المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
الجامعة الإسلامية بالمدينة المنورة
كلية الحديث الشريف
قسم علوم الحديث

المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار

للحافظ زين الدين عبدالرحيم بن الحسين الكردي العراقي (ت: ٨٠٦ هـ)

من أول الباب الرابع من كتاب آداب الأكل إلى آخر الباب الثالث من كتاب آداب الكسب والمعاش

دراسةً وتحقيقاً

رسالة علمية مقدمة لنيل درجة العالمية (الماجستير)

إعداد الطالب:

طلال بن عبدالله بن دخيل الله الأحمدي

إشراف فضيلة الدكتور:

عمر بن رفود السفياني

- حفظه الله -

العام الجامعي: ١٤٣٢ - ١٤٣٣هـ.

بسم الله الرحمن الرحيم

المقدمة

إن الحمد لله نحمده و نستعينه و نستغفره، و نعوذ بالله من شرور أنفسنا و من سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، و من يضلل فلا هادي له، و أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له، و أشهد أن محمداً عبده و رسوله .

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴾ . (١)

﴿ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴾ . (٢)

﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيدًا ۝٧٠ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَن يُطِعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴾ . (٣)

أما بعد؛ فإن أصدق الحديث كتاب الله و خير الهدي هدي محمد ﷺ، و شر الأمور محدثاتها، و كل محدثة بدعة ، و كل بدعة ضلالة ، و كل ضلالة في النار .

فإن الله عز وجل أنزل على رسوله ﷺ كتاباً ﴿ لَّا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِن بَيْنِ يَدَيْهِ وَلَا مِنْ خَلْفِهِ تَنزِيلٌ مِّنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ ﴾ (٤) ثم وكل سبحانه إلى رسوله ﷺ تبيان هذا الكتاب ، فقال سبحانه : ﴿ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴾ (٥)، وهو ﷺ في بيانه للقرآن الكريم لا ينطق عن الهوى ﴿ إِنْ هُوَ إِلَّا وَحْيٌ يُوحَىٰ ﴾ (٦) .

---

(١) سورة آل عمران ، آية (١٠٢) .

(٢) سورة النساء ، آية (١) .

(٣) سورة الأحزاب ، آية (٧٠ — ٧١) .

(٤) سورة فصلت ، آية (٤٢) .

(٥) سورة النحل ، آية (٤٤) .

(٦) سورة النجم ، آية (٤) .

ولما كان للسنة النبوية هذه المكانة العظمى عرف السلف الصالح للسنة قدرها ومكانتها، فرعوها حق رعايتها، وحفظوها في الصدور، وأودعوها سويداء القلوب، ودونوها في المصنفات والكتب، وكانوا بها مستمسكين وعلى نهجها سائرين، وما زال العلماء في كل عصر يعنون بالسنة عناية تامة علماً وعملاً حتى جاءت عصور ضعف فيها المسلمون، ثم ظهرت مؤلفات أودعت أحاديث غير مسندة و فيها الصحيح والضعيف، فانبرى لذلك الأئمة الحفاظ، فبينوا حالها كالحافظ أبي الفضل عبد الرحيم بن الحسين العراقي الذي قام بتخريج أحاديث عدة كتب، من أهمها تخريج أحاديث إحياء علوم الدين لأبي حامد الغزالي المسمى "بالمغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار "

ونظراً لمكانة المؤلف والكتاب فقد وقع في نفسي أن أقوم بتحقيق جزء منه يبدأ من أول الباب الرابع من كتاب آداب الأكل إلى آخر الباب الثالث من كتاب آداب الكسب والمعاش، والذي فيه (٢٧٢) حديثاً .

● أهمية الموضوع و سبب اختياري له :

مما جعلني أسارع في التسجيل ضمن المشروع العلمي الذي سيقوم بدراسة كتاب المغني للحافظ العراقي أموراً منها :

١ ــ أن كتاب الإحياء شاع وانتشر في بعض الأوساط الإسلامية مع ما فيه من أحاديث ضعيفة وواهية بل ومنكرة و موضوعة.

٢ ــ حاجة الكتاب الماسة لتحقيق علمي يخدم أحاديثه ويحقق نصوصه؛ و لم أر من سبق لذلك .

٣ ــ يُعدُّ المغني تخريجاً مختصراً يحتاج إلى مزيد خدمة علمية .

٤ ــ مكانة الحافظ العراقي الرفيعة في علم الحديث لاسيما في فن التخريج .

● الدراسات السابقة :

طبع المغني بهامش الإحياء في طبعات قديمة غير محققة، و أحسن الطبعات التي بين أيدينا على ما فيها من المؤاخذات هي طبعة مكتبة طوبة بالرياض سنة (١٤١٥ هـ) باعتناء أبي محمد أشرف بن عبد المقصود، ومن تلك المؤاخذات :

١ ــ أن المحقق لم يعتمد في إخراج الكتاب على أي نسخة خطية معتمدة، بل اعتمد على مطبوعتين سابقتين هما :

أ ــ المطبوعة بهامش الإحياء طبعة عيسى الحلبي والتي كتب مقدمتها د. بدوي طبانة بتاريخ (١٣٧٧ هـ) .

ب ــ نسخة المغني التي ضمنها الزبيدي لشرحه للإحياء المسمى " إتحاف السادة المتقين " المطبوعة بالمطبعة الميمنية بمصر سنة (١٣٣١ هـ) .

٢ ــ نص المحقق على أنه جعل طبعة الحلبي هي الأصل، وأنه يُصلح ما فيها من أخطاء وسقط وتحريف وتصحيف بالاستفادة من نسخة الزبيدي، وكذا مما نقله الزبيدي من التخريج الكبير للعراقي . [1]

ولا ريب أنه لا يصح اعتماد هذه الطبعات التي فيها أخطاء و تصحيف وسقط و تحريف ــ كما نص المحقق نفسه على ذلك ــ أن تكون أصلاً لإخراج هذا الكتاب القيم مع وجود نسخ خطية موثقة له .

٣ ــ نص المحقق على أنه لم يكتف في تصويب الأخطاء بطبعة الزبيدي فقط، بل رجع إلى المصادر المذكورة في التخريج ما أمكن ذلك، ولا يخفى ذلك للناظر في عمله حقيقة، فلا يوجد في الهوامش أي تصويب مستفاد من المصادر التي أشار إليها .

٤ ــ أن عمل المحقق في الكتاب اقتصر على استخراج كلام العراقي من الطبعة الحلبية وكتاب إتحاف السادة المتقين للزبيدي دون توثيق ولا عزو إلى المصادر التي ذكرها الحافظ العراقي في أثناء تخريجه .

---

(١) انظر : مقدمة المحقق للمغني ، ج ١ ، ص " هـ " و " و ".

- خطة البحث :

وقد رتبت البحث على مقدمة وقسمين وخاتمة ومصادر البحث والفهارس العلمية .

المقدمة؛ وتشتمل على :

- أهمية الموضوع .
- أسباب اختياره .
- الدراسات السابقة .
- الخطة .
- منهج التحقيق .

القسم الأول : الدراسة، وفيه تمهيد وفصلان :

التمهيد : التعريف بأبي حامد الغزالي وكتابه إحياء علوم الدين، وفيه مبحثان :

- المبحث الأول : تعريف موجز بأبي حامد الغزالي،ويشتمل على سبعة مطالب :

المطلب الأول : اسمه ونسبه .

المطلب الثاني : مولده ووفاته .

المطلب الثالث : نشأته العلمية .

المطلب الرابع : شيوخه .

المطلب الخامس : تلاميذه .

المطلب السادس : عقيدته .

المطلب السابع : مؤلفاته العلمية .

- المبحث الثاني : تعريف موجز بكتاب « إحياء علوم الدين »، ويشتمل على خمسة مطالب :

المطلب الأول : اسمه .

المطلب الثاني : موضوعه .

المطلب الثالث : منهج المؤلف فيه .

المطلب الرابع : المؤاخذات على الكتاب .

المطلب الخامس : الكتب التي اعتنت به .

- **الفصل الأول :**

ترجمة موجزة للحافظ العراقي، ويشتمل على تسعة مباحث :

المبحث الأول : اسمه ونسبه.

المبحث الثاني : مولده ووفاته .

المبحث الثالث : نشأته العلمية .

المبحث الرابع :رحلاته.

المبحث الخامس : شيوخه .

المبحث السادس : تلاميذه .

المبحث السابع : عقيدته.

المبحث الثامن : منزلته العلمية.

المبحث التاسع : مؤلفاته.

- **الفصل الثاني:**

كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، وفيه سبعة مباحث :

المبحث الأول : اسم الكتاب .

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للحافظ العراقي .

المبحث الثالث : موضوع الكتاب .

المبحث الرابع : منهج الحافظ العراقي من خلال القسم المحقق.

المبحث الخامس : مصادره في القسم المحقق.

المبحث السادس منزلة الكتاب العلمية .

المبحث السابع : وصف النسخ الخطية للكتاب ونماذج منها .

القسم الثاني : النص المحقق (من أول الباب الرابع من كتاب آداب الأكل؛ إلى آخر الباب الثالث من كتاب الكسب والمعاش) وفيه ٢٧٢ حديثاً .

الفهارس العلمية؛ وتشتمل على ما يلي :

١. فهرس الآيات القرآنية الكريمة .
٢. فهرس الأحاديث .
٣. فهرس الآثار.
٤. فهرس الرواة الذين تكلم فيهم المؤلف.
٥. فهرس الرواة المترجم لهم .
٦. فهرس أسماء الكتب الواردة في النص .
٧. فهرس الألفاظ الغريبة .
٨. فهرس الأماكن والبلدان.
٩. فهرس المصادر والمراجع.
١٠. فهرس الموضوعات.

منهج التحقيق : والمنهج الذي سرت عليه في التحقيق هو :

- قمت بنسخ النص المراد تحقيقه ثم قابلته على الأصل، ثم على النسخة الأخرى، مع إثبات الفروق بين النسختين .
- التزمت في الكتابة بعلامات الترقيم، وضبطت ما يحتاج إلى ضبط .
- إذا سقطت كلمة أو نحوها من الأصل وهي موجودة في نسخة الظاهرية على الصواب ألحقتها في النص بين معقوفتين وأشرت في الهامش لذلك .
- اثبت تعليقات الحافظ ابنُ حجرٍ في هامش التحقيق على الأحاديث الموجودة في هوامش نسخته
- أكملت الحديث الذي ذكر العراقي طرفه من كتاب الإحياء، في هامش التحقيق، معتمدا طبعة (كرياطة فوترا – اندونيسيا) وبهامشها كتاب المغني للحافظ العراقي .
- كتبت الآيات القرآنية بالرسم العثماني، مع بيان سورها وأرقامها.
- عزوت الأحاديث التي ذكرها المؤلف إلى مصادرها .
- إذا كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بالعزو إليهما أو إليه إلا أن يوجد فيه كلام للحافظ العراقي فتناولته بالدراسة حسب ما يقتضيه المقام .
- إذا لم يكن الحديث في الصحيحين أو أحدهما قمت بجمع طرقه مع دراستها والحكم عليها وفق قواعد المحدثين .
- اجتهدت في البحث عن الشواهد المقوية للحديث إن دعت الحاجة إلى ذلك .
- إذا اختلف الحكم الذي توصلت إليه على الحديث مع حكم الحافظ العراقي بينت وجه الصواب الذي رأيته في ذلك .
- بينت أحوال رجال الإسناد أثناء دراسة الطرق بقدر ما تدعو إليه الحاجة، فإن كان من رجال « التقريب » اكتفى بالنقل عنه، وإلا رجعت إلى مظان ترجمته وبينت حاله باختصار، أما إن كان مدار السند عليه وهو من المختلف فيهم فنقلت أقوال العلماء فيه وبينت الراجح منها باختصار .
- ضبطت المشكل من رجال الإسناد وألفاظ المتون .
- بينت معاني الكلمات الغريبة في الحديث .
- ترجمت للأعلام.

القسم الأول

الدراسة

وفيه تمهيد وفصلان

القسم الأول: الدراسة.وفيه تمهيد وفصلان.

التمهيد: التعريف بأبي حامد الغزّالي وكتابه إحياء علوم الدين، وفيه مبحثان:

المبحث الأول: تعريف موجز بأبي حامد الغزّالي، ويشتمل على سبعة مطالب:

المطلب الأول: اسمه ونسبه.

المطلب الثاني: مولده ووفاته.

المطلب الثالث: نشأته العلمية.

المطلب الرابع: شيوخه.

المطلب الخامس: تلاميذه.

المطلب السادس: عقيدته.

المطلب السابع: منـــزلته العلمية.

المطلب الأول: اسمه ونسبه:

هو محمد بن محمد بن محمد بن أحمد الغزّالي[١]، الطوسي[٢] الشافعي[٣]

كنيته: اتفقت مصادر ترجمته على أن كنيته أبو حامد [٤].

لقبه: الغزّالي لقبان مشهوران: أشهرهما حجة الإسلام، والآخر زين الدين [٥].

لقب بحجة الإسلام؛ وليس هذا اللقب من الشرع في شيء، وأما هو في نفسه فما تلبس به من مخالفات للشرع في العقيدة والشريعة يجعل في إطلاق هذا عليه نظر كبير.

---

(١) الغزّالي بالتشديد، منسوب إلى غزل الصوف؛ حيث إن أباه كان يصنع ذلك، وهذا ما ذهب إليه الأكثرون، وقيل منسوب إلى قرية من قرى طُوس يقال لها: خزالة، فيقال الغزالي بالتخفيف، وقيل: منسوب إلى خزالة ابنة كعب الأحبار.

انظر سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٩)، وطبقات الشافعية للإسنوي (١١/٢)، وفيات الأعيان (٢١٦/٤)

والتخفيف خلاف المشهور كما ذكر السخاوي في الغاية (ص ٣٣٣).

(٢) الطُوسي نسبة إلى طُوس التي ولد بها، وتقع بخُراسان، وتشتمل على بلدتين أحداهما: الطابران، والأخرى: نوقان

انظر تهذيب الأسماء واللغات للنووي (٤٨٢/٢)، ومعجم البلدان (٣/٤)

(٣) أنظر ترجمته في: سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٩)، وطبقات الشافعية للسبكي (١٩١/٦)، وطبقات الشافعية للإسنوي (١١/٢)، والبداية والنهاية (٢١٤/١٢)، ووفيات الأعيان (٢١٦/٤)، وشذرات الذهب في أخبار من ذهب (١٠/٤)، والأعلام (٢٢/٧)

(٤) انظر المراجع السابقة

(٥) سير أعلام النبلاء (٣٢٢/١٩)، وطبقات الشافعية للإسنوي (١١/٢)، وشذرات الذهب (١٠/٤)، ووفيات الأعيان (٢١٦/٤).

المطلب الثاني: مولده ووفاته:

مولده: ولد بطُوس ببلدة طابران[١] سنة خمسين وأربعمائة، وهو قول أكثر المترجمين له[٢]، وقيل: إنها سنة إحدى وخمسين وأربعمائة.

وفاته: وتوفي بطُوس صبيحة الاثنين التاسع عشر من جمادى الآخرة سنة (٥٠٥هـ)[٣].

وذكر ابن كثير (أنه توفي في الرابع عشر من جمادى الآخرة)[٤].

ودفن بظاهر قصبة طابران إحدى قرى طُوس، وله خمس وخمسون سنة [٥]

و مما جاء في ذكر سبب وفاته :

لنقرأ أولاً إلى ما كتب هو يصف أعراض مرضه إذ يقول:

" إذ أقفل الله على لساني حتى أعتقل عن التدريس، فكنت أحاهد نفسي أن أدرس يوماً واحداً تطييباً لقلوب المختلفة إلي فكان لا ينطق لساني بكلمة واحدة، ولا أستطيعها البتة، حتى أورثت هذه المقلة في اللسان حزناً في القلب، بطلت معه قوة الهضم، ومراءة [٦] الطعام والشراب فكان لا ينساغ إلي ثريد، ولا تنهضم لي لقمة، وتعدى على ضعف القوى، حتى قطع الأطباء طمعهم من العلاج، وقالوا: هذا أمر نزل بالقلب، ومنه سرى إلى المزاج، فلا سبيل إليه بالعلاج، إلا بأن يجروح السر عن السهم المسلم"[٧].

---

(١) وفيات الأعيان (٤/٢١٨).

(٢) طبقات الشافعية الكبرى (٦/١٩٣)، وسير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٢)، وطبقات الشافعية للإسنوي (٢/٢٤٢).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٩/٣٤٣)، وطبقات الشافعية الكبرى(٦/٢١١)

(٤) البداية والنهاية (١٢/٢١٤).

(٥) وفيات الأعيان (٤/٢١٨، ٢١٩)، سير أعلام النبلاء (١٩ /٣٤٣)، طبقات الشافعية الكبرى (٦/٢١١).

(٦) هناته.

(٧) المنقذ من الضلال (ص١٣٦).

هذه إذن أعراض المرض على لسان المريض، وهذا هو تشخيص المرض على لسان الأطباء – لكننا نتساءل عن العلة وأصل الداء؟

يرى كثير من مؤرخي الغزّالي المعاصرين [١] أن ما أصاب أبا حامد مرض يقال له: الكنظ أو الغنط، وقد دفعهم إلى هذا أن الأعراض التي تحدث عنها أبو حامد تتفق مع أعراض هذا المرض: " هبوط في القوى الجسمانية والعقلية، ينتج اضطراباً نفسياً، يجسم صاحبه بالقلق، ويظهر عادة بعد الخامسة والثلاثين، ويمتد من ثلاثة أشهر إلى ستة، ويرافق هذا المرض ضعف في الذاكرة، وتشتت في الفكر، مع الحزن والتشاؤم، والهروب من الواقع وتبعات الحياة، والمريض بهذا الداء يقل أكله ونومه، ويستولي عليه اليأس والخنوع "[٢]

و هو إذاً مرض عضوي حمل الغزّالي بوادره منذ جاء إلى بغداد، وظل يتضاعف إلى أن وصل إلى هذه المرحلة الخطيرة.

بينما يرى آخرون [٣] أن المرض نفسي ناتج عن هذه الحيرة التي مر بها أبو حامد، من خلال رحلته الفكرية: مروراً بعلم المتكلمين، وفقه المتفقهين وفلسفة المتفلسفين، فقد وقع فريسة الأفكار المتضاربة، والتيارات التي تجاذبته من كل جانب.

والغزّالي نفسه يصف العلة بما يرجح هذا الرأي إذ يقول واصفاً تلك الرحلة التي سبقت مرضه وأدت به على هذه الحالة المستعصية:

" ثم لاحظت أحوالي، فإذا أنا منغمس في العلائق وقد أحدقت بي من الجوانب، ولاحظت أعمالي – وأحسنها التدريس والتعليم – فإذا أنا فيها مقبل على علوم غير مهمة، ولا نافعة في طريق الآخرة " [٤].

ثم يصور تردده في حوار يدور في نفسه بين دواعي الإيمان ودواعي الشهوات إذ يقول:

---

(١) الغزّالي د/ مصطفى خالب (ص٢٢، ٢٣) و تاريخ الفكر العربي د/ عمر فروخ (ص٣٩٢).

(٢) الغزّالي مصطفى خالب (ص٢٢، ٢٣).

(٣) تاريخ فلاسفة الإسلام محمد لطفي جمعة (ص ٧٨)

(٤) المنقذ (ص١٣٤).

" فصارت شهوات الدنيا تجاذبني بسلاسلها على المقام، ومنادي الإيمان ينادي: الرحيل، الرحيل؛ فلم يبق من العمر إلا قليل، وبين يديك السفر الطويل " [١].

والذي يظهر أن العلتين قد تصادف وقوعهما في وقت واحد، فاجتمعت العلة العضوية إلى العلة النفسية، فلم يتحمل الجسد الواهن مرضين عضالين فخر أبو حامد صريعاً

وكان العلاج هو: " ترويح السر عن الهم المِلم " – على حد تعبير أبي حامد [٢] – ولن يكون الترويح عند الغزّالي إلا بترك بغداد والرحيل إلى الشام.

---

(١) المصدر السابق (١٣٥).

(٢) قال ابن العماد في شذرات الذهب (٤/١٣):

" وذكر الشيخ علاء الدين علي بن الصيرفي في كتابه زاد السالكين أن القاضي أبا بكر ابن العربي قال: رأيت الإمام الغزّالي في البرية وبيده عكازة وعليه مرقعة وعلى عاتقه ركوة وقد كنت رأيته ببغداد يحضر بمجلس درسه نحو أربعمائة عمامة من أكابر الناس وأفاضلهم يأخذون عنه العلم؛ قال: فدنوت منه وسلمت عليه؛ وقلت له: يا إمام أليس تدريس العلم ببغداد خير من هذا ؟ قال: فنظر إلي شزراً، وقال: لما طلع بدر السعادة في فلك الإرادة أو قال: سماء الإرادة وجنحت شمس الوصول في مغارب الأصول

تركتُ هوى ليلى وسُعدى بمعزل

وجدتُ إلى تصحيح أول منزل

ونادت بي الأشواق مهلاً فهذه

منازل من تهوى رويدك فانزل

خزلت لهم خزلاً دقيقاً فلم أحد

لخزلي نساجاً فكسرت مغزلي

انتهى "

والواقع أن رحيل الغزّالي عن بغداد صحبه رحيل من نوع آخر: رحيل عن الجاه والسلطان والشهرة، إلى العُزلة، والزهد والتقشف، وبعبارة أخرى إلى التصوف [١].

(١) و يقال أن سبب أزمته الروحية أن أحد أحد – وكان واعظاً متصوفاً – دخل على أبي حامد وهو يُعلّم الناس ويرشدهم فأنشده هذه الأبيات:

أخذت بأعضادهم إذ ونوا ... وخلفك وعظاً ولا تسمع

فأصبحت تهدي ولا تهتدي ... وتسمع وعظاً ولا تسمع

فيا حجر الشحذ حتى متى ... تسن الحديد ولا تقطع؟

فأثر أبو حامد، واستشعر إقباله على الدنيا.

راجع الغزّالي د/ أحمد الشرباصي (ص٣٨).

تمهيد:

ولد أبو حامد كما مضى من والد فقير يعمل على غزل الصوف، ويُحب العلماء، ويجالسهم، ويحوفر على خدمتهم [١]

وقد كان الرجل يتوجه إلى ربه راجياً أن يرزقه من الأولاد من يصبح عالماً، وقد رزقه الله أبا حامد، وأخاه أحمد [٢]

وقد كان الوالد يردد دائماً: " إن لي لتأسفاً عظيماً على تعلم الخط، واشتهي استدراك ما فاتني في ولديَّ هذين " [٣]

ولما حضرت أباه الوفاة أوصى به وبأخيه أحمد صديقاً له من المتصوفة، فأقبل هذا الصديق على تعليم الأخوين حتى فني المال اليسير الذي خلفه لهما أبوهما، وتعذر على الوصي القيام بقوتهما فقال لهما:

" اعلما أني قد أنفقت عليكما ما كان لكما، وأنا رجل من الفقر والتجريد، بحيث لا مال لي فأواسيكما به، وأصلح ما أرى لكما أن تلجئا إلى مدرسة، فإنكما من طلبة العلم، فيحصل لكما قوت يعينكما على وقتكما ففعلا ذلك " [٤]

ويبدو أن الوصي قد أثر في الغلامين، كما تأثرا بأبيهما من قبل، فنشأ أحمد صوفياً منذ الصغر، بينما خاض أبو حامد غمار العلوم في عصره.

---

(١) طبقات الشافعية الكبرى (١/١٠٥).

(٢) هو أبو الفتوح أحمد بن محمد بن أحمد الطوسي الغزّالي، الملقب بمجد الدين، قال عنه ابن خلكان: " مال إلى الوعظ، ودرّس بالمدرسة النظاميّة نيابة عن أخيه أبي حامد، واختصر كتاب الإحياء وسماه (لباب الإحياء) كما صنّف كتاب (الذخيرة في علم البصيرة) وكان مائلاً للصوفية، توفي بقزوين سنة ٥٢٠هـ " وفيات الأعيان (١/٩٧)

(٣) مجموعة القصور العوالي تحقيق مصطفى أبو العلا (١/٦) طبعة مكتبة الجندي بالقاهرة سنة ١٣٩٠هـ.

(٤) طبقات الشافعية (٤/٧٢).

وواصل دراسته في صباه، فقرأ الفقه على أحمد بن محمد الراذكاني[١] وقد ظهر عليه آثار الذكاء منذ صغره، فأخذ وما يزال صغيراً يبدي حدم الاطمئنان إلى أدلة المتفقهين، ويبدو أنه تبرم بما درس من علم في بلده، واستوعب ما عند علمائها، فقرر الرحيل إلى (جُرجان)[٢] فرحل إليها وهناك تتلمذ على إسماعيل بن مسعدة بن إسماعيل بن أبي بكر الجرجاني [٣] أحد شيوخ الشافعية فقرأ عليه الفقه ومباديء علم الأصول، وسجل كل ما درسه في صحائف كان يُطلق عليها (التعليقة).

وما إن كمل ما عند أبي القاسم، حتى قفل راجعاً إلى طُوس حاملاً تعليقه في مخلاة.

وفي طريق عودته حدثت له واقعة طريفة حيث داهمه اللصوص واستولوا على جميع ما يحمل قال: " فتبعتهم؛ فالتفت إلى مقدمهم وقال: ارجع ويحك! وإلا هلكت؛ فقلت: أسألك بالذي ترجو السلامة منه أن ترد علي تعليقتي فقط، فما هي بشيءٍ تنتفعون به فقال لي: وما هي تعليقتك؟ فقلت: كتب في تلك المخلاة، هاجرت لسماعها وكتابتها، ومعرفة علمها فضحك، وقال: كيف تدعي أنك عرفت علمها، وقد أخذناها منك، فتجردت من معرفتها، وبقيت بلا علم؟ ثم أمر بعض أصحابه فسلم لي المخلاة "[٤]

وقد كان لهذه الحادثة أبلغ الأثر في نفس أبي حامد، مما جعله يحرص على حفظ واستيعاب كل ما يسمع، فلا يحتاج إلى كتاب؛ وقد قال معلقاً على ذلك: " هذا مستنطق أنطقه الله،

---

(١) هو أبو حامد الراذكاني: أحد شيوخ الفقه الشافعي، وينتسب إلى بلدة (راذكان) إحدى قرى طوس وسيأتي المزيد في ترجمته في ذكر شيوخه.

(٢) بالضم وآخره النون، مدينة مشهورة عظيمة بين طبرستان وخراسان، وقد خرج منها خلق من الأدباء والعلماء والفقهاء والمحدثين. معجم البلدان للحموي (١١٩/٢).

وموقعها الآن في شمال إيران على نهر الخزر.

(٣) هو إسماعيل بن مسعدة بن أبي بكر أحمد بن إبراهيم الإسماعيلي (٤٠٧هـ-٤٧٧هـ) من أكبر بيوت العلم والرياسة بجرجان، وسيأتي ذكره في شيوخه.

(٤) طبقات الشافعية الكبرى (١٠٢/٤).

لرشد به أمري، فلما وافيت طُوس، أقبلت على الاشتغال ثلاث سنين حتى حفظت جميع ما علقته، وصرت بحيث لو قُطع على الطريق لم أتجرد من علمي" [١].

(١) طبقات الشافعية الكبرى (١٠٢/٤).

المطلب الثالث: نشأته العلمية:

قال ابن السبكي: " ويُحكى أن أباه كان فقيراً صالحاً لا يأكل إلا من كسب يده في عمل غزل الصوف ويطوف على المتفقهة ويجالسهم ويتوفر على خدمتهم ويجد في الإحسان إليهم والنفقة بما يمكنه وأنه كان إذا سمع كلامهم بكى وتضرع إلى الله أن يرزقه ابناً فقيهاً ويحضر مجالس الوعظ فإذا طاب وقته بكى وسأل الله أن يرزقه ابناً واعظاً فاستجاب الله دعوتيه "[١]

وقد رزقه الله تعالى بولدين هما محمد وأحمد؛ أحدهما غلب عليه الفقه، والآخر الوعظ والتذكير

وقال ابن السبكي أيضاً: " وكان والده يغزل الصوف ويبيعه في دكانه بطُوس، فلما حضرته الوفاة وصى به وبأخيه أحمد صديق متصوف من أهل الخير؛ وقال له: إن لي لتأسفاً عظيماً على تعلم الخط، واشتهي استدراك ما فاتني في ولديَّ هاتين، فعلمهما ولا عليك أن تنفذ في ذلك جميع ما أخلفه لهما، فلما مات أقبل الصوفي على تعليمهما إلى أن فني ذلك النذر اليسير الذي خلفه لهما أبوهما، وتعذر على الصوفي القيام بقوتهما، فقال لهما: اعلما أني قد أنفقت عليكما ما كان لكما؛ وأنا رجل من الفقر والتجريد بحيث لا مال لي فأواسيكما به، وأصلح ما أرى لكما أن تلجآ إلى مدرسة كأنكما من طلبة العلم فيحصل لكما قوت يعينكما على وقتكما، ففعلا ذلك، وكان هو السبب في سعادتهما وعلو درجتهما، وكان الغزالي يحكي هذا ويقول طلبنا العلم لغير الله فَأبى إلا أن يكون لله "[٢].

وللغزالي عم يُسمى أحمد، من كبار علماء الشافعية، وأقرَّ بفضله فضلاء الشافعية، وله في الخلافيات والجدل ورؤوس المسائل والمذهب تصانيف، ويقال له الغزالي الكبير والقديم[٣].

---

(١) طبقات الشافعية (٦/١٩٤)

(٢) المرجع السابق (٦/١٩٣- ١٩٤).

(٣) ترجمته في طبقات الشافعية للأسنوي (٢/٢٤٢).

وبهذا يتبين أن والده كان يحب العلم والعلماء، وكان حريصاً على تعليم أبنائه، وأن الغزّالي نشأ في بيئة علمية، حيث التحق بالمدارس التعليمية، وتعلم العلم منذ نعومة أظفاره وقد قرأ الغزّالي في صباه طرفاً من الفقه بطُوس على الشيخ علي بن أحمد بن محمد الراذكاني [1].

ثم رحل من طُوس إلى نيسابور، واختلف إلى درس أبي المعالي إمام الحرمين، وغيره وجد واجتهد حتى تخرج في مدة قريبة، وفاق الأقران، وحمل القرآن، وصار من أنظر أهل زمانه، وأوحد أقرانه في أيام إمام الحرمين، وكان الطلبة يستفيدون منه، ويدرّس لهم، ويرشدهم،واجتهد في نفسه، وبلغ الأمر به إلى أن أخذ في التصنيف، وكان إمام الحرمين- مع علو درجته وسمو عبارته — يظهر التبجح به والاعتداد به، ثم بقي كذلك إلى انقضاء أيام الإمام فخرج من نيسابور، وصار إلى المعسكر- المكان الذي أقام فيه الوزير نِظام الملك معسكره- واتصل من مجلس نِظام الملك أجمل محل، لحسن مناظرته،وجريء عبارته، فكان ذلك محل رحال العلماء، ومقصد الأئمة الفصحاء، فوقعت للغزّالي اتفاقات حسنة من الاجتماع بالأئمة، وملاقاة الخصوم اللُدّ، ومناظرة الفحول، ومفاخرة الكبار، فظهر اسمه في الآفاق، حتى انتقل إلى بغداد ليدرّس بالمدرسة النِّظاميّة، فأعجب الجميع تدريسه ومناظرته، فصار إمام العراق بعد أن كان إمام خُراسان.

ثم بدأ التصنيف فصنَّف في الأصول وجرد المذهب.

ثم سلك طريق التزهد، وطرح ما نال من الدرجة في بغداد، فخرج عما كان فيه وحج، ثم دخل الشام، وأقام في تلك الديار قريباً من عشر سنين، وأخذ في التصانيف المشهورة التي لم يُسبق إليها كـ « إحياء علوم الدين »، والكتب المختصرة التي من تأملها علم محل الرجل من فنون العلم.

---

(١) ترجمته في طبقات الشافعية للإسنوي (٢/٢٤٢).

ثم دخل مصر وتوجه إلى الإسكندرية ويقال إنه قصد منها الركوب في البحر إلى بلاد المغرب على عزم بالأمير يوسف بن تاشفين، صاحب مراكش، فبينما هو كذلك بلغه نعي يوسف بن تاشفين، فصرف عزمه عن تلك الناحية [١].

ثم رجع إلى بغداد وعقد بها مجلساً للوعظ وحدَّث بكتاب « الإحياء »، وسمع كتاب «صحيح البخاري» ثم عاد إلى خُراسان، بعد أن طلب منه فخر الملك بن نِظام الملك ودرَّس بالمدينة المسمونة النِّظاميّة، بنيسابور مدة يسيرة [٢]

ثم عاد إلى مدينة طُوس، واتخذ إلى جانب داره مدرسة للفقهاء وخانقاه[٣] للصوفية، ووزع أوقاته على وظائف: من ختم القرآن، والتدريس لطلبة العلم، وإدامة الصلاة والصيام، وسائر العبادات.

واشتغل في آخر عمره بسماع الحديث ومجالسة أهله، ومطالعة صحيح البخاري ومسلم، ولو عاش لسبق الجميع في ذلك الفن بيسير من الأيام يستفرغه في تحصيله [٤].

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٣)، وطبقات الشافعية الكبرى (٦/٩٦-٢٠٠)، ووفيات الأعيان (٤/٢١٧-٢١٨)، طبقات الشافعية للإسنوي (٢/١١١ -١١٣).

(٢) وفيات الأعيان (٤/٢١٧)، وسير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٤).

(٣) قال الزبيديُّ في تاج العروس (٢٥/٢٧٠) :

" أصْلُ الخانقاه: بُقْعَةٌ يَسْكُنُها أهْلُ الصَّلاةِ والخَيْرِ، والصُّوفِيَّةُ، والنونُ مفتوحة، مُعَرَّب: فانه كاه، قالَ المُقْرِيزِيُّ : وقد حَدَثَتْ في الإسلام في حُدودِ الأرْبَعمائة، وجُعِلَتْ لِتَحَلِّيَ الصوفِيَّة فيها لعبادةِ اللّهِ تعالى "

و لاشك أن اتخاذ ديراً للعبادة خير للمساجد التي شرع تشييدها والعبادة فيها من الأمور التي لم يرد في الشرع ما يجيزه، وهو خلاف ما كان عليه النبي ﷺ ، وصحابته ﷺ ، فضلاً أن ما يقوم به هؤلاء المتصوفة في تلك الدور من أمور تعبدية مخالفة للشرع في الأصل والتطبيق.

(٤) طبقات الشافعية للإسنوي (٢/١١٣).

مرحلة الدروس والتحصيل:

مكث الغزّالي أثر عودته إلى طُوس ثلاث سنوات، يسترجع فيها ما درسه من فقه وأصول، ومبادىء العربية، ثم توجه إلى (نيسابور) وهي إذ ذاك مركز من مراكز العلم الهامة بعد بغداد، وكان عمره ثلاثة وعشرين عاماً.

وكانت نيسابور[1] عاصمة للسلاجقة الذين اهتموا بالعلم والعلماء – كما أسلفنا- وفي مدرستها النّظاميّة لازم أبو حامد إمام الحرمين أبا المعالي ضياء الدين عبد الملك بن أبي محمد عبد الله ابن يوسف (الجويني)[2] (٤١٩-٤٧٨هـ).

وجد الغزّالي حتى برع في المذهب الشافعي، والأصول، كما درس علم الكلام، وطرق الخلاف والجدل والمنطق والفلسفة، وأعجب الجويني بتلميذه ومقدرته على الغوص في المعاني، واتساع معلوماته حتى وصفه بأنه: " بحر مُغدِقٌ "[3]

وتفوق على أقرانه، وهم إذ ذاك أربعمائة، منهم الكيا الهراس (ت ٥٠٤) وأبو المظفر الخواني (ت ٥٠٠هـ.)

ولما وثق به أستاذه شيخ النّظاميّة جعله نائباً له، ينوب عنه في دروسه إذ غاب لإي سبب كان، و لم يفترق التلميذ عن أستاذه إلا بعد أن توفي إمام الحرمين سنة ٤٧٨هـ و لم يكن الغزّالي قد جاوز الثامنة والعشرين من عمره .

---

(١) نيسابور: من أعظم مدن خُراسان، فتحها المسلمون أيام عثمان بن عفان ﷺ نبغ منها عدد كبير من أئمة العلم. وقد وصفها ياقوت في معجمه (٥/٣٣١) بقوله:

" معدن الفضلاء، ومنبع العلماء، لم أر فيما طوفت من البلاد مدينة كانت مثلها... وقد هاجمها التتر، وأتوا على جميع أبنيتها حتى قيل: لم يبق فيها حجر قائماً على حجر، و لم تزل عمراناً إلى اليوم "

(٢) لقب إمام الحرمين، لأنه عندما خرج حاجاً جاور بمكة والمدينة أربع سنوات يدرس ويفتي، كما اشتهر بالجويني، نسبة إلى (جُوين) ناحية من نواحي (نيسابور) ينسب إليها جماعة من العلماء.

(٣) روى ابن النجار أن إمام الحرمين كان يقول عن الغزّالي وصاحبيه أبي المظفر الخواني والكيا الهراس : " الغزّالي بحر مغدق، والكيا أسد مطرق، والخواني نار تحرق".

وتعتبر الفترة التي قضاها أبو حامد في حلقة إمام الحرمين فترة تحصيل وتسجيل ونظر، عني فيها بفقه الشافعية، وكلام الأشاعرة، ولكن يبدو أنه بدأ يضيق بخلاف الفقهاء، وجدل المتكلمين

وفي خلال هذه الفترة بدأ الغزّالي في التصنيف والتأليف، فظهر كتابه (المنخول) الذي يغطي على كتاب لأستاذه في الأصول مما جعل شيخه الجويني يقول:

" دفنتني وأنا حي فهلاّ صبرت حتى أموت لأن كتابك غطى على كتابي " [١].

محاولة الظهور والتقرب إلى الحكام:

غادر الغزّالي نيسابور متوجهاً إلى المعسكر [٢] وبصحبته عائلته المؤلفة من زوجته، وبناته الثلاثة، وهناك حضر مجالسه نِظام الملك وأعجب به كما سبق، وعينه مدرساً في مدرسته النِّظامية

وفي النِّظاميّة، أعجب الخلق حسن كلامه، وكمال فضله، وفصاحة لسانه، ونكته الدقيقة، وإشاراته اللطيفة – على حد تعبير السبكي [٣].

وأضاف: " قام على التدريس، وتعليم العلم، ونشره بالتعليم والفتيا، والتصنيف، فصار تضرب به الأمثال،وتشد إليه الرحال ".

واستمر أبو حامد خلال سنوات أربع يقوم بعمله في التدريس وتعتبر هذه الفترة(٤٨٤-٤٨٨هـ) من أخصب فترات حياته إنتاجاً ودراسة وتصنيفاً، وخلالها عكف على دراسة الفلسفة مختلساً سويعات قليلة من وقته المتزاحم، وبمجهود ذاتي، ودون أن يستعين بأحد استطاع أن يلم بالتراث الفلسفي منذ عهد فلاسفة اليونان إلى عهد الفلاسفة الإسلاميين الذين سبقوه وفي مقدمتهم " ابن سينا " (٣٧٠-٤٢٨هـ) صاحب كتاب الشفاء، الذي

---

(١) تاريخ الإسلام للذهبي (١٢٦/٣٥).

(٢) المعسكر: في الأصل ميدان واسع بجوار نيسابور، أقام فيه الوزير السلجوقي " نِظام الملك" معسكره، وكان يسمى المخيم السلطاني، وتحول فيما بعد إلى محل إقامة للوزير.

(٣) طبقات الشافعية الكبرى (١٩٧/٦).

يحتوي موسوعة فلسفية جمعت آراء السابقين من الفلاسفة، وخلال سنتين اثنتين استطاع أبو حامد أن يدرس الفلسفة دراسة المطلع الدقيق أولا، ثم دراسة الناقد البصير ثانياً، وكانت نتيجة هذا الدراسة وخلال هذا المجهود المضني كان أبو حامد يمر بأزمة نفسية عنيفة، وكانت بذور الشك قد نمت وترعرعت في نفسه نتيجة لعدم وثوقه بهذه العلوم التي درسها فأدى به ذلك إلى أن وقع صريع المرض.

رحلات أبي حامد:

يبدو أن أبا حامد كان من ذلك النوع من الرحال الذين لا يهنأ لهم الاستقرار في بلد واحد، ولعل ذلك يرجع إلى التطلع الفكري، والرغبة في الاستزادة من المعرفة عن طريق الممارسة الشخصية، والاحتكاك بالبشر – وبصفة خاصة المفكرين والعلماء-.

ففي المرحلة السابقة أتضح لنا أن أبا حامد تقلب من طُوس إلى جُرجان، إلى طُوس مرة ثانية، ثم إلى نيسابور، و إلى المعسكر، وإلى بغداد، وها هو ذا يضيق به المقام في بغداد – رغم ما نال من جاهٍ وشهرة، وبعد طول تردد – دام ستة أشهر – [1] غادر بغداد في أوائل عام ٤٨٩هـ متوجهاً إلى الشام بعد أن أناب أخاه أحمد في التدريس؛ غير أن أبا حامد لم يُفصح عن وجهته هذه أول الأمر، فزعم أنه خارج إلى مكة [2]

وهو إذ يتوجه إلى الشام، فإنه يقصد في نفس الوقت بيت المقدس " لزيارة المسجد الأقصى – أحد المساجد التي تشد الرحال إليها – فكأنها مرحلة تطهير نفسي يذهب بعدها لزيارة الأراضي المقدسة؛ وهذا ما أفصح عنه أبو حامد حيث قال:

" ثم تحركت في داعية الحج، والاستمداد من بركات مكة والمدينة، وزيارة رسول الله ﷺ بعد الفراغ من زيارة الخليل [3] – صلوات الله وسلامه عليه – فسرت إلى الحجاز" [4].

ويظل أبو حامد ما يقرب من عامين في أرض الشام يقضي طرفاً منها في دمشق محكفاً في المسجد الأموي، وكان يصعد إلى المنارة الغربية في كل صباح، ويُغلق عليه بابها حتى المساء، كما كان يقضي بعض أوقاته في زاوية المسجد، يقول هو حاكياً حاله:" ثم دخلت

---

(١) حددها الغزّالي بقوله: " أولها رجب سنة ثمان وثمانين وأربعمائة " المنقذ (ص١٣٦).

(٢) يلاحظ أنه خرج في أوائل العام، فلا معنى لأن يقال: إنه زعم أنه خارج للحج ولعله قصد خروجه إلى مكة للعمرة والزيارة.

(٣) إن شد الرحال لزيارة القبور المعظمة؛ لم يرد في الشرع ما يجيزه، بل هو من وسائل الشرك التي حذر الشرع منها، ونهى عنها.

(٤) المنقذ (ص ١٣٨).

الشام، وأقمت بها قريباً من سنتين، لا شغل لي إلا العُزلة والخلوة، والرياضة والمجاهـــدة[١]، اشتغالاً بتزكية النفس، وتهذيب الأخلاق، وتصفية القلب لذكر الله تعالى كمـــا كنـــت حصلته من كتب الصوفية – فكنت اعتكف مدة في مسجد دمشق، وأصعد منارة المسجد طول النهار، وأغلق بابها على نفسي" [٢].

(١) المجاهدة: حمل النفس على كل حال، وبعض الألفاظ السابقة من مصطلحات المتصوفة.

(٢) المنقذ من الضلال (ص ١٣٨).

المطلب الرابع شيوخه:

لقد بدأ الغزّالي طلب العلم في مرحلة مبكرة من عمره، فأول شيخ قرأ عليه في الفقه هو الراذكاني، كان ذلك ولما يبلغ العاشرة من عمره، فقد قرأ عليه سنة أربعمائة وستين، وسوف نذكر هنا بعونه تعالى بعض مشايخه الذين أخذ عنهم العلم، على حسب ما أشتهر به هذا العالم من فن، أو ما قرأ عليه الغزّالي:

أولاً: شيوخ في الفقه وعلومه:

١) أبو حامد الراذكاني [١]: أحمد بن محمد الطوسي؛ وهو أول من درس عليه الغزّالي علوم الفقه في طوس، وينتسب إلى " راذكان" إحدى قرى طوس، وقد ذكرها ياقوت في معجمه، فقال: " هي بُليدة تخرَّج منها جماعة من العلماء، وقيل إن الوزير نِظام الملك ينتسب إليها "[٢]

٢) أبو القاسم الإسماعيلي [٣]:

إسماعيل بن مسعدة بن إسماعيل بن أبي بكر الجُرجاني:

وإليه سافر أبو حامد في جُرجان، وقد تلقى عنه علوم الفقه والأصول، وصنَّف عنده " التعليقة " في فروع المذهب أولى مصنفاته.

٣) إمام الحرمين الجويني[٤]: أبو المعالي عبد الملك بن عبد الله بن يوسف بن محمد بن عبد الله بن حيوة النيسابوري ورحل الغزّالي إليه في نيسابور حيث كان شيخاً

---

(١) سبقت الإشارة إليه في " حياة الغزّالي ونشأته" الفصل الثاني.

(٢) معجم البلدان (١٣/٣) ويراجع في ترجمته: طبقات الشافعية للإسنوي (٥٨٤/١) وطبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٩١/٤).

(٣) سبقت الإشارة إليه أيضاً في " حياة الغزّالي" الفصل الثاني، ولمزيد من الإيضاح يراجع: طبقات الشافعية للسبكي (٢٩٢/٤) (١٦٥/٦)، والمنتظم (١٠/٩).

(٤) أشرنا إليه " في حياة الغزّالي" وللمزيد من الإيضاح يراجع: طبقات الشافعية للإسنوي (٤٠٩/١)، وطبقات الشافعية للسبكي (١٦٥/٥).

لنظاميتها، وقد تخرج الغزّالي على يد الجويني في فترة وجيزة، وكان الطلبة يستعيدون منه في حضور أستاذه ويبدو أن الأستاذ قد ضاق ذرعاً بتلميذه أبي حامد في أخريات حياتـــه، فقد ذكر ابن عساكر ما نصه:

" وكان الإمام مع علو درجته وسمو عبارته وسرعة حبره في النطق والكلام لا يصغى نظرة الى الغزّالي ستراً لأناقته عليه في سرعة العبارة، وقوة الطبع، و لا يطيب له تصديه للتصانيف؛ وإن كان متخرجاً به منتسباً اليه كما لا يخفى من طبع البشر ولكنه يظهر التبجح به و الأعتداد بمكانه ظاهراً خلاف ما يضمره " [١].

كما ذكر السبكي شيئاً من الملاحاة بين الشيخ وتلميذه، مما يؤكد الفتور الناجم مـــن التنافس الخفي بين الأستاذ والتلميذ من ناحية، واعتداد أبي حامد بنفسه مـــن ناحيـــة أخرى قال: " ويُحكى أن الإمام الجويني قال يوماً للغزالي: يا فقيه؛ فرأي في وجهـــه التسفير – كأنه استقل هذه اللفظة على نفسه – فقال له: افتح هذا البيـــت، ففـــتح مكاناً وحده مملوءاً بالكتب فقال له: ما قيل يا فقيه، حتى أتيت على هـــذه الكتـــب كلها"[٢].

شيوخه في علم الحديث:

١) محمد بن أحمد بن عبد الله بن منصور التوثي المرزوي المعروف بفقيه التوث، ولـــد بقرية " توث " من قرى " مرو" في حدود سنة ٤٦٠هـــ كان محدثاً فقيهاً، متزهـــداً متقشفاً، كتب عنه " الأربعين " للسرخسي؛ ذكره ياقوت [٣] في حديثه عن " توث " مسقط رأسه، وذكر أنه يقال لها:" التوذ " أيضاً.

---

(١) تبيين كذب المفتري (ص٢٩٢)

(٢) طبقات الشافعية للسبكي(٦/٧٩).

(٣) في معجم البلدان (٢/٥٥).

٢) عبد الجبار محمد بن أحمد الخواري:[١]

ولد سنة ٤٤٥هـ في "خوار" وقد ذكر ياقوت[٢] أنها تتبع " بيهق" من نواحي نيسابور، وقال : " يُنتسب إليها أبو محمد عبد الجبار الخواري البيهقي إمام المسجد الجامع بنيسابور، أحد الأئمة المشهورين، تتلمذ على الجُويني، والبيهقي، وأبي سهل المرزوي ونصر الحاكمي الطوسي، وكان محدثاً أخذ عنه ابن السمعاني؛ وتوفي سنة ٥٣٦هـ ".

٣) نصر بن إبراهيم بن نصر بن إبراهيم داود النابلسي المقدسي الفقيه الشافعي، درّس ببيت المقدس ودمشق، سمع الحديث من جماعة منهم الدارمي، صحبه الغزّالي بدمشق، وتفقه به، وناظره، وتوفي بدمشق سنة (٤٩٠هـ) [٣].

٤) عمر بن عبد الكريم بن سعدويه الدهستاني الرؤاسي، نسبة إلى بيع الرؤوس، أبو الفتيان؛ قال عنه الذهبيُّ في تذكرة الحفاظ (١٢٣٧/٤):
" الحافظ الجوال...صنّف وجمع وأكثر جداً وكان إماماً موزاً في هذا الفن، روى عنه شيخه أبو بكر الخطيب وأبو حامد الغزّالي وصحح عليه الصحيحين " توفي سنة (٥٠٣هـ) [٤].

---

(١) طبقات الشافعية للإسنوي (٤٨٤/١)، وطبقات الشافعية للسبكي (١٠١/٧)

(٢) معجم البلدان (٣٩٤/٢).

(٣) سير أعلام النبلاء (١٣٦/١٩)، وشذرات الذهب (٣٩٥/٣).

(٤) سير أعلام النبلاء (٣١٩/١٩)، والبداية والنهاية (٢١٢/١٢).

شيوخه في التصوف:

١- أبو علي الفضل بن محمد بن علي الفارمذي" الطوسي:[١] ولد بقرية "فارمذ" من أعمال طُوس سنة (٤٠٧هـ)، وتوفي في طُوس بعد السبعين والأربعمائة، وتفقه على الشيرازي، والتيمي، والغزّالي الكبير [٢] وانفرد في عصره بالتذكير، وكان متكلماً قال السبكي: " صحبه حجة الإسلام أبو حامد الغزّالي، وجماعة من الأئمة "

قال عنه السمعاني في الأنساب (٢/٤٠٢):

" لسان خُراسان وشيخها وصاحب الطريقة والحقيقة [٣] فيها وكان حسن الوعظ " وذكر ابن عساكر أن الغزّالي اجدأ بصحبه الفارمذي، وأخذ عنه استفتاح الطريقة [٥]،وامتثل ما كان يحميز به عليه من القيام بوظائف العبادات، والإمعان في النوافل، واستدامة الأذكار، والجد والاجتهاد، طلباً للنجاة إن جاز تلك العقبات، وتكلف تلك للشاق" [٤]، وقد توفي سنة (٤٧٧هـ).

٢-يوسف النساج الطوسي: [٥]

الزاهد كان له تأثير على أبي حامد، والذي وصفه بقوله:

" كنت في بداية أمري منكراً لأحوال الصالحين، ومقامات العارفين حتى صحبت شيخي يوسف النساج الطوسي، فلم يزل يصقلني بالمجاهدة،حتى حظيت بالواردات[٦]".

---

(١) مترجم في: معجم ياقوت (٦/٣٢٨)، طبقات الشافعية للإسنوي (٢/٢٧١)، طبقات الشافعية للسبكي (٥/٣٠٤).

(٢) هو أحمد بن محمد – عم الغزّالي وقبل عم أبيه ولقب بالغزّالي الكبير.

(٣) وهذه من ترهات المتصوفة وألفاظهم، وليس في الشرع طريق يُستفتح بالشيخ، أو حقيقة وطريقة، فالله المستعان

(٤) تبيين كذب المفتري لابن عساكر (ص٢٩٥).

(٥) راجع في ترجمته ووصف الغزّالي له: مفتاح السعادة طاش كبرى زادة (٢/٣٢٥).

(٦) وهذه من بواقع المتصوفة أيضاً، وهي من ضرب الكشف المزعوم عندهم.

المطلب الخامس تلاميذ الغزّالي:

للغزّالي تلاميذ كثيرون أشهرهم:

١- خلف بن أحمد [١]:

له عن الغزّالي تعليقة قال الإسنوي : " ذكره ابن الصلاح في شرح مشكل الوسيط وقال : كان إماماً فاضلاً تفقه على الغزّالي، وكتب عنه تعليقه، بلغني أنه توفي قبل الغزّالي" .

٢- القاضي أبو نصر أحمد بن عبد الله الخجندي [٢]:

ويكنى أبو شمر البهوني ولد بقرية بهونة سنة (٤٦٦هـ) إحدى قرى بنج ديه[٣] كان إماماً فاضلاً، وأديباً شاعراً، سمع الشيرازي، و البشاري السرخسي.

قال عنه السمعاني: " تفقه بطُوس أيضا على حجة الإسلام أبي حامد الغزّالي... كان إماماً فاضلاً متفنناً مناظراً مبرزاً عارفاً بالأدب واللغة، مليح الشعر نظر في علوم الأوائل وحصل منها طرفاً مع حسن الاعتقاد وسرعة الدمعة والمواظبة على الصلاة سمعت منه كتاب فضيلة العلم والعلماء من جمع هبة الله الشيرازي برواياته عنه وكان قد اختل في آخر عمره واختلط وضعف دماغه توفي في شهر ربيع الآخر سنة أربع وأربعين وخمسمائة بخمس قرى؛ وهي بنج ديه "

---

(١) طبقات الشافعية (٢/١١٥)

(٢) التحبير (٢/٤٤٥)

(٣) قال ياقوت في معجم البلدان (١/٤٩٨):

" بسكون النون معناه بالفارسية الخمس قرى وهي كذلك خمس قرى متقاربة من نواحي الروذ ثم من نواحي خراسان عمرت حتى اتصلت العمارة بالخمس قرى وصارت كالمحال بعد أن كانت كل واحدة مفردة فارقتها في سنة ٦٧١ قبل استيلاء التتر على خراسان وقتلهم أهلها وهي من أعمر مدن خراسان ولا أدري ألى أي شيء آل أمرها وقد تعرب بقال لها فنج ديه وينسبون إليها فنجديهي وقد نسب إليها السمعاني خجندي من الخمس قرى نسبة وقد يقتصرون فيقولون بنجدهي"

٣- مجد الدين أبو منصور محمد بن أسعد بن محمد بن الحسين القاسم العطاري الطُوسي:
الملقب بحفدة، ولد بطُوس سنة (٤٨٦هـ)،وسكن نيسابور. وفي طُوس تفقه على الغزّالي، قيل إنه سافر طلباً للعلم إلى بخارى، وأذربيجان، والجزيرة، ثم سافر إلى العراق، ثم غادرها إلى تبريز وظل بها إلى أن توفي سنة (٥٥٦هـ) [١].

٤- أبو الفتوح أحمد بن علي بن محمد بن الوكيل بن برهان:
ولد سنة (٤٧٩هـ) وكان في بداية أمره حنبلياً، ثم تحول إلى مذهب الشافعي وتفقه على الغزّالي، و الكيا الهراس، واتصف بالذكاء، والمواظبة على تحصيل العلوم، وقد أُسند إليه التدريس بالنّظاميّة، ثم عُزل، توفي سنة (٥١٨هـ) [٢].

٥- أبو سعد محمد بن أسعد النوقاني:
ولد في " نوقان " إحدى قصبتي طُوس، قال عنه السبكي:
" تفقه على الغزّالي، وقتل في مشهد سنة(٥٥٦هـ)، وكان يلقب بالسديد " [٣].

٦-أبو حامد محمد بن عبد الملك بن محمد الجوسقاني الإسفراييني [٤]:
ينسب على " جوسقان" محلة في إسفرايين؛ قال عنها ياقوت:
" قرية متصلة بإسفرايين، حتى كأنها محلة منها، كما وصفه بأنه إمام فاضل، تفقه على الغزّالي، توفي سنة (٥٤٠هـ)[٥].

---

(١) طبقات الشافعية للأسنوي (٤٤١/١)، وسير أعلام النبلاء للذهبي (٥٣٩/٢٠)، طبقات الشافعية الكبرى للسبكي (٩٤/٦)
(٢) الكامل لابن الأثير (٢٢٢/١٠)، وطبقات الشافعية للسبكي (٣٠/٦).
(٣) معجم ياقوت (٣١١/٥)، طبقات الشافعية للسبكي (٩٤/٦).
(٤) طبقات الشافعية للسبكي (١٥٣/٦).
(٥) طبقات الشافعية للأسنوي (٣٦٧/١)، طبقات الشافعية للسبكي (١٥٢/٦).

٧- أبو عبد الله محمد بن علي بن عبد الله المراقي البغدادي:

تتلمذ على الغزّالي، والتقى بالمحدث الحسن بن شافع الدمشقي، في أربل، وسمع عنه، بقي حياً إلى ما بعد سنة (٥٠٤هـ)[١].

٨- أبو سعيد محمد بن علي بن عبد الله بن أحمد بن حمدان الحاوان الحلوي:

ينسب إلى " حاوان" إحدى القبائل الكردية التي سكنت "الحلة" ولد سنة (٤٦٨هـ)، تفقه على الغزّالي، والهراس، وسمع المقامات عن الحريري، من تصانيفه:

" شرح المقامات"، و " عيون الشعر"؛ وحدّث بكتاب الغزّالي "إلجام العوام" عنه، ثم غادرها إلى بلاد العجم حيث توفي في " خُفتيان"[٢] وحمل جثمانه حيث دفن في البوازيج سنة (٥٤٠هـ)[٣].

---

(١) طبقات الشافعية للسبكي (١٥٣/٦).

(٢) قال ياقوت في معجم البلدان (٣٨٠/٢) :

" بالضم ثم السكون والتاء مثناة من فوقها وباء مثناة من تحتها وآخره نون قلعتان عظيمتان من أعمال إربل إحداهما على طريق مراغة يقال لها خفتيان الزرزاري على رأس جبل من تحتها نهر عظيم جار وسوق وواد عظيم والاخرى خفتيان سرخاب بن بدر في طريق شهرزور من إربل وهي أعظم من تلك وأفخم ويكتب في الكتب خفتيذكان "

(٣) طبقات الشافعية للأسنوي (٣٦٧/١)، طبقات الشافعية للسبكي (١٥٢/٦).

٩- أبو سعيد محمد بن يحيى النيسابوري:

ولد سنة (٤٧٦هـ)، وتتلمذ على الغزّالي، وأبي المظفر الخواني؛ نعته السبكي بـ: " بالإمام المعظم الشهيد"؛ لأنه قتل في فتنة الغز [١] أثناء ثورتهم على السلطان السلجوقي سنجر بن ملكشاه سنة (٥٤٨هـ).

من تصانيفه: " المحيط في شرح الوسيط " و " الإنصاف في مسائل الخلاف" وهو من وصف الغزّالي بأنه: " الشافعي الثاني [٢].

١٠- علي بن محمد بن حمويه:

الملقب بأبي الحسن ابن أبي عبد الله الصوفي

قال عنه السبكي في طبقاته: " صحب أبا حامد الغزّالي بطُوس، وتفقه عليه" [٣].

١١- القاضي أبو بكر محمد بن عبد الله بن عبد الله العربي المعافري:

ولد في أشبيلية سنة (٤٨٦هـ) من أسرة عريقة وكان أبوه من رجال الدولة في عهد " المعتمد بن عباد"

رحل في طلب العلم إلى بيت المقدس، وأقام فترة في دمشق، ومنها إلى بغداد حيث أخذ العلم عن الغزّالي وغيره، وهو شارح جامع الترمذي المسمى:

" عارضة الأحوذي شرح جامع الترمذي "[٤]

---

(١) بدأت هذه الفتنة سنة (٥٤٨هـ)، على يد الغز، وهم قبائل تركية مسلمة كانت تسكن ما وراء النهر ثم تركوه إلى بلخ، لكن حاكمها طاردهم فحاربوه، فاستنجد بالسلطان سنجر فأعد لهم جيشاً ضخماً، لكنهم هزموه وأسروه مع أمرائه، ثم أعملوا النهب والقتل والسبي، وقتلوا العلماء وأحرقوا المكتبات، وكانوا سبباً في القضاء على دولة السلاجقة بالمشرق"

« الكامل » لابن الأثير حوادث سنة (٥٤٨هـ).

(٢) طبقات الشافعية (٢٦/٧).

(٣) طبقات الشافعية للسبكي (٢٣٠/٧)، الوافي للصفدي (٣٣٠/٣)، وفيات الأعيان (٢٩٦/٤).

(٤) سير أعلام النبلاء للذهبي (١٩٨/٢٠)

١٢- أبو الفتح الكمال نصر الله بن منصور بن سهل الحوي الدوبني:
فقيه شافعي ينسب إلى دوبن من قرى أذربيجان، تفقه ببغداد على الغزّالي، ثم انتقل إلى نيسابور، ثم رجع إلى مرو، واستقر به المقام في " بلخ" حيث توفي سنة (٥٤٦هـ)[١].

١٣_ أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن نبهان بن محرز الغنوي [٢] الرقي الصوفي:
تفقه على الغزّالي، وإليه يرجع الفضل في نسخ أغلب تصانيف الغزّالي، وكان من المشتغلين بالحديث والتصوف توفي سنة (٥٤٣هـ)[٣].

١٤_ أبو الفتح محمد بن الفضل بن علي المارشكي:
ينسب إلى " مارِشك "إحدى قُرى طُوس
فقيه بارع عارف بالأصول، تفقه على الغزّالي، وصفه السبكيُّ بأنه:
" من نجباء الغزّالي ".
مات في فتنة التتار سنة (٥٤٩هـ)، وقيل: إنه مات من الخوف [٤].

---

(١) طبقات السبكي (٣٢٢/٧)، وطبقات الأسنوي (٥٣٠/١).
(٢) بفتح الغين المعجمة والنون وكسر الواو، هذه النسبة إلى غني، وهو غني بن يعصر، وقيل: أعصر، واسمه منبه بن سعد بن قيس بن عيلان بن مضر. الأنساب للسمعاني (٣١٥/٤)
(٣) طبقات الشافعية للسبكي (٣٦/٧).
(٤) معجم ياقوت (٣٩/٥)، طبقات الأسنوي (٤٣٤/٢)، طبقات السبكي (١٧٣/٦).

المطلب السادس: عقيدته:

مرَّ الغزَّالي في حياته بعدة أفكار عقدية وهي: طريقة المتكلمين[١]، ثم الباطنية[٢]، ثم الفلاسفة[٣]، ثم الصوفية[٤].

---

(١) المتكلمون نسبة إلى علم الكلام، وهو علم يتضمن الحجاج عن العقائد الإيمانية بالأدلة العقلية، والرد على المنحرفين في الاعتقادات،وفي سبب تسميته بهذا الاسم يذكر المتكلمون عدة أقوال، منها: أنهم يعنونون للمسائل بقولهم الكلام في كذا، وقيل: لأن أشهر مباحثه الكلامية صفة الكلام، وقيل: لكثرة الكلام فيه مع المخالفين والرد عليهم.

ويدخل تحت مصطلح المتكلمين كثير من الفرق التي اتخذت المنهج الكلامي طريقاً لها في باب الاعتقاد: كالجهمية والمعتزلة والأشاعرة وغيرها، وقد ذم السلف والأئمة أهل الكلام المحدث المخالف للكتاب والسنة، إذ كان فيه من الباطل في الأدلة والأحكام ما أوجب تكذيب بعض ما أخبر به الرسول ﷺ . الألفاظ والمصطلحات المتعلقة بتوحيد الربوبية (ص ١٣٥).

(٢) هي تلك الفرقة المنتسبة بالتشيع وحب آل البيت للوصول إلى الناس مع إبطان الكفر المحض، وقد خلطت بين التصوف والفلسفة، وسميت بذلك لأنها ترى أن لكل ظاهر باطناً، ولكل تنزيل تأويلاً، ويقصد بالظاهر ما جاء به محمد ﷺ، ويسمى بالتنزيل، ويقصد بالباطن علم التأويل الخاص بعلي بن أبي طالب لب الدعوة عندهم، ولذلك فمن عرف عندهم معنى العبادة سقط عنه فرضها.

الموسوعة الميسرة في الأديان والمذاهب والأحزاب المعاصرة (٩٨١/٢).

(٣) جمع الفيلسوف؛ وهو مشتق من الفلسفة بمعنى مؤثر الحكمة، إلا أن المصطلح تطور وأصبح بمعنى الحكمة، ومن ثم أصبح يُطلق على الفيلسوف الحكيم.

والفلسفة: هي النظر العقلي المتحرر من كل قيد وسلطة تفرض عليه من الخارج، وقدرته على مسايرة منطقه إلى أقصى آحاده، وإذاعة آرائه بالغاً ما بلغ وجه التباين بينها وبين أوضاع العرف وعقائد الدين ومقتضيات التقاليد، من غير أن تتصدى لمقاومتها أو التنكيل بها سلطة ما.

والفيلسوف عند بعض الفلاسفة أعلى درجة من النبي، لأن النبي يدرك عن طريق المخيلة، بينما الفيلسوف يدرك عن طريق العقل والتأمل. الموسوعة الميسرة (١١٠٨/٢).

(٤) تقدم التعريف به..

قال هو عن نفسه [١]:

" انتدبت لسلوك هذه الطرق واستقصاء ما عند هذه الفرق مبتدئاً بعلم الكلام، ومثنياً بطرق الفلسفة، ومثلثاً بتعليمات الباطنية، ومربعاً بطريق الصوفية ".

وقال: " فابتدأت بعلم الكلام فحصلته وعقلته، وطالعت كتب المحققين منهم، وصنفت ما أردت تصنيفه، فصادفته علماً وافياً بمقصوده، غير واف بمقصودي، وإنما المقصود منه حفظ عقيدة أهل السنة وحراستها عن تشويش أهل البدعة ".

ثم تكلم عن خوضه في علم الفلسفة، وذكر ما فيها من التناقضات، ثم قال:

" فإني رأيتهم أصنافاً، ورأيت علومهم أقساماً، وهم على كثرة أصنافهم يلزمهم وصمة الكفر والإلحاد، وإن كان بين القدماء منهم والأقدمين وبين الأواخر منهم والأوائل تفاوت عظيم في البعد عن الحق والقرب منه ".

ثم ذكر أنه لما فرغ من علم الفلسفة وتحصيله وفهمه وتزييف ما يزيف منه علم أن ذلك أيضاً غير واف بكمال الغرض، وأن العقل ليس مستقلاً بالإحاطة بجميع المطالب، ولا كاشفاً للغطاء عن جميع المعضلات، وكان قد نبغت نابغة التعليمية ، وشاع بين الخلق تحدثهم بمعرفة معين الأمور من جهة الإمام المعصوم القائم بالحق، عنَّ لي أن أبحث في مقالاتهم، لأطلع على ما في كنانتهم [٢]، فذكر دخوله في هذا العلم للرد عليهم.

ثم قال:

" إني لما فرغت من هذه العلوم أقبلت بهمتي على طريق الصوفية، وعلمت أن طريقتهم إنما تتم بعلم وعمل، وكان حاصل علمهم قطع عقبات النفس، والتنزه عن أخلاقها المذمومة،

---

(١) المنقذ من الضلال (ص ١٢).

(٢) الكنانة جعبة السهام (لسان العرب: ٣٩٤٣/٤٤)، واستعارها الغزالي لما هو أصول العلوم العلمية.

وصفاتها الخبيثة، حتى يتوصل بها إلى تخلية القلب عن غير الله عز وجل وتحليته بـذكر الله عز وجل، وكان العلم أيسر علي من العمل، فابتدأت بتحصيل علمهم من مطالعة كتبهم، ثم علمت يقيناً أنهم أرباب الأحوال [١]، لا أصحاب الأقوال، وأن ما يمكن تحصيله بطريق العلم فقد حصلته، و لم يبق إلا ما لا سبيل إليه بالسماع والتعلم، وبل الذوق والسلوك ".

وقال أيضاً:

" وينبغي لك أن لا تغتر بالشَّطَح[٢] وطامات الصوفية، لأن سلوك هذا الطريـق يكـون بالمجاهدة وقطع شهوة النفس وقتل هواها بسيف الرياضة، لا بالطامات والتُّرَهَات[٣] " [٤]

ثم إنه لم يستمر على التصوف، بل رجع عنه في آخر حياته

قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

" بعد أن ردَّ الغزَّالي على الفلاسفة والمتكلمين رجَّح طريق الرياضة والتصوف، ثم لمـا لم يحصل مطلوبه من هذه الطُّرق بقي من أهل الوقف، ومال إلى طريقة أهل الحديث فمات وهو يشتغل بالبخاري ومسلم " [٥]

---

(١) هم المريدون، وهم أهل المحبة وأذواق حقائق الإيمان. مدارج السالكين لابن القيم (٢/٢٥٨).

(٢) عبارة عن كلمات تصدر من الصوفية يقولون إنها تصدر عنهم في حالة الغيبوبة وغلبة شـهود الحق تعالى عليهم، بحيث لا يشعرون حينئذ بغير الحق، كقول بعضهم: أنا الحق، وليس في الجبـة إلا الله، ونحو ذلك. تاج العروس (٦/٥٠٧)، تعالى الله عما يقولون علواً كبيراً.

(٣) هي الأباطيل من الأمور. معجم مقاييس اللغة لابن فارس (١/٣٤٦).

(٤) رسالة أيها الولد ضمن مجموعة رسائل الغزَّالي (ص ٢٧٨).

(٥) الرسالة الصفدية لشيخ الإسلام: ١/٢١٢.

وأما عقيدتـــه في الأسماء والصفات فإنه كان أشعرياً [١]، وقد ذكره ابن عساكر في " تبيين كذب المفتري " [٢] وعدَّه من مشاهير أصحاب أبي الحسن الأشعري [٣].

وقال عنه السبكي : " أشعري المعتقد " [٤]

قلت: وقد بيَّن ذلك في رسالته " قواعد العقائد في علم التوحيد " [٥]، وشنَّ على مـــن يثبت الصفات على ظاهر النصوص في رسالته « إلجام العوام عن علم الكلام » قائلاً: "هؤلاء هم الرُّعاع[٦] والجهال من الحشوية[٧] الضلال، حيث اعتقـــدوا في الله وصـــفاته ما يتعالى ويتقدس عنه من الصورة، واليد، والقدم، والنزول، والانتقال، والجلـــوس علـــى العرش والاستقرار، وما يجري مجراه مما أخذوه من ظواهر الأخبار وصورها، وأنهم زعموا أن معتقدهم فيه معتقد السلف ".[٨]

---

(١) الأشاعرة فرقة كلامية إسلامية تنسب لأبي الحسن الأشعري الذي خرج على المعتزلـــة، وقـــد اتخذت الأشاعرة البراهين والدلائل العقلية والكلامية وسيلة في محاجة خـــصومها مـــن المعتزلـــة والفلاسفة وغيرهم لإثبات حقائق الدين والعقيدة الإسلامية على طريقة ابن كُلاب.

الموسوعة الميسرة (١/٨٣).

(٢) (ص ٢٧١).

(٣) هو علي بن إسماعيل بن أبي بشر بن سالم بن إسماعيل بن عبد الله بن موسى بـــن بـــلال بـــن أبي بردة بن أبي موسى الأشعري، صاحب الكتب والتصانيف في الرد على الملحدة وغيرهـــم مـــن المعتزلة، والرافضة، والجهمية، والخوارج، وسائر أصناف المبتدعة، بصري سكن بغداد، ولد سنة ستين ومائتين، وتوفي سنة نيف وثلاثين وثلاث مائة. تاريخ بغداد (١٣/٢٦٠).

(٤) طبقات الشافعية للسبكي (٦/٢٤٦)

(٥) (ص ١٧٤)، وهي ضمن مجموعة رسائله.

(٦) أي السُّقَّاط والسِّفلة. «لسان العرب» (١٩/١٦٧٢).

(٧) قال شيخ الإسلام ابن تيمية:

" تعني المعتزلة ونحوهم بذلك كل من أثبت الصفات وأثبت القدر"«بيان تلبيس الجهمية»(٢/١٢٩)

(٨) (ص ٣١٩) وهي ضمن مجموعة رسائله، ويقال إنه من آخر تأليفه.

وقد قال عنه شيخ الإسلام :

" وكذلك الغزالي والرازي وأمثالهما من فروع الجهمية من أقلّ الناس علماً بالأحاديث النبوية وأقوال السلف " (١)

(١) درء تعارض العقل والنقل (٧/٣١) .

المطلب السابع: منزلته العلمية:

يعتبر الغزّالي من أبرز علماء عصره، فقد برع في علوم شتى، وأتقنها، وحررها، وما خاض في علم إلا سبق أقرانه، ولهذا كل من ترجم له أثنى عليه بالجميل في ذكائه، فمن ذلك ما قاله ابن عساكر:

" كان إماماً في علم الفقه مذهباً وخلافاً، وفي أصول الديانات والفقه " [١]

وقال ابن النجار:

" إمام الفقهاء على الإطلاق، وربانى الأمة بالاتفاق، ومجتهد زمانه وعين وقته وأوانه" [٢]

وقال ابن خلكان: " لم يكن للطائفة الشافعية في آخر عصره مثله" [٣]

وقال الذهبيّ: " الشيخ الإمام البحر، حجة الإسلام، أعجوبة الزمان، صاحب التصانيف، والذكاء المفرط " [٤]

وقال السبكي: "جامع أشتات العلوم، والمبرز في المنقول منها والمفهوم[٥]، كان أفقه أقرانه، وإمام أهل زمانه، وفارس ميدانه " [٦].

---

(١) تاريخ دمشق (٥٥/٢٠٠).

(٢) ذيل تاريخ بغداد (ص ٣٧).

(٣) وفيات الأعيان (٤/٢١٦).

(٤) سير أعلام النبلاء (١٩/٣٢٢).

(٥) طبقات الشافعية (٦/١٩١).

(٦) طبقات الشافعية (٦/١٩٤).

المبحث الثاني: تعريف موجز بكتاب إحياء علوم الدين.

ويشتمل على خمسة مطالب:

المطلب الأول: اسمه.

المطلب الثاني: موضوعه.

المطلب الثالث: منهج المؤلف فيه.

المطلب الرابع: المؤاخذات على الكتاب.

المطلب الخامس: الكتب التي اعتنت به.

المطلب الأول: اسمه:

أشار الغزّالي في مطلع كتابه هذا إلى اسمه فقال:

" انبعث عزمي من تحرير كتاب في إحياء علوم الدين ".[١]

وكذلك سماه به كل من ترجم له مثل:

ابن عساكر[٢] وابن خلكان[٣]، والذهبي[٤]، والسبكي[٥]، وحاجي خليفة[٦]، والبغدادي[٧]

فسمي بذلك و لم أجد خلافاً له ولا في نسبته للغزّالي بل هو أمر مجمع عليه.

❁❁❁

(١) إحياء علوم الدين (٢/١).

(٢) تاريخ دمشق (٢٠١/٥٥).

(٣) وفيات الأعيان (٢١٧/٤).

(٤) سير أعلام النبلاء (٣٢٣/١٩).

(٥) طبقات الشافعية (٢٢٤/٦).

(٦) كشف الظنون (٢٣/١).

(٧) هدية العارفين (٨٧/٣).

المطلب الثاني موضوعه:

أبان في مقدمة كتابه هذا عن موضوعه العام الذي سيبني عليه من أوله لآخره فقال:

" فأما علم طريق الآخرة وما درج عليه السلف الصالح مما سماه الله سبحانه في كتابه فقهاً وحكمة وعلماً وضياءً ونوراً وهداية ورشداً فقد أصبح من بين الخلق مطوياً، وصار نسياً منسياً، ولما كان هذا ثَلْماً[1] في الدين مُلِمًّا[2]، وخَطْباً [3] مُدْلَهِمًّا [4] رأيت الاشتغال بتحرير هذا الكتاب مُهِمًّا إحياء لعلوم الدِّين، وكشفاً عن مناهج الأئمة المتقدمين؛ وإيضاحاً لمناهي العلوم النافعة عند النبيين والسلف الصالحين ". [5]

ومن هذا يتبين أن أصل موضوع كتاب الإحياء هو رياضة النفوس والعبادة والزهد والنسك، وكل ما هو خاص بأحمال القلوب وأمراضها وأدواءها.

❁❁❁

(١) أي خللاً. لسان العرب (٥٠٢/٦).

(٢) أي مقارباً داخلاً. إتحاف السادة المتقين (٥٩/١).

(٣) أي أمراً وشأناً. لسان العرب (١١٩٤/١٤).

(٤) أي مظلماً. لسان العرب (١٤١٦/١٦).

(٥) إحياء علوم الدين.(٣/١).

المطلب الثالث: منهج المؤلف فيه:

قال الغزّالي مبيناً منهجه الذي سار عليه في كتابه هذا:

" وقد أسسته على أربعة أرباع؛ وهي: ربع العبادات، وربع العادات، وربع المهلكات، وربع المنجيات، وصدرت الجملة بكتاب العلم، لأنه غاية المهم، لأكشف أولاً عن العلم الذي تعبد الله على لسان رسوله ﷺ الأحيان بطلبه، وأميز فيه العلم النافع من الضار، وأحقق ميل أهل العصر عن شاكلة الصواب، وانخداعهم بلامع السراب، واقتناعهم من العلوم بالقشر عن اللباب.

ويشتمل ربع العبادات على عشرة كتب: كتاب العلم، وكتاب قواعد العقائد، وكتاب أسرار الطهارة، وكتاب أسرار الصلاة، وكتاب أسرار الزكاة، وكتاب أسرار الصيام، وكتاب أسرار الحج، وكتاب آداب تلاوة القرآن، وكتاب الأذكار والدعوات، وكتاب ترتيب الأوراد في الأوقات.

وأما ربع العبادات فيشتمل على عشرة كتب: كتاب آداب الأكل، وكتاب آداب النكاح، وكتاب أحكام الكسب، وكتاب الحلال والحرام، وكتاب آداب الصحبة والمعاشرة مع أصناف الخلق، وكتاب العُزلة، وكتاب آداب السفر، وكتاب السماع [1]

---

(١) هو سماع الأناشيد والأشعار الغزلية الصوفية، وقد أفرد كتاب التصوف للسماع أبواباً منفصلة في مؤلفاتهم لما له من أهمية خاصة عندهم، ويكثر في السماع الأشعار التي تصل إلى درجة الكفر والشرك، كرفع الرسول ﷺ إلى مرتبة عالية لم ينل بها أحد من الصحابة، ولا هي موجودة في كتاب ولا سنة، فضلاً عن الإكثار من الاستغاثة لا للمناجاة. الموسوعة الميسرة (١/٢٧٨).

والوجد[1] وكتاب الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وكتاب آداب المعيشة وأخلاق النبوة.

وأما ربع المهلكات فيشتمل على عشرة كتب: كتاب شرح عجائب القلب، وكتاب رياضة النفس، وكتاب آفات الشهوتين شهوة البطن وشهوة الفرج، وكتاب آفات اللسان، وكتاب آفات الغضب والحقد والحسد، وكتاب ذم الدنيا، وكتاب ذم المال والبخل، وكتاب ذم الجاه والرياء، وكتاب ذم الكبر والعجب، وكتاب ذم الغرور.

وأما ربع المنجيات فيشتمل على عشرة كتب: كتاب التوبة، وكتاب الصبر والشكر، وكتاب الخوف والرجاء، وكتاب الفقر والزهد، وكتاب التوحيد والتوكل، وكتاب المحبة والشوق والأنس والرضا، وكتاب النية والصدق والإخلاص، وكتاب المراقبة والمحاسبة، وكتاب التفكر، وكتاب ذكر الموت.

فأما ربع العبادات فأذكر فيه: من خفايا آدابها ودقائق سننها وأسرار معانيها ما يضطر العالم العامل إليه، بل لا يكون من علماء الآخرة من لا يطلع عليه، وأكثر ذلك مما أهمل في فن الفقهيات.

وأما ربع العادات فأذكر فيه:أسرار المعاملات الجارية بين الخلق وأغوارها، ودقائق سننها، وخفايا الورع في مجاريها، وهي مما لا يستغني عنها متدين.

وأما ربع المهلكات فأذكر فيه:كل خُلق مذموم ورد القرآن بإماطته، وتزكية النفس عنه، وتطهير القلب منه، وأذكر من كل واحد من تلك الأخلاق حده وحقيقته، ثم أذكر سببه

---

(١) الوجد هو : ما صادف القلب من فزع أو غم أو رؤية معنى من أحوال الآخرة أو كشف حالة بين العبد . التعرف لمذهب أهل التصوف للكلاباذي (ص ١٣٢).

الذي منه يتولد، ثم الآفات التي عليها تترتب، ثم العلامات التي بها تتعرف، ثم طرق المعالجة التي بها منها يتخلص، كل ذلك مقروناً بشواهد الآيات والأخبار والآثار.

وأما ربع المنجيات فأذكر فيه: كل خُلق محمود، وخصلة مرغوب فيها من خصال المقربين والصديقين التي بها يتقرب العبد من رب العالمين، وأذكر في كل خصلة حدَّها وحقيقتها، وسببها الذي به تُجتلب، وثمرتها التي منها تستفاد، وعلامتها التي بها تتعرف، وفضيلتها التي لأجلها فيها يُرغب، مع ما ورد فيها من شواهد الشرع والعقل ". [1]

منهجه في ذكر الأحاديث :

تنوع منهج الغزّالي في ذكر الأحاديث في كتابه هذا فتارة :

(١) يذكر الحديث مع ذكر صحابيه ومخرِّجه .

(٢) وتارة يذكره بمعناه خلواً من العزو والراوي .

(٣) وتارة يذكر الحديث دونما إشارة إلى أنه حديث أصلاً.

(٤) وتارة يذكر أحاديث الله أعلم كيف حصلها ؟ .

(٥) يسرد في الباب أثناء الشرح والبسط آثاراً عن السلف وغيرهم تدل على ملكة في الاستحضار وقوة في الاستنباط .

---

(١) إحياء علوم الدين (١/٣).

المطلب الرابع: المؤاخذات على الكتاب:

ولما كان العمل البشري لا يخلو من ضعف، فقد اختلفت أنظار العلماء في "الإحياء"بين ناقد وبين مدافع، والحق أن فيه الغث والسمين.

أما المؤاخذات على الكتاب فهي كالتالي:

أولاً: مسائل عقدية خطيرة وقعت له في هذا الكتاب، وله فيه ألفاظ تدل على سوء معتقد نسأل الله العافية، وكذا نقله لبعض ترهات وخرافات المتصوفة؛ تقريراً لها وإيضاحاً لمدلولاتها؛ ومن أشدُّ ما رأيت له في ذلك ما ذكره عن بعض أهل البصرة أنه قال:

" إن لله عباداً في هذه البلدة لو سألوه أن لا يقيم الساعة لم يقمها " [1]

ثم يعلّق عليها الغزّالي بقوله:

" وهذه أمور ممكنة في نفسها، فمن لم يحظ بشيءٍ منها فلا ينبغي أن يخلو عن التصديق والإيمان بإمكانها، فإن القدرة واسعة، والفضل عميم، وعجائب الملك والملكوت كثيرة، ومقدورات الله تعالى لا نهاية لها، وفضله على عباده الذين اصطفى لا غاية له ". [2]

وله غير ذلك في مواطن من كتابه هذا وكذا كلامه عن الكشف والمكاشفات الغيبية.

ثانياً: استشهاده بالأحاديث الضعيفة والموضوعة واستنباطه بعض الأحكام الشرعية منها؛ وسيأتي من كلام أهل العلم بيان ذلك بالتفصيل إن شاء الله.

ثالثاً: نقله كثيراً من كلام ابن سينا في كتابه "الشفاء"، حتى قيل عن كتابه هذا مرّضه "الشفاء ".

---

(١) إحياء علوم الدين (٣٤٦/٤).

(٢) إحياء علوم الدين (٣٤٦/٤).

وهذه كلمات لبعض العلماء في ذلك:

سُئِلَ ابن تيمية عن "إحياء علوم الدين" و"قوت القلوب"... إلخ؟ فأجاب:

" أما كتاب "قوت القلوب" و كتاب "الإحياء" تبع له فيما يذكره من أعمال القلوب: مثل الصبر والشكر، والحب والتوكل، والتوحيد ونحو ذلك.

وأبو طالب أعلم بالحديث والأثر، وكلام أهل علوم القلوب من الصوفية وغيرهم، من أبي حامد الغزّالي، وكلامه أسد وأجود تحقيقاً، وأبعد عن البدعة مع أن في "قوت القلوب" أحاديث ضعيفة وموضوعة، وأشياء كثيرة مردودة.

وأما ما في "الإحياء" من الكلام في المهلكات مثل الكلام على الكِبر، والعُجب والرِياء، والحسد ونحو ذلك، فغالبه منقول من كلام الحارث المحاسبي في الرعاية، ومنه ما هو مقبول ومنه ما هو مردود، ومنه ما هو متنازع فيه.

و "الإحياء" فيه فوائد كثيرة، لكن فيه مواد مذمومة، فإنه فيه مواد فاسدة من كلام الفلاسفة تتعلق بالتوحيد والنبوة والمعاد، فإذا ذكر معارف الصوفية كان بمنزلة من أخذ عدوًا للمسلمين ألبسه ثياب المسلمين.

وقد أنكر بعض أئمة الدين على أبي حامد هذا في كتبه وقالوا: مرضه "الشفاء" يعني كتاب الشفاء لابن سينا في الفلسفة.

وفيه أحاديث وآثار ضعيفة، بل و موضوعة كثيرة، وفيه أشياء من أغاليط الصوفية وترهاتهم وفيه مع ذلك من كلام المشايخ الصوفية العارفين المستقيمين في أعمال القلوب الموافق للكتاب والسنة، ومن غير ذلك من العبادات والأدب ما هو موافق للكتاب والسنة، ما هو أكثر مما يرد منه؛ فلهذا اختلف فيه اجتهاد الناس وتنازعوا فيه "[1]

---

(١) مجموع الفتاوى (٤/٦٥)، والاستقامة (١/٨٠).

ثم قال: " وهذا أبو حامد الغزّالي ـــ مع فرط ذكائه وتألهه ومعرفته بالكلام والفلسفة، وسلوكه طريق الزهد والرياضة والتصوف ـــ ينتهي في هذه المسائل إلى الوقف والحيرة، ويحيل في آخر أمره على طريقة أهل الكشف، وإن كان بعد ذلك رجع إلى طريقة أهل الحديث ".[1]

وقال ابن تيمية أيضاً:

"ولهذا فقد رد عليه علماء المسلمين حتى أخص أصحابه أبو بكر ابن العربي فإنه قال: "شيخنا أبو حامد دخل في بطن الفلاسفة ثم أراد أن يخرج منهم فما قدر ". وقد حكي عنه من القول بمذاهب الباطنية ما يوجد تصديق ذلك في كتبه. ورد عليه أبو عبد الله المازري في كتاب أفرده، ورد عليه أبو بكر الطرطوشي، ورد عليه أبو الحسن المرغيناني رفيقه رد عليه كلامه في مشكاة الأنوار ونحوه، ورد عليه الشيخ أبو البيان، والشيخ أبو عمرو ابن الصلاح وحذر من كلامه في ذلك هو وأبو زكريا النواوي وغيرهما ورد عليه ابن عقيل، وابن الجوزي، وأبو محمد المقدسي وغيرهم "[2].

وقد نقل منه ابن تيمية وقال:

" وقد قال أبو حامد الغزّالي في الكتاب الذي سماه إحياء علوم الدين وهو من أجل كتبه قال فإن قلت تعلم الجدل والكلام مذموم كتعلم النجوم أو هو مباح كتعلم الطب أو مندوب إليه فاعلم أن للناس في هذا غلواً وإسرافاً في أطراف"[3].

---

(١) مجموع الفتاوى (٤ / ٧٣).

(٢) مجموع الفتاوى (٤ / ٦٦).

(٣) الاستقامة (١/ ٨٠).

وقال الذهبيُّ رحمه الله:

" أما "الإحياء" ففيه من الأحاديث الباطلة جملة، وفيه خير كثير لولا ما فيه من آداب ورسوم وزهد من طرائق الحكماء ومنحرفي الصوفية، نسأل الله علماً نافعاً "[1].

وقد صنَّف ابن الجوزي كتاباً على "الإحياء" وسماه: "علوم الإحياء بأغاليط الإحياء".

قال عنه ابن كثير:

" وصنَّف في هذه المدة كتابه إحياء علوم الدين، وهو كتاب صحيح، يشتمل على علوم كثيرة من الشرحيات، وممزوج بأشياء لطيفة من التصوف وأعمال القلوب، لكن فيه أحاديث كثيرة غرائب ومنكرات وموضوعات، كما يوجد في غيره من كتب الفروع التي يستدل بها على الحلال والحرام، فالكتاب الموضوع للرقائق والترغيب والترهيب أسهل أمراً من غيره "[2].

وللعلامة محمد بن علي المازري الصقلي[3] كلام على "الإحياء" يقول:

" وقد تكررت مكاتبتكم في استعلام مذهبنا في الكتاب المترجم بـ"إحياء علوم الدين"، وذكركم أن آراء الناس فيه قد اختلفت، فطائفة اقتصرت وتعصبت لإشهاره، وطائفة حذرت منه ونفرت، وطائفة لكتبه أحرقت، وكاتبني أهل المشرق أيضا يسألوني، ولم يتقدم لي قراءة هذا الكتاب سوى نبذ منه، فإن نفس الله في العمر، مددت فيه الأنفاس، وأزلت عن القلوب الالتباس: اعلموا أن هذا رأيت تلامذته، فكل منهم حكى لي نوعاً من

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٩ /٣٣٩- ٣٤٠).

(٢) البداية والنهاية (١٢ / ٢١٤).

(٣) أبو عبد الله محمد بن علي بن عمر التميمي المازري (ت ٥٣٦ هـ)

مترجم في: سير أعلام النبلاء (٢٠/١٠٤)، وتوضيح المشتبه (١٦/٨).

حاله ما قام مقام العيان، فأنا أقتصر على ذكر حاله، وحال كتابه، وذكر جمل من مذاهب الموحدين والمتصوفة، وأصحاب الإشارات، والفلاسفة، فإن كتابه متردد بين هذه الطرائق "[1]

ثم إن المازري أثنى على أبي حامد في الفقه، وقال:

" هو بالفقه أعرف منه بأصوله، وأما علم الكلام الذي هو أصول الدين، فإنه صنَّف فيه، وليس بالمتبحر فيه، ولقد فطنت لعدم استبحاره فيه، وذلك أنه قرأ علوم الفلسفة قبل استبحاره في فن الأصول، فأكسبته الفلسفة جرأة على المعاني، وتسهلاً للهجوم على الحقائق، لان الفلاسفة تمر مع خواطرها، لا يزعها شرع، وعرفني صاحب له أنه كان له عكوف على رسائل إخوان الصفا، وهي إحدى وخمسون رسالة، ألفها من قد خاض في علم الشرع والنقل، وفي الحكمة، فمزج بين العلمين، وقد كان رجل يعرف بابن سينا ملا الدنيا تصانيف، أدته قوته في الفلسفة إلى أن حاول رد أصول العقائد إلى علم الفلسفة، وتلطف جهده، حتى تم له ما لم يتم لغيره، وقد رأيت جملاً من دواوينه، ووجدت أبا حامد يعول عليه في أكثر ما يشير إليه من علوم الفلسفة.

وأما مذاهب الصوفية، فلا أدري على من عول فيها، لكني رأيت فيما علَّق بعض أصحابه أنه ذكر كُتب ابن سينا وما فيها، وذكر بعد ذلك كتب أبي حيان التوحيدي، وعندي أنه عليه عول في مذهب التصوف، وأخبرت أن أبا حيان ألف ديواناً عظيماً في هذا الفن، وفي "الإحياء" من الواهيات كثير.

قال: وعادة المتورعين أن لا يقولوا: قال مالك، وقال الشافعي، فيما لم يثبت عندهم."[2]

---

(١) سير أعلام النبلاء (١٩ / ٣٤١).

(٢) سير أعلام النبلاء (١٩ / ٣٤٢)، والمعيار المعرب للونشريسي (١٢/١٨٤).

ثم قال: " ويستحسن أشياء مبناها على ما لا حقيقة له، كقص الأظفار أن يبدأ بالسبابة، لان لها الفضل على باقي الأصابع، لأنها المسبحة، ثم قص ما يليها من الوسطى، لأنها ناحية اليمين، ويختم بإبهام اليمنى، وروى في ذلك أثراً ".

قلت (الذهبيُّ) : هو أثرٌ موضوعٌ

ثم قال: وقال: من مات بعد بلوغه و لم يعلم أن الباري قديم، مات مسلماً إجماعاً.

قال: فمن تساهل في حكاية الإجماع في مثل هذا الذي الأقرب أن يكون الإجماع في خلافه، فحقيق أن لا يوثق بما روى، ورأيت له في الجزء الأول يقول: إن في علومه ما لا يسوغ أن يودع في كتاب، فليت شعري أحق هو أو باطل؟! فإن كان باطلاً، فصدق، وإن كان حقاً، وهو مراده بلا شك، فلم لا يودع في الكتب، ألغموضه ودقته؟! فإن كان هو فهمه، فما المانع أن يفهمه غيره؟!.

قال أبو الفرج ابن الجوزي: صنَّف أبو حامد "الإحياء"، وملاه بالأحاديث الباطلة، و لم يعلم بطلانها، وتكلم على الكشف، وخرج عن قانون الفقه، وقال: إن المراد بالكوكب والقمر والشمس اللواتي رآهن إبراهيم، أنوار هي حجب الله عزوجل، و لم يرد هذه المعروفات، وهذا من جنس كلام الباطنية.

وقد رد ابن الجوزي على أبي حامد في كتاب "الإحياء"، وبين خطأه في مجلدات، وسماه: "علوم الإحياء بأغاليط الإحياء".

ولأبي الحسن ابن سُكر[1] رد على الغزَّالي في مجلد سماه: "إحياء ميت الإحياء في الرد على كتاب الإحياء" "[2].

---

(١) أبو الحسن علي بن سكر بن محمد الأموي. ترجمته في التكملة لكتاب الصلة (١٦٧/٢)

(٢) سير أعلام النبلاء (١٩ / ٣٤٦).

وابن المنير له كتاب "الضياء المتلألئ في تعييب الإحياء للغزالي"[١] وغيرهم.

وهناك من رد هذا كله وانتصر للغزالي ومن أولئك:

ابن السبكي في طبقات الشافعية الكبرى.

فقال رادًا على ابن الجوزي:

" وليس الأمر مُسلماً لابن الجوزي فلم نر في كلام أحد منهم ما يخالف الشرع وأما رواية الحديث الموضوع فقد يقع في كلامهم وما ذلك إلا لعدم معرفتهم بكونه موضوعاً، فـــلا يُعاب عليهم والحالة هذه وليس ابن الجوزي عندنا بحيث يحكَّم في مثل هؤلاء "[٢].

❁❁❁

(١) ذكره محقق "التيسير العجيب في تفسير الغريب " لابن المنير (ص ٢٠).

(٢) طبقات الشافعية الكبرى (٦ / ١٩٠-١٨٩).

المطلب الخامس: الكتب التي اعتنت به :

لقد اعتنى بهذا الكتاب كثير من أهل العلم واستفادوا منه كثيراً، واقتصر له بعض العلماء؛ مثل العيدروس في كتابه: "تعريف الأحياء بفضائل الإحياء "[1].

وبعضهم شرحه مثل العلامة محمد مرتضى الزبيدي؛ شرحه في اتحاف السادة المتقين[2].

واختصره جماعة منهم:

ابن الجوزي في "منهاج القاصدين". واختصره ابن قدامة.

واختصره محمد بن علي المحلوني (ت٨٢٠ هـ)، قال ابن حجر عنه:

"اختصره اختصاراً حسناً جداً "[3]

ومنهم محمد بهجت البيطار في كتابه: "موعظة المؤمنين من أحياء علوم الدين ".

ومنهم من خرَّج أحاديثه كالحافظ أبو الفضل العراقي في كتابه:

" المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من الأخبار"

وهو الكتاب الذي نحققه وسيأتي الكلام حوله.

❁❁❁

(١) وقد طبع بهامش الإحياء.

(٢) نشرته مؤسسة التاريخ العربي في بيروت.

(٣) المجمع المؤسس (٢ /٣٣٤).

الفصل الأول: ترجمة موجزة للحافظ العراقي:

ويشتمل على تسعة مباحث:

المبحث الأول: اسمه ونسبه.

المبحث الثاني: مولده ووفاته.

المبحث الثالث: نشأته العلمية.

المبحث الرابع: رحلاته.

المبحث الخامس: شيوخه.

المبحث السادس: تلاميذه.

المبحث السابع: عقيدته.

المبحث الثامن: منـــزلته العلمية.

المبحث التاسع: مؤلفاته.

المبحث الأول: اسمه ونسبه:

هو العلامة الحافظ الناقد أبو الفضل زين الدين عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن بن أبي بكر بن إبراهيم الكردي [١] الأصل، المصري المولد والمنشأ، والمعروف في الأوساط العلمية بالعراقي [٢].

نُسب إلى العراق لأن أصل أحداده منها، كانوا يقطنون بلدة أسمها رازيان من أعمال أربل[٣]، وقد هاجر والده إلى مصر وهو صغير مع بعض أقرانه واستقر بها [٤].

أسرته:

لم تذكر المصادر التي وقفت عليها شيئاً عن أسرته من حيث الأخوة والأخوات، وأما عنه هو فقد ذكر السخاوي [٥] أنه قد تزوج بعائشة ابنة لمغاي العلائي أحد أحناد " أرغون " النائب، وهي أم ولده الحافظ ولي الدين أحمد أبا زرعة [٦] ، وقد ذكر له ولـــد، وبنـــات ثلاث غير ولده أبي زرعة.

أما الولد: فقد ذكره الحافظ ابن حجر [٧] في وفيات سنة اثنين وثمانمائة فقال:

" محمد بن عبد الرحيم بن الحسين بن عبد الرحمن محب الدين ابن شيخنا يكنى أبا حـــامد اسمه أبوه الكثير، واشتغل ودرّس ثم ترك، وكان فاضلاً قليل الاشتغال وكان قد توجه إلى مكة في رجب ثم رجع قبل الحج لمرض أصابه فاستمر إلى أن مات في صفر "

---

(١) نسبة إلى قوم يقطنون شمال العراق، إذ أن أصل المترجم منهم. الأنساب (٦٠٩/٤).

(٢) أنظر الدرر الكامنة (١٦/١)، (٩٦/٣) والضوء اللامع (١٧١/٤).

(٣) (أربل) مدينة قرب الموصل في العراق. معجم البلدان (١٣٨/١).

(٤) الضوء اللامع (١٧١/٤)

(٥) الضوء اللامع (١٧١/٤)

(٦) سترد ترجمته ضمن تلاميذه إن شاء الله تعالى .

(٧) إنباء الغمـــر (١٧٦/٥)

وأما البنات فهن:

الأولى: حُوَيرية وتلقب أم أبيها، ذكرها ابن فهد [١] فقال:

" سمعت والدها والنور الهيثمي.... وأجاز لها في سنة تسعين وسبعمائة وما بعدها جماعة من الشيوخ المسندين وغيرهم، كما أنها حدَّثت كذلك، وماتت يوم السبت رابع ذي الحجة سنة اثنين وثمانمائة بالقاهرة؛ وكانت جنازتها حافلة ".

الثانية: هي زينب؛ وقد ذكرها ابن فهد أيضاً [٢] وقال:

" ولدت في شهر ذي الحجة من سنة اثنين وتسعين وسبعمائة،وقرأت على والدها ونور الدين الهيثمي وسمعت منهما كأختها؛ وأجاز لها من أجاز لأختها وحدَّثت كذلك؛ ماتت يوم السبت السابع عشر ربيع الأول سنة خمس وستين وثمانمائة بالقاهرة بعد أن كفت ".

والثالثة:خديجة؛ وهي زوجة تلميذه الهيثمي وأم أولاده. [٣]

---

(١) « معجم الشيوخ » (ص ٤٠١-٤٠٢) له.

(٢) (ص ٤٠٢)

(٣) الضوء اللامع (٢٠١/٥) وهي ترجمة حافلة للهيثمي.

المبحث الثاني: مولده ووفاته:

ولد الحافظ العراقي في الحادي والعشرين من شهر جمادي الأولى، سنة خمس وعشرين وسبعمائة للهجرة بمنشأة المهراني قريباً من القاهرة على شاطيء النيل [١].

و توفي ليلة أو يوم الأربعاء عقب خروجه من الحمام ثامن من شعبان سنة ست وثمانمائة للهجرة في القاهرة، وله من العمر إحدى وثمانون سنة وربع سنة [٢].

وكانت جنازته من الجنائز المشهورة، المشهودة وقد دفن بتربتهم خارج باب البرقية.

وقد رثاه بعد وفاته بعض العلماء من تلامذته وغيرهم بمراثي عديدة كانت مرآة صادقة تعكس ما كان له في قلوبهم من مكانة مكينة، ومحبة راسخة، وأثر بيّن:

وتأتي قصيدة الحافظ ابن حجر في طليعة أشهر هذه المراثي وأكثرها براعة في تصوير هذا المصاب الجلل حيث يقول فيها:

مصاب لم يبنفس للخناق ... أصار الدمع حاراً للمآقي
فروض العلم بعد الزهو ذاو ... وروح الفضل قد بلغ التراقي
وللأحزان بالقلب اجتماع ... ينادي الصبر حي على الفراق
وكان الصب أن يدفع للصبر ... يهون عليه مع رجوى التلاقي
لقد عظمت مصيبتنا وجلت ... بسوق أولي العلم إلى السياق
فيا أهل الشام ومصر فابكو ... على عبد الرحيم بن العراقي
على الحبر الذي شهدت قروم ... له بالانفراد على اتفاق
على حاوي علوم الشرع جمعاً ... يحفظ لا يخاف من الإباق
يقضي اليوم في تصنيف علم ... وطول تهجد في الليل واق
فيا أسفي عليه لحسن خلق ... أرق من النسيمات والرفاق
عليه سلام ربي كل حين ... يلاقيه الرضا فيما يلاقي
وأسقت لحده سحب الغوادي ... إذا الحملت ذات انطباق

---

(١) لحظ الألحاظ (ص٢٢١)، والمعجم المؤسس (١٧٦/٢).

(٢) ذيل ذيل العبر (٨٦/١) (٦)، والضوء اللامع (١٧١/٤)، وأنباء الغمر (١٧٢/٥).

المطلب الثالث: نشأته العلمية:

نشأ الحافظ العراقي في بيت صالح عامر بالتقوى، فقد كان أبوه رجلاً صالحاً فاضلاً، وكانت أمه أيضاً صالحة عابدة صابرة قانعة مجتهدة في أنواع القربات [١].

وقد شجعه والده منذ نعومة أظفاره على طلب العلم، فحفظ القرآن الكريم وهو في الثامنة من عمره، وحفظ أيضاً طائفة من متون العلم المشتهرة في زمانه كـ:

التنبيه للشيرازي، وأكثر الحاوي للقزويني في الفقه، والإلمام بأحاديث الأحكام لابن دقيق العيد، وغيرها من المتون [٢].

وكان أول اشتغال الحافظ العراقي بعلم القراءات ثم نصحه شيخه عز الدين ابن جماعة (ت: ٧٦٧هـ) بتركه لما رآه متوغلاً فيه وقال له:

" إنه علم كثير التعب قليل الجدوى، وأنت متوقد الذهن فاصرف همتك إلى الحديث"[٣].

وبالفعل أخذ الفتى بهذه النصيحة فأقبل من وقتها (سنة ٧٤٢هـ) على دراسة الحديث والاشتغال به، فقرأ على كبار مشايخ عصره كالعلامة علاء الدين ابن التركماني الحنفي، وبه تخرج، والعلامة صلاح الدين العلائي، وسمع أيضاً من عبد الرحيم بن شاهد الجيش صحيح البخاري، ومن العلامة شمس الدين ابن عبد الهادي صحيح مسلم، ومن أبي الفتح الميدومي وغيرهم من علماء عصره ممن سيأتي ذكرهم في أشهر شيوخه [٤].

ويذكر تلميذه الحافظ ابن حجر أنه رحل في طلب الحديث مرات عدة إلى دمشق، وحلب والحجاز، والإسكندرية، وغيرها من البلدان [٥].

---

(١) لحظ الألحاظ (٢٢١)، والضوء اللامع:(١٧١/٤)، وذيل طبقات الحفاظ للسيوطي (٣٧٠)

(٢) الضوء اللامع (١٧١/٤).

(٣) المصدر السابق (١٧٢/٤).

(٤) وأنظر لحظ الألحاظ (ص٢٢٢).

(٥) إنباء الغمر لابن حجر (١٧٠/٥)، والمعجم المؤسس (١٧٨/٢).

و لم يقتصر العراقي على دراسة علم الحديث وفنونه بل حصل أيضاً علم القراءات، والفقه وأصوله، والنحو، واللغة، والغريب، وقرأها على كبار مشايخ عصره إلا أنه غلب عليه الحديث بعد ذلك وبه اشتهر [١].

والحاصل أن الحافظ العراقي كما يصفه مترجموه[٢] لم يكن له همٌ منذ نشأته إلا الاشتغال بطلب العلم وسماعه والتصنّيف فيه، والإفادة حتى بزغ نجمه وطار صيته.

---

(١) فتح المغيث (١/٣).

(٢) ذيل طبقات الحفاظ (ص ٣٧٠).

المبحث الرابع: رحلاته:

الرحلة في طلب الحديث سُنة عند أهل العلم بعد أن يأخذ حديث أهل بلده فيستوعبه ثم يرحل فيُحصل في الرحلة ما ليس عنده ويكون اعتناؤه في أسفاره بحكثم المسموع أولى من اعتنائه بحكثم الشيوخ

ومن ثم شدَّ الحافظ العراقي رحاله – على عادة أهل الحديث [١] – إلى الشام قاصداً دمشق فدخلها سنة (٧٥٤هـ)[٢]، ثم عاد إليها بعد ذلك سنة (٧٥٨هـ)، وثالثة في سنة (٧٥٩هـ)[٣]، ولم تقتصر رحلته الأخيرة على دمشق بل رحل إلى غالب مدن بلاد الشام[٤]، ومنذ أول رحلة له سنة (٧٥٤هـ) لم تخل سنة بعدها من الرحلة أما في الحديث وأما في الحج[٥]، فسمع بمصر[٦] ابن عبد الهادي، ومحمد بن علي القطروائي، وبمكة أحمد بن قاسم الحرازي، والفقيه خليل إمام المالكية بها، وبالمدينة العفيف المطري، وببيت المقدس العلائي، وبالخليل خليل بن عيسى القمري، وبدمشق ابن الخباز، وبصالحيتها ابن قيم الضيائية، والشهاب المرداوي، وبحلب سليمان بن إبراهيم المطوع، والجمال إبراهيم بن الشهاب محمود في آخرين بهذه البلاد وغيرها كالإسكندرية، وبعلبك، وحماة، وحمص، وصفد، وطرابلس، وغزة، ونابلس.... تمام ستة وثلاثين مدينة. وهكذا أصبح الحديث ديدنه وأقبل عليه بكليته[٧]، وتضلع فيه رواية ودراية وصار المعول عليه في إيضاح

---

(١) الرحلة في طلب الحديث (ص٧١)، والنكت على كتاب ابن الصلاح (١/٣٧)، والتقييد والإيضاح شرح مقدمة ابن الصلاح (١/٧٤٥).

(٢) لحظ الألحاظ (ص ٢٢٣)، والمعجم المؤسس (٢/١٧٨).

(٣) المصادر نفسها.

(٤) لحظ الألحاظ (ص٢٢٣)، والضوء اللامع (٤/١٧٢).

(٥) الضوء اللامع (٤/١٧٣).

(٦) الضوء اللامع (٤/١٧٢-١٧٣)

(٧) إنباء الغمر (٢/٢٧٥-٢٧٦).

مشكلاته وحل معضلاته، واستقامت له الرئاسة فيه، والتفرد بفنونه حتى إن كثيراً من أشياخه كانوا يرجعون إليه، وينقلون عنه – كما سيأتي – حتى قال ابن حجر:

" صار المنظور إليه في هذا الفن من زمن الشيخ جمال الدين الأسنائي... وهلم جراً، و لم نر في هذا الفن أتقن منه، وعليه تخرج غالب أهل عصره "[1].

(١) المصدر السابق نفسه.

المبحث الخامس: شيوخه:

سبق القول إن اهتمام الحافظ العراقي بطلب العلم وتحصله كان قد ابتدأ في سن مبكرة، وقد ارتحل في سبيل هذا الغرض الشريف مرات عديدة إلى بلدان كثيرة، وعني بدارسة عامة العلوم التي يُعنى بها طلبة العلم في العادة، فليس من المستغرب إذن أن نجده كثير الشيوخ والأساتذة.

ويلاحظ أن أكثر شيوخه وأساتذته كانت تجمعهم صفات ثلاث فهم:

أولاً: كانوا من كبار علماء عصرهم ومشاهيرهم.

وثانياً: كانوا أصحاب تخصصات علمية مختلفة ومتباينة.

وثالثاً: أن الحافظ العراقي لم يكن مجرد تلميذ وإنما كانت تربطه بهم علاقات عميقة قائمة على الإعجاب والتقدير المتبادل وهذا واضح من خلال ترجمته حيث كان كلمة إجماع[1]

وكان له في كل بلد يدخلها شيوخ عدة سمع وأخذ منهم؛ وقد حفظت كتب التراجم تاريخ طائفة منهم، وأهملت تاريخ طوائف أخرى.

ونذكر هنا تراجم موجزة لأشهر مشايخه مع تقسيم هؤلاء الشيوخ على الفنون التي اشتهروا فيها:

أولاً: في القراءات:

(١) أبو العباس أحمد بن يوسف بن محمد بن مسعود الحلبي المعروف بابن السمين النحوي نزيل القاهرة إمام كبير..... توفي سنة ست وخمسين وسبعمائة في آخر شعبان [2].

(٢) سراج الدين عمر بن محمد بن علي بن فتوح الدمنهوري المصري: المقرئ الفقيه المفتي، ولد بعد سنة ثمانين وستمائة وأقرأ القراءات بالحرمين الشريفين

---

(١) المعجم المؤسس (٢/١٧٨-١٧٩).

(٢) غاية النهاية (١/١٥٢).

توفي بمكة في شهر ربيع الأول سنة اثنين وخمسين وسبعمائة[١].

ثانياً: في الفقه:

(٣) شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان بن عدلان الكناني:

كان إماماً يُضرب به المثل في الفقه، وكان عارفاً بالأصلين، وله شرح على مختصر المزني توفي سنة تسع وأربعين وسبعمائة [٢].

(٤) عماد الدين محمد بن إسحاق البلبيسي [٣]:

كان على قضاء الإسكندرية ثم امتحن فعُزل وكان صبوراً على الاشتغال مولعاً بالألغاز الفقهية، ودروسه لا تُمل لكثرة تفننه، وقال عنه الحافظ العراقي:

" انتفع به خلق كثير من المصريين ومات في الطاعون العام في رمضان سنة تسع وأربعين وسبعمائة "[٤]

ثالثاً في الأصول:

(٥) جمال الدين عبد الرحيم بن الحسن بن علي بن عمر الأموي الإسنائي:

نزيل القاهرة، ولد في العشر الأخير من ذي الحجة سنة أربع وسبعمائة في " إسنا " بكسر الهمزة وسكون السين المهملة من صعيد مصر- وقدم القاهرة سنة إحدى وعشرين وسبعمائة وله من التصانيف الكثير منها:

المهمات،والتنقيح فيما يرد على التصحيح،والتمهيد، والكوكب، والهداية في أوهام الكفاية، وزوائد الأصول، وطبقات الشافعية وغيرها.

---

(١)غاية النهاية (١/٥٩٧، ٥٩٨)

(٢) حسن المحاضرة (١/٤٢٨)

(٣) بضم أوله وسكون اللام وكسر الباء الموحدة نسبة إلى بلبيس من الشرقية بمصر.

(٤) الضوء اللامع (١١/١٩١).

قال عنه الحافظ العراقيُّ: " أشتغل في العلوم حتى صار أوحد أهل زمانه وشيخ الشافعية في أوانه، وصنَّف التصانيف النافعة السائرة وتخرج به طلبة الديار المصرية، وكان حسن الشكل والتصنِّيف، لين الجانب، كثير الإحسان "

وكانت وفاته في ليلة الأحد ثامن عشر من جمادى الأولى سنة اثنتين وسبعين وسبعمائة [١].

(٦) شمس الدين محمد بن أحمد الدمشقي ثم المصري:

" كان عارفاً بالفقه والأصلين، والعربية، أديباً شاعراً، ولد بدمشق ثم قدم إلى مصر فأنزله ابن الرفعة وأكرمه، ولي تدريس فقه الشافعي رحمه الله واختصر" الروضة " ورتب " الأم" مات بالطاعون في شوال سنة تسع وأربعين وسبعمائة. [٢].

رابعاً: في الحديث:

(٧) شهاب الدين أحمد بن أبي الفرج البابا الشافعي:

الإمام العلامة الحافظ؛ كان جامعاً لعلوم شتى منها: الحديث، والفقه، والأصول، والكلام، والنحو، والطب.

مات سنة تسع وأربعين وسبعمائة [٣].

وهو أول من قرأ عليه الحافظ العراقي الحديث، وقرأ عليه " الإلمام" لابن دقيق العيد إلا شيئاً يسيراً منه.

(٨) صلاح الدين أبو سعيد خليل بن كيكلدي بن عبد الله العلائي الدمشقي الشافعي:

أحد الحفاظ الأعلام ولد سنة أربع وتسعين وستمائة، وحفظ القرآن الكريم وتعلم الفقه والنحو والأصول وبرع في الحديث ومعرفة الرجال والمتون، والعلل وخرَّج وصنَّف وأفاد، وبلغ عدد شيوخه نحو السبعمائة وله مصنفات كثيرة جداً منها:

---

(١) كل ذلك من الدرر الكامنة (٢/٣٥٤- ٣٥٦).

(٢) حسن المحاضرة (١/٤٢٨).

(٣) لحظ الألحاظ (١٢٨).

"جامع التحصيل في أحكام المراسيل" و"الوشي المعلم في ذكر من روى من أبيه عن جده عن النبي ﷺ " و" الأربعين في أعمال المتقين " و" الأربعين المصنعة بفنون فنونها عن المعين " و" المجالس المبتكرة " و" المسلسلات " وغيرها، وقد أخذ عنه العراقي ببيت المقدس و:" لازمه وأخذ عنه علم الحديث فنوه بذكره، وعظم شأنه ووصفه بالفهم والمعرفة والإتقان والحفظ " [١].

توفي العلائيُّ ببيت المقدس ثالث أو خامس المحرم سنة إحدى وستين وسبعمائة [٢]

(٩) علاء الدين علي بن عثمان بن إبراهيم التركماني:

العلامة الفقيه الحافظ؛ له مؤلفات حسنة مفيدة منها: " تخريج أحاديث الهداية " و"الجوهر النقي في الرد على البيهقي"

وقد سمع عليه الحافظ العراقي صحيح البخاري؛ وتخرَّج به؛ توفي سنة تسع وأربعين وسبعمائة [٣].

(١٠) عبد الرحيم بن عبد الله بن يوسف بن محمد الأنصاري؛ أبو محمد المصري المعروف بابن شاهد الجيش

حدَّث بصحيح البخاري مرات،وهو آخر من حدَّث به عالياً من طريق المصريين، وقد سمعه منه العراقي، مات يوم الجمعة سابع شهر ربيع الأول سنة ست وأربعين وسبعمائة [٤].

(١١) أبو الفتح محمد بن محمد بن إبراهيم الميدومي المصري:

وهو الحافظ المسند خاتمة أصحاب النجيب عبد اللطيف بن عبد المنعم الحرائي، له جزء " العوالي" حدَّث به غير مرة؛ توفي بالقاهرة في رمضان سنة أربع وخمسين وسبعمائة [٥] وهو أعلى مشايخ العراقي إسناداً.

---

(١) لحظ الألحاظ (ص٢٢٥)

(٢) الدرر الكامنة (٢/٩٠-٩٢)

(٣) لحظ الألحاظ (ص٢٢٥)، وطبقات الحفاظ (ص٥٣٢، ٥٣٣).

(٤) الدرر الكامنة (٢/٣٥٧).

(٥) الدرر الكامنة (٤/١٥٧-١٥٨).

(١٢) محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن سالم بن بركات الدمشقي الأنصاري العبـــادي المعروف بابن الخباز.

وهو من ولد عبادة بن الصامت ﷺ؛ حدَّث قديماً مع أبيه وهو ابن عشرين ســـنة وظل يحدث نحواً من سبعين سنة؛ وتأخر إلى أن صار مسند دمشق في عصره كان صدوقاً مأموناً أكثر الحافظ العراقي في الأخذ منه ونقل الحافظ ابن حجـــر: حـــن شيخه الحافظ العراقي أنه كان صبوراً على السماع وكان يكتسب بالنسخ ـ أو النسخ – قال: فكنا نقرأ عليه وهو يعمل في منـــزله من بكرة إلى العصر".

مات ابن الخباز في ثالث شهر رمضان سنة ست وخمسين وسبعمائة [١]

(١٣) عبد الله بن محمد بن إبراهيم بن نصر بن فهد الدمشقي الصالحي الحنبلي المروزي:

ولد في أواخر سنة تسعة وستين وستمائة. وصفه البرزالي بقوله:

" رجل جيد ملازم للصلاة بالجامع وحدَّث بالكثير وطال عمره وانتفع به وأكثـــر عنه العراقي.

مات في خامس عشر من المحرم سنة إحدى وسبعين وسبعمائة [٢]

---

(١) الدرر الكامنة (٣/٣٨٤- ٣٨٥)

(٢) الدرر الكامنة (٣/٣٨٩- ٣٩٠)

المبحث السادس: تلامذته:

ليس بالمستغرب على من أوتي مثل ما أوتي الحافظ العراقي من قوة الحفظ وسعة الإطـــلاع وطول البال والصبر على التعليم أن يكثر تلامذته وتتسع رقعة المنتفعين به والحافظ العراقي قد مضى ما قال فيه تلميذه الحافظ بن حجر:

" وعليه تخرَّج غالب أهل عصره "

ومما يميز تلاميذه أنهم أصبحوا ذا شأن في العلم كبير؛ خاصة علم الحديث والتخريج؛ هذا العلم الذي أتقنه الحافظ العراقي حتى النخاع وبث روحه في هؤلاء الطلبة النجباء

هذا ومن تلاميذه:

١- الحافظ الكبير شهاب الدين أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن محمد بن حجر العسقلاني الشافعي، صاحب " فتح الباري " وغيره من التصانيف الشهيرة، التي ســـارت بها الركبان ولا يستغني عنها طالب علم؛ المتوفى سنة ٨٥٢هـــ

ويعد الحافظ بن حجر أبرز تلامذة العراقي على الإطلاق، لازمة قرابة عـــشر ســـنين، واستملى عليه، وقرأ كثيراً من المصنفات، وشهد له العراقي بالحفظ في مـــواطن كـــثيرة وكتب له ذلك بخطه مراراً [١].

٢- ابنه الحافظ الفقيه ولي الدين أبو زرعة أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين العراقـــي الشافعي، المتوفى سنة ٨٢٦هـــ

لازم والده منذ الصغر، وقرأ عليه علوماً كثيرة،وسمع عليه جملة من مصنَّفاته ومروياته[٢] وقد شهد له والده بالحفظ كما سيأتي ذكره بعد قليل.

٣- الحافظ العلامة نور الدين أبو الحسن علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي، المتـــوفى سنة ٨٠٧هـــ، وهو من أخص تلامذة العراقي لازمه على الدوام حضراً وسفراً، وتزوج ابنته، وتخرَّج به في الحديث، وكان أيضاً يحمل له خطب كتبه ويسميها له [٣].

---

(١) إنباء الغمر (٥/١٧٢)، المجمع المؤسس (٢/١٨٧).

(٢) لحظ الألحاظ (ص٢٨٥)، ذيل الطبقات للسيوطي(ص٣٧٥)، البدر الطالع (١/٧٣).

(٣) إنباء الغمر (٥/١٧٢)، ذيل تذكرة الحافظ للسيوطي (ص٣٧٢)، شذرات الذهب (٧/٧٠).

وهؤلاء الثلاثة الحفاظ - أعني ابن حجر وأبا زرعة والهيثمي - كانوا أبرز وأشهر تلامذة الحافظ العراقي وأكثرهم قرباً منه، وقد سُئل العراقي عند موته - كما يذكر الحافظ ابن حجر[١]- عمن بقي بعده من الحفاظ ؟: فبدأ بابن حجر وثنى بولده أبي زرعة وثلث بالشيخ نور الدين الهيثمي.

يقول ابن حجر[٢] في تحليل هذا الترتيب:

" وكان سبب ذلك ما أشرت إليه من أكثرية الممارسة، لأن ولده تشاغل بفنون غير الحديث، والشيخ نور الدين كان يدري منه فناً واحداً ".

ثم ينقل الحافظ ابن حجر[٣] عن أحد العلماء، واسمه نور الدين الرشيدي أن العراقي قال بعد إجازته السابقة: في فلان كفاية وذكر أنه عني وصرَّح بابن حجر.

ومن تلامذة العراقي أيضاً:

٤- الحافظ المحدِّث أبو الصفا خليل بن محمد الأقفهسي المصري الشافعي، المتوفى سنة ٨٢٠هـ. تبصر بالحديث كثيراً على الحافظ العراقي وتخرَّج به [٤].

٥- الحافظ المؤرخ تقي الدين أبو الطيب محمد بن علي الفاسي ثم المكي المالكي صاحب " أخبار مكة " وغيره، المتوفى سنة ٨٣٢هـ.

قال ابن فهد [٥]: " قرأ على الحافظ زين الدين العراقي شرحه على ألفيته في علم الحديث بحثاً وفهماً وأذن له في إقراء فن الحديث".

---

(١) إنباء الغمر (٥/١٧٢).

(٢) المصدر السابق (٥/١٧٢).

(٣) إنباء الغمر (٥/١٧٢).

(٤) التحفة اللطيفة (١/٣٢٢)، الضوء اللامع (٣/٢١٣).

(٥) لحظ الألحاظ (ص٢٩٣).

٦- العلامة المحدث أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر إسماعيل البوصيري الشافعي صاحب مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه وغيره، المتوفى سنة ٨٤٠هـ. لازم الحافظ العراقي وسمع منه الكثير على كبر سنه [١].

٧- الحافظ البارع برهان الدين أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن خليل الحلبي الشافعي، المعروف بسبط ابن العجمي، المتوفى سنة ٨٤١هـ.

تخرَّج في فن الحديث بالحافظ العراقي وقد لازمه نحواً من عشر سنين [٢].

٨- المحدث المؤرخ الفقيه بدر الدين أبو الثناء وأبو محمد محمود بن أحمد بن موسى الحلبي الأصل العينتابي المولد ثم القاهري الحنفي، المعروف بالعيني صاحب عمدة القاري، وغيره، المتوفى سنة ٨٥٥هـ.

سمع من الحافظ العراقي صحيح مسلم والإلمام لابن دقيق العيد[٣]، وقد أكثر من النقل عنه جداً في كتابه عمدة القاري بشرح صحيح البخاري.

٩- محمد بن عبد الله بن ظهيرة: جمال الدين القرشي المخزومي الشافعي، ولد سنة إحدى وخمسين وسبعمائة، بمكة ونشأ بها[٤]؛ شيخ أهل مكة وقاضيها ومفتيها وخطيبها، كان إماماً علامة وشيخ الإسلام بالحجاز [٥].

---

(١) الضوء اللامع (١/٢٥١).

(٢) الضوء اللامع (١/١٣٨-١٤)، وطبقات الحفاظ: (ص٥٥١).

(٣) الضوء اللامع (٤/١٧٥)، لحظ الألحاظ (ص ٢٢٢)، البدر الطالع (١/٣٥٥).

(٤) إنباء الغمر (٧/١٥٧-١٥٨)، ولحظ الألحاظ (٢٥٣-٢٥٥)، والضوء اللامع (٨/٩٢-٩٥)

(٥) المراجع السابقة.

المبحث السابع: عقيدته:

اختلف بعض الباحثين في العقيدة التي كان عليها الحافظ العراقي، والذي وقفت عليه بعد بحث في شرحه على جامع الترمذي يدل على أنه قد جانب مذهب أهل السنة والجماعة في بعض مسائل الاعتقاد، حيث كان يذهب مذهب المؤولة[١]، والمفوضة[٢] في الأسماء والصفات، ويرى أنه هو المذهب الذي سلكه السلف الصالح، مع أنه يقرر في بعض المواضع المذهب الصحيح لهم، فقد قال في باب نزول الرب إلى السماء الدنيا [٣]:

---

(١) التأويل عند أهل الكلام هو حمل اللفظ على غير مدلوله الظاهر منه مع احتماله له، بمعنى أنه صرف للفظ عن الاحتمال الراجح إلى الاحتمال المرجوح لدليل يقترن به أو متأخر عنه أو مطلق دليل، والتأويل بهذا المعنى لم يعرفه السلف الصالح، ولا أهل اللغة الأوائل، بل لقد أطلق عليه العلماء اسم التأويل الفاسد أو المجازي أو تأويل التحريف وأحياناً يطلقون عليه الإلحاد.

الموسوعة الميسرة (٢/٩٩٨).

(٢) التفويض عند أهل الكلام هو تفويض معاني النصوص الشرعية الثابتة التي تعارض قواعدهم وعقائدهم التي لم يجدوا لها تأويلاً ولم يستطيعوا ردها، مع اعتقادهم أن ظاهر النص غير مراد، وهذا عكس ما ذهب إليه السلف حيث كانوا يثبتون المعاني ويفوضون الكيفية.

الموسوعة الميسرة (٢/١٠١٥).

(٣) بوب الترمذي في جامعه بذلك وأورد فيه حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً أن رسول الله ﷺ قال: " ينزل الله تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة حين يمضي ثلث الليل الأول، فيقول: أنا الملك، من ذا الذي يدعوني فأستجيب له، من ذا الذي يسألني فأعطيه، من ذا الذي يستغفرني فأغفر له، فلا يزال كذلك حتى يضيء الفجر". وقال: هو حديثٌ حسنٌ صحيحٌ.

جامع الترمذي كتاب الصلاة، باب: ما جاء في نزول الرب تبارك وتعالى إلى السماء الدنيا كل ليلة (١/٤٦٤رقم : ٤٤٦).

والحديث صحيح كما قال الترمذي، فقد أخرجه مسلم في صحيحه كتاب صلاة المسافرين، باب :الترغيب في الدعاء والذكر في آخر الليل والإجابة فيه (٢/١٧٥رقم: ١٨٠٨) من حديث أبي هريرة ﷺ مرفوعاً نحوه.

والطريق الواضحة السالمة في ذلك ما قاله التابعون وغيرهم من أئمة الدين الذين جعلهم الله قدوة وأئمة للناس، حيث قالوا: أمرُّوها كما جاءت بلا كيفية. (١)

وهذا مذهب السلف، حيث أثبتوا المعنى من غير تكييف، وهو كما قال الإمام مالك: الاستواء معلوم، والكيف مجهول. (٢)

لكن كثير ممن جاء بعدهم فهموا كلامهم فهماً خاطئاً وظنوا أنهم يفوضون المعنى أيضاً، ولهذا يرون أن ما ذهبوا إليه من تفويض المعنى هو الحق الذي كان عليه السلف، وليس الأمر كذلك.

ثم نقل عن البيهقي مذهب السلف تجاه نصوص الصفات، فقال: "وأصحاب الحديث فيما ورد به الكتاب والسنة من أمثال هذا، و لم يتكلم فيه أحد من الصحابة والتابعين في تأويله على قسمين، منهم من قبله وآمن به و لم يؤوله، ووكل علمه إلى الله، ونفى الكيفية، والتشبيه عنه، ومنهم من قبله وحمله على وجه يصح استعماله في اللغة ولا يناقض التوحيد" (٣)

فالطريق الأولى هي طريق المفوضة، والطريق الثانية هي طريق المؤولة، وهما طريقتا المتكلمين، وليستا من مذهب السلف في شيء، بل مذهبهم هو إثبات المعنى مع تفويض الكيفية. (٤)

---

(١) تكملة شرح الترمذي، رسالة ماجستير، الجزء الذي حققه الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الفالح (ص ٣١٩).

(٢) شرح أصول اعتقاد أهل السنة للألكائي(٣/٣٩٨).

(٣) الاعتقاد للبيهقي (ص ١٢٠).

(٤) الفتوى الحموية الكبرى لابن تيمية (ص ٥٥٠).

ثم قال العراقي مقرراً ما قاله البيهقي: وهذان القولان هما المشهوران عن أهل السنة، وأسلمهما الإيمان بها بلا كيف والسكوت عن تعيين المراد بها إلا أن يرد التأويل عن الصادق المصدوق فيصار إليه. (١)

فنجد أن العراقي يرى طريق التفويض أسلم الطرق في باب الأسماء والصفات، وينسبها إلى السلف، مع أن الصواب أن السلف يثبتون المعنى من غير تكييف.

وقال أيضاً: " استدل قوم بحديث النزول على إثبات الجهة لله تعالى، وقالوا: هي جهة العلو، وأنكر ذلك جمهور العلماء، لأن القول بالجهة يؤدي إلى تحيز وإحاطة، وقد تعالى الله عن ذلك، وحمل جمهور العلماء ما ورد مما يقتضي ظاهره ذلك على أنه أريد بذلك نفي آلهتهم التي كانوا يعبدونها من الأصنام، واحتج الجمهور بأنه سبحانه وتعالى لم يتحدد له وصف ولا مكان بخلق شيء من مخلوقاته، بل هو على ما كان عليه قبل خلق مخلوقاته من السموات والعرش والكرسي وغيرها، وكل شيء سواه فهو حادث مخترع بعد العدم، فكل ما تخيله العبد في وهمه من الوصف والمكان والجهة والكيفية فالله تعالى منزه عن ذلك،لا تحيط به الأوهام، ولا تحتوره الظنون، تعالى عن تمثيل المجسمة(٢) وتعطيل المعطلة(٣) علواً كبيراً " (٤)

---

(١) تكملة شرح الترمذي، رسالة ماجستير، الجزء الذي حققه الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الفالح (ص ٣٢٤).

(٢) المجسمة أو الممثلة أو المشبهة هم فرقة تقول: إن الله جسم، وتساوي غير الله بالله في الصفات والذات أو العكس، كقياس ذات الله على ذات المخلوق، أو تجعل بعض صفات الخالق كبعض صفات المخلوق والعكس، أو تدخل الخالق والمخلوق تحت قاعدة كلية يستوي أفرادها، مثل قولهم: كل موجود فهو جسم، أو كل من له صفة فهو مخلوق .الموسوعة الميسرة (١٠٢١/٢).

(٣) هي فرقة تقابل المجسمة حيث تعطّل الباري عن كماله المقدس بنفي صفاته أو أسمائه أو كليهما. الموسوعة الميسرة (١٠١٣/٢).

(٤) تكملة شرح الترمذي، رسالة ماجستير، الجزء الذي حققه الدكتور عبد الله بن عبد العزيز الفالح (ص ٣٣٢ ــ ٣٣٤).

قال الشيخ ابن باز في تعليقه على فتح الباري في عزو ابن حجر هذا القول للجمهور:

" مراده بالجمهور جمهور أهل الكلام، وأما أهل السنة ـــ وهم الصحابة ﷺ ومن تبعهم بإحسان ـــ فإنهم يثبتون لله الجهة، وهي جهة العلو، ويؤمنون بأنه سبحانه فوق العرش بلا تمثيل ولا تكييف" [١]

ومن الجدير بالذكر أيضاً أن العراقي كان يرى جواز التمسك بذوات الأشخاص، فمن ذلك قوله في باب تخطي الرقاب يوم الجمعة [٢] في صدد استثناء بعض الصور عن الكراهة:

" نعم إذا تخطى من لا يتأذى به الناس بل يتمسكون بمروره ويسرهم ذلك فلا بأس " [٣]

ومن أشد ما لقيت له مما خالف به معتقد أهل السنة هو ثناؤه على كتاب شيخه السبكي الذي زعم أنه رد به على شيخ الإسلام ابن تيمية وهو كتاب " شفاء السقام "

فقال وهو يشرح حديث أبي هريرة ﷺ : " صلاة في مسجدي هذا ..."

والذي أخرجه الترمذيُّ في جامعه[٤] :

" استدل به الشيخ تقي الدين ابن تيمية على تحريم السفر إلى المدينة الشريفة بقصد الزيارة للنبي ﷺ من دون قصد الصلاة في المسجد وهي زلة عظيمة وجناية جسيمة

وقد رد عليه شيخنا العلامة تقي الدين السبكي في تصنيفه المشهور في الزيارة فأحسن وأجاد " [٥]

---

(١) فتح الباري لابن حجر(٣/٣٠).

(٢) جامع الترمذي كتاب الصلاة، باب ما جاء في كراهية التخطي يوم الجمعة (١/٥١٩برقم: ٥١٣).

(٣) تكملة شرح الترمذي، الجزء الذي حققه عبد الله بن عبد العزيز الفالح (ص ٤٩٢).

(٤) كتاب أبواب الصلاة، باب : ما جاء في أي المساجد أفضل (٢/١٤٧ رقم :٣٢٥) وهو حديثٌ صحيح أخرجه : البخاري (رقم :١١٣٣)، ومسلمٌ (رقم :١٣٩٤) عن أبي هريرة ﷺ .

(٥) تكملة شرح الترمذي الجزء الذي حققه عبدالله بن سالم الأحمدي (ص ٢١١-٢١٣).

ومن المعلوم أن هذا المصنَّف المذكور هو الذي زعم السبكي أنه رد به على شيخ الإسلام وهو " شفاء السقام ...."

وهذا الكتاب لو كان خاصاً بمسألة الزيارة لكان خطب مدحه والثناء عليه على ما فيه لكنّ السبكي قد حشاه بعدة بدع غير مسألة شد الرحل للزيارة؛ فمن أثنى عليه فلا بد أن يكون مطلعاً على كل تلك الرزايا التي فيه وهو موافق لها ضمناً

فهو في كتابه هذا يقرر الإستغاثة بالنبي ﷺ وغيره فيقول فيه :

" اعلم أنه يجوز ويحسن التوسل و الإستغاثة والتشفع بالنبي ﷺ إلى ربه، وجواز ذلك وحسنه من الأمور المعلومة لكل ذي دين ....و لم ينكر أحد من أهل الأديان و لا سمع به في زمن من الأزمان حتى جاء ابن تيمية فتكلم في ذلك بكلام يُلبس فيه على الضعفاء الأغمار، وابتدع ما لم يُسبق إليه في سائر الأعصار ... وحسبك أن انكار ابن تيمية للإستغاثة والتوسل قول لم يقله عالم قبله، وصار به بين أهل الإسلام مقلة " [1]

هكذا يقرر في كتابه هذا الشرك الصُراح فيأتي الحافظ العراقي ويُثني على كتابه ويغمز شيخ الإسلام أنه ارتكب : زلة عظيمة وجناية جسيمة؛ فالله المستعان .

فالخلاصة في عقيدة العراقي أنه كان في الأسماء والصفات على مذهب أهل التفويض، كما كان يذهب مذهب أهل التصوف في التبرك بذوات الصالحين والمولد، ويرى التوسل والاستغاثة وهذه البدع و الأفكار منتشرة آنذاك في بلده فلعله تأثر بالبيئة التي نشأ فيها، والله أعلم.

---

(١) " شفاء السقام ..." (ص١٧١) نقلاً عن رسالة : آراء أبي الحسن السبكي الاعتقادية (ص٢٢٣-٢٢٤) لعجلان العجلان .

المبحث الثامن: منـــزلته العلمية:

شخصية علمية بمنـــزلة الحافظ العراقي وشهرته ومكانته لا شك أنه سيلقى من التبجيـــل والثناء ما يتوافق مع ذلك؛ ويصعب في هذا المبحث الصغير حصر كل ما قيـــل فيهـــا. والمتتبع لكتب التواريخ والتراجم يجد أقوال العلماء مطبقة على مدحه والثناء عليه بدءاً من شيوخه الذين تلقي عنهم العلم ونزولاً بعد ذلك بتلامذته وتلامذة تلامذته فمن بعدهم.

فمن ذلك: أن شيخه تقي الدين السبكي ذكره مرة في درسه فعظم من شأنه ونوه بذكره ووصفه بالمعرفة والإتقان والفهم، ومن تعظيمه له أنه لما قدم القاهرة سنة ست وخمـــسين أراد أهل الحديث السماع عليه، فامتنع السبكي من ذلك، وقال:

" لا أُسمِّع إلا بحضوره - يعني العراقي - وكان غائباً في الإسكندرية، فمات السبكي قبل أن يصل و لم يُحدِّثهم " [١].

وأما شيخه الحافظ صلاح الدين العلائي: " فنوه بذكره وعظم شأنه ووصـــفه بـــالفهم والمعرفة والإتقان والحفظ"[٢].

وأما شيخه عز الدين ابن جماعة فوصفه بتوقد الذهن، وكان يراجعه فيما يهمه ويـــشكل عليه من مسائل العلم[٣].

وكان شيخه في الفقه والأصول جمال الدين الإسنوي يستحسن كلامه في علم الأصـــول ويصغي إلى مباحثه فيه، ويقول: " إن ذهنه صحيح لا يقبل الخطأ "[٤].

وهذه الأقوال تدل في الجملة على مكانة العراقي ومنـــزلته عند شيوخه.

وأما تلامذته: فقد أطالوا وأطنبوا في مدحه والتنويه به، فهذا تلميذه وصهره الحافظ نور الدين الهيثمي يصفه في كتابه مجمع الزوائد [٥]:

---

(١) إنباء الغمر (١٥٧/٧ - ١٥٨)، ولحظ الألحاظ(٢٥٣ - ٢٥٥) والضوء اللامع (٩٢/٨ -٩٥).

(٢) لحظ الألحاظ (ص٢٢٥).

(٣) المصدر السابق (ص ٢٢٧).

(٤) الضوء اللامع (١٧٢/٤)

(٥) مقدمة مجمع الزوائد (٧/١).

" بسيدي وشيخي العلامة، شيخ الحفاظ بالمشرق والمغرب، ومفيد الكبار ومن دونهم ".

ويقول الحافظ ابن حجر العسقلاني- وهو من أشهر الآخذين منه – يصف شيخه الحافظ العراقي:

" حافظ العصر.. صار المنظور إليه في هذا الفن من زمن الشيخ جمال الدين الإسنائي وهلم جراً، و لم نر في هذا الفن أتقن منه، وعليه تخرّج غالب أهل عصره، ومن أخصهم به صهره شيخنا نور الدين الهيثمي وهو الذي درّبه وعلمه كيفية التخريج والتصنيف وهو الذي يعمل له كتبه ويسميها له، وصار الهيثمي لشدة ممارسته أكثر استحضاراً للمتون من شيخه حتى يظن من لا خبرة له أنه أحفظ منه وليس كذلك لأن الحفظ للمعرفة " [١].

وقال أيضاً: " وتقدم في الحديث بحيث كان شيوخ عصره وحفاظه يبالغون في الثناء عليه بالمعرفة كالسبكي، والعلائي، والزين ابن جماعة، والعماد ابن كثير، والشيخ كمال الدين الإسنوي، وحبب إليه هذا الفن حتى غلب عليه وتوغل فيه حتى صار لا يُعرف إلا به وانصرفت أوقاته فيه، وكان مع ذكائه سريع الحفظ جداً "[٢].

وقال عنه ابن فهد المكي: " الإمام الأوحد العلامة الحجة الخبر الناقد عمدة الأنام حافظ الإسلام" [٣].

وقال عنه أيضاً: " كان رحمه الله إماماً متقناً حافظاً ناقداً متقناً، قرأ بالروايات السبع وبرع في الحديث متناً وإسناداً، وشارك في الفضائل وصار المشار إليه في الديار المصرية بالحفظ والإتقان والمعرفة " [٤].

---

(١) إنباء الغمر (٥/١٧٠-١٧١، ١٧٢).

(٢) الضوء اللامع (٤/١٣٧) نقلاً عن المجمع للمؤسس.

(٣) لحظ الألحاظ (ص٢٢٠).

(٤) لحظ الألحاظ (ص٢٢٦).

وقال ابن الجزري عنه: " حافظ الديار المصرية ومحدثها وشيخها سمع الكثير بمصر والشام والحجاز.. وبرع في الحديث متناً وإسناداً وكتب وألف وجمع وخرَّج وانفرد في وقته" (١)

وقال تقي الدين الفاسي عنه : " كان حافظاً متقناً عارفاً بفنون الحديث والفقه والعربية وغير ذلك كثير الفضائل والمحاسن متواضعاً ظريفاً؛ ومسموعاته وشيوخه في غاية الكثرة أخذ عنه علماء الديار المصرية وغيرهم وأثنوا على فضائله وأخذت عنه الكثير بقراءتي وسماعاً " (٢).

قال السخاوي: " كان إماماً علامة؛ فقيهاً، شافعي المذهب أصولياً منقطع القرين في فنون الحديث وصناعته، ارتحل فيه إلى البلاد النائية وشهد له بالتفرد فيه أئمة عصره وعولوا عليه فيه؛ وسارت تصانيفه فيه وفي غيره؛ ودرس وأفتى وحدَّث وأملى؛ ولي قضاء المدينة الشريفة ثلاث سنين، انتفع به الأحلاء مع الزهد والورع والتحري في الطهارة وغيرها وسلامة الفطرة والمحافظة على أنواع العبادات والتقنع باليسير وسلوك التواضع والكرم والوقار مع الأبهة والمحاسن الجمة "(٣).

وقال عنه السيوطي: " حافظ العصر.. عني بالفن فبرع فيه وتقدم بحيث كان شيوخ عصره يبالغون في الثناء عليه بالمعرفة كالسبكي والعلائي وابن كثير وغيرهم، ونقل عنه الإسنوي في " المهمات" ووصفه بحافظ العصر وكذلك وصفه في الترجمة ابن سيد الناس، وله مؤلفات في الفن بديعة.. وشرع في إملاء الحديث سنة ست وتسعين فأحيا الله تعالى به سنة الإملاء بعد أن كانت داثرة فأملى أكثر من أربعمائة مجلس، وكان صالحاً متواضعاً ضيق المعيشة" (٤).

وقال عنه الشوكاني: " وقد رزق السعادة في ولده الولي فإنه كان إماماً كما تقدم في ترجمته وفي رفيقه الهيثمي فإنه كان حافظاً كبيراً ورزق السعادة أيضاً في تلامذته فإن منهم

---

(١) غاية النهاية (١/٣٨٢).

(٢) الضوء اللامع

(٣) فتح المغيث (١/٩)

(٤) حسن المحاضرة (١/٣٦٠)، طبقات الحفاظ (ص ٥٤٣، ٥٤٤).

الحافظ ابن حجر وطبقته وكان عالماً بالنحو واللغة والغريب والقراءات والفقه وأصوله غير أنه غلب عليه الحديث فاشتهر به وانفرد بمعرفته وقد ترجمه جماعة من معاصريه ومن تلامذته ومن بعدهم،وأثنوا عليه جميعاً وبالغوا في تعظيمه" [1]

(١) البدر الطالع (١/٣٥٥).

المبحث التاسع مؤلفاته:

إن الحياة المديدة التي قضاها الحافظ العراقي رحمه الله بين العلم وأهله دراسة وتدريساً تعلماً وتعليماً؛ لم تشغله عن التصنيف والكتابة؛ وقد ابتداءها مبكراً فقد " لهج بذكر تخريج الإحياء للغزالي؛ وعمره لم يتجاوز العشرين عاماً

ولذا فقد بارك الله في عمره؛ فمع كثرة مشاغله العلمية؛ وترحاله في البلدان إلا أنه مُكن له من الوقت حتى كتب وصنَّف ما يربو على الستين مصنفاً بين مطول ومختصر وسنحاول في هذا المبحث؛ حصر تلكم المصنفات؛ والإشارة إلى ما طُبع منها وما لم يُطبع وعامتها ذكرها ابن فهد في « لحظ الألحاظ »؛ وسوف نذكرها مقسمة على الأبواب التي كتبها فيها فـــ:

أولاً: في أحاديث الأحكام:

(١) تقريب الأسانيد وترتيب المسانيد (مطبوع).

(٢) اختصار تقريب الأسانيد[١].

ثانياً: الشروح:

(٣)تكملة شرح الترمذي لابن سيد الناس (رسائل جامعية و لم تطبع بعد).

(٤) طرح التثريب في شرح التقريب (مطبوع).

(٥) تكملة شرح المهذب للنووي؛ قال عنه السخاوي: " بيَّن على كتاب شيخه السبكي فكتب أماكن "[٢].

(٦) نكت على المنهاج للبيضاوي.

---

(١) لحظ الألحاظ (ص٢٣٠).

(٢) الضوء اللامع (١٧٣/٤).

ثالثاً: الفقه وأصوله ومسائل أخرى:

(٧) الاستعاذة بالواحد في إقامة جمعين في مكان واحد.

(٨) الكلام على صوم ستة من شوال.

(٩) قرة العين بالمسرة لوفاء الدَّين.

(١٠) مسألة الشرب قائماً.

(١١) أجوبة ابن العربي.

(١٢) تفضيل ماء زمزم على كل ماء.

(١٣) حجة القُرب في محبة العرب (مطبوع).

(١٤) إحياء القلب الميت بدخول البيت.

(١٥) المورد الهني في المولد السني.

(١٦) الكلام على مسألة السجود لترك القنوت.

(١٧) مسألة قص الشارب.

(١٨) العدد المعتبر من الأوجه التي بين السور (مطبوع).

(١٩) تتمات المهمات؛ وهو في الفقه استدرك فيه على المهمات لشيخه الإسنوي[1].

رابعاً: مصطلح الحديث:

(٢٠) شرح التبصرة والتذكرة وهي حاشية على ألفيته في الحديث " التبصرة والتذكرة " (مطبوع).

(٢١) التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح (مطبوع).

(٢٢) الإنصاف؛ وهو في نوع الحديث المرسل.

(٢٣) شرح البيقونية.

---

(١) الضوء اللامع (٤/١٧٣).

خامساً: التراجم والرجال:

(٢٤) ذيل ميزان الاعتدال (مطبوع).

(٢٥) رجال سنن الدار قطني سوى من ترجم في التهذيب.

(٢٦) رجال صحيح ابن حبان سوى من ترجم في التهذيب.

(٢٧) ذيل وفيات الأعيان.

(٢٨) مشيخة لابن القاريء.

(٢٩) ترجمة شيخه الإسنوي.

(٣٠) مشيخة القاضي ناصر الدين التونسي

(٣١) ذيل مشيخة القاضي القلانسي.

(٣٢) ذيل على ذيل العبر.

(٣٣) معجم شيوخه.

سادساً: العلل:

(٣٤) الأحاديث المخرَّجة في الصحيحين التي تُكلّم عليها بضعف وانقطاع.

(٣٥) الأحاديث التي حُكم عليها بالوضع في مسند الإمام أحمد (مطبوع مع القول المسدد لتلميذه ابن حجر).

سابعاً: التخريج:

(٣٦) إخبار الأحياء بأخبار الإحياء؛ قال عنه ابن فهد[1]:

" في أربع مجلدات فرغ من تسويده في سنة إحدى وخمسين وسبعمائة، قرأ عليه شيئاً من الحافظ العماد بن كثير؛ وقد بُيض منه نحواً من خمسة وأربعين كراساً وصل فيها إلى أواخر الحج؛ قرأ عليه ذلك ابنه شيخنا الحافظ أبو زرعة أحمد ثم اختصره في مجلد ضخم سماه: (المغني عن حمل الأسفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار)

---

(١) لحظ الألحاظ (ص٢٢٩).

فاشتهر وكتب منه نسخ عديدة وسارت به الركبان.. فبسبب ذلك تباطأ الشيخ عن إكمال الأصل، وشرع قبل ذلك في مصنَّف متوسط بين الطول والمختصر، فذكر فيه أشهر أحاديث الباب سماه: (الكشف المبين عن تخريج إحياء علوم الدين). كتب منه شيئاً يسيراً وحدَّث ببعضه، قرأه عليه شيخنا نور الدين الهيثمي"[1].

وهذا التخريج الكبير لا يعلم عنه شيء الآن لا المسودة ولا القدر الذي بُيض منه. لكن توجد نقول عدة عنه في كتب بعض من جاء بعده من علماء الحديث كالحافظ السخاوي، والزبيدي وغيرهما.

(٣٧) الأمالي في تخريج الأربعين النووية.

(٣٨) تخريج أحاديث المنهاج للبيضاوي (مطبوع).

(٣٩) المستخرج على المستدرك للحاكم (طبع جزء منه).

ثامناً: الأربعينات:

(٤٠) أربعون بلدانية؛ انتخاب من صحيح ابن حبان.

(٤١) أربعون ثُساعية.

(٤٢) أربعون عُشارية.

تاسعاً: الفهارس والأطراف:

(٤٣) أطراف صحيح ابن حبان؛ قال ابن فهد:

" بلغ فيه إلى أول النوع الستين من القسم الثالث ".

(٤٤) ترتيب من له ذكر بجرح أو تعديل في بيان الوهم والإيهام لابن القطان.

---

(١) لحظ الألحاظ (ص٢٢٩-٢٣٠)

عاشراً النظم:

(٤٥) التبصرة والتذكرة وهي المشهورة بالألفية في الحديث (طبعت عدة طبعات).

(٤٦) نظم الاقتراح؛ والاقتراح لابن دقيق العيد وهو في علوم الحديث، قال ابن فهد: " أبياته في أربعمائة وسبعة وعشرون بيتاً " (مطبوع).

(٤٧) الألفية في السيرة النبوية واسم النظم (الدرر السنية في نظم السيرة الزكية)(مطبوع)

(٤٨) منظومة في غريب القرآن؛ وهو ألفية.

(٤٩) النحم الوهاج في نظم المنهاج (للبيضاوي)؛ وهي في ألف وثلاثمائة وسبعة وستين بيتاً.

(٥٠) منظومة في الوضوء المستحب.

الحادي عشر: الأجزاء الحديثية:

(٥١) فضل حراء.

(٥٢) الروض النضر بأنباء الخضر.

(٥٣) جزء النيل.

(٥٤) جزء في " الكلام على حديث التوسعة يوم عاشوراء "

(٥٥) جزء في " طرق حديث: من كنت مولاه فعلي مولاه ".

(٥٦) جزء في " جمع طرق حديث الموت كفارة للمسلم ".

(٥٧) جزء في " الكلام على الحديث الوارد في أقل الحيض وأكثره ".

الفصل الثاني: كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار.

وفيه سبعة مباحث:

المبحث الأول: اسم الكتاب.

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للحافظ العراقي.

المبحث الثالث: موضوع الكتاب.

المبحث الرابع: منهج الحافظ العراقي من خلال القسم المحقق.

المبحث الخامس: مصادره في القسم المحقق.

المبحث السادس: منزلة الكتاب العلمية.

المبحث السابع: وصف النسخ الخطية للكتاب ونماذج منها.

المبحث الأول: اسم الكتاب:

صرف الحافظ العراقيُّ همَّته إلى التخريج وكان كثير اللهج بتخريج أحاديث " الإحيـــاء " وله من العمر -آنذاك- عشرون سنة[١].

وقد صرَّح باسم الكتاب في المقدمة فقال رحمه الله سميته: "المغني عن حمـــل الأســـفار في الأسفار في تخريج ما في الإحياء من الأخبار"[٢] ويلاحظ أن في هذا الاسم جناساً تاماً[٣] في كلمة "الأسفار" المكررة فيه فالأولى مقصود بها (الكتب الحديثية)، والثانية مقصود بها الارتحال والانتقال من مكان لآخر.

كما يلاحظ أن العراقي جعل عنوان الكتاب معبراً عن مضمونه وعن هدفه من تأليفـــه؛ حيث إن معنى الاسم المذكور رغم اختصاره، فإنه قد تكفل ببيان مـــصادر ودرجـــات أحاديث كتاب "الإحياء" بحيث يغني من يحصل عليه، وخاصـــة للـــمسافر عـــن مـــشقة اصطحاب مئات من كتب السنة وعلومها، وهذا مصداق ما قيل:

"إن كل الصيد في جوف الفرا"

ومن يرجع إلى هذا التخريج يجد من كثرة مصادره ما يطابق عنوانه كما سيأتي في بيـــان مصادر العراقي فيه بعون الله، إلا أن قوله: "في تخريج ما في الأحياء من الأخبار" لا يستقيم إلا على أنه من باب إطلاق الكل وإرادة البعض، وذلك أن الغزَّالي في " الإحياء " قد أطلق (الخبر) على ما هو أعم مما التزم العراقي بتخريجه، فالغزَّالي يطلق (الخبر) على الأحاديـــث

---

(١) الضوء اللامع (٤/١٧١).

(٢) المغني المخطوطة (١/أ).

(٣) الجناس بين اللفظين:" وهو تشابههما في اللفظ والتمام منه أن يختلفا في أنواع الحروف وإعدادها وهيئاتها وترتيبها " الإيضاح في علوم البلاغة (١ / ٣٥٤).

التي ينسبها صراحة إلى الرسول ﷺ وعلى الآثار التي يذكرها موقوفة على بعض الصحابة، وغير ذلك من أنواع الأخبار التي تضمنها "الإحياء".

وقد أشار الدكتور أحمد معبد إلى ذلك في مبحث:(شرط العراقي في التخريج الكبير)[1]،فقال "وستأتي كذلك توضيحات أخرى من العراقي نفسه لبيان ما أطلق عليه الغزّالي اسم "الخبر" أو "الأخبار"وهو ليس حديثاً مرفوعاً، ومقتضى تعميم الغزّالي هكذا مفهوم "الخبر"، فإن تعبير العراقي في تسميته لكتابه بقوله: "في تخريج ما في الإحياء من الأخبار" قد أشعر القارئ، والسامع لعنوان الكتاب، بأنه ضمنه تخريج كل ما أطلق عليه الغزّالي اسم "الخبر"، بينما الواقع أن العراقي لم يخرج حتى كل الأحاديث المرفوعة الواردة في الإحياء من الأخبار، ولهذا فإنه اضطر إلى التنبيه في عدة مواضع خلال التخريج، على أنه اشترط فيما يتصدى لتخريجه ما يخصص عموم عنوان الكتاب ويقصر التزامه فقط، على تخريج الأحاديث التي يصرح الغزّالي برفعها أو التي يُشعر إلى رفعها بعبارة صريحة كما قدمت في بيان شرطه في (التخريج الكبير) وكما سيأتي في بيان شرطه في هذا "التخريج الصغير".

ثم يقول الدكتور أحمد: "وعليه، فإنه كان الأدق والأنسب لما جرى عليه الغزّالي في الكتاب المخرج والمطابق أيضاً لمضمون تخريج العراقي هذا، أن يعنونه مثلا بقوله: "المغني عن حمل الأسفار في الأسفار، في تخريج ما في الإحياء من مرفوع الأخبار" أو يعبر (بالحديث) بدل (الخبر) كأن يقال (مغني الأحياء، في تخريج أحاديث الإحياء) لأني خلال قراءتي لكتاب الإحياء بأكمله، لم أجد الغزّالي يطلق فيه (الحديث على غير المرفوع إلى

---

(١) "العراقي وأثره في السنة": (٥/ ١٨٦٧) للدكتور أحمد معبد بتصرف.

الرسول ﷺ إلا نادراً، كما أن الذي خرَّجه العراقي من أنواع الأخبار غير المرفوعة، زيادة على شرطه الذي نبه عليه خلال الكتاب يعتبر قليلاً، بحيث لا يخل بالتعبير بـــ:

" الأحاديث" في عنوان الكتاب، في حين يحصل الخلل بذكر " الأخبار" هكذا مطلقـــة في العنوان، بسبب نقص مضمون الكتاب عن عنوانه، ومما يؤيد أولوية ذكر " الأحاديـــث" بدل " الأخبار" في العنوان، أن العراقي قد عبر به خلال الكتاب كله حيث يقول في بداية أغلب ما يتصدى له (حديث كذا)، ثم يذكر تخريجه له، أو بيان أنه لم يجده، أو لم يجد له أصلاً مطلقاً أو مقيداً،سواء ذكر الغزّالي ذلك باسم (الخبر) وهو الغالب أو بغيره؛ لكـــن المتأمل في كلام العلماء من أهل الفن يجد أن الأمر كما قال العراقي لأنهم عند ما يتكلمون عن تقسيمات وأنواع علوم الحديث يعرضون لمثل هذا الأمر، قال الحافظ ابن حجـــر في "نزهة النظر"[1]:

"الخبر: عند علماء هذا الفن مرادف للحديث، وقيل: الحديث: ما جاء عـــن النبي ﷺ، والخبر: ما جاء عن غيره، ومن ثمة قيل لمن يشتغل بالتواريخ وما شاكلها: "الإخباري" ولمن يشتغل بالسنة النبوية: "المحدِّث"،وقيل: بينهما عموم وخصوص مطلق: فكل حديث خبر، من غير عكس، وغير هنا بـــ"الخبر" ليكون أشمل.

ويظهر أن هذا الذي ذكره الحافظ ابن حجر هو الذي جرى على الحافظ العراقي في هذا التخريج.

والذي يقوي ما ذهب إليه الحافظ العراقي والله أعلم؛ أن الغزّالي ذكر لفظة فقال "كمـــا ورد في الخبر"[2] فخرَّجها العراقي لأنها تدخل تحت شرطه في التسمية [3]

---

(١) نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر (١ / ٣٥ -٣٦)

(٢) الإحياء (٣/٧).

(٣) المغني الحديث رقم (٤٩).

و مع أن العراقي قد نص على تسمية الكتاب في مقدمته، بالاسم المسجوع السابق ذكره، فإن الكتاب قد عُرف أيضاً بغير هذا الاسم، فأطلق عليه غير واحد من تلاميذ العراقـــي[1] وغيرهم، اسم: " التخريج المختصر" أو " التخريج الصغير" وهذان الاسمان باعتبار مقارنة الكتاب بالتخريجين السابقين،وهما: (الكبير)، (المتوسط)

ونظراً لشهرة هذا الكتاب عن سابقيه، وانتشاره منذ تأليفه في بلاد العـــالم الإســـلامي، شرقاً وغرباً فإنه إذا أطلق (تخريج الإحياء) كان هو المقصود غالباً، كما ظهر لي ذلك من مقابلة كثير من نقول العلماء عنه وإحالاتهم عليه[2].

❁❁❁

(١) وسماه الحافظ ابن حجر في المعجم المفهرس (ص٤٠٢) " المغني عن حمل الأسفار في الأسفار لمعرفة ما في الإحياء من الأخبار".

(٢) "العراقي وأثره في السنة " (٥/ ١٨٦٧) للدكتور أحمد معبد بتصرف.

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للحافظ العراقي:

مما يوثق نسبة الكتاب إلى الحافظ العراقي رحمه الله تعالى ما يلي:

أولاً: جميع نسخ الكتاب الخطية قد أثبت عليها اسم المؤلف، واسم الكتاب[١].

ثانياً: أن المؤلف نفسه أشار إلى هذا في آخر الكتاب [٢].

ثالثاً: جميع الذين ترجموا للحافظ العراقي أثبتوا له هذا الشرح كما تقدم قبل قليل في مبحث تحقيق اسم الكتاب.

رابعاً: كثير من العلماء نقل عن هذا الكتاب ونسبه لمؤلفه كالحافظ: ابن حجر[٣]،والسخاوي[٤]،والسيوطي[٥]، وابن عراق[٦]، والمناوي[٧]، وعلي القاري[٨]، والعجلوني[٩]، والشوكاني[١٠]وغيرهم.

---

(١) انظر مصورات طرر مخطوطات المغني، كما في مقدمة النص المحقق.

(٢) انظر المغني (ق٢٤٤/أ).

(٣) فتح الباري (١٣ / ٥٤٥)، والمعجم المؤسس (١٨٢/٢)، والمعجم المفهرس (ص٤٠٢) ، وقال ابن حجر: "أعيرني به مناولة، وسمعت شيئاً منه ".

(٤) المقاصد الحسنة (ص ٥٤)

(٥) اللآلي المصنوعة (١ / ٢٤).

(٦) تنزيه الشريعة المرفوعة (١٣٦/٢).

(٧) فيض القدير للمناوي (٤ / ٥٠).

(٨) الأسرار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (ص١٠٣)، والمصنوع في معرفة الحديث الموضوع (ص٥١).

(٩) كشف الخفاء (ص ١٠٤).

(١٠) الفوائد المجموعة (ص١١ الحديث رقم ٢٥)، و(ص ٦٧رقم ١٨).

المبحث الثالث: موضوع الكتاب:

أورد الغزّالي في كتابه " إحياء علوم الدين " آلاف الأحاديث، مستدلاً بها على ما تضمنه كتابه من أمور في: العقائد، والعبادات، والمعاملات، والأخلاق، والتصوف، مع ما لابسه من مخالفات شرعية كانت منتشرة في عصر الغزّالي، ورغم ما تمتع به الغزّالي من مكانة علمية مرموقة وكبيرة في كثير من العلوم، لكن لم يكن له كبير معرفة بالأحاديث النبوية[1] فكان يورد كثيراً من الأحاديث ولا يحكم عليها.

وكتاب"الإحياء"جمع علوماً شتى في فنون كثيرة مثل:العلم، والعقائد، وأسرار الصلاة...وبيان صورته ﷺ، فعرض كل ذلك بأسلوب شيق؛ ذاكراً فيه الأحاديث والآثار،، ثم ينتقل فيتكلم في ما يختص بالنبي ﷺ فيبين معجزاته ﷺ، ذاكراً عدة أحاديث وآثار، ثم ينتقل فيذكر عجائب القلب فيذكر فيه عدد من الأحاديث والآثار تتعلق بالموضوع، وأخيراً يتكلم عن رياضة النفس وتزكيتها، ويعرض فيها ما وقف عليه من الأحاديث والآثار ،ولما كانت أحاديث وآثار الكتاب محتاجة إلى خدمة كبيرة ليست بالسهلة اليسيرة التصدي تصدى لها الحافظ العراقي لخدمة أحاديث وآثار الإحياء تخريجاً وحكماً في كتابيه الكبير والمتوسط في تخريج أحاديث وآثار الإحياء.

فكان كتاب المغني أشبه ما يكون بموسوعة حديثية في تخريج أحاديث الإحياء ،وظهر فيه سعة اطلاع الحافظ العراقي على مصادر السنة ،وحذقه في التخريج ،ودقته في أحكامه على الأسانيد والمتون التي ذكرها الغزّالي في كتابه.

---

(١) طبقات الشافعية للسبكي (١٩١/٦) وما بعدها.

المبحث الرابع: منهج الحافظ العراقي من خلال القسم المحقق:

الحافظ العراقي رحمه الله بيَّن منهجه في مقدمة الكتاب فقال:

"فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما؛ اكتفيت بعزوه إليه، وإلا عزوته إلى من خرجه من بقية الستة، وحيث كان في أحد الستة لم أعزه إلى غيرها إلا لغرض صحيح، بأن يكون في كتاب التزم مخرجه الصحة، أو يكون أقرب إلى لفظه في الإحياء.....وحيث عزوت الحديث لمن خرجه من الأئمة، فلا أريد ذلك اللفظ بعينه، بل قد يكون بلفظه، وقد يكون بمعناه، أو باختلاف، على قاعدة المستخرجات"[1]

والناظر في هذا الشرط الذي اشترطه العراقي يجده على الغالب وإلا فإنه لم يلتزم به في بعض تخريجاته:

أولاً: قوله " فإن كان الحديث في الصحيحين أو أحدهما؛ اكتفيت بعزوه إليه "

و لم يلتزم به وذلك حينما:

(١) خرَّج حديث جابر ﷺ (رقم: ١٩١) " رأي امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته..." الحديث قال: " مسلمٌ، والترمذيُّ؛ واللفظ له "
فضم إلى صحيح مسلم؛ جامع الترمذي.

---

(١) المغني للمخطوط (١/أ)، والمستخرجاتُ جمع مستخرج وهو: كل كتاب خرج فيه مصنفه أحاديث كتاب لغيره من المؤلفين بأسانيد لنفسه من غير طريق المؤلف الأول يجتمع بالحافظ مع شيخه أو شيخ شيخه فمن فوقه.
النكت على كتاب ابن الصلاح: (١ / ٦٣) ، و(١ / ٢٩٢)، وفتح المغيث: (١ / ٤٤)،،وتدريب الراوي: (١ / ١٥١).

(٢) وقد يعزو الحديث إلى أحد الصحيحين، ويكون عندهما فحينما:

خرَّج الحديث (رقم: ٢٢٥) قال: " ولمسلم؛ من حديث: عائشة " إذا أنفقت المـرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب "

والحديث في البخاري من حديث عائشة رضي الله عنها كذلك.

(٣) وقد يعزو الحديث تارة لغير الصحيحين أو أحدهما، والأمر ليس كذلك، فحينما:

(أ)خرَّج الحديث (رقم:١٤) قال:

" ما رواه الترمذيُّ من حديث أنس ﷺ:

" لو أُهدي إلي كُراع لقبلت "

وهو عند البخاريّ في الصحيح.

(ب) خرَّج الحديث (رقم:٦٨) قال:

" وللترمذيّ وصححه ابن حبان من حديث: أنس

" لم يكن أحد أشبه برسول الله ﷺ من الحسن "، والحديث عند البخاريّ.

(٤) ومرة خرَّج حديثاً وعزاه لصحيح مسلم ولم أجده عنده، وذلك حينما:

خرَّج الحديث (رقم:٢١)حديث:" وجبت محبتي للمتزاورين فِيَّ، والمتباذلين فِيَّ "

قال: " مسلمٌ؛ من حديث:أبي هريرة "

والحديث ليس عند مسلم، كما سيأتي تخريجه إن شاء الله.

ثانياً : وأما قوله: " وإلا عزوته إلى من خرجه من بقية الستة، وحيث كان في أحد الستة لم أعزه إلى غيرها "

فقد وقعت له فيه هنات أيضاً:

(١) فقد يعزو الحديث لغيرهم وهو عند أحدهم؛ وذلك مثلاً حينما:

(أ) خرَّج الحديث (رقم:٨٣) حديث: " من كان له ثلاث بنات فأنفق عليهن وأحسن إليهن حتى يغنيهن الله عنه أوجب الله له الجنة البتة إلا أن يعمل عملاً لا يُغفر له "

قال " الخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق »؛ من حديث: ابن عباس "

وفاته أنه عند الترمذيِّ في الجامع.

(ب) خرَّج الحديث (رقم: ٢٠١) حديث: " لا تجمعوا بين اسمي وكنيتي "

وقال: " أحمد، وابن حبان؛ من حديث: أبي هريرة "

وفاته أنه عند الترمذيِّ في الجامع.

(٢) وقد يعزو الحديث لأحد أصحاب الكتب الستة، ويكون معه غيره فلا يعزوه إليه، فحينما:

(أ) خرَّج الحديث (رقم:٤٢): " إذا أتاكم من ترضون دينه، وأمانته فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض، وفساد كبير "

قال: " الترمذيُّ؛ من حديث: أبي هريرة "

وفاته أن ابن ماجه أخرجه كذلك.

(ب) خرَّج الحديث (رقم:٢٠٧) حديث: عائشة " أمر في الغلام بشاتين مكافئتين؛ وفي الجارية شاة "

قال:" الترمذيُّ؛ وصححه "

وفاته أن ابن ماجه أخرجه كذلك.

ثالثاً : و يتعرض لتخريج المراسيل وليست على شرطه ولعل ذلك لأجل فائدة وهي بيان أن الأصل في الوارد مرفوعاً هو الإرسال:

فخرَّج حديث (رقم :٣): " مرَّ رسول الله ﷺ برجل له إبل وبقر كثيرة فلم يُضيِّفه، ومرَّ بامرأة لها شُويهات فذبحت له...." الحديث.

قال: " الخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق »؛ من رواية: أبي المنهال مرسلاً "

❖ منهج العراقي في الحكم على الأحاديث:

الناظر في الكتاب يجد كثيراً من الأحكام على الأحاديث والآثار التي يخرجها وقلما يخلـــو حديث من حكم للحافظ العراقي، مما جعل الذين جاؤوا بعده يعتمدون هذه الأحكام.

وأما أحكامه على الأحاديث:

فأولاً: في تصحيح الأحاديث:

(١) إما أن يُصدر الحكم من قِبله وهذا هو الأكثر، كما فعل حينما:

(أ) خرَّج حديث: أنس ﷺ (رقم:٨) قال:

" أبو داود.... إسنادُهُ صحيحٌ "

(ب) خرَّج حديث: أبي هريرة، وابن عباس ﷺ (رقم:٩٨) قال:

" ولأبي داود... بسند صحيح...النسائيُّ... بسند صحيح "

(ج) خرَّج حديث: معقل بن يسار ﷺ (رقم:١٠٩) قال:

" أبو داود، والنسائيُّ..... وإسنادُهُ صحيحٌ "

(د) خرَّج حديث: عائشة رضي الله عنها (رقم:١٣٥) قال:

" أبو داود، والنسائي في الكبرى..... وسنده صحيح "

(هـــ) خرَّج حديث:عائشة رضي الله عنها (رقم:١٣٧) قال:

" وفي رواية للنسائي في الكبرى.....وسنده صحيح "

(و) خرَّج حديث: أبي إمامة ﷺ (رقم:١٤٣) قال:

" لأحمد.....وإسناده صحيح "

(ز) خرَّج حديث: المغيرة ﷺ (رقم: ٢٠٢) قال:

" لأبي داوود....وإسناده صحيح "

(٢) وأحياناً ينقل التصحيح أو التحسين من غيره، وعامة ذلك بدون أن يعقب عليه بشيءٍ؛ كما فعل حينما:

(أ) خرَّج حديث:معاذ ﷺ (رقم:٦) قال:

" الترمذيُّ وصححه، والحاكم..."

(ب) خرَّج حديث: ابن عمر ﷺ (رقم: ٣٠) قال:

" الترمذيُّ وصححه، وابن ماجه، وابن حبان "

(ج) خرَّج حديث: عمر ﷺ (رقم: ١٠٠) قال:

" أصحاب السنن الأربعة.....وصححه الترمذيُّ "

(د) خرَّج حديث: علي ﷺ (رقم: ١٠١) قال:

"..الحاكم وصحح إسناده، وابن حبان مختصراً "

وغيرها من المواضع.

ثانياً: في إعلال الأحاديث:

(١) إما أن يُصدر الحكم من قِبله، دون ذكر لعلته وهذا هو الأكثر،كما فعل حينما:

(أ) خرَّج حديث: أبي رافع ﷺ (رقم:٤) قال:

" إسحاق...وابن مردويه...بإسنادٍ ضعيفٍ "

(ب) خرَّج حديث: أبي سعيد، وجابر ﷺ (رقم:١٧) قال:

" البيهقيُّ.... والدارقطنيُّ.... ولا يصحان "

(ج) خرَّج حديث: أبي بكر، وجابر ﷺ (رقم:١٩) قال:

" الأصبهانيُّ....والعُقيليُّ.....وإسنادهما ضعيفٌ "

(د) خرَّج حديث: أبي إمامة ﷺ (رقم:٢٩) قال:

" الطبرانيُّ....وهو ضعيفٌ "

(هـ) خرَّج حديث: عائشة رضي الله عنها (رقم: ٤٠) قال:

" ابن ماجه.... بسندٍ ضعيفٍ "

(و) خرَّج حديث: أبي هريرة ﷺ (رقم: ٨٢) قال:

" الطبرانيُّ.....وأبو نُعيم.... والخطيب.....بإسنادٍ ضعيفٍ "

(ز) خرَّج حديث: الحسين بن علي ﷺ (رقم:١٩٦) قال:

" أبو يعلى الموصلي....وابن السُّني....والبيهقي.....بسندٍ ضعيفٍ "

(٢) وأحياناً ينقل الإعلال عن غيره، وعامة ذلك دون أن يعقب على ذلك بشيءٍ، كما فعل حينما:

(أ) خرَّج حديث جابر ﷺ (رقم:٦٦) قال:

" الترمذيُّ..... وقال: غريبٌ "

(ب) خرَّج حديث: أبي سعيد ﷺ (رقم:١١١) قال:

" الدارقطنيُّ في الإفراد.....قال الدارقطنيُّ: تفرد به الواقديُّ، وهو ضعيفٌ "

(ج) خرَّج حديث: ابن مسعود ﷺ (رقم:١١٨) قال:

"....الترمذيُّ.... وضعَّفه "

(د) خرَّج حديث: عائشة رضي الله عنها (رقم:١٢١) قال:

" الترمذيُّ.... وضعَّفه البيهقيُّ "

(هـ) خرَّج حديث: أنس ﷺ (رقم:١٩٣) قال:

"..وأخرجه: ابن عدي....وقال ابن الجوزي: حديث موضوعٌ "

(و) خرَّج حديث: أبي رافع ﷺ (رقم:١٩٥) قال:

" أحمد.....وضعَّفه ابن القطان "

(٣)وأحياناً يبين العلة دونما تفصيل فيشير إليه إشارة فقط، كما فعل حينما :

(أ) خرَّج حديث عُقبة بن عامر ﷺ (رقم :٢) قال :

" أحمد ..... وفيه ابن لهيعة "

وكذا قال حينما خرَّج الحديث بـــ(رقم :١٣٦)

(ب) وخرَّج حديث عائشة رضي الله عنها (رقم :٨١) قال :

" أحمد ..... وفيه ليث بن أبي سُليم؛ مختلفٌ فيه "

وكذا في غير ما موضع يشير للعلة بلا تفصيل .

❖ منهج الحافظ العراقي في ذكر الشواهد:

احتفى العراقي كثيراً بالشواهد، فإذا أورد الغزّالي حديثاً تجده يأتي بالحديث من صحابي آخر، كما فعل حينما:

(أ)خرَّج حديث: أبي سعيد الخُدري ﷺ (رقم:١٧) قال:

" وللدارقطني نحوه من حديث: جابر "

(ب) خرَّج حديث: جابر ﷺ (رقم:١٩) قال:

" والعُقيليُّ في الضعفاء من حديث: أبي بكر "

(ج) خرَّج الحديث (رقم:٢٤) قال:

" أبو داود، والنسائيُّ، وابن ماجه؛ من حديث: علي...

والنسائيُّ، والترمذيُّ وصححه؛ من حديث: أبي موسى نحوه "

(د) خرَّج الحديث (رقم :٤٧) قال:

" أبو يعلى من حديث حذيفة، والخطابي في العُزلة من حديثه، وحديث أبي أسامة ".

(هـ) خرَّج الحديث (رقم :٦٠) قال:

"البخاري من حديث أنس.. عند أحمد .. من حديث معاذ، وهذا متفق عليه من حديث أبي سعيد ".

(و) خرَّج حديث المريسة (رقم :٧٣) قال:

" ابن عدي من حديث حذيفة، وابن عباس.. والعُقيلي من حديث معاذ، وجابر بن سمرة.. والأزدي من حديث أبي هريرة ".

كل ذلك يدلك على الملكة الفقهية الحديثية في الاستنباط، وجمع بعض الأحاديث الواردة في الباب ليقوي بها الحديث كشواهد أو ليعلم القاري أن هناك أحاديث أصح أو ليجمع بعض أحاديث الباب.

وقد تقدم أنه شرح الترمذي، وخرَّج ما قال فيه الترمذي وفي الباب، وجمع كتاباً في أحاديث الأحكام، فاستطاع رحمه الله أن يورد من هذا الكم الهائل من الأحاديث في هذا التخريج وأكثرها شواهد ومتابعات للحديث المخرَّج.

❖ منهج العراقي في تخريج الأحاديث المتكررة:

لما كان منهج العراقي في التخريج ؛ أنه يخرج الأحاديث على حسب كتب وأبواب "الإحياء" وربما كرر الغزّالي الحديث في عدة أبواب للمناسبة أو لأنه يقطع الحديث على حسب ما يناسب الاستدلال به ؛ فربما أتى بالحديث في كتاب العلم ثم يورده في كتاب العقائد وهكذا دواليك فربما كرره مرات في أبواب مختلفة ، حسب الاستدلال ، فاحتاج العراقي أن ينبه على مكان تخريجه.

فقال رحمه الله مبيناً منهجه في هذا: "حيث كرر المصنف ذكر الحديث فإن كان في باب واحد منه اكتفيت بذكره أول مرة وربما ذكرته فيه ثانيا وثالثا لغرض أو للذهول عن كونه تقدم وإن كرره في باب آخر ذكرته ونبهت على أنه قد تقدم وربما لم أنبه على تقدمه للذهول عنه "

وقد حصل منه كلا الأمرين، فقلّ حديث يمر به سبق له تخريجه إلا نبه على ذلك، كما فعل حينما خرَّج الأحاديث ذات الأرقام :

(٧-٩-١١٩-١٦٢-١٧٩ ...) وغير ما حديث غيرها.

وقد يفوته التنبيه على ذلك لهفوة ذهول كما قال، كما حصل حينما خرَّج الأحاديث ذات الأرقام :

(٢٧-١٠٤-١٠٦-١١٦...) وغير ما حديث غيرها.

❖ منهجه في عزو ألفاظ الأحاديث:

قال في المقدمة: " وحيث عزوت الحديث لمن خرجه من الأئمة فلا أريد ذلك اللفظ بعينه بل قد يكون بلفظه وقد يكون بمعناه أو باختلاف على قاعدة المستخرجات وحيث لم أجد ذلك الحديث ذكرت ما يغني عنه غالبا وربما لم أذكره "[1].

فحينما :

(أ) خرَّج حديث ابن عمر ﷺ (رقم:٣٧) قال:

" أخرجه: أبو بكر بن مردويه في « تفسيره»؛ من حديث ابن عمر، دون قوله: " حتى السقط " وإسناده ضعيفٌ؛ وذكره بهذه الزيادة البيهقيُّ في «المعرفة» عن الشافعي: أنه بلغه "

(ب) وخرَّج حديث ثوبان ﷺ (رقم: ٧٥) قال:

" والترمذي وحسنه، وابن ماجه واللفظ له ".

(ج) وخرَّج حديث أبي سعيد ﷺ (رقم: ٨٣) قال:

"و لأبي داود واللفظ له، والترمذي ".

(د) وخرَّج حديث عائشة رضي الله عنها (رقم: ١٣٨) قال:

" والترمذي، والنسائي واللفظ له، والحاكم ".

(هـ) وخرَّج حديث أبي هريرة ﷺ (رقم: ١٩٤) قال:

" الخرائطي واللفظ له، والحاكم و لم يقل: "أو أخوات".. "

وغير موطن، ويوضح ألفاظ كل مخرج وزيادات المخرجين على بعض مما يدل على شديد تحريه في هذا الباب ودقة عمله رحمه الله تعالى.

---

(١) المغني للمخطوط (١/أ)

❖ منهج الحافظ العراقي في الكلام على الرواة جرحاً وتعديلاً:

الناظر في صنيع الحافظ العراقي في الكلام على الرجال من خلال تخريجه هـــذا يجـــد أن كلامه على الرواة ينقسم إلى قسمين:

١- إما أن يحكم بنفسه هو على الراوي، كما فعل حينما خرَّج الأحاديث:
(برقم:٥٤-٦٣-٨١-١٢٨-١٢٩-١٣٦) وغير ما موضع.

٢- وإما أن ينقل عن غيره من العلماء، كما فعل حينما خرّج الأحاديث:
(برقم:٧٦-١١١) وغير ما موضع.

المبحث الخامس: مصادره في القسم المحقق:

اعتمد الحافظ العراقي على المصادر الأصلية للسنة النبوية:

قال الدكتور أحمد معبد:"وقد وجدت مصادر العراقي تشمل في تنوعها مختلف أنواع المؤلفات في علوم السنة، متنا وسنداً، فمنها الكتب المؤلفة على الأبواب، كالكتب الستة، و"السنن الكبرى "للنسائي، و"السنن الكبرى "للبيهقي، و"المستدرك "للحاكم و"الموضوعات الكبرى" لابن الجوزي، و"نوادر الأصول"للحكيم الترمذي

ومنها الكتب المؤلفة في باب واحد:"كالدعاء "للطبراني، و"وبيان فضل العلم "لأبي عمر ابن عبد البر.

ومنها كتب المسانيد: كالطيالسي، وأحمد، والبزار، وأبي يعلى، ومسند" الفردوس" للديلمي، ومسند الشهاب للقضاعي.

ومنها كتب العلل؛ مثل العلل للدارقطني، والعلل المتناهية لابن الجوزي.

ومنها كتب حديث مرتبة على الرجال:كمعاجم الطبراني الثلاثة:الكبير ،والأوسط والصغير و"مسند الشاميين "للطبراني أيضاً، و"معجم الصحابة" للبغوي،و"التاريخ الكبير"للبخاري، و"الحلية" لأبي نعيم، و"الكامل" لابن عدي، و"الاستيعاب " لابن عبد البر، و"طبقات الأصبهانيين " و" مكارم الأخلاق "كلاهما لأبي الشيخ ابن حيان.

ومنها كتب السيرة:

مثل "السيرة النبوية " لابن إسحاق "، ودلائل النبوة "للبيهقي، وأبي نعيم، و" الشمائل "للترمذي.ومنها كتب شروح السنة: مثل:"التمهيد، والاستذكار كلاهما لابن عبد البر.

ومنها كتب تفسير القرآن بالمأثور مثل: تفسير ابن مردويه.

وهناك كتب متفرقة في مواضيع متفرقة مثل: "تعظيم قدر الصلاة" لمحمد بن نصر المروزي، و"معجم الصحابة "لابن قانع، والبغوي، وكتب الخرائطي: محاسن الأخلاق"[1]

(١) الحافظ العراقي وأثره في السنة لأحمد معبد (٤/١٤٠٤) بتصرف.

المبحث السادس: منزلة الكتاب العلمية:

يعتبر الكتاب عمدة في التخريج خاصة وأنه يحكم على الأحاديث، ويذكر مصادره في تخريجه للحديث أو الأثر، وفيه كم هائل من الأحاديث تزيد على أربعة آلاف حديث، أضف إلى ذلك أن كثيراً من العلماء ممن أتى بعده يعزو إليه، ويأخذون أحكامه ويؤيدون بها أقوالهم، فعلى سبيل المثال لا الحصر:

الحافظ ابن حجر[١]، والمناوي[٢]، والعجلوني[٣]، وملا علي القاري [٤]واللكنوي[٥] والكرمي[٦]، والفتني[٧] وغيرهم.

فقد نال الكتاب شهرة واسعة في حياة مؤلفه وسارت به الركبان حتى وصل إلى الأندلس وغيرها [٨].

وأما تلميذ المؤلف ابن حجر فقد قال:"وكُتب منه النسخ الكثيرة" [٩]

فكتابة النسخ كثيرة دليل على كثرة الطلب في حياة مؤلفه وحياة تلميذه ابن حجر [١٠].

وأما السخاوي فقال:" إنه متداول "[١١]أي بين يدي العلماء وطلبة العلم.

---

(١) لسان الميزان (٢ / ٢٠٣ رقم:٩١٦) قارن بالمغني، لسان الميزان (٣ / ٢٩٧رقم ١٢٤٠).

(٢) فيض القدير (٤٦٧/٦): قال الزين العراقي: في سنده ضعف.قارن مع المغني (١٦٤).

(٣) كشف الخفاء (٢ / ٩٩)، و(٢ / ٣٣٦).

(٤) الأسرار المرفوعة للقاري (ص ١٠٣) وقارن بالمغني الحديث (رقم: ٧٧).

(٥) الآثار المرفوعة في الأخبار الموضوعة (١ / ٤٨).

(٦) الفوائد الموضوعة في الأحاديث الموضوعة (١ / ٩٥).

(٧) تذكرة الموضوعا: (١ / ٤).

(٨) ذيل تذكرة الحفاظ لابن فهد (ص ٢٣٠).

(٩) إنباء الغمر (٥/ ١٧١).

(١٠) الحافظ العراقي وأثره في السنة (٥/ ١٨٦٧) بتصرف.

(١١) الضوء اللامع: (٤ /١٧٣).

وبجانب هذا الانتشار الواسع للكتاب، وتأثيره في الإفادة الحديثية، حتى الآن، فإن العراقي رحمه الله قد قام بمدارسة الكتاب مع طلابه، وأثبت خطه على بعض نسخه بقراءة من قرأه عليه،وسماع من سمعه، مع الإجازة لكل منهم بأن يرويه عنه، وبذلك تواصل تأثير الكتاب، روايةً ودرايةً تعليمية في تقعيد وتطبيق قواعد المحدثين في علمي التخريج ودراسة الأسانيد[١]. وقد استمر تداولها بين العلماء وطلبة العلم سماعاً واحتكاماً إليها حتى عصر الطباعة. [٢]

والتسلسل التاريخي أيضاً يوضح ذلك:

فابن حجر يقول إنه ناوله العراقي" المغني " وأنه سمع منه شيئاً منه[٣].

السخاوي ينقل عن ابن أخي الهيثمي بأنه قرأ تخريج الإحياء[٤]

ومحمد مرتضى الزبيدي شارح "الإحياء" (١١٤٥ - ١٢٠٥ هـ) نقل المغني كاملاً مفرقاً في جميع كتابه [٥]و يذكر أنه وقف على نسخة من "المغني"قرأت على العراقي، وعليها خطه، واحتكم إليها في موضع مشكل[٦]، وكذا المعلمي[٧]رحمه الله.

ومن الجدير بالذكر أن الكتاب طبع عدة مرات وكثرت الاستفادة منه بعد الطباعة.

❁❁❁

(١) الحافظ العراقي وأثره في السنة (٥/ ١٨٦٧) بتصرف.

(٢) المصدر السابق (٥/ ١٨٦٩) بتصرف

(٣) المعجم المفهرس (ص٤٠٢)

(٤) الضوء اللامع (٤ /١٨٥).

(٥) إتحاف السادة المتقين (١/ ٤).

(٦) إتحاف السادة المتقين (١/ ١٨).

(٧) تحقيقه للجرح والتعديل (٣/ ١٠) حاشية رقم (٣)

المبحث السابع: وصف النسخ الخطية للكتاب ونماذج منها:

الذي وقفت عليه من نسخ الكتاب نسختين، وهما نفيستان ومميزتان كما يأتي بيانه، وهاتين النسختين هما :

الأولى : نسخة عارف حكمت:نسخة كتبها الحافظ ابن حجر العسقلاني رحمه الله بخطه نقلها من نسخة شيخه الحافظ العراقي رحمه الله، فقال كما هو مكتوب على صفحة العنوان: (نقلته من خط شيخنا من مبيضته ومن مسودته جميعاً). وكتب الحافظ العراقي رحمه الله بخطه في آخرها: (الحمد لله عوداً على بدء، والصلاة والتسليم على سيدنا محمد في كل حركة وهدء، يقول مؤلفه عبد الرحيم بن الحسين عفا الله عنه آمين: أكملت مسودة هذا التأليف في سنة إحدى وخمسين وسبع مائة، وأكملت تبييض هذا المختصر منها في يوم الاثنين ثاني عشرين ربيع الآخر سنة تسعين وسبع مائة وحسبنا الله ونعم الوكيل). وهي نسخة مصححة وعليها تعليقات، سالمة من السقط والخرم والطمس، تقع في ٢٤٤ لوحة، مسطرها ٢١، حجمها ١٧،٥ × ١٤ سم، محفوظة بمكتبة الملك عبد العزيز رحمه الله بالمدينة المنورة، في مجموعة عارف حكمت برقم ٣٤٢ (٢٣١/٧٦). وجعلت هذه النسخة هي الأصل في التحقيق، وأعبر عنها بنسخة الحافظ ابن حجر.

الأخرى : النسخة المحفوظة في المكتبة الظاهرية بدمشق تحت رقم ٣١٩ حديث، وتوجد منها نسخة مصورة في الجامعة الإسلامية برقم ٣٤١٦، تقع في ١٨٠ لوحة، مسطرها ٢٧، كتبت في زمن المؤلف بخط نسخ جيد، وقرأها عليه تلميذه شمس الدين محمد بن المبارك الحلبي [1] من أولها إلى آخرها، وهي نسخة سالمة فيما يظهر من السقط والخرم،

---

(١) قال ابن حجر: هو محمد بن المبارك بن عثمان السالي شمس الدين الحلبي الرومي الأصل، أصله من قرية يقال لها فنري قرأ ببلاده الهداية على التاج ابن البرهان، ثم قدم حلب فأخذ عن الشيخ شمس الدين بن الأقرب وقطنها، وكان صالحاً خيراً متعبداً وهو آخر فقهاء حلب المتعبدين العاملين كثير التلاوة والخير والعبادة والإيثار، وقدم القاهرة فأخذ عن شيخنا العراقي وعن ابن الملقن والجلال البلقيني، وحج وجاور، وكان مشاركاً في النحو والأصول، مات في ثامن=

ماعدا ما كان فيها من طمس قليل في بعض اللوحات. وقد كتب العراقي رحمه الله بخطه في حاشيتها مرات كثيرة: (بلغ الشيخ الإمام شمس الدين محمد بن المبارك السافي الحلبي قراءة علي، كتبه مؤلفه).

وزاد عليه في اللوحة الأخيرة: (والإمام زين الدين قاسم المالكي[1] سماعاً ومقابلة بالأصل في مجالس متعددة). وأعرض عنها بنسخة الظاهرية.

❁❁❁

= عشر شهر رمضان سنة ثمانمائة. انظر ترجمته: إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر، (٢ / ٣٢) من الطبعة المصرية تحقيق الخبشي.

(١) قال ابن حجر: هو قاسم بن محمد بن إبراهيم بن علي النويري المالكي الشيخ زين الدين، تفقه وقرأ المواعيد وأعاد للمالكية بأماكن وتصدر بالجامع الأزهر وغيره، وكان صالحاً ديناً متواضعاً، سمعت بقراءته الكثير على شيخنا سراج الدين وغيره، مات في المحرم سنة تسع وتسعين وسبعمائة عن نحو من ستين سنة. انظر ترجمته: إنباء الغمر بأبناء العمر، لابن حجر(٣/٣٥٧).

نماذج من نسخة ابن حجر

صورة يظهر فيها عنوان المخطوط

صورة الصفحة الأولى من نسخة ابن حجر

صورة الصفحة الأخيرة من نسخة ابن حجر

صورة الصفحة الأولى من القسم المحقق من نسخة ابن حجر

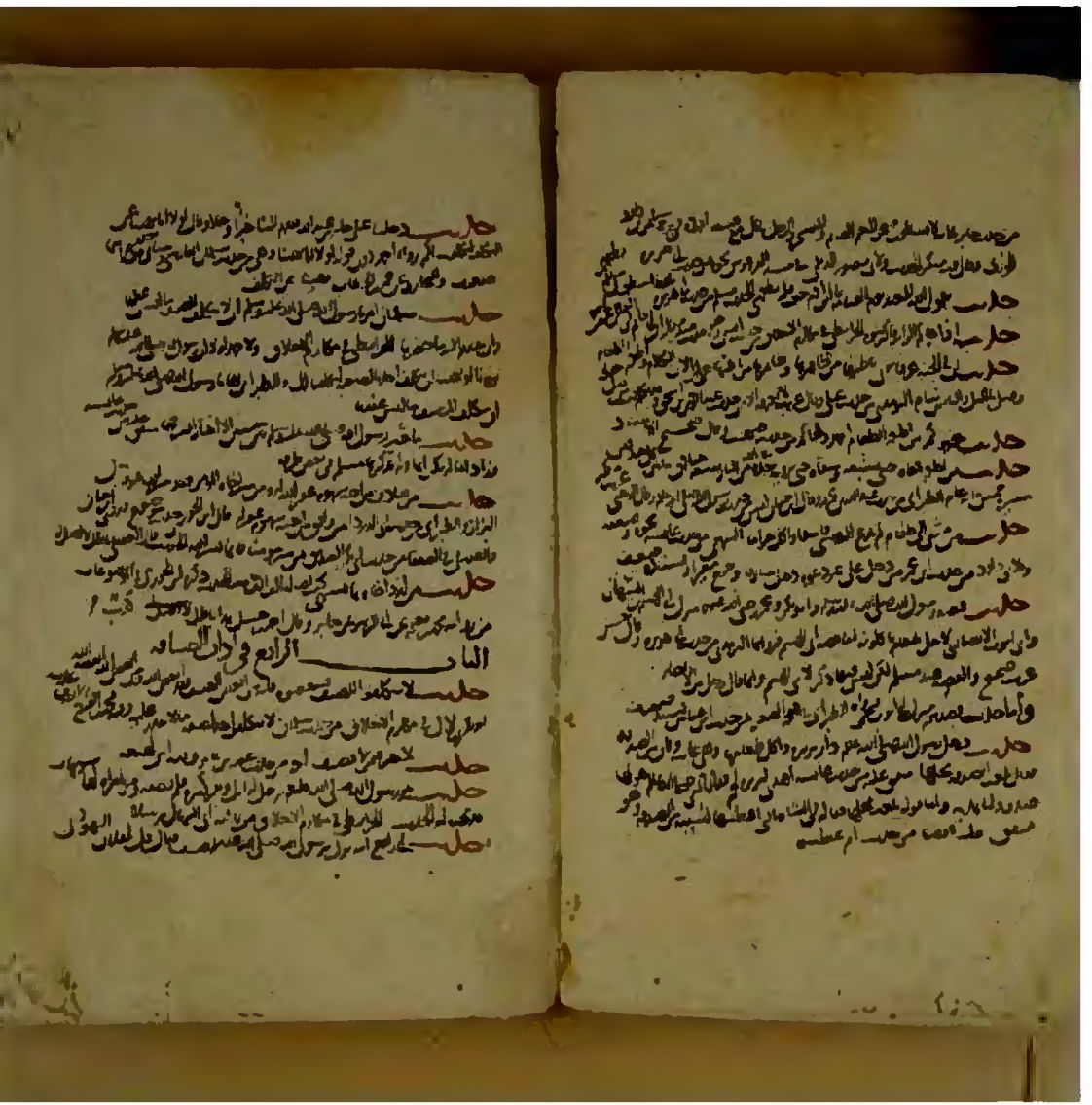

صورة الصفحة الأخيرة من القسم المحقق من نسخة ابن حجر

صورة الصفحة الأولى من القسم المحقق من نسخة الظاهرية

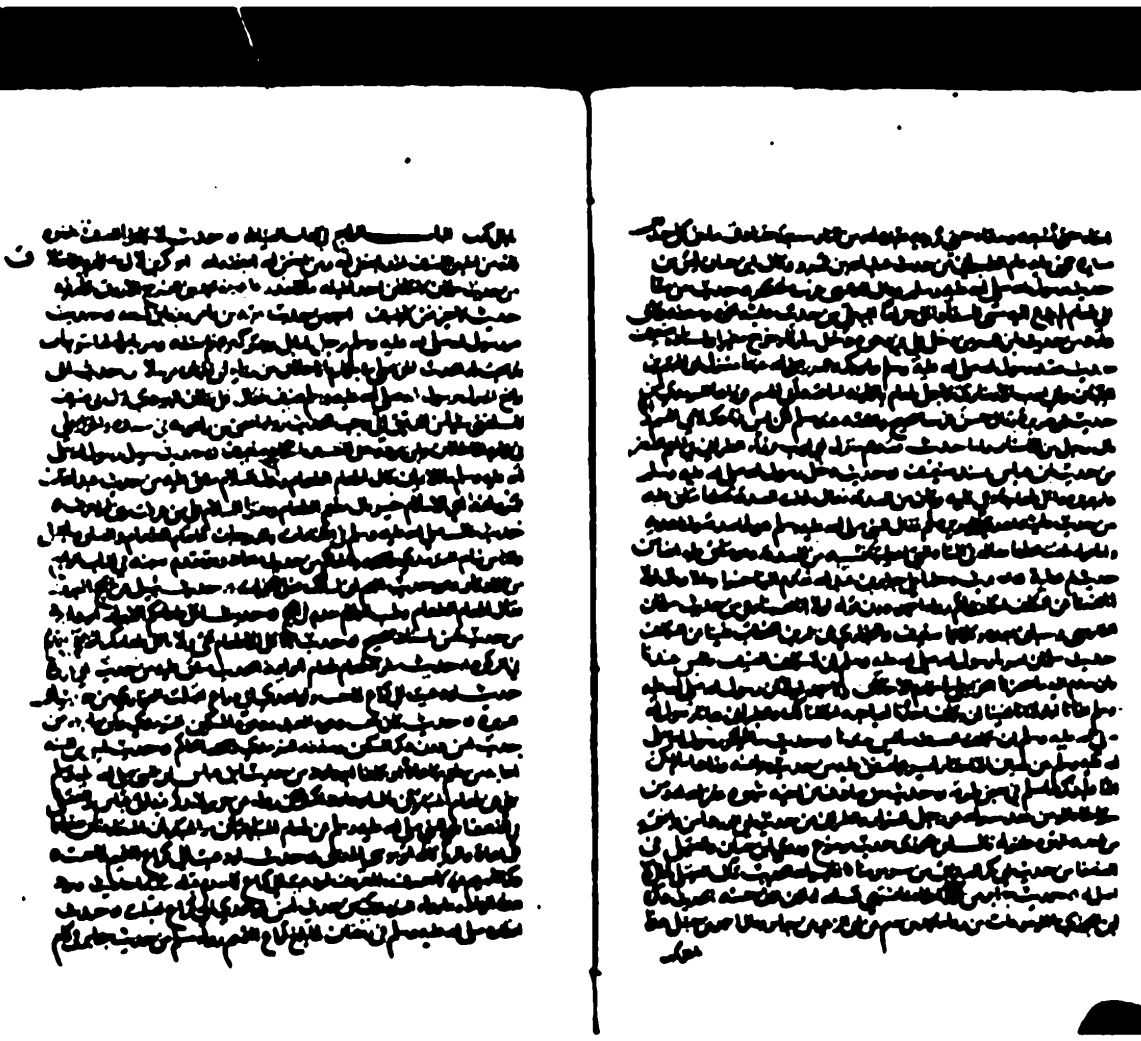

صورة الصفحة الأخيرة من القسم المحقق من النسخة الظاهرية

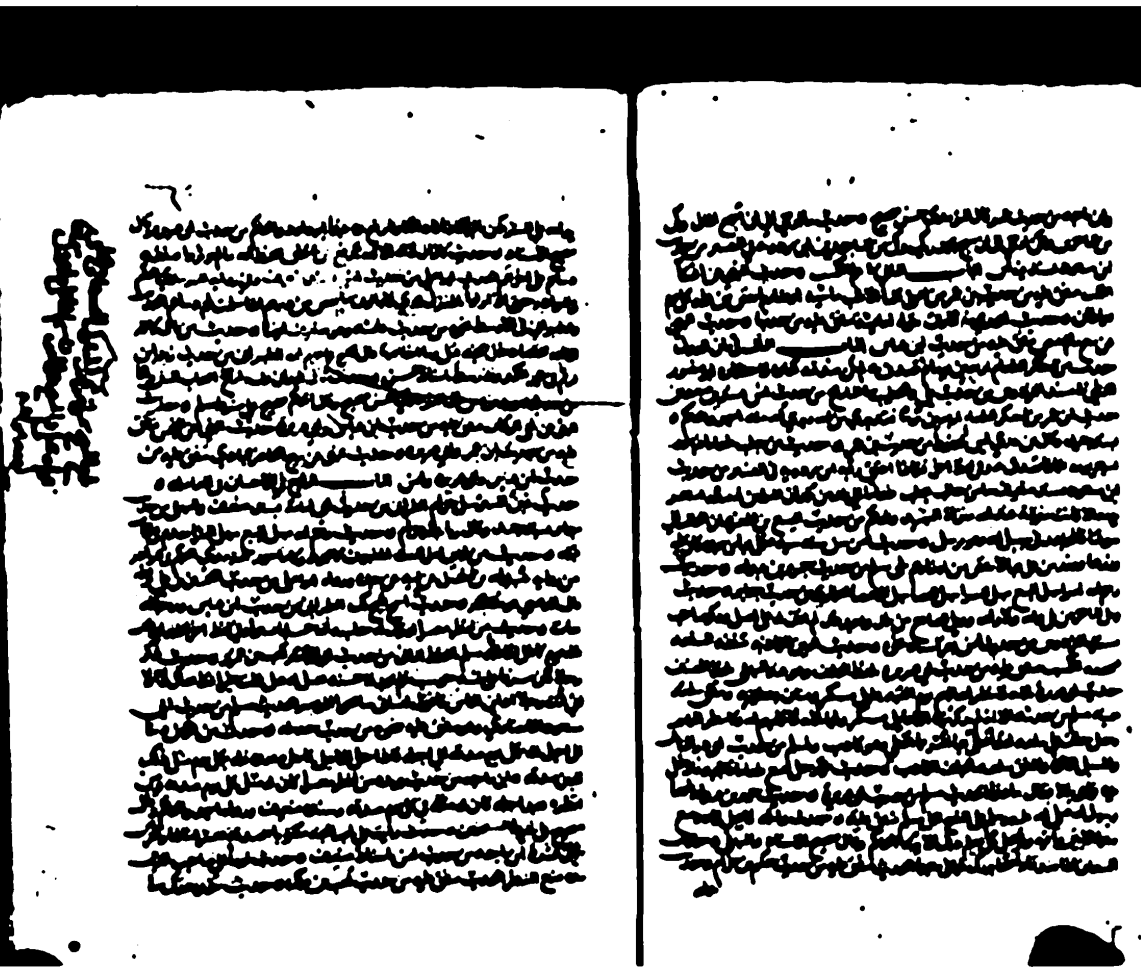

القسم الثاني

في النص المحقق

كتاب آداب الأكل

الباب الرابع

في آداب

الضيافة

كتاب آداب الأكل

الباب الرابع : في آداب الضيافة

(١) حديث : " لا تتكلفوا للضيف فتبغضوه؛ فإنه من أبغض الضيف فقد أبغض الله؛ ومن أبغض الله أبغضه الله "

أبو بكر بن لال[١] في « مكارم الأخلاق »؛ من حديث : سلمان ﷺ :

" لا يتكلّفن أحدٌ لضيفه ما لا يقدر عليه " [٢] =

---

(١) هو : أبو بكر أحمد بن علي بن أحمد الهمداني، الفقيه الشافعي المشهور؛ قال عنه الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » (٣١٨/٤) :

" كان ثقة؛ ورد بغداد غير مرة ..... سألت أبا سعد المظفر بن الحسن سبط ابن لال عن وفاته ؟ فقال :مات في شهر ربيع الأول؛ من سنة ثمان وتسعين وثلاثمائة "

(٢) «مكارم الأخلاق» لابن لال في حكم المفقود إلى اليوم؛ والحديث أخرجه الديلميُّ من طريق ابن لا ل وذكر إسناده ابن حجر في «الغرائب الملتقطة» (ق٩٩/ب) قال : قال ابن لال : حدّثنا محمد بن الحسن الزعفراني، حدّثنا محمد بن الفرج الأزرق، حدّثنا يُونس بن محمد، حدّثنا حسين بن رماس سمعت: عبدالرحمن بن مسعود، عن زكريا بن إسحاق، عن سلمان ﷺ مرفوعاً (به) .

ومن طريق الأزرق؛ أخرجه:

أبو نُعيم في «تاريخ أصبهان » (٨٢/١)، والخطيب في «تاريخ بغداد» (٢٠٥/١٠)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٩٤/٧ رقم :٩٥٩٩)

إلا أنه وقع عند الجميع في الإسناد: عبدالرحمن بن مسعود و زكريا بن إسحاق؛ وبه يتبين خطأ ما وقع في « الغرائب الملتقطة» :عبدالرحمن بن مسعود، عن زكريا بن إسحاق

والحديث أخرجه :

البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٣٨٦/٢)، والحاكم (١٣٧/٤ رقم : ٧١٤٧)، والطبرانيُّ في « الكبير » (٢٧١/٦ رقم : ٦١٨٧) من طريق :

حسين بن رماس، عن عبدالرحمن بن مسعود، عن سلمان ﷺ قال :

" نهانا رسول الله ﷺ أن نتكلف للضيف ما ليس عندنا "

ابن رماس ترجمه الخطيب في «تاريخ بغداد» ونقل فيه قول الإمام أحمد :" ما أرى به بأس" =

= و لم أجد لغيره فيه كلاماً

والحديث ورد من طريق آخر عن سلمان ﷺ أخرجه :

ابن المبارك في «الزهد» (ص٤٩٣ رقم :١٤٠٤)، وأحمد في « مسنده» (٥/٤٤٣ رقم :)

والطبراني في «المعجم الكبير»(٦/٢٣٥ رقم :٦٠٨)، و«الأوسط»(٦/١٠٤ رقم :٥٩٣٥)،

والبزار في«مسنده» (٦/٤٨٢رقم:٢٥١٥البحر الزخار)، والمحاملي في«الأمالي» (ص٢٨٤-

٢٨٥ رقم:٢٨٩)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق (١٢/١٢٦) من طرق عن :

قيس بن الربيع، عن عثمان بن شابور، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، عن سلمان ﷺ (به)

وفي إسناده قيس بن الربيع الأسدي؛ متكلَّمٌ فيه

قاله عنه شعبة والثوري : " ثقةٌ " « تاريخ بغداد » (١٢/٤٥٧-٤٥٨)

وقال أبو الوليد الطيالسي : " ثقةٌ، حسنُ الحديث " تاريخ بغداد

وقال ابن عدي في خاتمة ترجمته في الكامل :

" وقيس بن الربيع غير ما ذكرت من الحديث وعامة رواياته مستقيمة وقد حدَّث عنه شعبة وغيره من الكبار وهو قد حدَّث عن شعبة وعن ابن عيينة وغيرهما ويدل ذلك على أنه صاحب حديث والقول فيه ما قاله شعبة وإنه لا بأس به " (٦/٤٦)

وقال عنه الإمام أحمد : " روى أحاديث منكرة " الجرح والتعديل (٧/٩٧)

وقال مرة : " كان يتشيع، وكان كثير الخطأ " الكامل لابن عدي

وقال عنه ابن معين : " ليس حديثه بشيء "، وقال مرة أخرى : "هو ضعيفُ الحديث لا يساوي شيئاً " الجرح والتعديل

وقال : " كان يُحدِّث بالحديث عن عُبيدة، وهو عنده عن منصور " تاريخ بغداد

وقال أبو داود السجستاني : " حدَّث بأحاديث عن منصور هي أحاديث عُبيدة، وأحاديث عن المغيرة هي أحاديث إبراهيم " سؤالات الآجري (٣/١١٧)

وقال أبو حاتم : " كان حفص يروي عن قيس ويتكلَّم فيه؛ فقيل له : تتكلَّم فيه ؟ فقال : قدمت عليه؛ فقال : حدَّثنا الشيباني عن الشعبي؛ فيقول له رجل : ومغيرة فيقول ومغيرة؛ فقال له : وأبو حُصين؟ فقال : وأبو حُصين " « الجرح والتعديل»

وقال علي بن المديني : " حدَّثني إبراهيم بن عبد الرحمن بن مهدي، عن أبيه أن قيس بن الربيع وضعوا في كتابه عن أبي هاشم الرماني حديث أبي هاشم إسماعيل بن كثير عن عاصم بن لقيط بن صبرة في الوضوء فحدَّث به؛ فقيل له : من أبو هاشم ؟ قال : صاحب الرمان، قال أبي : وهذا الحديث لم يروه أبو هاشم صاحب الرمان؛ و لم يسمع قيس من إسماعيل بن كثير شيئاً؛ وإنما أهلكه ابن له قلب عليه أشياء من حديثه وكان عبد الرحمن بن مهدي يحدث عنه زمانا ثم تركه " تاريخ بغداد

وقال ابن نُمير : " كان له ابن هو آفته نظر أصحاب الحديث في كتبه فأنكروا حديثه وظنوا أن ابنه قد غيَّرها " « تاريخ بغداد » =

= وفيه : محمد بن الفرج الأزرق تُكلّم فيه[1]

= وقال أبو داود :" إنما أُتي قيس من قبل ابنه كان ابنه يأخذ حديث الناس فيدخلها في فُرج كتاب قيس ولا يعرف الشيخ ذلك " تهذيب الكمال (٣٤/٢٤)
فبين من ترجمته أنه أدخلت عليه أحاديث لُقن بعضها فتلقن؛ وشيخه هنا عثمان بن شاهور مجهول، لم أجد له ترجمة، ويُحتمل أنه مما لُقن قيس بن الربيع، أو أُدخل في كتبه، والله أعلم
والحديث روي من طريق آخر عن شقيق؛ أخرجه :
البزار في في «مسنده»(٤٨٢/٦ رقم :٢٥١٤)، والطبرانيُّ في«المعجم الكبير» (٢٣٥/٦ رقم ٦٠٨٤:-٦٠٨٥ واللفظ له)، وابن عدي في « الكامل» (٢٥٦/٣) من طريق :
سليمان بن قَرْم، عن الأعمش، عن أبي وائل شقيق، عن سلمان ﷺ قال :
" نَهَانا رسول الله ﷺ أنْ نَتكلّفَ للضّيف " وعند بعضهم فيه القصة
وفي إسناده ابن قَرْم وثقه الإمام أحمد، وقال مرة : " لا أرى به بأس " تهذيب الكمال (٥٣/١٢)
وقال عنه ابن معين : " ليس بشيء "، وقال أبو حاتم : " ليس بالمتين "
وقال عنه أبو زرعة: "ليس بذاك " « الجرح والتعديل» (١٣٧/٤)
وقال عنه النسائيُّ : ليس بالقوي " الضعفاء (ص٤٩ رقم :٢٥١)
وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٢٥٣ رقم :٢٦٠٠) :
" سيء الحفظ، يتشيع "
وهو متابع لا بأس به لحديث الباب، فإن لم يزده قوة فلا يضره، والحديث من طريقه الأول حسنٌ على أقل أحواله، والله أعلم، وصححه الشيخ الألباني في الصحيحة (٥١١/٥ رقم :٢٣٩٢).

(١) هو: أبو بكر الأزرق؛ قال عنه الحافظ الذهبيُّ في « ميزان الاعتدال » (٢٩٥/٦) :
" هو صدوقٌ؛ تكلّم فيه الحاكم لمجرد صحبته الحسين الكرابيسي وهذا تعنت زائد؛ مع أنه يروي عن الدارقطني أنه قال : لا بأس به، فطعن عليه في اعتقاده؛ وقال البرقانيُّ: قال الدارقطني: ضعيفٌ؛ وقال الخطيب : أما أحاديثه فصحاح ورواياته مستقيمة لا أعلم له فيها ما يُستنكر "
وكلام الخطيب في « تاريخ بغداد » (١٥٩/٣)
وقال عنه ابن حجر في «التقريب » (ص ٥٠٢ رقم :٦٢٢٠) : " صدوقٌ ربما وهم " .

(٢) حديث : " لا خير فيمن لا يضيف"

أحمد؛ من حديث: عقبة بن عامر، وفيه ابن لهيعة. [١]

---

(١) الحديث أخرجه:

أحمد في « مسنده » (٤/ ١٥٥ رقم: ١٧٤٦٦)، وإبراهيم الحربي في « إكرام الضيف » (ص ٣٤ رقم: ٥٤)، والبيهقيُّ في « شعب الإيمان » (٧/٩١ رقم: ٩٥٨٨)من طُرق عن:

ابن لهيعة، عن يزيد ابن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة ﷺ (به)، .

وفي إسناده كما ذكر المصنّف : ابن لهيعة، وهو عبد الله بن لهيعة بن عقبة أبو عبدالرحمن المصري، قاضي مصر، وقد اُختلف في حاله كثيراً؛ فبعض الأئمة وثقه مطلقاً، وبعضهم ضعفه كذلك، وبعضهم فصّل في حاله وقسمه على قسمين، وأعدل الأقوال فيه – والله أعلم – ما قاله الحافظ أبو حاتم ابن حبان في « المجروحين » (٢/١١-١٢):

" كان يُدلّس عن الضعفاء قبل احتراق كتبه ... قد سبرت خبر ابن لهيعة من رواية المتقدمين والمتأخرين عنه : فرأيت التخليط في رواية المتأخرين عنه موجوداً، وما لا أصل له من رواية المتقدمين كثيراً فرجعت إلى الاعتبار فرأيته كان يُدلس عن أقوام ضعفى عن أقوام رآهم ابن لهيعة ثقات، فالتزقت تلك الموضوعات به ".

و قال الذهبيُّ عنه في « الكاشف» (١/٥٩٠ رقم: ٢٩٣٤):" العمل على تضعيف حديثه " فهو مع ضعفه مُدلّس، و لم يصرّح هنا بالتحديث؛ والحديث قال عنه البيهقيُّ بعد إخراجه:

" كذا رواه: ابن لهيعة؛ والصحيح بهذا الإسناد ما:

(٩٥٨٩) – أخبرنا أبو عبد الله الحافظ – فساقه من طريق :الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي الخير، عن عقبة بن عامر ﷺ قال قلنا : يا رسول إنك تبعثنا فننزل بقوم فلا يُقرونا فما ترى ؟ فقال رسول الله ﷺ : =

= " إن نزلتم بقوم فأمروا لكم بما ينبغي للضيف فاقبلوا، وإن لم يفعلوا فخذوا حق الضيف الذي ينبغي لهم " رواه : البخاري، ومسلمٌ في الصحيح عن قتيبة " .

يشير إلى أن الليث وهو ابن سعد قد خالف ابن لهيعة فروى هذا الحديث عن : يزيد بن أبي حبيب على هذا الوجه ومع هذه القصة فاختصره ابن لهيعة لضعفه وغيَّر أيضاً في لفظه الذي اختصره، والحديث كما أشار أخرجه الشيخان :

- البخاريُّ كتاب الأدب، باب: إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه (٤/ ١١٦ رقم :٦١٣٧)، ومسلمٌ كتاب اللقطة، باب: الضيافة ونحوها (٣/١٣٥٣ رقم: ١٧٢٧) وغيرهما من طُرق عن: الليث (به).

ولكني وجدت ابن لهيعة أيضاً يرويه عن يزيد (بالقصة) نحوه ولفظ الشاهد فيه:

" بئس القوم قوم لا يُقرون الضيف "، أخرجه:

الطبرانيُّ في « المعجم الأوسط » (٨/١٩٦ رقم: ٨٣٨٤) قال :حدَّثنا موسى بن سهل، نا محمد بن رمح، نا ابن لهيعة (فذكره)

وابن رمح : " ثقةٌ ثبتٌ " كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص٤٧٨ رقم: ٥٨٨١)

فليس في الإسناد من ينظر فيه إلا ابن لهيعة فهذا الاضطراب في متنه منه.

ثم وجدت له اضطراباً ثالثاً في متنه، فرواه بلفظ :

" بئس القوم قوم لا يُنـزلون الضيف "، أخرجه :

البيهقيُّ عقب حديثه السابق، وابن عدي في « الكامل » (٤/ ١٤٨) من طريق :

محمد بن رمح، عنه، (به).

فهذا الاضطراب في متن حديث واحد يؤكد أن ضعف ابن لهيعة كان شديداً.

والحديث ضعيفٌ باللفظ الذي ذكره المصنِّف، صحيحٌ بلفظ الشيخين وغيرهما.

(٣) حديث : " مرَّ رسول الله ﷺ برجل له إبل وبقر كثيرة فلم يُضيِّفه، ومَّر بامرأة لها هُويهات فذبحت له...." الحديث [١]

الخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق »؛ من رواية : أبي النهال [٢] مرسلاً [٣].

---

(١) وتتمته في « الإحياء » (١٢/٢) :

" ... أنظروا إليهما، إنما هذه الأخلاق بيد الله فمن شاء أن يمنحه خُلقاً حسناً فعل" .

(٢) هو : "عبد الرحمن بن مطعم الثَّناني بضم المثلثة، ونونين الأولى مفتوحة، أبو النهال، نزيل مكة،ثقة " قاله ابن حجر في « التقريب » (ص٣٥٠ رقم: ٤٠٠٧)

(٣) الحديث أخرجه:

الخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق » (ص١١٥-١١٦ رقم:٣٢٨) من طريق:

محمد بن عبَّاد المكي

وابن أبي الدنيا في « مكارم الأخلاق » (ص ٣٧-٣٨ رقم: ٣١) قال: حدَّثني الحسن بن الصباح

كلاهما [المكي، وابن الصباح]عن سفيان بن عيينة، عن عمرو بن دينار، عن أبي النهال قال: مرَّ رسول الله ﷺ (به) .

والمكيُّ قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٤٨٦ رقم: ٥٩٩٣) : " صدوقٌ يهم" .

وكذا قال عن ابن الصباح (ص ١٦١ رقم: ١٢٥١) .

وقد خالفهما: عبدُ الرزاق الصنعاني؛ فأخرجه في « المصنَّف » (١٤٥/١١ رقم:٢٠١٥٥) قال: عن ابن عيينة، عن عمرو بن دينار قال:نزل النبيُّ ﷺ برجل ...(فذكره).

فأسقط منه أبا النهال؛ وهو أوثق منهما فروايته مقدمة على روايتهما، ومن طريقه أخرجه: البيهقيُّ في « شعب الإيمان » (٩٣/٧-٩٤ رقم: ٩٥٩٧)؛ والحديث ضعيفٌ لإرساله.

(٤) حديث: أبي رافع أنه نَزَلَ برسول الله ﷺ ضيفٌ فقال : " قل لفلان اليهودي نزل بي ضيفٌ فأسلفني شيئاً من الدَّقيق إلى رجب ..." الحديث [١]

إسحاق بن راهويه في « مسنده »، والخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق »، وابن مردويه في « التفسير »؛ بإسناد ضعيف [٢].

---

(١) وتتمته في « الإحياء » (٢/١٢ـ١٣):

" ... فقال اليهودي، والله ما أسلفه إلا برهن، فأخبرته؛ فقال لي: والله إني لأمين في السماء، أمين في الأرض ولو أسلفني لأديته، فاذهب بدرعي وارهنه عنده "

(٢) « تفسير » ابن مردويه في حكم المفقود إلى اليوم؛ ومسند أبي رافع في « مسند » إسحاق مثله؛ إلا أن الحافظ نقل في « المطالب العالية » (٢/١٣٣ رقم:١٥١٢) إسناده منه، وذكره هناك عند غيره؛ والحديث أخرجه:

إسحاق؛ والطبرانيُّ في « الكبير » (١/٣٣ رقم: ٩٨٩)، والبزار في « مسنده » (٩/٣١٥ رقم: ٣٨٦٣ البحر الزخار)، والخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق » (رقم:٣٤٨)، والروياني في «مسنده » (٢/٣١٢-٣٣١ رقم:٦٧٨و٦٩٧) من طُرق عن:

موسى بن عُبيدة الرَّبذي، عن يزيد بن عبد الله بن بسيط، عن أبي رافع ﷺ فذكر نحوه.

وفي إسناده : موسى بن عُبيدة؛ قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص٥٥٢ رقم: ٦٩٨٩) :

" ضعيفٌ ولا سيما في عبد الله بن دينار"

وقد قال عنه الذهبي في « الكاشف » (٢/٣٠٦ رقم: ٥٧١٥) : " ضعفوه"

فالحديث ضعيفٌ كما قال المصنِّفُ.

(٥) حديث: " سئل رسول الله ﷺ ما الإيمان ؟ قال: إطعام الطعام وبذل السلام"[١]

متفقٌ عليه؛ من حديث: عبد الله بن عمرو بلفظ:

" أيُّ الإسلام خيرٌ؟ قال: تُطعم الطعام؛ وتقرأ السلام على من عرفت ومن لم تعرف" [٢]

---

(١) لم أجده بلفظ الغزّالي.

(٢) البخاريُّ كتاب الإيمان، باب: إطعام الطعام من الإسلام (١/١٣ رقم: ١٢)،
ومسلمٌ كتاب الإيمان، باب: بيان تفاضل الإسلام وأي أموره أفضل (١/٦٥ رقم: ٣٩)
من طريق :
أبي الخير، عن عبد الله بن عمرو بن العاص ﷺ (به).

(٦) حديث: قال ﷺ في الكفارات والدرجات : " إطعام الطعام، والصلاة بالليل والناس نيام "

الترمذيُّ وصححه، والحاكمُ؛ من حديث معاذ ﷺ وهو:

" اللهم إني أسألك فعل الخيرات " (١)

---

(١) الحديث أخرجه:

الإمام أحمد في « مسنده » (٥/٢٤٣ رقم:٢٢٢٠٨)

والترمذيُّ كتاب التفسير، باب: تفسير سورة (ص) (٥/٤٦ رقم: ٣٢٨٨) من طريق:

حَيْوَةَ اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن زيد بن سلاَّم، عن أبي سلاَّم، عن عبد الرحمن بن عائش الحضرمي، عن مالك بن يُخامر السكسكي، أنَّ معاذ بن جبل ﷺ (م) .

وتابع ابنَ أبي كثير موسى بنُ خلفٍ العَمِّي؛ أخرجه:

الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٢٠/١٠٩-١١٠ رقم:٢١٦) إلا أنه قال: " عن أبي عبد الرحمن السكسكي، عن مالك " فغلط في اسم عبد الرحمن بن عائش.

و قال الدار قطنيُّ في «العلل » (٦/٥٦-٥٧): " وإنما أراد : عبد الرحمن وهو ابن عائش " وقد قرن الطبرانيُّ معه في هذا الخطأ ابن أبي كثير أيضاً، وعنه وحده ذكره ابن أبي حاتم في « العلل » (١/٢٠)

وقد روي عن ابن عائش مرفوعاً (م)، قال الترمذيُّ عقب تخريج الحديث من رواية ابن حَيْوَةَ :

" هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ، وهو أصح من حديث : الوليد بن مسلم، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن خالد بن اللجلاج، عن عبد الرحمن بن عائش سمعت رسول الله ﷺ (م) .

وهذا غير محفوظ هكذا، رواه الوليد في حديثه... وروى بشر بن بكر، عن عبد الرحمن بن يزيد بن جابر هذا الحديث بهذا الإسناد، عن عبد الرحمن بن عائش [عن] النبي ﷺ وهذا أصح "

وقال في « العلل الكبير» (٢/٨٩٤- ترتيبه):

" سألتُ محمداً [البخاري] عن هذا الحديث ؟ فقال: =

= عبد الرحمن بن عائش لم يُدرك النبي ﷺ، وحديث الوليد بن مسلم غير صحيح، والحديث الصحيح ماروه حَهْضَم بن عبد الله، عن يحيى بن أبي كثير؛ حديث معاذ بن جبل هذا؛ وقال قتادة، عن أبي قِلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس " .

وما ذكره البخاري رحمه الله عن طريق: قتادة؛ أخرجه:

الترمذيُّ قبل الحديث السابق، وأبو يعلى في « مسنده » (٤/٤٧٥ رقم: ٢٦٠٨) وغيرهما، من طُرق عن:

معاذ بن هشام الدستوائي، عن أبيه، عن قتادة، عن أبي قِلابة، عن خالد بن اللجلاج، عن ابن عباس ﷺ (٨).

ورجاله ثقاتٌ، لكنه معلول ويعود للسند الأول، فقد قال ابن أبي حاتم في « العلل » (١/٢٠) :

" سألت أبي عن حديث رواه : معاذ بن هشام (فذكره) ؟ قال أبي :

هذا رواه : الوليد بن مسلم، وصدقة، عن ابن جابر؛ قال: كنا مع مكحول فمرَّ به خالد اللجلاج، فقال مكحول: يا أبا إبراهيم حدَّثنا؟ فقال: حدَّثني ابن عائش عن النبي ﷺ:

قال أبي : وهذا أشبه؛ وقتادة يُقال لم يسمع من أبي قِلابة إلا أحرفاً فإنه وقع إليه كتاب من كتب أبي قِلابة؛ فلم يميزوا بين عبد الرحمن بن عائش وبين ابن عباس.

قال أبي: وروى هذا الحديث حَهْضَم بن عبد الله اليمامي (فذكر حديث الباب).

قال أبي : وهذا أشبه من حديث ابن جابر" .

فرجح أبو حاتم ما رجحه البخاريُّ رحمهما الله تعالى وكذا رجحه الدار قطنيُّ رحمه الله

والإسناد رجاله ثقات؛ وابن يَخامِر قال عنه ابن سعد « الطبقات» (٧/٤٤١):" ثقة إن شاء الله "

قال العجليُّ في « معرفة الثقات » (ص٢٦٢ رقم :١٦٧٩): " تابعيٌّ ثقةٌ "

وقد روى عنه جمع كثيرون؛ وخرَّج له البخاريُّ في «صحيحه»، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٥١٨رقم :٦٤٥٦) : " مخضرمٌ، ويقال له صحبة " .

و في الإسناد علةٌ مختلفٌ فيها وهي سماع يحيى بن أبي كثير من زيد بن سلاَّم، فقد أنكر سماعه منه ابن معين، كما ذكر ذلك ابن أبي حاتم في «المراسيل» (ص١٨٧ رقم: ٤٢٩) عن أبيه، عنه.

وعلَّق أبو حاتم فقال : " وقد سمع منه "

وكذا أثبت سماعه منه الإمام أحمد، وخرَّج له مسلم عنه «جامع العلوم و..» (ص٢٥١) لابن رجب فصح الحديث عن معاذ ﷺ، وللحديث شواهد وطرق.

(٧) حديث: " سُئل عن الحج المبرور؟ فقال: إطعام الطعام، وطيب الكلام " .
تقدم في الحج [١]

---

(١) قال عنه هناك (٢١٣/١ - ٢١٤ رقم: ٨٣٣):
" أحمد، من حديث : جابر بإسناد لين، ورواه : الحاكم مختصراً وقال: صحيح الإسناد "
والحديث أخرجه:
أحمد في « المسند » (٣٢٥/٣ رقم: ١٤٥٢٤)، وأبو جعفر ابن البختري في « حديثه » (ص ١٢٢ - ١٢٣رقم: ٢٨)، والبيهقيُّ في « شعب الإيمان » (٤٧٩/٣ رقم: ٤١١٩)، والقزوينيُّ في « تاريخ قزوين » (٢٨٨/٢) من طريق :
محمد بن ثابت البناني، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﷺ (به).
وفي إسناده البناني وهو متكلَّمٌ فيه، قال عنه البخاري : " فيه نظر" « التاريخ الكبير » (٥٠/١ رقم: ١٠٣)
وقال ابن معين : " ليس بشيء" وقال مرة : " ليس بقوي" وقال أبو حاتم :" يُكتب حديثه ولا يُحتج به منكر الحديث " . كلاهما في « الجرح والتعديل » (٢١٧/٧ رقم :١٢٠٣)
وقال النسائيُّ في « الضعفاء » (ص ٩١ رقم: ٥٢٠) : " ضعيفٌ " .
وقد ساق له ابن عدي في « الكامل » (١٣٦/٦) عدة أحاديث من روايته عن والده ثم قال:
" هذه الأحاديث مع غيرها مما لم أذكرها عامتها مما لا يُتابع محمد بن ثابت عليه " .
وقد ذكره الذهبيُّ في « المغني في الضعفاء » (٥٦١/٢ رقم: ٥٣٤٤) ونقل قول البخاري والنسائي فيه.
وقال ابن حجر في « التقريب » (ص ٤٧٠ رقم: ٥٧٦٧) : " ضعيفٌ "
والذي يظهر من ترجمته أن ضعفه شديد والله أعلم، وقد لَيَّن المصنِّف إسناده .
وما عزاه المصنِّف للحاكم فمن طريق آخر، فأخرجه :
الطبرانيُّ في « الأوسط » (٣٦٢/٦ رقم :٦٦١٨)، والحاكم في «المستدرك» (٦٥٨/١ رقم ١٧٧٨:)، وعنه البيهقيُّ في «السنن الكبرى » (٢٦٢/٥ رقم :١٠١٧٠) من طريق : =

= أيوب بن سويد، عن الأوزاعي، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﷺ (ط)

وأيوب متكلَّمٌ فيه؛ قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص١١٨ رقم :٦١٥) :

" صدوقٌ يُخطيء"

وقد توبعا تابعهما سفيان بن الحسين، عن ابن المنكدر (ط)

وقد روي عنه من طريقين:

الأول :أخرجه: ابن أبي الدنيا في « مداراة الناس » (ص ٩٦ – ٩٧ رقم:١١٢) عن يحيى بن محمد السكن أبو عبيد الله البصري، عن حبّان بن هلال، عن أبي محصن، عن سفيان بن حسين، عن ابن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ قال : سُئل النبي ﷺ : ما برُّ الحج؟ قال: طيب الكلام وإطعام الطعام "

وهذا إسنادٌ رجاله ثقات عدا شيخ ابن أبي الدنيا فإنه : " صدوقٌ " كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص٥٩٦ رقم:٧٦٣٦)

وأبو محصن هو حُصين بن نُمير؛ الذهبيُّ في «الكاشف» (١/ ٣٣٩ رقم :١١٣٤) : " ثقة"

وسفيان بن الحسين ثقة، وفي روايته عن الزُّهري نكارة، قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٢٤رقم:٢٤٣٧) : " ثقة في غير الزُّهري باتفاقهم " .

فالحديث من طريقه هذا حسنٌ على أقل أحواله.

الآخر :أخرجه: البيهقيُّ في « الشُّعب » (٤٨٠/٣ رقم: ٤١٢٠) من طريق:

يحيى بن إسماعيل الواسطي، عن عبّاد بن العوام، عن سفيان بن حسين (بسنده) وفيه بدل : " طيب الكلام " " إفشاء السلام " .

وفي إسناده : يحيى بن إسماعيل، قال عنه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (١٢٦/٩ رقم: ٣٥٦) : " أدركته و لم أكتب عنه "

وقال ابن حجر في « التقريب » (ص ٥٨٧ رقم: ٧٥٠٥) : " مقبول " حيث يُتابع وإلا فلين الحديث، و لم يُتابع على تغيير لفظه؛ واللفظ الأول اصح والله أعلم،

والحديث صحيحٌ، والله أعلم.

(٨) حديث: " أكل طعامكم[١] الأبرار".

أبو داود؛ من حديث : أنس، إسنادُهُ صحيحٌ [٢] .

---

(١) في المطبوع من « الإحياء » (٢/١٣) : " طعامك ".

(٢) الحديث أخرجه:

عبد الرزاق في « المصنف » (٤/٣١١ رقم: ٧٩٠٧)، وعنه: أحمد في « المسند » (٣/١٣٨ رقم: ١٢٤٢٨) ومن طريق عبد الرزاق؛ أخرجه:

أبو داود في « سننه » كتاب الأطعمة، باب: ما جاء في الدعاء لرب الطعام إذا أكل عنده (٣/٣٦٧ رقم: ٩٢٤)، والبغويُّ في « شرح السنة » (١٢/٢٨٣ رقم: ٣٣٢٠) كلهم من : عبد الرزاق، عن مَعْمر، عن ثابت، عن أنس ﷺ قال: إن النبي ﷺ جاء إلى سعد بن عبادة؛ فجاء بخبز وزيت فأكل، ثم قال النبي ﷺ :" أفطر عندكم الصائمون، وأكل طعامكم الأبرار، وصلَّت عليكم الملائكة "

ووقع عند بعضهم شك: " عن أنس أو غيره " .

ولعل هذا الاختلاف والشك مرده لضعف سنده، فإنَّ رجاله كلهم أئمة ثقات؛ إلا أن :رواية مَعْمر، عن ثابت متكلَّمٌ فيها؛ قال ابن المديني : " وفي أحاديث : مَعْمر، عن ثابت؛ أحاديث غرائب؛ ومنكرة " « علل الحديث ... » (ص ٣٥٥ رقم: ١١٤- ط السرساوي).

وقال ابن معين : " حديث مَعْمر عن : ثابت ، وعاصم بن أبي النجود، وهشام بن عروة، وهذا الضرب؛ مضطرب كثير الأوهام " . « تهذيب الكمال » (١٠/٢٤٥).

وقال الحافظ في « التقريب » (ص ٥٤١ رقم:٦٨٠٩) عن مَعْمر:

" ثقةٌ، ثبتٌ، فاضلٌ، إلا أن في روايته عن: ثابت، والأعمش، وهشام بن عروة شيئاً ".

وقد توبع على حديثه؛ فأخرجه:

البزار في « مسنده » (١٣/٢٩٢ رقم: ٦٨٧٢ البحر الزخار)، والطحاويُّ في « مشكل الآثار » (٣/٢٤٢ رقم: ١٥٧٧)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٧/٢٨٧ رقم: ١٤٤٥١) من طُرق عن: جعفر بن سليمان الضبعي، عن ثابت، عن أنس ﷺ (به).

والضبعيُّ ثقة كما قال الذهبيُّ في « الكاشف» (١/٢٩٤ رقم: ٧٩٢)؛ فالحديث من طريقه هذا صحيح، وللحديث طُرق أخرى عن: أنس ﷺ، وله شواهد وهو صحيحٌ؛ والله أعلم.

(٩) حديث : " لا يأكل طعامك إلا تقي؛ و لا تأكل إلا طعام تقي "

تقدم في الزكاة [١] .

---

(١) قال عنه هناك (١٦٨/١) :

" أبو داود، والترمذيُّ؛ من حديث : أبي سعيد بلفظ :

" لا تصحب إلا مؤمناً، و لا يأكل طعامك إلا تقي "

والحديث أخرجه:

ابن المبارك في « الزهد » (ص ١٢٤ رقم: ٣٦٤)، وأحمد (٣٨/٣ رقم: ١١٣٥٥)، والدارميُّ في « مسنده » (١٤٠/٢ رقم: ٢٠٥٧)، وأبو داود كتاب الأدب، باب: من يؤمر أن يجالس (٤٠٧/٤ رقم: ٤٨٣٢)، والترمذيُّ كتاب الزهد، باب: ما جاء في صحبة المؤمن (٥١٩/٤ رقم: ٢٣٩٥)، وأبو يعلى في « مسنده» (٤٨٤/٢ رقم: ١٣١٥)، وابن حبان في «صحيحه» (٣١٥/٢ رقم: ٥٥٤-٥٥٥-٥٦٠ الإحسان) من طُرق عن:

حيوة بن شُريح؛ عن سالم بن غيلان، عن الوليد بن قيس، عن أبي سعيد ﷺ مرفوعاً (به).

وقد وقع عند بعضهم قال سالم: أو عن أبي الهيثم، عن أبي سعيد ﷺ (به)

وفي إسناده سالم بن غيلان: قال عنه الإمام أحمد: " ما أرى به بأس" « الجرح والتعديل » (١٨٧/٤)، ونحوه قول أبي داود، والنسائيُّ« تهذيب الكمال » (١٦٩/١٠)،

وقال ابن حجر في « التقريب» (ص ٢٢٧ رقم: ٢١٨٤) : " ليس به بأس " .

والوليد بن قيس، روى عنه جمع، ووثقه ابن حبان « الثقات » (٤٩١/٥).

وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٥٨٣ رقم: ٧٤٤٨) : " مقبول "

وقد شك في هذا الحديث هل هو عن أبي سعيد الخدري ﷺ مباشرة أو بينهما واسطة، وهو أبو الهيثم سليمان بن عمرو الليثي.

وهو ثقة كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٥٣ رقم: ٢٥٩٩) .

فالحديث ضعيف لجهالة الوليد – والله أعلم –.

(١٠) حديث: " شرُّ الطعام طعام الوليمة ..." الحديث [١]

متفقٌ عليه؛ من حديث :أبي هريرة [٢].

(١١) حديث: " لو دعيت إلى كُراع[٣] لأجبت، ولو أهدي إلى ذِراع لقبلت " [٤]

البخاريُّ؛ من حديث : أبي هريرة [٥].

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/١٣) :

" ... يُدعى إليها الأغنياء دون الفقراء ".

(٢) البخاريُّ كتاب النكاح، باب: من ترك الدعوة فقد عصى الله ورسوله (٣/٣٨١ رقم: ٥١٧٧)، ومسلمٌ كتاب النكاح، باب: الأمر بإجابة الداعي إلى دعوة (٢/١٠٥٥ رقم: ١٤٣٢) من طريق :

الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (٧).

إلا أنه وقع عند البخاري : " ويُترك الفقراء "؛ وعند مسلم : " ويُترك المساكين" .

(٣) كُراع : أي طرف، وكراع كل شيءٍ طرفه، والمعنى : لو دُعيت لطرف شاة أو نحوه لأجبت. « غريب الحديث » (٥/٤٧٧) لأبي عُبيد.

(٤) في نسخة الحافظ : " لا أجبت " والتصويب من النسخة الظاهرية؛ ومصدر التخريج.

(٥) البخاريُّ كتاب النكاح، باب: من أجاب إلى كُراع (٣/٣٨١رقم: ٥١٧٨) من طريق:

أبي حازم، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (٧).

(١٢) حديث : «كان يجيب دعوة العبد، ودعوة المسكين».

الترمذيُّ، وابن ماجه؛ من حديث : أنس دون ذكر المسكين، وضعَّفه الترمذيُّ، وصححه الحاكم[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الترمذيُّ كتاب الجنائز، باب: ٣٢(٣/٣٣٧ رقم: ١٠١٧ واللفظ له)، وابن ماجه كتاب الزهد، باب: البراءة من الكبر والتواضع (٢/١٣٩٧ رقم : ٤١٧٨)، وابن سعد في «الطبقات» (١/٣٧٠)، أبو نُعيم في «حلية العلماء» (٨/١٣١)، والحاكم في «المستدرك» (٢/٥٠٦)، و (٤/١٣٢)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٦/٢٨٩ و٢٩٠) من طُرق عن : مسلم الأعور، عن أنس ﷺ كان رسول الله ﷺ :

" يعود المريض، ويشهد الجنازة، ويركب الحمار، ويجيب دعوة العبد، وكان يَوْم بَني قُرَيظة على حمار مَخْطوم بحبل من لِيف، عليه إكافٌ لِيفٌ " ،ووقع عند ابن ماجه موقع الشاهد منه بلفظ:

" ويجيب دعوة المملوك "

ورواه عن مسلم الأعور: شعبة بن الحجاج؛ وأختلف عليه؛ أخرجه :

أبو داود الطيالسي في « مسنده » (ص٢٨٥ رقم:٢١٣٨)، و البغويُّ في « مسند ابن الجعد » (ص١٣٣ رقم : ٨٤٨) كلاهما : عن شعبة بن الحجاج

وأخرجه :حبد بن حُميد في «مسنده» (ص ٣٦٩ رقم:١٢٢٩ المنتخب) قال : أنا يزيد بن هارون

ثلاثتهم [الطيالسي، وابن الجعد، ويزيد] عن شعبة، عن مسلم الأعور، عن أنس ﷺ بنحوه،

وخالفهم : عمر بن حبيب القاضي، فرواه عن شعبة، عن حبيب بن أبي ثابت، عن أنس ﷺ، بنحوه؛ إلا موضع الشاهد فمثله؛ أخرجه :

ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٢/ ٣٧١) قال: أخبرنا عمر بن حبيب (فذكره)، ومن طريقه : ابن عدي في « الكامل » (٥/٣٨) وقال :

" وهذا الحديث معروف من حديث الحسن بن عُمارة، عن حبيب، وقد رواه عمر بن حبيب، عن شعبة، ومن حديث شعبة منكر "

لأنَّ عمر بن حبيب مُضعف، قال الحافظ في « التقريب » (ص٤١٠ رقم :٤٨٧٤) : "ضعيفٌ "

وقد خالف أئمة ثقات كأبي داود الطيالسي، وابن الجعد، ويزيد بن هارون، فلا شك أن في مخالفة مثله لهم من النكارة ما فيها، وطريق الحسن الذي أشار إليه ابن عدي، أخرجه :

للعالي بن عمران في « الزهد » (ص٢٣٧ رقم : ٩١)، وأبو نُعيم (٥/٦٣)

ومسلمٌ هو ابن كيسان الملائي، قال عنه ابن حبان في « المجروحين » (٣/٨) : =

= " اختلط في آخر عمره حين كان لا يدري ما يُحدِّث به، فحمل يأتي بما لا أصل له من الثقات ،فاختلط حديثه و لم يتميز، تركه أحمد ويحي بن معين "
وقال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (٥٥٢٣): " واه "
وقد رواه، عن سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﷺ قال:
" كان رسول الله ﷺ : يجلس على الأرض، ويأكل على الأرض، ويعقل الشاة، ويجيب دعوة المملوك "
أخرجه :
ابن أبي الدنيا في «التواضع و الخمول» ((ص ١٤٣-١٤٤رقم: ١١١)، وأبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (رقم : ١٢٩ – واللفظ له)، والبيهقيُّ في « الشعب » (٦/ ٢٩٠ رقم : ٨١٩٢) وقد توبع عليه من هذا الوجه؛ فأخرجه :
الطبرانيُّ في « معجمه الكبير » (١٢/ ٦٧ رقم : ١٢٤٩٤)، والبيهقيُّ في « الشعب » عقب الحديث السابق من طريق : عبدالله بن مسلم بن هرمز، سعيد بن جبير، عن ابن عباس ﷺ (به) ؛ إلا أنه زاد عند الطبراني : " على خبز الشعير " بعد كلمة المملوك
وابن هرمز متكلَّمٌ فيه أيضاً:
قال عنه الإمام أحمد : " ضعيفٌ، ليس بشيء " « العلل » (١/٢٥٦)
وقال ابن معين : " ضعيف الحديث " « سؤالات ابن الجنيد » (١١)، وقال فيه مرة :
" ضعيفٌ، ليس عندهم بشيءٍ، كان يرفع أشياء لا تُرفع " « الكامل » لابن عدي (٤/١٥٧)
وقال ابن حبان : " كان ممن يروي عن الثقات ما لا يشبه حديث الأثبات، فوجب التنكب عن روايته عند الإحتجاج " « المجروحين » (٢/٢٦)
وقال ابن عدي : " وأحاديثه مقدار ما يرويه لا يتابع عليه " « الكامل » (٤/١٥٧)
وفي « الكاشف » للذهبي (١/٥٩٨ رقم : ٢٩٨٢) ،و « التقريب » لابن حجر (ص ٣٢٣ رقم: ٣٦١٦) : " ضعيفٌ ".
وللحديث شاهد : عن جابر ﷺ بلفظ : " أنَّ النبي ﷺ كان يجيب دعوة العبد " أخرجه :
ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (١/ ٢٧٨) من طريق :محمد بن عبدالرحمن بن أبي ليلى، عن أبي الزبير، عن جابر بن عبدالله ﷺ، به .
وفيه علتان :
الأولى : ابن أبي ليلى هو القاضي الفقيه المشهور، لكنه لم يكن في الحديث بذاك، تُكلِّم في حفظه، وضبطه
قال عنه الإمام أحمد : " كان سيء الحفظ، مضطرب الحديث، كان فقه ابن أبي ليلى أحبَّ إلينا من حديثه،في حديثه اضطراب " « الجرح والتعديل » لابن أبي حاتم (٧ / ٣٢٢)
وقال ابن معين : " ما كان يثبت في الحديث " « سؤالات ابن الجنيد » (٦)؛ وقال مرة : =

(١٣) حديث : " ليس من السنة إجابة من يُطعم مباهاةً أو تكلفاً "

أبو داود؛ من حديث : ابن عباس ﷺ أنَّ النبي ﷺ :

" نهى عن طعام المتباريين "

قال أبو داود : أكثر من رواه عن جرير لا يذكر فيه ابن عباس .

وللعُقيلي في «الضعفاء»: " نهى النبي ﷺ : عن طعام المتباهيين " (١)

والمتباريان :المتعارضان بفعلهما للمباهاة والرياء، قاله : أبو موسى المديني.

= " ليس بذاك " « الجرح والتعديل »

وقال أبو حاتم: " محله الصدق، كان سيء الحفظ، شُغل بالقضاء فساء حفظه، لا يُتهم بشيء من الكذب، إنما يُنكر عليه كثرة الخطأ، يكتب حديثه و لا يحتج به " « الجرح والتعديل »

وفي « التقريب » لابن حجر (ص ٤٩٣ رقم :٦٠٨١) : " صدوقٌ سيء الحفظ جداً " .

وللحديث شاهد آخر عن أبي هريرة ﷺ بلفظ :

" كان رسول الله ﷺ : يلبس الصوف، ويجلس على الأرض ويأكل عليها، ويركب الحمار، ويحتقل الشاة ويحلبها، ويجيب دعوة المملوك، ويقول : لو دعيت إلى كُراع لأجبت "؛ أخرجه :

ابن عدي في « الكامل » (٢٩/٥) من طريق :

حمر بن يزيد المدائني، عن عطاء، عن أبي هريرة ﷺ (به)،

وقال عن حمر هذا : " منكر الحديث؛ عن عطاء وغيره " ؛وقال عنه الدارقطنيُّ : " متروك "

فالحديث من طريقه هذا ضعيفٌ جداً

وقد ورد الحديث مرسلاً، فأخرجه:

ابن سعد في «الطبقات »(٣٧٠/١)

قال :أخبرنا عبيد الله بن موسى، قال : أخبرنا إسرائيل، عن منصور، عن إبراهيم قال:

" كان النبي ﷺ : يركب الحمار، ويجيب دعوة المملوك "

ومن طريق: منصور؛ أخرجه: ابن أبي شيبة في« مصنّفه » (٣٩١/٢ رقم : ١٠٢٧٦)، بشطره الثاني فقط.

والحديث بلفظ المصنّف لعله من طريق : جابر ﷺ، ومرسل إبراهيم النخعي؛ يكون حسناً .

(١) الحديث أخرجه:

أبو داود كتاب الأطعمة، باب: في طعام المتباريين (٣٤٤/٣ رقم: ٣٧٥٤) ومن طريقه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٢٧٤/٧ رقم :١٤٣٧٦)، من طريق :

= زيد بن أبي الزرقاء، عن جرير بن حازم، عن الزبير بن خِرِّيت، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ أنَّ النبي ﷺ :" نهى عن طعام المتباريين أن يُؤكل "

قال أبو داود :

" أكثر من رواه عن : جرير لا يذكر فيه ابن عباس، وهارون النحوي ذكر فيه ابن عباس أيضاً، وحماد بن زيد لم يذكر فيه ابن عباس "

و زيدٌ ثقةٌ، كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص٢٢٣ رقم : ٢١٣٨)

وقد توبع عليه مرفوعاً : تابعه ابن المبارك؛ أخرجه :

البيهقيُّ في « الشعب » (١٢٩/٥ رقم : ٦٠٦٧)، وابن عدي في « الكامل » (٧٧/٢) وقال :

" هذا الحديث الأصل فيه مرسلٌ؛ وما أقلَّ من أوصله، وممن أوصله : بقية، عن ابن المبارك، عن جرير بن حازم "

وبقيةٌ ثقة إن حدَّث عن ثقة، وصرَّح بالسماع، وهنا : ابن المبارك لا يُسأل عن مثله، وقد صرَّح بالتحديث عند ابن عدي، وقد ذكر هذا الحديث الذهبيُّ في ترجمة بقية من « ميزان الاعتدال » (٤٩/٢) وقال متابعة لابن عدي : " وهذا الصواب أنه مرسلٌ "

وتوهين بقية هنا فيه نظر، وكون الحديث يُروى عن جرير موصولاً، ومرسلاً، لا يعني رد كل طرق الحديث

وهذان ثبتان – أعني زيداً وابن المبارك – اتفقا على روايته مرفوعاً؛ فقد يُقال هنا : إن عكرمة حدَّث به على الوجهين، فروى كلَّ ما سمع على أني لم أظفر به مرسلاً إلا من طريق واحد عنه؛ أخرجه : البغويُّ في « مسند ابن الجعد »

(رقم :٣١٣٦) : عن ابن الجعد، عن جرير بن حازم، مرسلاً (٨) .

ثم إن هناك متابع آخر لابن أبي الزرقاء؛ فأخرجه :

أبو نُعيم في « الحلية » (٧٣/١٠) من طريق :

يعقوب بن حميد بن كاسب، حدثنا عبدالله بن عبدالله، عن الزبير بن خِرِّيت (وقع فيه الحارث)، عن عكرمة (٨)

وابن كاسب فيه كلام كثير، وما يهمنا هنا قول أبو داود عنه :

" رأينا في مسنده أحاديث أنكرناها، فطالبناه بالأصول، فدافعنا ثم أخرجها بعد؛ فوجدنا الأحاديث في الأصول مغيرة بخط طري؛ كانت مراسيل فأسندها، وزاد فيها "

فيُحتمل أن يكون الحديث عنده مرسلاً عن عكرمة فرفعه، وجعله عن عبدالله بن عبدالله، وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٦٠٧ رقم: ٧٨١٥) : " صدوق ربما وهم "

وقال في عبدالله بن عبدالله الأموي (ص٣١٠ رقم :٣٤١٩) : " لين الحديث " .

وقد توبع الزبيرُ عليه؛ تابعه أيوبُ السختياني، أخرجه :

ابن عدي في « الكامل » (١٨٧٤/٥)، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٢٤٠/٣) من طريق :

عاصم بن هلال، عن أيوب، عن عكرمة، (٨) =

(١٤) حديث : " لو دُعيت إلى كُراع الغميم لأجبت "

ذكر " الغميم " فيه لا يُعرف؛ والمعروف :

" لو دُعيت إلى كَراع " كما تقدم قبله بثلاثة أحاديث، ويرد هذه الزيادة

ما رواه الترمذيُّ من حديث أنس ﷺ : =

= وعاصم بن هلال متكلَّمٌ فيه؛ قال أبو زرعة : " حدَّث عن أيوب بأحاديث منـاكير؛ وقـد حدَّث الناس عنه " « الجرح والتعديل » (٣٥١/٦)

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (٣٠٨١) : " فيه لين "

وقد روي الحديث من طريق آخر عن ابن عباس ﷺ؛ أخرجه :

البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٧/٤)، والعُقيليُّ في « الضعفاء » (١٢٣/٢) من طريق :

الدراوردي، عن سليمان بن الحجاج، عن الليث، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ قال :

" نهى رسول الله ﷺ عن : طعام المتباهين، وطعام المتباريين "

سليمان قال فيه العُقيليُّ : الغالب على حديثه الوهم، وقال الذهبيُّ في « المغني في الـضعفاء » (٢٧٨/١) : " لا يعرف "

وقال العُقيليُّ عن هذا الطريق : " يُروى عن الزبير بن الخريت، عن عكرمة، عن ابن عباس، رفعه بعضهم، وأوقفه بعضهم على عكرمة، والصحيح الموقوف " .

وما مضى يُثبت قوة المرفوع أيضاً، وخصوصاً أن له شاهداً صحيح الإسناد عن أبي هريرة ﷺ؛ فأخرجه :أبو بكر بن لال في « مكارم الأخلاق» (ق٤٢ /ب– الغرائب الملتقطة لابن حجر)، و البيهقيُّ في« الشعب » (١٢٩/٥ رقم : ٦٠٦٨) من طُرق عن :

سعيد بن عثمان الأهوازي، حدَّثنا معاذ بن أسد، حدَّثنا علي بن الحسن، عن أبي حمزة السُّكري، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

" المتباريان لا يجابان، ولا يُؤكل طعامهما "

قال الشيخ الألبانيُّ في « السلسلة الصحيحة » (٢٠٣/٢) :

" قال ابن السماك في جزء من « حديثه » (ق١/٦٤) : حدَّثنا سعيد بن عثمان الأهـوازي ..... (فذكره) وقال ــ الألبانيُّ ــ إلا أنه قال " المتراتبان " .... وهذا إسنادٌ صحيحٌ، رجالـه ثقاتٌ، رجال البخاري، غير سعيد بن عثمان الأهوازي ترجمه الخطيب وقال (٩٧/٩) :

" كان ثقة، وقال الدارقطنيُّ : صدوقٌ، حدَّث ببغداد "

= " لو أُهدي إلي كُراع لقبلت " [١]

(١٥) حديث : " إفطاره ﷺ في رمضان لما بلغ كُراع الغَميم "

مسلمٌ؛ من حديث : جابر في عام الفتح[٢].

---

(١) الحديث أخرجه :
أحمد في «مسنده» (٣/٢٠٩ رقم : ١٣٢٠٠)، والترمذيُّ في « الجامع » كتاب الأحكام، باب : ما جاء في قبول الهدية وإجابة الدعوة (٣/٦٢٣ رقم : ١٣٣٨)
قال : " حديثٌ حسنٌ صحيحٌ ":
وهذه اللفظة التي ذكرها للمصنِّف موجودة في مصدر هو أولى بالعزو إليه، فأخرج :
البخاريُّ في «صحيحه» كتاب النكاح، باب: من أجاب إلى كُراع (٣/٣٨١ رقم : ٥١٧٨)
من طريق : أبي حازم، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً :
" لو دُعيت إلى كُراع لأجبت، ولو أُهدي إلي كُراع لقبلت ".

(٢) مسلمٌ كتاب الصيام، باب: جواز الصوم والفطر في شهر رمضان للمسافر في غير معصية، إذا كان سفره مرحلتين فأكثر بلا ضرر أن يصوم، ولمن يشق عليه أن يفطر(٢/٧٨٥ رقم : ١١١٤) من طريق :
أبي جعفر الباقر، عن جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ :
" خرج عام الفتح إلى مكة في رمضان، فصام حتى بلغ كُراع الغَميم، فصام الناس، ثم دعا بقدح فيه ماء فرفعه حتى نظر الناس إليه، ثم شرب، فقيل له بعد ذلك : إن بعض الناس قد صام، فقال : أولئك العُصاة، أولئك العُصاة "
قوله : " كُراع الغَميم " قال ياقوت الحموي :
" موضع بين مكة والمدينة، والغَميم موضع له ذكر كثير في الحديث وللمغازي، وقال نصر: الغَميم موضع قرب المدينة بين رابغ والجُحفة " « معجم البلدان» (٤/٢١٤)
و جاء في « أطلس الحديث النبوي» لشوقي أبو خليل :
" تعرف اليوم برقاء الغميم، أمام عسفان بنحو ١٦ كيلو على الجادة من مكة .. وتبعد عن مكة ب٦٤كم " بتصرف (ص٣١٤)

(١٦) حديث : " قصره ﷺ في سفره عند كُراع الغَمِيم "

لم أقف له على أصل؛ وللطبراني في « الصغير »؛ من حديث ابن عمر :

" كان يقصر الصلاة بالعقيق " [1] يريد إذا بلغه؛ وهذا يرد الأول لأن:

بين العقيق وبين المدينة ثلاثة أميال أو أكثر، وكُراع الغَمِيم بين : مكة وعسفان .

---

(١) الحديث أخرجه :

« المعجم الصغير » (٢/٩٣ رقم ٨٤٣)، و السرّاج في « مسنده » (رقم : ١٤٤٥)

من طريق :

عبدالله بن حمزة الزبيري، حدثنا عبدالله بن نافع الصائغ، عن نافع بن أبي نُعيم، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ (به)

و في إسناده عبدالله بن حمزة؛ ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٥/٣٩) و لم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً .

وعبدالله بن نافع؛ مختلفٌ فيه، وفي « التقريب » (ص٣٢٦ رقم : ٣٦٥٩) : " ثقة، صحيح الكتاب، في حفظه لين من الكبار" .

وابن أبي نُعيم هو نافع صاحب القراءة المشهورة، قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٥٥٨ رقم :٧٠٧٧) : " صدوقٌ ثبتٌ في القراءة، من كبار السابعة"

فليس في إسناد هذا الطريق من يُنظر في حاله إلا الزبيري؛ وقد خولف، خالفه :

مسلم بن عمرو الحذاء المدني، فرواه عن عبدالله بن نافع، عن عثمان الضحاك، عن أبيه، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ (به)

أخرجه :الطبرانيُّ في « الأوسط » (٣/٢١٥ رقم : ٢٩٥٦)

ومسلمٌ قال فيه النسائيُّ : "صدوقٌ "

وكذا قال ابن حجر في « التقريب » (ص ٥٣٠ رقم : ٦٦٣٧)

وعثمان بن الضحاك، ضعّفه أبو داود. « تهذيب الكمال » للمزي (١٩/٣٩٤)

واكتفى به ابن حجر في « التقريب » (ص ٣٨٤ رقم :٤٤٨١)

ووالده الضحاك بن عثمان، قال فيه: أحمد بن حنبل، ويحيى بن معين « الجرح والتعديل» (٤/٤٦٠)، وأبو داود « سؤالات » الآجري - سبق المصدر - : " ثقة ".

والحديث ضعيفٌ لضعف عثمان . .

(١٧) حديث : وقال لمن امتنع بعذر الصوم :

" تكلف لك أخوك ؛ وتقول إني صائم "

البيهقيُّ ؛ من حديث : أبي سعيد الخُدري :

" صنعت لرسول الله ﷺ طعاماً وأتاني هو وأصحابه فلما وضع الطعام قال رجل من القوم : إني صائم ؛ فقال رسول الله ﷺ : دعاكم أخوكم وتكلف لكم ...."الحديث[١]

وللدارقطني نحوه؛ من حديث : جابر؛ ولا يصحان[٢] .

---

(١) الحديث أخرجه :

البيهقيُّ في « سننه الكبرى » (٢٧٩/٤ رقم :٨١٤٦) من طريق :

أبي حاتم بن أبي الفضل، عن محمد بن عبدالرحمن السامي، عن إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن محمد بن المنكدر، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ أنه قال : فذكره، وتمامه

ثم قال له : " أفطر وصم مكانه يوماً إن شئت "

وفي إسناده أبو حاتم لم أجد له ترجمة؛ وإسماعيل وأبوه متكلَّمٌ فيهما

فالحديث من طريقه هذا ضعيفٌ كما قال المصنِّف.

(٢) الحديث أخرجه:

الدارقطنيُّ في «سننه» (١٧٨/٢ رقم :٢٦) من طريق :

عمرو بن خلف بن إسحاق بن مرسال الخثعمي، عن أبيه، عن عمه إسماعيل بن مرسال، عن ابن المنكدر، عن جابر ﷺ ؛ نحوه كما قال المصنِّف.

وفي إسناده : عمرو بن خلف، وأبيه، وعم أبيه؛ لم أجد من ترجم لهم

فالحديث لا يصح كما قال المصنِّف.

(١٨) حديث : " من لم يُجب الداعيّ فقد عصى الله ورسُولَه "

متفقٌ عليه؛ من حديث أبي هريرة [١].

(١٩) حديث : " من أكرم أخاه المؤمن فإنما يكرم الله تعالى "

الأصبهانيُّ في « الترغيب و الترهيب »؛ من حديث جابر

والعُقيليُّ في «الضعفاء»؛ من حديث أبي بكر؛ وإسنادهما ضعيفٌ [٢]

---

(١) فات المصنّف التنبيه على أن هذا الحديث هو تتمة الحديث العاشر الذي مرّ ذكره، ومضى بيان موضعه في الصحيحين.

(٢) الحديث له طُرق وشواهد؛ وهي :

أولاً : من حديث جابر ﷺ أخرجه :

ابن راهويه في « مسنده » كما في « المطالب العالية » لابن حجر (١١٢/٣ رقم :٢٥٤٩)

قال : أخبرنا بقية بن الوليد، حن يحيى بن مسلم، حن أبي الزبير، حن جابر ﷺ (به)

ومن طريق بقية، أخرجه :

الخطيب البغدادي في « الجامع لأخلاق الراوي» (رقم :٧٩٦)، و الأصبهانيُّ في « الترغيب و الترهيب » (١٦٠/١ رقم :١٩٥)

وفي إسناده يحيى بن مسلم، قال عنه أبو حاتم : " شيخٌ مجهولٌ " « الجرح والتعديل » (١٨٧/٩)

وقال عنه الذهبيُّ في « ميزان الإعتدال » (٢١٩/٧- ٢٢٠):" لا يُعرف، ولا يُعتمد عليه؛ وخبره باطل، [ثم ساق هذا الخبر] "

وتابعه : بحر بن كنيز السقاء، قال : سمعت أبا الزبير (فذكره) أخرجه :

الطبرانيُّ في « المعجم الأوسط » (٢٨٣/٨ رقم :٨٦٤٥)، وابن عدي في « الكامل » (٥٢/٢)

وقال ابن عدي عن بحر :" وكل رواياته مضطربة، ويخالف الناس في أسانيدها ومتونها، والضعف على حديثه بيّن "

وقال الهيثميُّ في « مجمع الزوائد » (١٦/٨) : " فيه بحر بن كنيز؛ وهو متروك " =

- ثانياً: من حديث أبي بكر ﷺ؛ أخرجه :
العُقيليُّ في « الضعفاء » (٢٩/٤)، وأبو نُعيم في « الحلية » (٥٦/٣-٥٧)، وابن حبان في « المجروحين » (٢٨٤/٢) من طريق: محمد بن إسحاق الكَعْكاشي، عن الأوزاعي، عن هارون، عن قَبيصة، عن أبي بكر ﷺ (به).
قال العُقيليُّ : " حديثٌ باطلٌ، لا أصل له "
و نقل عن البخاريِّ أنه قال في الكَعْكاشي : " منكر الحديث "
ثم قال : وقال البخاريُّ : قال ابن معين : " كذاب ".
فهو من طريقه هذا موضوعٌ.

ثالثاً : من حديث ابن مسعود ﷺ مرفوعاً، بلفظ :
" إذا أكرم الرجل أخاه، فإنما يُكرم ربه "؛ أخرجه :
البزار في « مسنده » (٣٧٥/٥ رقم :٢٠٠٦- البحر الزّخار)، و تمام في « الفوائد » (رقم :١٦١٥) من طريق : سعيد بن سليمان، عن مصعب بن سلاّم، عن الحجاج، عن القاسم بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن ابن مسعود ﷺ ، به
و سعيد هو أبو عثمان الواسطي، الملقب بسعدويه، وهو " ثقةٌ، حافظٌ " قاله ابن حجر في « التقريب » (ص٢٣٧ رقم: ٢٣٢٩)
ومُصعب بن سلاّم، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٥٣٣ رقم: ٦٦٩٠) : " صدوقٌ له أوهام " .
والحجاج هو ابن أرطأة النخعي؛ قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص١٥٢ رقم: ١١١٩) : " أحد الفقهاء، صدوقٌ كثير الخطأ والتدلّيس " و عنعن هنا فالإسناد ضعيفٌ .

رابعاً : من حديث أبي هريرة و ابن عباس ﷺ مرفوعاً في حديث طويل؛ أخرجه :
الحارث بن أبي أسامة في « مسنده » (رقم : ٢٠٥- بُغية الباحث) وقد تفرد به :
داود بن المحبّر وهو كذاب مشهور؛ وقال الهيثميُّ بعد ايراده له في « البُغية » :
" حديثٌ موضوعٌ "
وكل طرقه شديدة الضعف لا يقوي بعضها بعضاً؛ إلا الطريق الثالث عن ابن مسعود ﷺ ضعيفٌ فقط و لم أجد ما يشهد له فالحديث ضعيفٌ، وضعّفه المصنّف .

(٢٠) حديث : " من سرَّ مؤمناً فقد سرَّ الله "

تقدم في الباب قبله [١].

(٢١) حديث : " وجبت محبتي للمتزاورين فيَّ، والمتباذلين فيَّ "

مسلمٌ؛ من حديث : أبي هريرة، و لم يذكرالمصنِّف هذا الحديث وإنما أشار إليه [٢].

---

(١) هو تتمة الحديث السابق في رواية أبي بكر ﷺ، وهو حديثٌ باطل كما سبق .

(٢) كذا قال المصنِّف، و لم أجده بعد طول بحث في صحيح مسلم؛ والحديث غير معروف من حديث أبي هريرة ﷺ؛ وإنما هو حديث: معاذ بن جبل ﷺ مرفوعاً؛ وهو حديثٌ صحيحٌ؛ أخرجه :

الإمام مالك في «الموطأ» (رقم :١٧١١)، ومن طريقه : الإمام أحمد في « مسنده » (٥/٢٣٣ رقم : ٢٢٠٨٣)، وابن حبان في « صحيحه » (٢/٢٣٥ رقم :٥٧٥ – الإحسان) وغيرهم، ولعل حفظ المصنِّف ذهب لحديث : " سبعة يظلهم الله في ظله يوم لا ظل إلا ظله – وذكر منهم – ورجلان تحابا في الله اجتمعا عليه، وتفرقا عليه .. " الحديث

فإنه عند مسلم في « صحيحه » كتاب الزكاة، باب : فضل إخفاء الصدقة، (٢/٧١٥ رقم :١٠٣١) من طريق : حفص بن عمر، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (ه).

(٢٢) حديث : "الأعمال بالنيات"[١]

متفقٌ عليه؛ من حديث : عمر بن الخطاب[٢] .

---

(١) ونتمته كما في « الإحياء » (٢/١٥):

" وإنما لكل أمرىء ما نوى، فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله؛ فهجرته إلى الله ورسوله، ومن كانت هجرته إلى دنيا يصيبها أو امرأة ينزوجها؛ فهجرته إلى ما هاجر إليه "

(٢) البخاريُّ كتاب الأيمان والنذور، باب : النية في الأيمان (٦/٢٤٦١ رقم : ٦٣١١)، ومسلمٌ كتاب الإمارة، باب : قوله ﷺ : إنما الأعمال بالنية، وأنه يدخل فيه الغزو من الأعمال (٣/ ١٥١٥ رقم : ١٩٠٧) من طريق علقمة بن وقاص، عن عمر ﷺ بلفظ:

" إنما الأعمال بالنية..." الحديث

وأما لفظة " بالنيات " التي ذكرها المصنّف فهي رواية للبخاري وحده دون مسلم، خرّجها : في كتاب الإيمان وهي في أول حديث في صحيحه.

(٢٣) حديث : " إن من التواضع لله، الرضا بالدُّون من المجلس "

الخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق »، وأبو نُعيم في « رياضة المتعلمين »؛ من حديث : طلحة بن عبيدالله، بسند جيد[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق » (رقم :٢٩٤)

و «رياضة المتعلمين» لأبي نُعيم لا أعلم له نسخة خطية، لكني وجدتُ هذا الحديث عنده في كتاب آخر له؛ فأخرجه في: « معرفة الصحابة » (١/١٠٤ رقم :٤٠١)

و الحديث أخرجه: الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١/١١٤رقم :٢٠٥)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٦/٢٩٩ رقم :٨٢٣٩)، وابن عدي في « الكامل » (٣/٢٨٤) من طريق :

سليمان بن أيوب بن سليمان بن عيسى بن موسى بن طلحة بن عبيدالله، عن أبيه، عن جدِّه، عن موسى بن طلحة، عن طلحة ﷺ (به)

قال ابن عدي بعد أن ساق هذا الحديث وغيره في ترجمة سليمان المذكور:

" وعامة هذه الأحاديث أفراد لهذا الإسناد، لا يُتابع سليمان عليها أحدٌ "

وقال الذهبيُّ في « تاريخ الإسلام » (١٥/١٧٩) :

" له عن آبائه نسخة نحو بضع وعشرين حديثاً، أورد منها ابن عدي عدة أحاديث مُنكرة "

وذكره في « المغني في الضعفاء » (١/٢٢٧ رقم :٢٥٦١)

وفي « التقريب » لابن حجر (ص ٢٥٠ رقم : ٢٥٣٦) : " صدوقٌ يُخطيء "

فالذي يظهر أنه حديثٌ شديد الضعف؛ وهو خلاف ما حكم به المصنِّف هنا والله أعلم.

(٢٤) حديث: " هذان حرامان على ذكور أمتي "[١]

أبو داود، والنسائيُّ، وابن ماجه؛ من حديث : علي؛ وفيه: ابـو أفلـح جهلـه ابن القطان[٢]

والنسائيُّ، والترمذيُّ وصححه؛ من حديث: أبي موسى نحوه =

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/١٦): "... حِلٌّ لإناثها " .

(٢) الحديث أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٥/١٥٢ رقم: ٢٤٦٥٩)، وأحمد في « مسنده » (١/٩٣ رقم: ٧٥٠)، وعبد بن حُميد في «مسنده» (ص٥٥-٥٦ رقم: ٨٠ المنتخب)، وأبو داود في « سننه » كتاب اللباس، باب: في الحرير للنساء (٤/٥٠ رقم: ٤٠٥٧)، والنسائي في « المجتبى » كتاب اللباس، باب: تحريم الذهب على الرجـال (٨/١٦٠ رقـم: ٥١٤٤-٥١٤٥-٥١٤٦-٥١٤٧) وفي « السنن الكبرى »، وابن ماجه كتاب اللباس، باب: لبس الحرير والذهب للنساء (٢/١١٨٩ رقم: ٣٥٩٥) وغيرهم كثير، من طريق:

أبي أفلح الهمداني، عن عبد الله بن زُربر الغافقي، عن علي ﷺ قال:

أخذ رسول الله ﷺ ذهباً بيمينه، وحريراً بشماله، ثم رفع بهما يديه فقال: " هذان حرام علـى ذكور أمتي " وزاد في رواية : ابن أبي شيبة، وابن ماجه : " حِلٌّ لإناثها".

وفي إسناده أبو أفلح الهمداني وقد جهله يحيى بن سعيد القطان كما قال المصنِّف ونقله كـذلك عنه الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال » (٧/٣٣٠ رقم: ٨٨٩٠).

وأما هو فلا يبعد – والله أعلم – حديثه حسن الاعتبار فهو وإن قال عنه القطان : " مجهول" فقد أخرج له أبو داود في « سننه » ومن المعلوم أنه لا يخرج إلا لمن كان حديثهم عنده معتبر.

وكذا أخرج حديثه هذا ابن حبان في « صحيحه »، و ذكره في الثقات .

وقال عنه العجليُّ :" بصريٌّ ثقةٌ " « معرفة الثقات » (ص ٣٨٣ رقم: ٢٠٨٢)

ولعل لذلك وغيره قال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (٢/٤٠٨ رقم: ٦٥٠٠) : " صدوقٌ".

وأما الحافظ في « التقريب » (ص٦١٩ رقم: ٧٩٤٤) فقال عنه : " مقبول" حين يتـابع وإلا فلين الحديث والذي يظهر لي أنَّ قول الحافظ الذهبيّ أقرب للصواب – والله أعلم – فالحديث من طريقه هذا حسن – إن شاء الله تعالى -.

= قلت: والظاهر انقطاعه، بين سعيد بن أبي هند، وأبي موسى فأدخل بينهما أحمد رجلاً لم يسم[1].

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنف » (٥/١٥١ رقم: ٢٤٦٤٥)، وأحمد في « مسنده » (٤/٣٩٤ رقم: ١٩٥٣٣)، وابن وهب في « الجامع» (٢/٧٠٣ رقم: ٦٠٧)، وعبد بن حُميد في « مسنده » (ص ١٩٣ رقم: ٥٤٦ المنتخب)، والترمذيُّ في « الجامع » كتاب اللباس، باب: ماجاء في الحرير والذهب (٤/٢١٧ رقم: ١٧٢٠)، والنسائيُّ في « المجتبى » كتاب اللباس، باب: تحريم الذهب على الرجال (٨/١٦١ رقم: ٥١٤٨) وفي « الكبرى » (٥/٤٣٧ رقم: ٩٤٤٩-٩٤٥٠) من طُرق عن :

نافع مولى ابن عمر، عن سعيد بن أبي هند، عن أبي موسى الأشعري ﷺ (ح).

وهذا الإسناد قال عنه الترمذيُّ : " حسنٌ صحيحٌ " .

وهو كما استظهر المصنِّف منقطع فإن سعيداً لم يسمع من أبي موسى ﷺ

قال أبو حاتم : " لم يلق سعيد بن أبي هند أبا موسى الأشعري " . « المراسيل » (ص ٧٥ رقم: ٢٦٤) لابنه.

ولا شك أن الحديث السابق يزيده قوة.

(٢٥) حديث : " من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه "

متفقٌ عليه؛ من حديث : أبي شُريح [١].

(١) البخاريُّ كتاب الأدب، باب : إكرام الضيف وخدمته إياه بنفسه (٥/٢٢٧٢ رقم :٥٧٨٤) ومسلمٌ كتاب اللقطة، باب: الضيافة ونحوها (٣/١٣٥٢ رقم :٤٨) من طريق : سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي شُريح العدوي ﷺ مرفوعاً (به).

(٢٦) حديث : حاتم الأصم " العجلة من الشيطان إلا في خمسة، فإنها من سنة رسول الله ﷺ : إطعام الطعام، وتجهيز الميت، وتزويج البكر، وقضاء الدَّين،والتوبة من الذنب"[١] =

(١) لم يخرِّجه المصنِّف من قول حاتم، وقد أخرجه: أبو نُعيم في «حلية الأولياء» (٧٨/٨) قال :
حدَّثنا محمد بن الحسين بن موسى، عن نصر بن أبي نصر، عن أحمد بن سليمان الكفرسلاني قال: وجدتُ في كتابي عن حاتم الأصم أنه قال:
" .... مذهبنا .. كان يقال: العجلة من الشيطان إلا في خمسة:
إطعام الطعام إذا حضر الضيف، وتجهيز الميت إذا مات، وتزويج البكر إذا أدركت، وقضاء الدَّين إذا وجب، والتوبة من الذنب إذا أذنب"
ونصر و الكفرسلاني لم أجد لهما ترجمة، فهو أثرٌ ضعيفُ الإسناد .

= الترمذيُّ؛ من حديث: سهل بن سعد:

" الأناة من الله [والعجلة من الشيطان][1]" وسنده ضعيفٌ [2] =

---

(١) ما بين المعقوفتين ساقط من نسخة الحافظ وثبت في نسخة الظاهرية، وفي الحديث أيضاً.

(٢) الحديث أخرجه :

الترمذي في كتاب البرّ والصلة، باب: ما جاء في الأناة والعجلة (٤/٣٦٧ رقم: ٢٠١٢) والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٦/١٢٢ رقم: ٥٧٠٢)، وأبو نُعيم في « معرفة الصحابة » (٣/١٣١٣-١٣١٤ رقم: ٣٣٠٣)، وابن عدي في « الكامل» (٥/٣٤٣) من طريق:

عبد المهيمن بن عباس بن سهل بن سعد الساعدي، عن أبيه، عن جده ﷺ مرفوعاً (به).

قال الترمذي :

" هذا حديثٌ غريبٌ، قد تكلّم بعض أهل الحديث في: عبد المهيمن بن عباس بن سهل، وضعفه من قبل حفظه".

وعبد المهيمن قال عنه البخاري في «التاريخ الكبير » (٦/١٣٧) : " منكر الحديث" وكذا قال عنه أبو حاتم « الجرح والتعديل» (٦/٦٧)

وقال النسائيُّ في « الضعفاء والمتروكين » (ص ٧٠ رقم: ٣٨٦) : " متروك الحديث"، وفي رواية : " ليس بثقة " «ميزان الاعتدال ».

وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢/١٤٩):

" ينفرد عن أبيه بأشياء مناكير، لا يُتابع عليها، مع كثرة وهمه، فلما فحش ذلك في روايته بطل الاحتجاج به " .

وقال الحافظ في « التقريب » (ص ٣٦٦ رقم: ٤٢٣٥) : " ضعيفٌ "

وقال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (١/٦٧١ رقم: ٣٤٩٧) : " واهٍ" .

ولعل حكم الحافظ الذهبي أقرب لحاله من حكم الحافظ ابن حجر، فهو في درجة المتروكين؛ فالحديث من طريقه هذا إسناده ضعيفٌ جداً، وضعّفه المصنّف.

= وأما الاستثناء : فروى أبو داود؛ من حديث :

سعد بن أبي وقاص :

" الغزوة في كل شيءٍ؛ إلا في عمل الآخرة "[1]

قال الأعمش : لا أعلم إلا أنه رفعه =

---

(١) الحديث أخرجه:

أبو داود كتاب الأدب، باب: في الرقعة (٤/٢٥٥ رقم: ٤١٨٠)، وأبو يعلى في « مسنده » (٢/١٢٣ رقم: ٧٩٢) ، والحاكم في « المستدرك » (١/١٣٢ رقم: ٢١٣)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (١٠/١٩٤ رقم: ٢٠٥٩٢) وغيرهم من طريق:

عبد الواحد بن دينار، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، عن مصعب بن سعد، عن أبيه ﷺ مرفوعاً (به).

وعبد الواحد وإن كان مُجمعاً على توثيقه إلا أنه ليس من متقدمي أصحاب الأعمش.

قال أبو داود : " عَمِد إلى أحاديث كان يرسلها الأعمش فوصلها كلها بقول حدثنا الأعمش..." ذكره العُقيليُّ في « الضعفاء الكبير » (٣/٥٥)

و قال ابن معين لما قيل له من أثبت أصحاب الأعمش؛ قال:

" بعد سفيان، وشعبة: أبو معاوية الضرير، وبعده عبد الواحد بن زياد " .

« الجرح والتعديل» (٦/٢٠)

وقد خالفه هنا سفيان الثوري؛ فأخرجه:

وكيع في « الزهد » (٢/٥٢٣) وعنه ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٧/٢٣٤ رقم: ٣٥٦١٩) عن : سفيان، عن الأعمش، عن مالك بن الحارث، قال: قال عمر بن الخطاب ﷺ (فذكره)

وهذا الوجه الموقوف هو الأصح، ورجاله ثقاتٌ كلهم، فهو صحيحٌ، والله أعلم

= وروى المزيُّ في « التهذيب » في ترجمة : محمد بن موسى بن نُفيع، عن مشيخة من قومه : أنَّ النبيَّ ﷺ قال :

" الأناة في كل شيء إلا في ثلاث: إذا صيح في سبيل الله، وإذا نودي بالصلاة، وإذا كانت الجنازة ..." وهذا مرسلٌ [١]. =

(١) الحديث أخرجه:

ابن أبي عاصم في « الآحاد والمثاني » (٥/٣٢٢-٣٤٢ رقم: ٢٠٩٤-٢٨٦٢- مختصراً)، والمزيُّ في « تهذيب الكمال » (٢٦/٥٣١) من طريقين عن:

محمد بن موسى، عن مشيخة من قومه (ﻫ)

ومحمد قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص ٥٠٩ رقم :٦٣٣٩) : " مجهول"

فهو مع إرساله، ضعيفُ الإسناد .

= وللترمذي؛ من حديث : علي " ثلاثة لا تؤخرها: الصلاة إذا أتت، والجنازة إذا حضرت، والأيّم إذا وجدت لها كفؤاً " وسندُهُ حسنٌ [١].

---

(١) الحديث أخرجه:

الإمام أحمد في « مسنده » (١/١٠٥ رقم: ٨٢٨) ، والترمذي في « الجامع » كتاب الصلاة باب: ما جاء في الوقت الأول من الفضل (١/٣٢٠ رقم: ١٧١)؛ وفي كتاب الجنائز باب: ما جاء في تعجيل الجنازة (٣/٣٨٧ رقم: ١٠٧٥)، وابن ماجه في «سننه» كتاب الجنائز، باب: ما جاء في الجنازة لا تؤخر إذا حضرت (١/٤٧٦ رقم: ١٤٨٦ مختصراً) وغيرهم من طريق:

سعيد بن عبد الله الجهني، عن محمد بن عمر بن علي بن أبي طالب، عن أبيه، عن جدّه علي بن أبي طالب ﷺ (مرفوعاً) فذكره.

والجهني قال عنه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٤/٣٧) : " مجهول"

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٨/٢٦١) ، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٢٣٧ رقم: ٢٣٤١) " مقبول" حيث يتابع وإلا فلين الحديث، وقد توبع هنا، فأخرجه:

الحاكم في « المستدرك » (٢/١٧٦ رقم:٢٦٨٦)، وابن حبان في « المجروحين» (١/٣١٩) من طريق: سعيد بن عبد الرحمن الجُمحي، عن محمد بن عمر (بسنده) فذكره

قال الحاكم : " هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ "

والجُمحي؛ قال عنه الإمام أحمد : " ليس به بأسٌ "

وقال ابن معين : " ثقة "، وقال أبو حاتم : " صالح " كلها من « الجرح والتعديل» (٤/٤١)

ونقل الخطيب في « تاريخ بغداد » أن الساجي قال فيه :

" يروي عن هشام بن عروة، وسهيل أحاديث لا يُتابع عليها " (٩/٦٩)

وقال عنه ابن عدي في « الكامل» :

" له أحاديث غرائب حسان وأرجو أنها مستقيمة وإنما يهم عندي في الشيء بعد الشيء يرفع موقوفاً ويُوصل مرسلاً لا عن تعمد " (٣/٤٠٠)

وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٢٣٨ رقم :٢٣٥٠) :

" صدوقٌ له أوهام، وأفرط ابن حبان في تضعيفه "

والإسناد من طريقه هذا حسنٌ، ويزيده الأول قوة، والله أعلم.

(٢٧) حديث : " الضيافة ثلاثة أيام، فما زاد فصدقة "

متفقٌ عليه؛ من حديث : أبي شُريح الخُزاعي[١] .

(٢٨) حديث : " فراش للرجل، وفراش للمرأة، وفراش للضيف، والرابع للشيطان "

مسلمٌ؛ من حديث : جابر[٢].

---

(١) وقد تقدم تخريجه قبل حديث، وفات المصنّف التنبه لذلك.

(٢) مسلمٌ كتاب اللباس والزينة، باب: كراهة ما زاد عن الحاجة من الفراش واللباس،(٣/١٦٥١ رقم : ٢٠٨٤) من طريق :

أبي عبدالرحمن الحبلي، عن جابر ﷺ أنّ رسول الله ﷺ قال : (فذكره)

إلا أنه وقع عند مسلم : " وفراش لامرأته ..." وأما لفظة : " وفراش للمرأة " فهي رواية عند : أحمد في « مسنده » (٣/٣٢٤ رقم : ١٤٥١٥٩)، وأبي داود كتاب اللباس، باب: في الفُرُش (٤/٧٠ رقم : ٤١٤٢)، وهي من نفس طريق مسلم .

(٢٩) حديث : " الأكل في السوق دناءة "

الطبرانيُّ؛ من حديث : أبي أمامة؛ وهو ضعيفٌ

ورواه ابن عدي في « الكامل »؛ من حديثه، وحديث أبي هريرة [١].

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٨/٢٤٩ رقم :٧٩٧٧) من طريق :

بقية بن الوليد، حدثني عمر بن موسى، حدثني القاسم، عن أبي أمامة ﷺ (ﻫ) .

ومن طريق بقية؛ أخرجه : ابن عدي في « الكامل » (٢/٨٠) ، إلا أن شيخه عنده : جعفر بن الزبير

وكلاهما – عمر و جعفر – متكلَّمٌ فيه :

فعمر بن موسى هو الوجيهي؛ قال عنه البخاريُّ : " منكرُ الحديث "« التاريخ الكبير » (٦/١٩٧)

وقال أبو حاتم : " متروك الحديث، ذاهب الحديث، كان يضع الحديث " « الجرح والتعديل » (٦/١٣٣)

وقال النسائيُّ : "متروك الحديث " « الضعفاء و المتروكين » (ص٨٢ رقم : ٤٦٣)

و له قصة في « الجرح والتعديل » تدل على أنه كان يكذب في الحديث؛ فلا يبعد الحكم على هذا الطريق بالوضع .

وأما جعفر بن الزبير فهو الدمشقي؛ قال عنه الذهبيُّ في «الكاشف»(١/٢٩٤ رقم:٧٨٩):

" ساقط الحديث " .

وقال ابن حجر في « التقريب » (ص١٤٠ رقم : ٩٣٩) : " متروك الحديث " .

وهذا الطريق أقلّ ما يقال فيه إنه : ضعيفٌ جداً، إن لم يكن موضوعاً.

وأما حديث : أبو هريرة ﷺ؛ فأخرجه :

عبد بن حُميد في «مسنده» (ص٤٢١ رقم :١٤٤٤ المنتخب)، وابن عدي في « الكامل » (٦/١٣٨)، من طريقين :

عن محمد بن الفرات، عن عبدالرحمن الأنصاري، عن أبي هريرة ﷺ (ﻫ)

وابن الفرات هو التميمي الكوفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٥٠١ رقم: ٦٢١٧):

" كذبوه "

فالحديث من طريقه هذا موضوع.

(٣٠) حديث : ابن عمر " كنا نأكل على عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي، ونشرب ونحن قيام "

الترمذيُّ وصححه، وابن ماجه، وابن حبان[١].

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (٥/١٠٢ رقم: ٢٤١١٨) وعنه أحمد (٢/١٠٨ رقم :٥٨٧٤)

وأخرجه: الترمذيُّ في « الجامع » كتاب الأشربة، باب:ما جاء في النهي عن الشرب قائماً (٤/٣٠٠ رقم :١٨٨٠)، وابن ماجه كتاب الأطعمة، باب :الأكل قائماً (٢/١٠٨٩ رقم : ٣٣٠١)، وابن حبان (١٢/١٤١ رقم :٥٣٢٢ – الإحسان) من طريق :

حفص بن غياث، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ (به).

قال الترمذيُّ عقبه : " هذا حديثٌ صحيحٌ غريبٌ، من حديث عبيدالله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر وروى عمران بن حُدير هذا الحديث، عن أبي البزري، عن ابن عمر، وأبو البزري اسمه : يزيد بن عطارد "

وقال في كتابه « العلل » (١/٣١١) :

" سألتُ محمداً [البخاريَّ]عن هذا الحديث ؟ فقال : حديثٌ فيه نظر، وحلَّق فقال : لا يُعرف عن عبيد الله إلا من وجه رواه حفص، وإنما يعرف من حديث عمران بن حُدير، عن أبي البزري، عن ابن عمر، واسم أبو البزري : يزيد بن عطارد "

وقد رجَّح هذا الطريق أيضاً في « التاريخ الكبير » (١/١٦٥)

وقال أبو داود السجستاني عنه : " قال علي بن المديني : نعس حفص نعسة – يعني حين روى حديث عبيد الله بن عمر – وإنما هو حديث أبي البزري " « تاريخ بغداد » (٨/١٩٦)

وقال أبو بكر الأثرم :" قلت له [يعني لأبي عبدالله أحمد بن حنبل] الحديث : الذي يرويه حفص عن عبيد الله بن عمر .... (فذكره)، فقال : ما أدري ما ذاك كأنكر له ... إنما هو حديث : يزيد بن عطارد " « تاريخ بغداد » (٨/١٩٥)

وقال أبو زرعة : " رواه حفصٌ وحده " « الجرح والتعديل »

وقال أبو حاتم في « العلل » (٢/٩) : " إنما هو حفص، عن محمد بن عبيد الله العرزمي، وهذا الحديث لا أصل له بهذا الإسناد "

ولم أقف عليه من هذا الطريق، فكأن أبا حاتم يرمي إلى أن حفصاً قد دلَّس في هذا الإسناد، وحفص مع ثقته، قد رُمي بالتدليس، رماه به :

الإمام أحمد، والدارقطني، وابن سعد =

= والحديث الذي رجحه هؤلاء الأئمة من طريق البزري؛ أخرجه :
ابن أبي شيبة في « المصنّف » (٥/ ١٠١ رقم :٢٤١١٥)، ، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (رقم:١٠٩٤)، وأحمد في «مسنده» (٢/١٢-٢٤-٢٩رقم :٤٦٠١-٤٧٦٥-٤٨٣٣) وغيرهم، من طرق عن :
عمران بن حُدير، عن البزري، عن ابن عمر ﷺ (به)
و عمران بن حُدير : " ثقة، ثقة " قاله الحافظ في « التقريب » (ص ٤٢٩ رقم :٥٤١٨)
والبزري هو يزيد بن عطارد
قال عنه أبو حاتم الرازي : " لا أعلم روى عنه غير عمران بن حُدير، وليس ممن يُحتج بحديثه "
« الجرح والتعديل » (٩/٢٨١)
وفي « الكاشف » (٢/٤٠٧ رقم :٦٥١٠) و « الميزان » للذهبي : " مجهول "
وفي « التقريب » لابن حجر (ص٦٢١ رقم :٧٩٥٤) : " مقبول "
فالحديث ضعيفٌ، لجهالة البزري هذا.

(٣١) حديث : " قطع العُروق مسلمة، وترك العشاء مهرمة "

ابن عدي في « الكامل »؛ من حديث : عبدالله بن جراد؛ بالشطر الأول ،

والترمذيُّ؛ من حديث : أنس؛ بالشطر الثاني، وكلاهما ضعيفٌ ،

وروى ابن ماجه الشطر الثاني؛ من حديث :جابر [1].

---

(١) الحديث له طُرق وشواهد؛ :

أولاً : عن عبدالله بن جراد :

عزاه المصنِّفُ « للكامل » لابن عدي، و لم أجده فيه، والحديث عنه أخرجه :

ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٤٠/٢٧) من طريق : يعلى بن الأشدق، عنه بلفظ :

" قطع العُروق مسلمة، والحجامة خير منه "

ويعلى قال عنه البخاريُّ في « التاريخ الأوسط » (١٧٩/٢) : " لا يُكتب حديثه "

و قال عنه أبو زرعة : " هو عندي لا يصدق، ليس بشيء "

وقال أبو حاتم : " ليس بشيء، ضعيف الحديث " « الجرح والتعديل » (٣٠٣/٩)

وقال الذهبيُّ في « تاريخ الإسلام » (٤٧٣/١٢) : " أحد المتروكين "

وابن جراد: عدَّه البخاريُّ فيمن يعدُّ في الصحابة ﷺ توهماً وقال : " واه، ذاهب الحديث "

وقال عنه أبو حاتم، وأبو زرعة : " لا يُعرف " « الجرح والتعديل» الموضع السابق، و (٢١/٥)

وقال ابن عدي في « الكامل » (٢٨٧/٧) في ترجمة يعلى :

" يروي عن عمه عبدالله بن جراد، عن النبي ﷺ أحاديث كثيرة مناكير، وهو وعمه غير معروفين "

فالحديث من طريقه هذا منكرٌ .

ثانياً :عن أنس ﷺ أخرجه :

الترمذيُّ في « الجامع » كتاب الأطعمة، باب: ما جاء في فضل العشاء (٢٨٧/٤ رقم :١٨٥٦)، وأبو يعلى في «مسنده» (٣١٤/٧ رقم :٤٣٥٣)، والطبرانيُّ في « المعجم الأوسط» (٣٥٠/٦ رقم :٦٥٩٥)، وغيرهم، من طرق عن :

عنبسة بن عبدالرحمن، عن عبدالملك بن علاّق، عن أنس ﷺ مرفوعاً : بلفظ :

" تعشوا ولو بكف من حشف، فإن ترك العشاء مهرمة "

وقد اختلف في اسم ابن علاّق عندهم فتارة يذكر: مسلم فقط، وتارة أخرى يذكر علاّق بن أبي مسلم

= والجميع شخص واحد، كما بيّن الحافظ المزيُّ في « تهذيب الكمال » (٣٧٧/١٨) فقال :
" رواه خسان بن مالك بن حباد السلمي، وإسماعيل بن أبان الوراق، ومحمد بن صبيح بن السماك، عن عنبسة بن عبد الرحمن، قال : خسان وإسماعيل، عن علاّق بن أبي مسلم، وقال بن السماك ، عن مسلم "
ومرد هذا التنوع لضعف عنبسة، فإن ضعفه شديد :
قال عنه ابن معين : " لا شيء " وقال البخاريُّ :" تركوه " . « التاريخ الكبير » (٣٨/٧)،
وقال أيضاً : " ضعيفٌ في الحديث، ذاهبٌ "
وقال أبو حاتم : " متروك الحديث، كان يضع الحديث "
وقال أبو زرعة : " واهي الحديث ، منكر الحديث " كلاهما في « الجرح والتعديل» (٤٠٢/٦)
وفي « التقريب » (ص ٤٣٣ رقم :٥٢٠٦) : " متروك، رماه أبو حاتم بالوضع "
و مع وهائه قد رواه على وجه آخر، أخرجه :
ابن عدي في « الكامل » (٢٩٤/٤) من طريق: عبدالرحمن بن مسهر البغدادي، عنه، عن موسى بن عقبة، عن أنس ﷺ (به)
وابن مسهر، متروك كشيخه، قاله عنه أبو حاتم « الجرح والتعديل » (٢٩١/٥)، والنسائيُّ « الضعفاء » (رقم :٣٣٦)
و عن ابن معين: " ليس بشيء" وفي « الجرح والتعديل »
وهو مترجم في « الكامل » لابن عدي.
و تويع عليه من هذا الوجه، فأخرجه : ابن النجار في « ذيل تاريخ بغداد » من طريق:
أبي الهيثم القرشي، عن موسى بن عقبة (به).
ساق إسناده السيوطيُّ في « اللآلي المصنوعة » (٢٥٥/٢)
وأبو الهيثم هو : خالد بن إلياس العدوي المدني، وهو ليس بأقل حالاً من ابن مسهر
قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص١٨٧ رقم :١٦١٧) : "متروك الحديث "
والحديث قال عنه الترمذيُّ :" هذا حديثٌ منكرٌ..."
ثالثاً: عن جابر ﷺ، أخرجه :
ابن ماجه في «سننه» كتاب الأطعمة، باب:ترك العشاء(١١١٣/٢ رقم :٣٣٥٥) من طريق :
إبراهيم بن عبد السلام بن عبدالله بن باباه المخزومي، ثنا عبدالله بن ميمون، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﷺ (به).
وابن باباه، قال عنه ابن عدي في « الكامل » (٢٥٩/١) : " ليس بمعروف، حدّث بمناكير، وعندي أنه يسرق الحديث "
وفي « التقريب » للحافظ (ص٩١ رقم:٢٠٩) : " ضعيفٌ "
وأقلّ ما يقال فيه : متروك ، ثم وجدت الحافظ يقول عنه في « تهذيب التهذيب»(٤٥/٦) :
" أحد المتروكين " =

= وشيخه ابن ميمون :

قال الحافظ المزيُّ في « تهذيب الكمال » (٢٠٢/١٦) : " أظنه خير القدّاح "

أي خير: عبدالله بن ميمون بن داود القدّاح القرشي، وقال الحافظ في «التقريب»(ص٣٢٦ رقم ٣٦٥٣):

" هو عندي القدّاح، الذي قبله " وقد قال عن القدّاح : " منكر الحديث، متروك "

فهو عن جابر ﷺ ضعيفٌ جداً، وكل طرقه كما سبق شديدة الضعف لا يُشدُّ بعضها بعض .

(٣٢) حديث : رأى رسول الله ﷺ صهيباً يأكل تمراً، وإحدى عينيه رمدة، فقال له : " أتأكل التمر وأنت رمد ؟ فقال : إنما أمضغ بالشق الآخر، فضحك رسول الله ﷺ "

ابن ماجه؛ من حديث : صهيب بإسناد جيد[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

أحمد في «المسند» (٦١/٤ رقم :١٦٦٤٢)، وابن ماجه في «سننه» كتاب الطب، باب: الحمية (١١١٩/٢ رقم:٣٤٤٣)، والطبراني في «معجمه الكبير» (٣٥/٨ رقم :٧٣٠٤)، والحاكم في « مستدركه » (٤٥١/٣ رقم:٥٧٠٣ و ٤٥٦/٤ رقم :٨٢٦٣) من طريق :

ابن المبارك، عن عبدالحميد بن صيفي – من ولد صهيب – عن أبيه، عن جده صهيب ﷺ قال : قدمت على النبي ﷺ : وبين يديه خبزٌ و تمرٌ، فقال النبي ﷺ : ادْنُ فكُل، فأخذت آكل من التمر، فقال النبي ﷺ : تأكل تمراً، وبك رمد ؟ فقلت : إني امضغُ من ناحية أُخرى، فتبسم رسول الله ﷺ

وفي إسناده عبدالحميد بن صيفي؛ ذكره البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٥٢/٦)، و لم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في « الثقات » (١٢١/٧)، وذكرا أنه روى عنه جمعٌ من الرواة

وقال الحافظ في « التقريب » (ص٣٣٣رقم: ٣٧٦٠) : " لين الحديث ".

ووالده : صيفي بن صهيب الرومي، تابعيٌ سمع : أباه؛ وروى عنه جمعٌ أيضاً، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٣٨٤/٤)، وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٢٧٨ رقم :٢٩٦١) :

" مقبول " حيث يُتابع وإلا فلين الحديث

وللحديث طريقان آخران :

الأول: أخرجه : ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٢٢٨/٣) من الواقدي، حدثني عبدالله بن جعفر، عن عبدالحكيم بن صهيب، عن عمر بن الحكم قال :

قدم صهيب ﷺ على رسول الله ﷺ وهو بقباء، ومعه أبو بكر وعمر ﷺ وبين أيديهم رطبٌ قد جاءهم به كلثوم بن الهدم أمهات جرادين، وصهيب قد رمد بالطريق وأصابته مجاعة شديدة، فوقع في الرطب ، فقال عمر ﷺ : يا رسول الله ألا ترى صهيب يأكل الرطب وهو رمدٌ ؟ فقال رسول الله ﷺ :" تأكل الرطب وأنت رمد؟ " فقال صهيب: إنما آكله بشقّ عيني الصحيحة، فتبسم رسول الله ﷺ ..."

والواقديُّ هو محمد بن عمر، وهو " متروك الحديث " كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص٤٩٨ رقم:٦١٧٥)

= ولكنه قد توبع هنا؛ تابعه : محمد بن علي بن الحسين؛ فأخرجه :
ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٣١/٢٤) من طريق : الزبير بن بكار الزُبيري، حدثني إسحاق بن جعفر، عن محمد بن علي بن الحسين، عن عبدالله بن جعفر، بسنده (نحوه) .
وإسحاق هو ابن جعفر الصادق؛ قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص١٠٠ رقم : ٣٤٧) : " صدوقٌ " .
وعبد الله بن جعفر هو المخرمي؛ قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٢٩٨ رقم :٣٢٥٢) : " ليس به بأس "
وقال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (٥٤٣/١ رقم :٢٦٦٦) : "صدوقٌ مفت "
وعبد الحكيم بن صهيب ذكره البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (١٢٤/٦)، وابن أبي حاتم في « الجرح و التعديل » (٣٥/٦) و لم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً
وعمر بن الحكم هو ابن ثوبان المدني، قال عنه الحافظ ابن حجر في « التقريب » (ص٤١١ رقم:٤٨٨٢) : " صدوقٌ ".
الطريق الآخر: أخرجه ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٣١/٢٤-٢٣٢) أيضاً من طريق : الزُبير بن بكار، حدثني إبراهيم بن حمزة، عن يوسف بن محمد الصهيبي، عن أبيه قال :
قدم صهيب من مكة؛ فنزل بالنبي ﷺ فذكر نحوه .
إبراهيم هو ابن حمزة الزُبيري؛ قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص٨٩ رقم : ١٦٨) : "صدوقٌ"
ويوسف قال عنه البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٣٧٩/٨) : " فيه نظر "
وقال أبو حاتم الرازي عنه : " لا بأس به " « الجرح والتعديل » (٢٢٨/٩)، وذكره ابن حبان في « الثقات » (٢٧٨/٩)، وقال عنه ابن عدي في « الكامل » (١٦٩/٧) :
" يروي عن أبيه، عن جدّه، هذه الأحاديث، وهذه تحتمل "
وأما أبوه فهو : محمد بن يزيد بن صيفي، ذكره البخاريُّ في « التاريخ الكبير »(٢٥٨/١) وذكر شيئاً من مروياته وقال : "وهو مختلفٌ في إسناده "
وذكره ابن حبان في « الثقات »(٤٥/٩) وقال : " من أهل المدينة روى عن أجداده "
وذكره الذهبيُّ في « ميزان الاعتدال » (٣٦٩/٦)
وكلام ابن عدي السابق في ترجمة ابنه يدل على تمشيته لحديثه، فهو إن لم يزد الحديث قوة فلا يضره، لأن طريق ابن ماجه مع طريق ابن عساكر الأول، لا يبعد القول بهما عن تحسين الحديث، وقد جود المصنّف إسناده . .

(٣٣) حديث : لما جاء نعي جعفر بن أبي طالب، قال ﷺ :

" إن آل جعفر شُغلوا بميتهم عن طعامهم، فحملوا إليهم ما يأكلون "

أبوداود، والترمذيُّ، وابن ماجه؛ من حديث: عبدالله بن جعفر نحوه، بسند حسن؛ ولابن ماجه؛ نحوه من حديث: أسماء بنت عُميس [١].

---

(١) الحديث أخرجه :

عبد الرزاق في «مصنفه» (٣/٥٥٠ رقم :٦٦٦٤)، والحُميديُّ في «مسنده» (١/ ٢٤٧ رقم:٣٥٧)، و أحمد في «مسنده» (١/٢٠٥ رقم : ١٧٥١)، وابن راهويه في «مسنده» (٥/٤١ رقم :٢١٤٤) كلهم عن :

سفيان بن عيينة، حدَّثني جعفر بن خالد، عن أبيه، عن عبد الله بن جعفر قال : قال رسول الله ﷺ : " اصنعوا لآل جعفر طعاماً، فإنه قد أتاهم أمر شغلهم "

ومن طُرق عن : سفيان؛ أخرجه :

أبو داود كتاب الجنائز، باب:صنعة الطعام لأهل الميت(٣/١٩٥ رقم :٣١٣٢ واللفظ له)، والترمذيُّ كتاب الجنائز، باب:ما جاء في الطعام يُصنع لأهل الميت(٣/٣٢٣ رقم :٩٩٨)، وابن ماجه كتاب الجنائز،باب ما جاء في الطعام يُبعث لأهل الميت(١/٥١٤رقم :١٦١٠)

سفيان بن عيينة لا يُسأل عن مثله، إمام حافظ، ثقة مشهور، وجعفر بن خالد هو ابن سارة المخزومي، قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص١٤٠ رقم :٩٣٧) : " ثقة ".

ووالده خالد بن سارة المخزومي، ذكره: البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٣/١٥٣)، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣/٣٣٥) و لم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٦/٢٦٤)، وصحح له الترمذيُّ هذا الحديث فقال عنه : "حديثٌ حسنٌ صحيحٌ "

وكذا صحح حديثه هذا الحاكم بعد أن أخرجه في «مستدركه» (١/٥٢٧) من طريق الحُميدي و قال : " هذا حديثٌ صحيحُ الإسناد ..."

ولعل لكل ما سبق قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص ١٨٨ رقم :١٦٣٧) : "صدوقٌ" .

وقد حسنه للمصنِّف؛ وهو كما قال إن شاء الله

وأما حديث : أسماء بنت عُميس؛ فأخرجه : ⬅

= الإمام أحمد في « مسنده » (٦/٣٧٠ رقم :٢٧١٣١)، وابن ماجه كتاب الجنائز، باب:ما جاء في الطعام يُبعث إلى أهل الميت (١/٥١٤ رقم : ١٦١١ واللفظ له)، وإسحاق بن راهويه في « مسنده» (٥/٤٠ رقم :٢١٤٣)، والبيهقيُّ في«دلائل النبوة » (٤/٣٧٠) وغيرهم من طرق :

عن محمد بن إسحاق، قال حدثنا عبد الله بن أبي بكر، عن أم عيسى بنت الجزار، عن أم جعفر بنت محمد بن جعفر بن أبي طالب، عن جدتها أسماء بنت عُميس قالت :

لما أصيب جعفرٌ رجع رسول الله ﷺ إلى أهله فقال :

" إن لآل جعفر قد شغلوا بشأن ميتهم فاصنعوا لهم طعاماً ..."، وعند بعضهم فيه قصة وموضع الشاهد مذكور عندهم.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ لجهالة : أم عيسى، قال عنها الحافظ في « التقريب » (ص٧٥٨ رقم : ٨٧٥٤) : " لا يُعرف حالها "

وقال عن أم جعفر بنت محمد (ص٧٥٧ رقم :٨٧٥٠) : " مقبولة "

والحديث السابق يزيده قوة.

(٣٤) حديث : " اللهم بارك لنا فيه، وزدنا منه "

قاله : عند شرب اللبن؛ تقدم في آخر الباب الأول من كتاب الأكل[١].

---

(١) قال عنه هناك(١/٣٥٢) :

" أبو داود، والترمذيُّ وحسّنه، وابن ماجه؛ من حديث ابن عباس ﷺ :

" إذا أكل أحدكم طعاماً فليقل : اللهم بارك لنا فيه؛ وأطعمنا خيراً منه، ومن سقاه لبناً فليقل : اللهم بارك لنا فيه وزدنا منه "

والحديث أخرجه :

عبد الرزاق في «مصنّفه» (٤/١٤٤ رقم:٨٦٧٦)، والحُميديُّ في «مسنده» (١/٢٥٥ رقم:٤٨٢)، و أحمد في «مسنده» (١/٢٢٥ رقم:١٩٧٨)، وأبو داود كتاب الأشربة، باب : ما يقول إذا شرب اللبن (٣/٣٣٩ رقم : ٣٧٣٠)، والترمذيُّ كتاب الدعوات عن رسول الله ﷺ، باب :ما يقول إذا أكل طعاماً (٥/٥٠٦ رقم :٣٤٥٥)، والنسائيُّ في السنن الكبرى (٦/٧٩/ رقم :١٠١١٨) كلهم من طُرق عن :

علي بن زيد، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس ﷺ (به)

وعلي بن زيد هو ابن جُدعان؛ قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٠١ رقم :٤٧٣٤) :

" ضعيفٌ "

والحديث عزاه المصنّف لابن ماجه وهو في سننه كتاب الأطعمة، باب: اللبن (٢/١١٠٣ رقم: ٣٣٢٢) لكنه من طريق آخر عن ابن عباس ﷺ؛ فقد خرّجه عن شيخه :

هشام بن عمّار، ثنا إسماعيل بن عيّاش، ثنا ابن جُريج، عن ابن شهاب، عن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة، عن ابن عباس ﷺ (به)

وقد علّق أبو حاتم على هذا الطريق فقال :

" ليس هذا من حديث الزُّهري إنما هو من حديث : علي بن زيد بن جُدعان، عن عمر بن حرملة، عن ابن عباس عن النبي ﷺ؛ ...وأخاف أن يكون قد أُدخل على هشام بن عمّار لأنه لما كبر تغير" علل الحديث (٤/٢) لابنه

وهشام قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٥٧٣ رقم : ٧٣٠٣):

" صدوق كبر فصار يتلقن؛ فحديثه القديم أصح "

فهو من طريقه هذا يرجع للأول، وهو ضعيفٌ، والله أعلم.

(٣٥) حديث : " الأكل بثلاث أصابع من السنة "

مسلمٌ من حديث كعب بن مالك :

" كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاث أصابع " [١]

وروى ابن الجوزيُّ في « العلل » من حديث ابن عباس موقوفاً :

" كُل بثلاث أصابع فإنه من السنة "[٢].

---

(١) مسلمٌ في « صحيحه » كتاب الاشربة، باب : استحباب لعق الأصابع، والقصعة .... وكراهية مسح اليد قبل لعقها (٣/١٦٠٥ رقم : ٢٠٣٢) من طريق :
ابن لكعب بن مالك، عن كعب ﷺ (به).

(٢) « العلل المتناهية » (٢/٦٥٢-٦٥٣) و قال عقبه :
" تفرد به رشدين بن سعد، قال يحي : ليس بشيء، وقال أبو حاتم الرازي : منكر الحديث ،وفيه غفلة يُحدِّث بالمناكير عن الثقات "
ذكر المصنّف أن الحديث موقوفاً، وهو في « العلل» مرفوعاً من قول النبي ﷺ؛ بلفظ:
" لا تأكل بأصبع واحد، فإنه أكل الملوك، ولا تأكل باصبعين فإنها أكل الشيطان، وكُل بثلاث أصابع فإنه السنة "
و الحديث روي عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً، فقد أخرجه: الطبرانيُّ في « معجمه الكبير » (١١/١٢٦ رقم:١١٢٥١) من طريق :
ابن لهيعة، عن عطاء بن أبي رباح، وابن أبي مُليكة، عن ابن عباس ﷺ قال:
دخل رسول الله ﷺ حائطاً لبعض الأنصار، فجعل يتناول من الرطب فيأكل وهو يمشي، وأنا معه، فالتفت إلي فقال : " يابن عباس، لا تأكل باصبعين، فإنها أكلة الشيطان، وكُل بثلاثة أصابع " وليس فيه : فإنه من السنة.
وابن لهيعة، تقدم في الحديث الثاني بيان حاله، وأنه ضعيفٌ، ومدلِّس وقد عنعن .

كتاب آداب النكاح

الباب الأول

في الترغيب في النكاح

كتاب آداب النكاح

الباب الأول : في الترغيب في النكاح

(٣٦) حديث : " النكاح من سنتي، فمن أحب فطرتي فليستن بسنتي "

أبو يعلى في« مسنده» مع تقدم وتأخر؛ من حديث : ابن عباس بسند حسن [١].

---

(١) الحديث أخرجه :

عبدالرزاق في «المصنف»(١٦٩/٦ رقم :١٠٣٧٨)، وسعيد بن منصور في« سننه » (١٦٣/١) وأبو يعلى في « مسنده » (١٣٣/٥ رقم :٢٧٤٨ واللفظ له)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٧٧/٧ رقم : ١٠٣٧٨)، وفي « السنن الصغرى » (٧٨/٦ رقم :٢٣٣٢) من طريقين عن :

إبراهيم بن ميسرة، عن عبيد بن سعد عن النبي ﷺ قال :

" من أحب فطرتي فليستن بسنتي، ومن سنتي النكاح "

وابن ميسرة قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٩٤ رقم :٢٦٠): " ثبتٌ حافظٌ" .

وقد اُختلف في صحبة عبيد بن سعد؛ قال الحافظ في « الإصابة» (٤١٢/٤) :

" ذكره ابن حبان في ثقات التابعين، مثل ما ترجم له البخاريُّ سواء، ويغلب على الظن أنه تابعي، لأنه لم يصرِّح بسماعه، وإنما أوردته في هذا القسم لذكر أبي يعلى له في « مسنده » فهو على الاحتمال "

وترجمة البخاري له في « التاريخ الكبير »(٤٤٨/٥)، وابن حبان في « الثقات » (١٣٦/٥) ،

والبيهقيُّ لما أخرجه قال : " هذا مرسلٌ " أي لم ير صحة صحبته .

وهو مرسلٌ صحيحُ الإسناد .

وله شاهد : من أبي هريرة ﷺ؛ أخرجه: ابن عدي في «الكامل » (٨٧/٧)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٣٩/٦١) من طريق :

أبي حُرّة واصل بن عبدالرحمن، عن الحسن البصري، عن أبي هريرة ﷺ قال رسول الله ﷺ، (فذكره) .

وفي إسناده : أبو حُرة؛ قال يحي بن معين: " حدثني خُندر قال : وقفت أنا حُرة على أحاديث ؟ فقال : لم أسمعها من الحسن، قال خُندر: فلم أقف على شيء منها أنه سمعه من الحسن إلا حديثاً أو اثنين " «الضعفاء الكبير» (٣٢٦/٤) للعُقيليِّ

ونقل العُقيليُّ أيضاً أنَّ البخاريَّ قال : " تكلموا في روايته عن الحسن ".

(٣٧) حديث: " تناكحوا تكثروا فإني أباهي بكم الأمم يوم القيامة؛ حتى السقط "

أخرجه : أبو بكر بن مردويه في « تفسيره »؛ من حديث ابن عمر، دون قوله " حتى السقط " وإسناده ضعيفٌ؛ وذكره بهذه الزيادة البيهقيُّ في « المعرفة » عن الشافعي : أنه بلغه [١].

= وقال الحافظ في « التقريب » (ص٥٧٩ رقم :٧٣٨٥) :
" صدوقٌ حافظٌ، وكان يُدلِّس عن الحسن " .
والحسن البصري مع إمامته في الدِّين والعلم إلا أنه رُمي بالتدليس، قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص١٦٠ رقم:١٢٢٧) : " ثقةٌ، فقيه، فاضلٌ مشهورٌ، وكان يُرسل كثيراً، ويُدلِّس "
ولو ما في الإسناد إلا عنعنته لـــحُسن بالمرسل السابق، لكن الانقطاع بينه وبين أبي حُرة يحول دون ذلك، فالحديث ضعيفٌ .
تنبيه : عزا المصنِّف الحديث لأبي يعلى عن ابن عباس ﷺ، ومن التخريج تبين أنه ليس كذلك، ومنشأ الوهم أنه رأى أبا يعلى خرَّجه في مسند ابن عباس ﷺ فظنه راويه، وليس كذلك؛ كما مضى بعضه في التخريج .

(١) الحديث اسنده ابن الديلميُّ في « مسند الفردوس »، وذكر إسناده الحافظ ابن حجر في مختصره « الغرائب الملتقطة »(ج١ /ق٤٢-ب) من طريق :
محمد بن الحارث الحارثي، حدَّثنا محمد بن عبد الرحمن الديلماني، عن أبيه، عن ابن عمـــر ﷺ مرفوعاً بلفظ :
" حجوا تستغنوا، وسافروا تصحوا، وتناكحوا تكثروا، فإني مُباهي بكم الأمم "
وفي إسناده ابن الديلماني
قال عنه : البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (١٦٣/١)، وأبو حاتم في « الجـــرح والتعـــديل » (٣١١/٧)، والنسائيُّ في « الضعفاء » (رقم ٥٢٦) : "منكر الحديث "
زاد أبو حاتم : " ضعيفُ الحديث، مضطرب الحديث "
وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢٦٤/٢) :
" حدَّث عن أبيه بنسخة شبيهاً بمائتي حديث، كلها موضوعة، لا يجوز الاحتجـــاج بـــه، ولا ذكره في الكتب على جهة التعجب، [وقال بعد أن اسند عدة أحاديث من نفس هذا الطريق] تلك النسخة التي ذكرناها أكثرها : موضوعة، أو مقلوبة "
وقال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (١٩٢/٢ رقم :٤٩٨٧) : " واهٍ ".
فهو حديثٌ ضعيفٌ جداً إن لم يكن موضوعاً
وما ذكره البيهقيُّ عن الشافعي بلاغاً لم يسنده وهو في « المعرفة » (٢١٩/٥-٢٢٠)، نقلاً عن « الأم » للشافعي (١٤٤/٥) .

(٣٨) حديث : " من رغب عن سنتي فليس مني؛ وإن من سنتي النكاح؛ فمن أحبني فليستن بسنتي "

متفقٌ على أوله؛ من حديث أنس : " من رغب عن سنتي فليس مني "

وباقيه تقدم قبله بحديث [١].

---

(١) البخاريُّ كتاب النكاح، باب : الترغيب في النكاح (٥/١٩٤٩ رقم :٦٧٧٦) من طريق : حُميد بن أبي حُميد الطويل

ومسلمٌ كتاب النكاح،باب:استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه ووجد مُؤنة(٢/١٠٢٠رقم: ١٤٠١) من طريق : ثابت البناني

[كلاهما] عن : أنس ﷺ مرفوعاً (به).

(٣٩) حديث : " من ترك التزويج خوف العيلة فليس مني "

أبو منصور الديلميُّ في « مسند الفردوس » من حديث : أبي سعيد بسند ضعيف [١]

وللدارميِّ في « مسنده »، والبغويِّ في « معجمه »، وأبي داود في « المراسيل »؛ من حديث أبي نُجيح :

"من قدر على أن ينكح فلم ينكح؛ فليس مني" وأبو نُجيح مختلفٌ في صحبته[٢]

---

(١) لم أقف على إسناده؛ والحديث ذكره الشوكانيُّ في « الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة» (ص١٢٥رقم :٢١) وقال : " قال في المختصر : ضعيفٌ وله شاهد "

(٢) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في « مصنَّفه » (٤٥٣/٣ رقم : ١٥٩٠٤)، والدارميُّ في «مسنده» (١٧٧/٢ رقم :٢١٦٤)، والحارث بن أبي أسامة (١٥٧/١ رقم :٤٨٢ البغية)

وأبو داود في «المراسيل» (ص١٨٠ رقم : ٢٠٢)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٨٧/٧ رقم :١٣٢٣٣)، وفي « شعب الإيمان » (٣٨٢/٤ رقم :٥٤٨١-٥٤٨٢) من طُرق عن :

ابن جُريج، حدَّثني أبو المُغَلِّس، سمعت أبا نُجيح؛ فذكره

وفي إسناده أبو المُغَلِّس وهو ميمون بن يزيد، و لم يروي عنه إلا ابن جُريج، و لم يوثقه إلا ابن حبان فذكره في «الثقات» (٤١٩/٥)، وقال عنه ابن حجر في «التقريب»(ص٥٥٦ رقم :٧٠٥٨): " مقبول "

وابن نُجيح تابعيٌّ على الصحيح؛ لذا أخرج حديثه هذا أبو داود في « المراسيل »

وقال عنه البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٥٤١/٦) : " مرسلٌ"

فالحديث ضعيفٌ لإرساله، وضعف إسناده، والله أعلم.

(٤٠) حديث : " من كان ذا طول فليتزوج " .

ابن ماجه؛ عن عائشة بسند ضعيف [١].

(٤١) حديث : " من استطاع منكم الباءة فليتزوج .. " الحديث [٢] .

متفقٌ عليه؛ من حديث : ابن مسعود [٣].

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن ماجه كتاب النكاح، باب: ما جاء في فضل النكاح ، (١/٥٩٢ رقم :١٨٤٦) من طريق :

عيسى بن ميمون، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها (به) .

وفي إسناده عيسى بن ميمون قال عنه : البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٦/٤٠١) :

" منكر الحديث "، وقال عنه أبو حاتم «الجرح والتعديل» (٦/٢٨٧)، والنسائيُّ في « الضعفاء » (٧٦) : " متروك الحديث "

وقال ابن حبان في « المجروحين » (٢/١١٨) :

" يروي عن الثقات أشياء كأنها موضوعات فاستحق بمجانبة حديثه، والاحتساب عن روايته، وترك الاحتجاج بما يروي لما غلب عليه من المناكير "

وقد اسند عن عبدالرحمن بن مهدي أنه قال :

" استعديت على عيسى بن ميمون، فقلت : هذه الأحاديث التي تُحدِّث بها عن : القاسم، عن عائشة ؟ فقال : لا أعود "

وقال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (٢/١١٣ رقم :٤٤٠٣) : " ضعفوه "

وهو حديثٌ ضعيفٌ جداً، وقد ضعفه المصنِّف . .

(٢) وتتمته في الإحياء (٢/٢٣) :

" فإنه أغض للبصر، وأحصن للفرج، ومن لا فليصم؛ فإن الصوم له وِجَاءٌ "

(٣) البخاريُّ كتاب الصوم،باب :الصوم لمن خاف على نفسه العزوبة (٢/٦٧٣ رقم:١٨٠٦)،

ومسلمٌ كتاب النكاح، باب : استحباب النكاح لمن تاقت نفسه إليه (٢/١٠١٨ رقم :١٤٠٠)

من طريق :

علقمة، عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً (به)

(٤٢) حديث : " إذا أتاكم من ترضون دينه، وأمانته فزوجوه، إلا تفعلوه تكن فتنة في الأرض، وفساد كبير "

الترمذيُّ؛ من حديث: أبي هريرة، ونقل عن البخاريِّ أنه لم يعده محفوظاً، وقال أبو داود : إنه خطأ، ورواه الترمذيُّ أيضاً من حديث : أبي حاتم المُزني وحسَّنه، ورواه أبو داود في « المراسيل »، وأعله ابن القطان بإرساله، وضعف رواته [1].

---

(١) الحديث أخرجه :
الترمذيُّ كتاب النكاح، باب: ما جاء إذا جاءكم من ترضون دينه فزوجوه (٣/٣٩٤ رقم ١٠٨٤)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب : الأكفاء (١/٦٣٢ رقم :١٩٦٧)، والطبرانيُّ في « المعجم الأوسط » (١/١٤١-١٤٢ رقم :٤٤٦)، والخطيب في « تاريخ بغداد » (١١/٦٠) من طُرق عن :
عبدالحميد بن سليمان الأنصاري، عن محمد بن عجلان، عن ابن وثيمة النصري، عن أبي هريرة ﷺ (به)
قال الترمذيُّ عقبه : " حديث أبي هريرة قد تحولف عبدالحميد بن سليمان في هذا الحديث، ورواه الليث بن سعد، عن ابن عجلان، عن أبي هريرة عن النبي ﷺ مرسلاً، قال أبو عيسى : قال محمد [البخاري] : وحديث الليث أشبه، و لم يعد حديث عبدالحميد محفوظاً "
كذا قال – رحمه الله – هنا : عن ابن عجلان، عن أبي هريرة ﷺ؛ وكذا هو في عدة نسخ من « جامعه »
وقد قال في « العلل » (١/١٥٤) : " سألت محمداً عن هذا الحديث ؟ فقال :
رواه الليث، عن ابن عجلان، عن عبدالله بن هرمز، عن النبي ﷺ مرسلاً .... و لم يعد حديث عبدالحميد بن سليمان ... محفوظاً "
قلت : ولعل كلامه الأخير هو الأشبه بالصواب، لكون الحديث من طريق الليث معروفاً من وجهه هذا؛ فقد أخرجه : أبو داود في « المراسيل » (رقم :٢٢٥) من طريق : الليث، عن ابن عجلان، عن عبدالله بن هرمز اليماني، أنَّ رسول الله ﷺ قال : (بنحوه) .
وقال : " وقد أسنده عبدالحميد بن سليمان، عن ابن عجلان، وهو خطأ " =

= وقد توبع عليه الليث من وجهه المرسل هذا، أخرجه : سعيد بن منصور في «سننه» (١/١٩٠ رقم :٥٩٠) عن :
عبدالعزيز بن محمد، عن محمد بن عجلان، عن ابن هرمز الصنعاني، قال: قال رسول الله ﷺ (فذكره).
وعبدالعزيز هو الدراوردي، قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص٣٥٨ رقم :٤١١٩) :
" صدوقٌ، كان يُحدِّث من كتب غيره فيخطيء ..."
وقد أُمن هنا خطؤه بمتابعة الليث له .
وابن هرمز هو عبدالله بن مسلم بن هرمز، قال عنه الحافظ في «التقريب»(ص ٣٢٣ رقم : ٣٦١٦) : " ضعيفٌ من السادسة، وهو الفدكي على الصواب، نُسب إلى جده ..."
فالإسناد مع ضعفه بالإرسال، ضعيف بالفدكي هذا أيضاً
وقد خالفهما : نوح بن ذكوان، فأخرجه :
الطبرانيُّ في « المعجم الأوسط » (٧/١٣١ رقم :٧٠٧٤) من طريقه : عن ابن عجلان، عن سعيد المَقْبُري، عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ (فذكره)
ونوح متكلَّمٌ فيه، قال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (٢/٣٢٧ رقم :٥٨٩٠) : " واهٍ "

وأما حديث أبي حاتم المُزني، فأخرجه : الترمذيُّ عقب الحديث السابق، وأبو داود في « المراسيل » (رقم :٢٢٤) عن يحيى بن معين وهو في « سؤالات الدوري » (٣/٤٠)، وكذا أخرجه :البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٩/٢٦)، والطبرانيُّ في « الكبير » (٢٢/٢٩٩-٣٠٠ رقم :٧٦٢) ، وابن أبي عاصم في « الآحاد » (٢/٣٥١ رقم :١١٢٢)، وابن أبي الدنيا في « العيال » (رقم :١١٧) من طُرق عن : حاتم بن إسماعيل، عن عبدالله بن مسلم بن هرمز، عن محمد وسعيد ابني عبيد، عن أبي حاتم المُزني قال : قال رسول الله ﷺ (فذكره)
ويتبين من هذا الطريق أن مخرج الحديثين واحداً وهو ابن هرمز وقد اُختلف عليه :
فرواه عنه ابن عجلان مرسلاً كما سبق، ورواه حاتم موصولاً كما هنا : وحاتم قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص١٤٤ رقم :٩٩٤) : " صحيح الكتاب، صدوقٌ يهم "
فروايته موصولاً إما من أوهامه، أو من ضعف ابن هرمز نفسه
وأبو حاتم مختلفٌ في صحبته : رجحها الترمذيُّ فقال عقب تخريجه للحديث : " له صحبة، ولا نعرف له عن النبي ﷺ غير هذا الحديث " وكذا رجحه شيخه البخاريُّ في المصدر السابق وقال ابن عبد البر في « الإستيعاب » (٤/١٦٢٥) : " له صحبة؛ يُعد في أهل المدينة "
وردها : أبو داود ولذا أخرج هذا الحديث في « المراسيل »
وتوقف فيها أبو زرعة فقال : " لا أعرف له صحبة " « الجرح والتعديل » (٩/٣٦٣)
والراويان عنه هنا مجهولان، كما قال الحافظ في « التقريب » (رقم :١٩٣١ و٦١٢٣)
فالإسناد ضعيفٌ =

= والحديث له شواهد:

الأول:عن عبدالله بن عمر ﷺ، مرفوعاً، أخرجه :

ابن عدي في «الكامل» (٧٢/٥)، والدولابيُّ في « الكنى و الأسماء » (٧١٧/٢)، من طريق :

عمّار بن مطر، حدّثنا مالك بن أنس، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً (به)

قال ابن عدي عقبه : " هذا الحديث بهذا الإسناد باطلٌ؛ ليس بمحفوظ عن مالك؛ وعمار بن مطر الضعف على رواياته بيّنٌ "

الثاني : عن أبي أمامة ﷺ، أخرجه : البيهقيُّ في « الشعب » (٢٨٨/٤-٢٨٩ رقم :٥١٣٦)

من طريق : سلم بن سالم البلخي، عن شيخ من بني ليث، عن أبي عثمان النهدي، عن أبي أمامة ﷺ مرفوعاً في قصة قال في آخرها النبيُّ ﷺ :

" فمن أتاكم ترضون دينه وأمانته فزوجوه "

قال البيهقيُّ عقبه :

" سلم بن سالم البلخي غير قوي؛ وقد رواه عن رجل مجهول "

الثالث:عن يحيى بن أبي كثير مرسلاً، أخرجه:عبدالرزاق في «المصنف»(١٥٢/٦ رقم:١٠٣٢٥)

عن مَعْمر، عن يحيى بن أبي كثير قال : قال رسول الله ﷺ (فذكره)

قال يحيى بن سعيد القطان : " مرسلات يحيى بن أبي كثير؛ شبه الريح " «تهذيب الكمال» (٥٠٩/٣١)

وفي « التقريب » (ص٥٩٦ رقم :٧٦٣٢) : " ثقةٌ ثبتٌ؛ لكنه يُدلّس ويُرسل "

والذي يظهر أن هذه الشواهد لا يشدُّ بعضها بعضاً؛ فهو ضعيفٌ.

(٤٣) حديث : " من نكح لله، وأنكح لله استحق ولاية الله عز وجل "

أحمد؛ بسند ضعيف، من حديث معاذ بن أنس : " من أعطى لله، وأحب لله وأبغض لله، وأنكح لله؛ فقد استكمل إيمانه "[1]

---

(١) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في « المسند » (٣/٤٣٨ رقم :١٥٦٥٥) من طريق :

زبان بن فائد، عن سهل بن معاذ عن أبيه، عن رسول الله ﷺ (فذكره)

وزبّان بن فائد ضعيفٌ قال عنه الإمام أحمد : " أحاديثه مناكير "

وقال ابن حبان في « المجروحين » (١/٣١٣-٣١٤) :

" منكر الحديث جداً؛ ينفرد عن سهل بن معاذ بنسخة كأنها موضوعة، لا يحتج به "

وقد توبع على حديثه هذا؛ تابعه : أبو مرحوم عبد الرحيم بن ميمون، أخرجه :

أحمد في « المسند » (٣/٤٤٠ رقم :١٥٦٧٧)، والترمذيُّ في «الجامع» (٤/٥٧٨ رقم :٢٥٢١ واللفظ له)، وأبو يعلى في «المسند» (٣/٦٠-٦١ رقم :١٤٨٥) وغيرهم، من طريقه عن: سهل بن معاذ عن أبيه، عن رسول الله ﷺ :

" من أعطى لله ومنع لله، وأحب لله وأبغض لله، وانكح لله؛ فقد استكمل إيمانه "

وأبو مرحوم قال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (١/٦٥٠ رقم : ٣٣٥٩) : " فيه لين "

وقال عنه الحافظ في « تقريب التهذيب » (ص٣٥٤ رقم : ٤٠٥٩) : " صدوقٌ زاهد "

فالحديث من هذا الوجه حسنٌ إن شاء الله .

(٤٤) حديث : " من تزوج فقد أحرز شطر دينه، فليتق الله في الشطر الآخر "

ابن الجوزي في « العلل »؛ من حديث : أنس؛ بسند ضعيف، وهو عند الطبراني في « الأوسط » بلفظ : " فقد استكمل نصف الإيمان "

وفي « المستدرك » وصحح إسناده بلفظ :

" من رزقه الله امرأة صالحة فقد أعانه على شطر دينه .." الحديث [1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط» (٢٩٤/١ رقم :٩٧٢)، والحاكمُ في « المستدرك » (١٧٥/٢ رقم :٢٦٨١)، وابن الجوزي في « العلل المتناهية » (٦١١/٢-٦١٢) من طريق :

عمرو بن أبي سلمة، عن زهير بن محمد، عن عبدالرحمن بن زيد، عن أنس ﷺ (به)

قال الحاكم عقبه :

" حديثٌ صحيحُ الإسناد و لم يخرجاه، و عبدالرحمن بن زيد بن عقبة الأزرق : مدني ثقةٌ مأمونٌ "

قلت : العلة ليست في وجود عبدالرحمن في إسناده، وإنما علته :

في أن راويه عن : زهير بن محمد وهو عمرو دمشقيٌّ شاميٌّ، ورواية أهل الشام عن زهير؛ منكرة كما قال غير واحد من الأئمة :

قال الإمام أحمد :" يروون -يعني الشاميين- عنه أحاديث مناكير " «تهذيب الكمال» (٤١٧/٩)

وقال البخاريُّ : " يروي عنه أهل الشام أحاديث مناكير " « التاريخ الكبير » (٤٢٧/٣)

وقال أبو حاتم :" كان حديثه بالشام أنكر من حديثه بالعراق لسوء حفظه "«الجرح والتعديل» (٥٨٩/٣)

هذا بوجه عام؛ ثم وجدت حكاماً خاصاً في رواية عمرو الشامي عنه؛ فقد عدّها الإمام أحمد من الموضوعات البواطيل فقال :

" وأما أحاديث أبي حفص ذاك التنيسي عنه؛ فتلك بواطيل موضوعة " قال أبو بكر الأثرم ناقل هذا القول عنه : " أو نحو هذا؛ فأما بواطيل فقد قاله " « تهذيب الكمال »

وقد روي الحديث من طريقين آخرين عن : أنس ﷺ :

الطريق الأول : أخرجه أبو يعلى في «المسند » (٣١٠/٧ رقم :٤٣٤٩) من طريق :

عبد الرحيم بن زيد العَمّي عن أبيه، عن أنس ﷺ مرفوعاً بلفظ :

" من تزوج فقد أُعطي نصف العبادة "

(٤٥) حديث : " كل عمل ابن آدم ينقطع إلا ثلاثة [فذكر فيه] وولد صالح يدعو له "

مسلمٌ من حديث : أبي هريرة ، بنحوه [١].

= وعبدالرحيم قال عنه الحافظ « التقريب » (ص٣٥٤ رقم : ٤٠٥٥) :

" متروك، كذّبه ابن معين "

فمن طريقه هذا دائر بين الوضع، والضعف الشديد

الطريق الثاني : أخرجه الطبرانيُّ في « الأوسط » (٣٣٥/٨ رقم : ٨٧٩٤)، و البيهقيُّ في « شعب الإيمان » (٣٨٢/٤-٣٨٣)، والخطيب البغدادي في « موضح أوهام الجمع و التفريق » (٦٧/٢-٦٨) من طريق :يزيد الرقاشي، عن أنس ﷺ (به)

ويزيد الرَّقاشي وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص ٥٩٩رقم :٧٦٨٣):

" زاهدٌ ضعيفٌ "

(١) مسلمٌ كتاب الوصية، باب: ما يلحق الإنسان من الثواب بعد وفاته (١٢٥٥/٣ رقم ١٦٣١) من طريق :

العلاء بن عبدالرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بلفظ :

" إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاثة : إلا من صدقة جارية، او علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له ".

(٤٦) حديث : " كان بعض الصحابة قد انقطع إلى رسول الله ﷺ لخدمته وبيت عنده لحاجة إن طرقته، فقال له رسول الله ﷺ : " ألا تتزوج .. " الحديث [١]

أحمد؛ من حديث: ربيعة الأسلمي، في حديث طويل، وهو صاحب القصة، بإسناد حسن [٢].

---

(١) وتمامه في الإحياء (٢/٢٣-٢٤) :

" .....فقال يا رسول الله :إني فقير لا شيء لي وأنقطع عن خدمتك فسكت؛ ثم عاد ثانياً ؟ فأعاد الجواب؛ ثم تفكر الصحابي وقال : والله لرسول الله ﷺ اعلم بما يصلحني في دنياي وآخرتي؛ وما يقربني إلى الله مني؛ ولئن قال لي الثالثة لأفعلن؛ فقال له الثالثة: ألا تتزوج ؟ قال فقلت يا رسول الله : زوجني، قال: أذهب إلى بني فلان فقل إن رسول الله ﷺ يأمركم أن تزوجوني فتاتكم ؟ قال فقلت يا رسول الله : لا شيء لي، فقال لأصحابه :اجمعوا لأخيكم وزن نواة من ذهب فجمعوا له؛ فذهبوا به إلى القوم فأنكحوه، فقال : له أو لم وجمعوا له من الأصحاب شاة للوليمة "

(٢) الحديث أخرجه :

أبو داود الطيالسي في « مسنده » (رقم :١١٧٣) قال :حدثنا المبارك بن فضالة، ثنا أبو عمران الجوني، عن ربيعة الأسلمي (به)

وأخرجه :

الإمام أحمد في « مسنده » (٤/٥٨ رقم :١٦٦٢٧)، وأبو يعلى في « مسنده الكبير » (٥/٣٣٥ كما في البداية والنهاية لابن كثير)، والحاكم في «مستدركه» (٢/١٨٨ رقم :٢٧١٨)، وابن شاهين في «شرح مذهب أهل السنة» (رقم :١٢٠)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٤/٣٢٠-٣٢١) كلهم من طُرق عن : المبارك (به)

والمبارك رُمي بالتدليس فإن صرَّح بالتحديث فهو ثقة : قال عنه أبو زرعة الرازي :

" يُدلِّس كثيراً؛ فإذا قال :حدثنا فهو ثقة " « الجرح والتعديل » (٨/٣٣٩)

وقال أبو داود السجستاني : " إذا قال مبارك ثنا فهو ثبت .. " «سؤالات الآجري» (١/٣٩٠)

وصرَّح هنا بالتحديث

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٥١٩ رقم :٦٤٦٤): " صدوقٌ يُدلِّس ويُسوي "

وأبو عمران الجوني: " ثقة "

فالحديث حسن الإسناد، لحال ابن فضالة ولأجله حسَّنه المصنِّف .

(٤٧) حديث : " خير الناس بعد المائتين الخفيف الحَاذ، الذي لا أهل له ولا ولد "

أبو يعلى؛ من حديث: حذيفة، ورواه الخطابيُّ في « العُزلة » من حديثه،

وحديث : أبي إمامة، وكلاهما ضعيفٌ[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

أبو يعلى في « مسنده الكبير » كما في « المطالب العالية » لابن حجر(١٥/٥ رقم :٤٣٦٥)، وهو من طريق : روّاد بن الجراح، عن سفيان، عن منصور، عن ربعي، عن حذيفة ﷺ (به)

ومن طريق روّاد أخرجه : الخطيب في « تاريخ بغداد » (١٩٧/٦)، والخطابيُّ في « العُزلة » (ص٣٦)، والعُقيليُّ في « الضعفاء » (٦٩/٢) وغيرهم،

وروّاد مُتكلَّمٌ فيه مشهور؛ و في روايته عن سفيان خاصة كلام شديد

قال الإمام أحمدُ : " حدَّث عن سفيان أحاديث مناكير " « الكامل » (١٦٧/٣)

وفي « التقريب » (ص٢١١ رقم :١٩٥٨) : " صدوقٌ اختلط بأخرة فترك؛ وفي حديثه عن الثوري ضعفٌ شديدٌ "

وهذا الحديث حكم الإمام أبو حاتم عليه: "بالبطلان، والنكارة" «علل الحديث» (١٣٢/٢ و٢٤٠)

وأما حديث أبي أمامة ﷺ؛ فأخرجه :

الخطابيُّ في « العُزلة » (ص ٣٦) من طريق : مُطَّرِح بن يزيد، عن عبيد الله بن زحر، عن القاسم، عن أبي أمامة ﷺ (به)

ومُطَّرِح هو أبو المهلب؛ في « الكاشف » (٢٦٩/٢ رقم :٥٤٧٦) للذهبي، و« التقريب » (ص٥٣٤ رقم :٦٧٠٤) لابن حجر : " ضعيفٌ "

وفي رواية عبيد الله، عن القاسم كلام شديد؛ قال ابن حبان في « المجروحين » (٦٢/٢-٦٣) :

" وإذا روى عن علي بن يزيد أتى بالطامات وإذا اجتمع في إسناد خبر عبيد الله بن زحر وعلي بن يزيد والقاسم أبو عبد الرحمن لا يكون متن ذلك الخبر إلا مما عملت أيديهم فلا تحل الاحتجاج بهذه الصحيفة بل التنكب عن رواية عبيد الله بن زحر على الأحوال أولى "

فالحديث كما قال أبو حاتم : " منكرٌ " .

وقوله " الخفيف الحَاذ " قال ابن الأثير :

" الحاذ والحال واحد وأصل الحاذ طريقة المتن وهو ما يقع عليه اللبد من ظهر الفرس أي خفيف الظهر من العيال " النهاية في غريب الأثر (٤٥٧/١).

(٤٨) حديث : " يأتي على الناس زمان يكون فيه هلاك الرجل على يد زوجته، وأبويه وولده، يعيرونه بالفقر، ويكلفونه ما لا يُطيق فيدخل المداخل التي يذهب فيها دينه فيهلك "

الخطابيُّ في « العُزلة »؛ من حديث : ابن مسعود نحوه

وللبيهقي في « الزهد »؛ نحوه من حديث : أبي هريرة؛ وكلاهما ضعيفٌ [١].

---

(١) الحديث أخرجه :

الخطابيُّ في « العُزلة » (ص ٦٦-٦٧) من طريق :

محمد بن يُونس الكديمي، قال:حدثنا محمد بن منصور الجشمي، قال:حدثنا سلم بن سالم، قال:حدثنا السري بن يحيى، عن أبي الأحوص، عن عبدالله مسعود ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ (فذكره) .

وفي إسناده الكُديميُّ؛ مُتكلَّمٌ فيه، قال عنه ابن حجر في «تقريب التهذيب» (ص ٥١٠رقم : ٦٤١٩) :" ضعيفٌ "

وفي إسناده أيضاً سلم بن سالم وهو البلخيُّ، قال عنه أحمدُ بن حنبل :

" رأيته أتى أبا معاوية وكان صديقاً له، وكان عابداً صالحاً، و لم أكتب عنه كان لا يحفظ ويُخطيء " « تاريخ الإسلام» (٢٠٩/٣) للذهبي

وقال ابن معين : " ليس بشيء "، وقال أبو حاتم : " ضعيف الحديث (قال ابنه) : وتركه حديثه، و لم يقرأه علينا "، وقال أبو زرعة : " لا يُكتب حديثه، وأومى بيده إلى فيه يعني لا يصدق " « الجرح والتعديل » (٢٦٦/٤). فسنده ضعيفٌ جداً .

وأما حديث : أبي هريرة ﷺ؛ فأخرجه :

البيهقيُّ في «الزهد» (ص ١٨٣رقم : ٤٣٩) وفي إسناده :جامع بن سوادة اتهمه الذهبيُّ في «المغني في الضعفاء» (٢٣٧/١ رقم:١٠٨٦) بالوضع

فهو من طريقه هذا موضوعٌ .

(٤٩) حديث : " قلة العيال أحد اليسارين، وكثرتهم أحد الفقرين "

القضاعيُّ في « مسند الشهاب » من حديث : علي [١]

وأبو منصور الديلمي في « مسند الفردوس » من حديث: عبدالله بن عمر، وابن هلال المُزني، كلاهما بالشطر الأول؛ بسندين ضعيفين [٢] .

---

(١) الحديث أخرجه:

القضاعيُّ في « مسند الشهاب» (١/٥٤-٥٥ رقم :٣٢) من طريق :

أحمد بن عبد الله بن مالك الترمذي، ثنا إسحاق بن إبراهيم الشامي، ثنا علي بن حرب، ثنا موسى بن داود الهاشمي، ثنا ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عامر بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن علي ﷺ قال : سمعت رسول الله ﷺ (به) في حديث طويل.

وفي إسناده : الترمذيُّ، والشاميُّ لم أجد لهما ترجمة

وفي إسناده أيضاً ابن لهيعة، وقد مضى ذكر حاله عند الحديث الثاني وهو ضعيفٌ ومدلِّسٌ.

فالإسناد ضعيفٌ.

(٢) لم أجده عندهما، وقد ضعفه المصنِّف.

(٥٠) حديث: أنه تعالى يقول: " ما ترددتُ في شيءٍ كترددي في قبض روح عبدي المسلم، يكره الموت، أنا أكره مساءته، ولا بد له منه "

البخاريُّ؛ من حديث : أبي هريرة، انفرد به : خالد بن مخلد القَطَوانِي، وهو مُتكلَّمٌ فيه[1].

---

(١) البخاريُّ كتاب الرقاق، باب: التواضع: (١٩٢/٤ رقم: ٦٥٠٢) من طريق:

عطاء بن يسار، عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ إن الله قال:

" من عادى لي ولياً فقد آذنته بالحرب، وما تقرب إلي عبدي بشيءٍ أحبَّ إليَّ مما افترضته عليه..." الحديث.

وفي كلام للمصنِّف ما يُشعر إلى أنه يميل لضعفه لتفرد القَطَوانِي به.

والقَطَوانِي قال عنه الإمام أحمد : " له أحاديث مناكير" « الجرح والتعديل » (٣٥٤/٣).

و ذكره ابن عدي في « الكامل » (٣٥/٣) وقال في خاتمة ترجمته :

" هو من محدِّثي الكوفة، وهو عندي إن شاء الله لا بأس به " .

وقال ابن حجر في مقدمة الفتح « هدي الساري » (ص٤٠٠) :

" ...للمناكير فقد تتبعها أبو أحمد بن عدي من حديثه وأوردها في « كامله » وليس فيها شيء مما أخرجه البخاري؛ بل لم ير له عنده [أي البخاري] من أفراده سوى حديث واحد..".

والبخاري رحمه الله من الأئمة النقاد الذين يعرفون صحيح حديث الراوي من سقيمه فحاله يُسلَّم له اجتهاده، وهذا الحديث مما انتقاه من حديث القَطَوانِي

وقد أشار ابن حجر إلى أن ابن عدي لم يذكر هذا الحديث من المناكير التي أُخذت عليه.

فالحديث صحيح لذاته

والحديث ساق الحافظ في «الفتح» (٣٤١/١١-٣٤٢) شواهد كثيرة له.

فهو حسن عند من لا يوافق البخاري على تصحيحه لذاته – وهو الصواب – لابد أنه قائل بتصحيحه لغيره – والله أعلم.

(٥١) حديث: " لحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد"

أبوعمر النُّوقاني[١] في كتاب: «معاشرة الأهلين»؛ موقوفاً على عمر بن الخطاب[٢]=

---

(١) ترجم له الحافظ الذهبيُّ في سير أعلام النبلاء (١٤٤/١٧) وقال عنه :
" المحدث الحافظ الاديب، أبو عمر، محمد بن أحمد بن محمد بن سليمان النوقاني السجستاني؛ ونوقات: قرية من قرى سجستان ...توفي قبل الأربعمائة "

(٢) كتاب « معاشر الأهلين » لا أعلم عنه شيئاً .
والأثر عن عمر ﷺ أخرجه ابن أبي الدنيا في « الشُّكر والشيب » (رقم: ٨٥) قال:
حدَّثنا هارون بن أبي يحيى السلمي، عن هشام بن محمد، عن محمد بن عبد الرحمن الأنصاري قال:
تزوج عمر امرأة من أهل مكة شريفة؛ فجاءه رجل يهنئه بها، فقال: ما أشرفها من امرأة لا تلد وقد طعنت في السن فقال عمر: " لولا الولد لم أتزوج، حصير في بيت خير من امرأة لا تلد..."
شيخ ابن أبي الدنيا لم أجد له ترجمة؛ وهشام بن محمد إن لم يكن الكلبي فلم أتبين من هو فالإسناد ضعيفٌ.

وأخرجه موقوفاً من قول ابن عمر ﷺ :
الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٧٧/١٢) قال:
أخبرني الحسن بن أبي طالب، قال: حدَّثنا أبو محمد عبد الله بن أحمد بن معروف القاضي قال: حدَّثنا الفضل بن أحمد بن منصور الزبيدى إملاءً من حفظه، قال : حدَّثنا زياد بن أيوب، قال: حدَّثنا إسماعيل بن عُلَيَّة، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ :
أنه تزوج امرأة فأصابها شحطاء فطلقها؛ وقال: حصير في بيت خير من امرأة لا تلد؛ والله ما أقربكن شهوة، ولكني سمعت رسول الله ﷺ يقول:
" تزوجوا الودود الولود فإني مكاثر بكم الأمم يوم القيامة"
ابن أبي طالب هو الخلال الحسن بن محمد بن الحسن، قال عنه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٤٢٥/٧) : " كتبنا عنه وكان ثقة له معرفة وتنبه" .
وأبو محمد بن معروف القاضي، وثقه الخطيب أيضاً في « تاريخ بغداد » (٣٦٥/١٠)
والفضل بن أحمد الحديث خرَّجه الخطيب في ترجمته وهو: " ثقة مأمون ".
وبقية رجاله أئمة حفاظ ثقات من رجال « التقريب »
فالحديث بشقيه مرفوعاً وموقوفاً إسنادُهُ صحيحٌ رجاله ثقات. – والله أعلم –.

= و لم أجده مرفوعاً[1].

---

(١) الحديث وجدته مرفوعاً عن أبي سعيد الخُدري ﷺ؛ أخرجه:
ابن الجوزي في «الموضوعات» (٢/١٧٢-١٧٣) من طريق:
عبد الله بن وهب النسوي، قال : حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد، قال : أخبرنا خُصيف، عن مجاهد، عن أبي سعيد ﷺ قال: أوصى رسول ﷺ علي بن أبي طالب ﷺ فقال:
" يا علي أذا دخلت العروس بيتك فأخلع نعليها حيث تجلس ... والخصر في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد".
" قال ابن الجوزي : فذكر حديثاً طويلاً في ورقتين كذا قال ابن حبان ..."
وقد خرّج الحديث من طريقه، و لم يذكره في « المجروحين » (٢/٤٤-٤٥) وأشار إليه
وقد ترجم للنسوي وقال عنه:
" شيخ دجال يضع الحديث على الثقات، ويلزق الموضوعات بالضعفاء ... لا تحل ذكره في الكتب إلا على سبيل الجرح عنه.. روى هذا الشيخ من طريق : ابن هارون، عن حُميد، عن أنس.. في أشياء كتبها عنه الثقات كلها موضوعة، تتبعت حديثه فكأنه اجتمع مع أحمد بن عبد الله الجويباري واتفقا على وضع الحديث؛ فقل حديث رأيته للجويباري من المناكير التي تفرد بها إلا ورأيته لعبد الله وهب هذا بعينه كأنهما متشاركان فيه ... وروى عن خُصيف حديث علي"
وقد صدق في قوله عنه وعن الجويباري؛ فقد روي هذا الحديث من طريقه أيضاً؛ أخرجه :
القزويني في«التدوين في أخبار قزوين» (٤/٤٢) من طريقه، عن إسحاق بن نُجيح، عن خصيف (به)
والجويباري هو أحمد بن عبدالله، وضاعٌ كذابٌ، ترجمه الحافظ الذهبيُّ في «ميزان الاعتدال» (١/٢٤٥)
فالحديث موضوعٌ.

(٥٢) حديث : " خير نسائكم الولود الودود "

البيهقيُّ؛ من حديث: ابن أبي أذينة الصدفي [١] =

---

(١) الحديث أخرجه:

البيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٨٢/٧ رقم: ١٣٢٥٦) من طريق:

عبد الله بن صالح، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، عن أبي أذينة الصدفي ﷺ قال: إن رسول الله ﷺ قال:

" خير نسائكم الولود الودود، المواسية إذا أتقين الله، وشر نسائكم المتبرجات المتخيلات؛ وهن المنافقات، لا يدخل منهن إلا مثل الغراب الأعصم "

وعبد الله بن صالح هو كاتب الليث بن سعد؛ مُتكلَّمٌ فيه بكلام طويل وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٣٨ رقم: ٣٣٨٨):

" صدوقٌ؛ كثير الغلط ثبت في كتابه، وكانت فيه غفلة ".

وقد توبع هنا، قال ابن حجر في « الإصابة » (٩/٧) :

" وأخرج — ابن السكن في كتاب « الصحابة » - من طريق:

محمد بن بكّار بن بلال، عن موسى بن علي بن رباح، عن أبيه، أن أبا أذينة الصدفي ﷺ (فذكره) " .

إلا أنه وقع عنده : " المترجلات المختضبات" بدل: " المتبرجات المتخيلات"

وابن بكّار قاضي دمشق، قال عنه أبو حاتم : " صدوق" « الجرح والتعديل » (٢١١/٧).

وبمثله قال الذهبي في « الكاشف » (١٥٩/٢ رقم ٢٧٤٣)، وابن حجر في « التقريب » (ص ٤٦٩ رقم: ٥٧٥٧)

وموسى بن علي، قال عنه أبو حاتم الرازي :

" كان رجلاً صالحاً وكان يتقن حديثه لا يزيد ولا ينقص، صالح الحديث، وكان من ثقات المصريين " « الجرح والتعديل » (١٥٣/٨).

ونقل ابن أبي حاتم هناك توثيقه مطلقاً عن : أحمد، وابن معين.

وقال عنه الذهبي في « الكاشف » (٣٠٦/٢ رقم: ٥٧١٩) : " ثقةٌ ثبتٌ "

ووالده قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٤٠١ رقم: ٤٧٣٢) :

" ثقةٌ ... من كبار الثالثة" .

وأبو أذينة ﷺ ذكره ابن حجر في « الصحابة » ونقل عن البغوي :

" لا أدري له صحبة أم لا؟ ونقل عن ابن السكن أنه قال: له صحبة " .

ورجح ابن حجر الثاني ولذا ترجمه في « الإصابة ».

وهذا الإسناد حسنٌ إن صح من ابن السكن إلى محمد بن بكّار =

= وقال البيهقيُّ:

" وروي بإسناد صحيح، عن سعيد بن يسار مرسلاً "(١).

= واللفظ للمصنَّف شاهد عن : ابن عباس ﷺ؛ أخرجه :

النسائيُّ في « الكبرى » (٥/٣٦١ رقم: ٩١٣٩) وابن أبي الدنيا في « مداراة الناس »

(ص ١٤٧-١٤٨ رقم: ١٧٦) و « العيال » (٢/٧٢٣ رقم: ٥٣٠ واللفظ له) من طريق:

خلف بن خليفة الأشجعي، عن أبي هاشم، عن سعيد بن جبـــير، عن ابن عباس ﷺ (مرفوعاً)

بلفظ:

" خير نسائكم من أهل الجنة الولود الودود، العؤود إلى زوجها، التي إذا أذنبت أو آذت أتت

زوجها حتى تضع يدها في كفه فتقول : لا أذوق غمضاً حتى ترضى"

وفي إسناده خلف بن خليفة؛ وهو مُتكلَّمٌ فيه، وذكره الحافظ الذهبيُّ في « من تُكلِّم فيه وهو

موثق» (ص١٩٤ رقم: ١٧٣١) : " صدوقٌ اختلط في الآخر"

وسنأتي ترجمته بتوسع إن شاء الله عند تخريج الحديث الثالث والعشرين بعد المائتين

فمثله على أقل أحواله يصلح الاستشهاد به فيما وافق فيه؛ وزاد هنا : " من أهل الجنة "

وهي ضعيفة لتفرده بها؛ وهو يزيد أصل الحديث قوة.

(١) لم أجده مرسلاً.

(٥٣) حديث : " سوداء ولود خيرٌ من حسناء لا تلد "

ابن حبان في «الضعفاء»؛ من رواية: بهز بن حكيم، أبيه، عن جدّه؛ ولا يصح[١].

(٥٤) حديث: " إن الأدعية تُعرض على الموتى على أطباق من نور "

روّيناه في « الأربعين » المشهورة من رواية : أبي هُدبة، عن أنس في الصدقة عن الميت وأبو هُدبة كذاب [٢].

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢١٦/١٩ رقم: ١٠٠٤)، وتمام في «الفوائد» (٢/ ١٧٦ رقم: ١٧٦)، ومن طريقه ابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٥٠/١٤) وأخرجه: أبو الشيخ في « أمثال الحديث » (رقم: ٥٨)، والعُقيليُّ في « الضعفاء » (٥٣/٣ رقم: ١٢٥٦)، وابن حبان في « المجروحين » (١١١/٢ رقم: ٦٨٧) من طريق :

أبي زكريا يحيى بن درست، عن علي بن الربيع، عن بَهْز بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه (به).

وفي إسناده : علي بن الربيع، قال عنه ابن حبان :

" يروي المناكير فلما كثر في روايته المناكير بطل الاحتجاج به "

وقال عن حديثه هذا : " هذا حديثٌ منكرٌ لا أصل له من حديث بهز بن حكيم " .

وقد تصحف اسم : " ربيع " عند العُقيليِّ لـــ :" نافع" .

(٢) لم أجده مسنداً

والحديث ذكره ابن حبان في « المجروحين » (١١٤/١-١١٥ رقم: ٢٩٠) مُعلقاً

وأبو هُدبة هو إبراهيم بن هُدبة؛ قال عنه أبو حاتم: " كذاب " « الجرح والتعديل » (١٤٣/٢ رقم: ٤٧١)؛ وقال ابن حبان : " دجال من الدجاجلة ..."

وقال ابن عدي بعد ذكره عدة أحاديث له في ترجمته في « الكامل » (٢٠٨/١).

" وهذه الأحاديث مع غيرها مما رواه أبو هُدبة كلها بواطيل، وهو متروك الحديث؛ بيّن الأمر في الضعف جداً "؛ وقد كذّبه المصنّف؛ فالحديث موضوع.

(٥٥) حديث: " إن الطفل يجر أبويه إلى الجنـــــة "

ابن ماجه؛ من حديث: علي؛ وقال: " السقط" بدل " الطفل" [١]

وله؛ من حديث معاذ: " إن الطفل ليجر أمه بسرره إلى الجنة إذا هي احتسبته "

وكلاهما ضعيفٌ [٢].

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣/٣٧ رقم: ١١٨٨٧)، ومن طريقه: أبو يعلى في « مسنده » (١/٣٦٠-٣٦١ رقم: ٤٦٨)، وأخرجه : ابن ماجه في «سننه» كتاب الجنائز، باب: ما جاء فيمن أصيب بسقط (١/٥١٣ رقم: ١٦٠٨)، والبزار في «مسنده» (٣/٥٧ رقم: ٨١٥ البحر الزخار)، والبيهقيُّ في « شعب الإيمان » (٧/١٣٩ رقم: ٩٧٦٣) من طريق: مَنْدل بن علي العنزي، عن الحسن بن الحكم النخعي، عن أسماء بنت عابس بن ربيعة، عن أبيها، عن علي ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :

" إن السقط ليراغم ربه إذا أُدخل أبويه النار، فيُقال : أيها السقط المراغم ربه أدخل أبويك الجنة، فيجرهما بسرره حتى يدخلهما الجنَّة " وفي الإسناد علتان :

الأولى: مَنْدل بن علي؛ وهو مُتكلَّمٌ فيه، قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٥٤٥ رقم:٦٨٨٣) : " يقال اسمه: عمرو، ومَنْدل لقب، ضعيفٌ " .

الأخرى: أسماء بنت عابس؛ لم أجد من وثقها أو جرَّحها، وقال عنها الحافظ الذهبيُّ في « ميزان الاعتدال » (٧/٤٦٥): " لا تُعرف " .

وقال الحافظ في « التقريب » (ص٧٤٣ رقم: ٨٥٢٩) : " لا يُعرف حالها "

فالإسناد ضعيفٌ، كما قال المصنِّف.

(٢) الحديث أخرجه:

ابن ماجه في « سننه » عقب الحديث السابق؛ من طريق:

عُبيدة بن حُميد، عن يحيى بن عبيد الله، عن عبيد الله بن مسلم الحضرمي، عن معاذ بن جبل ﷺ مرفوعاً (ط)

وعبيدة بن حُميد مُتكلَّمٌ فيه؛ وقال عنه الحافظ في « التقريب » (ص٣٧٩: رقم ٤٢٠٨) :

" صدوقٌ يَخْوي ربما أخطأ "

= وقد خولف فيه؛ فأخرجه:

الإمام أحمد في « مسنده» (٥/٢٤١ رقم: ٢٢١٤٣) والحارث بن ابي أسامة في «مسنده» (١/٣٦٣-٣٦٤ رقم: ٢٦٣ بُغية الباحث) من طريق: خالد بن عبد الله الطحان

وأخرجه:

عبد بن حُميد في « مسنده » (ص٧٢ رقم: ٢٣ المنتخب)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٢٠/١٤٥ رقم: ٢٩٩) قال عبد: حدَّثنا إسرائيل

وأخرجه: الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (رقم: ٣٠٠) من طريق: شيبان

و(رقم: ٣٠١) من طريق : جرير بن عبد الحميد؛ورقم (٣٠٣) من طريق : زيد بن أبي أُنيسة

[كلهم] عن يحيى بن عبد الله التيمي الجابر، عن عبيد الله (به).

فجعلوا اسم راويه: يحيى بن عبد الله لا ابن عبيد الله.

وقد خالف كل هؤلاء وبعضهم أئمة ثقات فقولهم هو الصواب والله أعلم.

ويحيى بن عبد الله مُتكلَّمٌ فيه؛ قال عنه ابن معين : " ليس حديثه بشيء " « سؤالات » ابن الجنيد (ص ٤٨٠ رقم: ٨٤٥)، وقال مرة : " لا شيء" « المجروحين » (٣/١٢٤)، وقال مرة : " ضعيفٌ" « الجرح والتعديل » (٩/١٦١) وكذا قال فيه أبو حاتم،

و النسائيُّ في « الضعفاء » (ص ١٠٧ رقم: ٦٢٣) .

وقال ابن حبان في « المجروحين » :

" منكر الحديث؛ يروي المناكير الكثيرة التي لا تُشبه حديث الأئمة حتى ربما سبق إلى القلب أنه كان يتعمد لذلك؛ لا يجوز الاحتجاج به بحال". .

ووثقه الإمام أحمد فقال عنه: " ليس به بأس " « العلل ومعرفة الرجال » (١/٣٩٧ رقم: ٨٠٤) .

وقال عنه الإمام الدار قطني : " يُعتبر به " «سؤالات» البرقاني (ص٦٩ رقم: ٥٢٨)

وقال ابن عدي في « الكامل» (٧/٢٠١٩): " أحاديثه مقاربة، وليس فيها حديثٌ منكر، وأرجو أنه لا بأس به" وقال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (٢/٣٦٩) : " صدوقٌ فيه ضعفٌ " .

وقال ابن حجر في « التقريب » (ص ٥٩٢ رقم: ٧٥٨١) : " ليِّنُ الحديث"

والحديث لتفرده ضعيف الإسناد؛ وضعَّفه المصنِّف؛ والحديث صحيح فإن له شاهد: عن عبادة بن الصامت ﷺ؛ أخرجه الإمام أحمد في «مسنده» (٣/٤٨٩ رقم:١٦٠٤٢) وغيره؛ وهو حديثٌ صحيحٌ صححه الشيخ الألباني في «أحكام الجنائز» (ص٣٨-٣٩)

(٥٦) حديث : " إنه يأخذ بثوبه كما أنا الآن آخذ بثوبك " .

مسلمٌ؛ من حديث : أبي هريرة [١].

---

(١) مسلمٌ كتاب البر والصلة والأدب، باب: فضل من يموت له ولدٌ فيحتسبه (٤/٢٠٢٩ رقم: ٢٦٣٥)

من طريق: أبي حسان قال : قلت لأبي هريرة ﷺ :

إنه مات لي ابنان، فما أنت مُحدِّثي عن رسول الله ﷺ بحديث، تطيِّب به أنفسنا عن موتانا ؟

قال: " صغارهم دَعَاميص الجنَّة،يتلقَّى أحدهم أباه [أو قال:أبويه] فيأخذ بثوبه [أو قال:بيده] كما آخذ أنا بصِنفة ثوبك هذا، فلا يتناهى [أو قال : فلا ينتهي]، حتى يدخله الله وأباه الجنَّة ".

وقوله :

دعاميص : جمع دعموص والمراد صغار أهل الجنَّة . « النهاية ... » (٢/٢٧٩).

بصِنفة: أي طرف. « النهاية ... » (٣/١١٤).

(٥٧) حديث: " إن المولود يُقال له أُدخل الجنة فيقف على باب الجنة فيظل محنطئاً ــ أي محتلئاً غيظاً وغضباً ــ ويقول: لا أدخل الجنة إلا وأبواي معي ..الحديث[١]

ابنُ حبان في« الضعفاء »؛ من رواية: بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جدّه ولا يصح[٢]، والنسائيُّ؛ من حديث أبي هريرة :

" يقال لهم: ادخلوا الجنّة فيقولون:حتى يدخل آباؤنا فيقال: ادخلوا الجنة أنتم وآباؤكم " وإسنادُهُ جيدٌ [٣].

---

(١) وتتمته في « الإحياء » (٢/٢٧) : " ... فيقال : أدخلوا أبويه معه الجنّة " .

(٢) حديث بهز بن حكيم، هو تتمة الحديث الثالث والخمسين، وقد ذكره المصنّف من عند ابن حبان ومضى تخريجه هناك .

(٣) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في « المسند » (٢/٥١٠ رقم : ١٠٦٣٠)

والنسائيُّ في « الجنبي » كتاب الجنائز، باب: من يموت له ثلاثة (٤/٢٥ رقم: ١٨٧٥)

وأبو يعلى في«مسنده» (١٠/٤٦٤ رقم : ٦٠٧٩)، وابنُ عبد البر في «التمهيد» (١٨/١١٣)

من طريق:

عوف بن أبي جميلة، عن مُحَمَّد بن سيرين، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (به) .

وقد خولف عوفاً فيه خالفه : أبانُ بن صَمْعَة؛ أخرجه :

إسحاق بن راهويه في«مسنده» (٤/٢٥١ رقم : ٢٠٧٤)،والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٤/٢٢٤رقم : ٥٧٠ مختصراً)، وابنُ أبي عاصم في « الآحاد و المثاني» (٦/٩١ رقم: ٣٣٠٤)

من طريقه:

عن مُحَمَّد بن سيرين، عن حبيبة بنت أبي سفيان ــ امرأة كانت تخدم عائشة - رضي الله عنها (به).

وأبانٌ مُتكلَّمٌ فيه، وقال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٨٧ رقم : ١٣٨) : "صدوق تغير آخراً "

وخالفهما هشامُ بن حسان؛ فأخرجه :

= الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » عقب الحديث السابق: عن موسى بن هارون، عن حجاج بن يوسف الشاعر، عن عبد الرزاق الصنعاني، عن هشام بن حسان، عن ابن سيرين، عن يزيد بن أبي بكرة، عن حبيبة؛ (به).

فأدخل بين ابن سيرين وحبيبة يزيداً.

وشيخ الطبراني: موسى بن هارون هو أبو عمران الحمال، الحافظ وهو ثقة إمام ذكره الحافظ في «التقريب» (ص ٥٥٤ رقم: ٧٠٢٢) مميزاً وقال عنه : " ثقةٌ، حافظ كبير " وله ترجمة في « تذكرة الحفاظ » (٦٦٩/٢) للحافظ الذهبي .

وحجاج الشاعر :

قال عنه ابن أبي حاتم : " روى عنه أبي، وكتبت عنه، وهو ثقة كان من الحفاظ ممن يُحسن الحديث ويحفظه، سئل عنه أبي ؟ فقال: صدوق "

وقال عنه الذهبي في « الكاشف » (٣١٣/١رقم: ٩٤٥) : " حافظ رحال "

وهشام بن حسان قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص ٥٧٢ رقم : ٧٢٨٩) :

" ثقة، من أثبت الناس في ابن سيرين، وفي روايته عن الحسن وعطاء مقال لأنه قيل كان يُرسل عنهما "

فهذا هو وجهه الصحيح إن شاء الله

ويزيد بن أبي بكرة؛ لم أجد من وثقه إلا ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (١٩١/٧) وقال :

" كان ثقة؛ وروي عنه أحاديث "

وهو تابعيٌّ وقد صرَّح بالتحديث من بعض الصحابة،

ولعل حديثه هذا يُحسن بمثل ذلك؛ وجود المصنِّف سنده.

(٥٨) حديث : " إن الأطفال يجتمعون في موقف القيامة عند عرض الخلائق للحساب فيقال : للملائكة اذهبوا بهؤلاء إلى الجنة فيقفون على باب الجنة فيقال لهم مرحباً بذراري المسلمين ادخلوا لا حساب عليكم فيقولون أين آباؤنا وأمهاتنا ؟ ... الحديث" بطوله[١].

لم أجد له أصلاً يُعتمد عليه[٢].

---

(١) وتتمته في الإحياء (٢/٢٧-٢٨) :

" فيقول الخزنة : إن آباءكم وأمهاتكم ليسوا مثلكم ، إنه كانت لهم ذنوب وسيئات فهم يحاسبون عليها ويطالبون قال : فيتضاغون ويضجون على أبواب الجنة ضجة واحدة، فيقول الله سبحانه وهو أعلم بهم : ما هذه الضجة ؟ فيقولون : ربنا أطفال المسلمين قالوا لا ندخل الجنة إلا مع آبائنا فيقول الله تعالى : تخللوا الجمع فخذوا بأيدي آبائهم فأدخلوا الجنّة " .

(٢) لم أجده بهذا الطول، وإن كان هو مفهوم الأحاديث السابقة :

السادس والخمسين، والسابع والخمسين .

(٥٩) حديث : " من مات له اثنان من الولد احتظر بحظار من النار ".

البزار، والطبرانيُّ؛ من حديث : زهير بن أبي علقمة : " جاءت امرأة من الأنصار إلى رسول الله ﷺ فقالت : يا رسول الله : إنه مات لي ابنان سوى هذا فقال : لقد احتظرت من دون النار بحظار شديد " (١)

ولمسلم؛ من حديث : أبي هريرة في المرأة التي قالت:

"دفنت ثلاثة؛ لقد احتظرت بحظار شديد من النار " (٢)

---

(١) الحديث أخرجه :
الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٥/٢٣٧ رقم :٥٣٠٧) من طُرق عن :
عبيد الله بن إياد بن لقيط، ثنا إياد، عن زهير بن علقمة قال (به)
وزهير قيل ابن علقمة، وقيل ابن أبي علقمة
وقد أُختلف في صحبته؛ فقال البخاريُّ عنه :
" ليست له صحبة " «تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل» (ص/١١٣)
وقال ابن عبدالبر في «الاستيعاب» (٢/٥٢٢) :
" زعم البخاري أن زهير بن علقمة هذا ليست له صحبة وقد ذكره غيره في الصحابة "
وقد أنكر صحبته من عده في الصحابة، كالبغويُّ في معجم الصحابة (٢/٥١١) فقال بعد أن خرّج حديثه : " ولا أحسب لزهير بن علقمة صحبة، غير أنه أُدخل في المسند"
وقال ابن السكن : " لا صحبة له " «الإصابة في تمييز الصحابة» (٢/ص٥٧٦) لابن حجر
والذي يظهر هو قول البخاري ومن معه؛ فهو مرسل صحيح الإسناد.

(٢) مسلم في «صحيحه »كتاب البر والصلة والآداب، باب:فضل من يموت له ولد فيحتسبه (٤/٢٠٣٠ رقم : ٢٦٣٦) من طريق :
أبي زرعة بن عمرو بن جرير، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (به).
قوله : " الحظار " الحمى والمنع. طالع « النهاية ... » (١/٤٠٤) لابن الأثير.

(٦٠) حديث: "من مات له ثلاثة لم يبلغوا الحنث أدخله الله الجنة بفضل رحمته إياهم ، قيل يا رسول الله : واثنان ؟ قال : واثنان " .

البخاريُّ؛ من حديث : أنس دون ذكر الاثنين[١]

وهو عند أحمد؛ بهذه الزيادة من حديث : معاذ[٢]

وهو مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : أبي سعيد بلفظ : " وأيما امرأة " بنحو منه[٣].

---

(١) البخاريُّ كتاب الجنائز، باب : ما قيل في أولاد المسلمين (١/٤٢٤ رقم : ١٣٨١)

(٢) حديث معاذ ﷺ : تقدم تخريجه عند الحديث الخامس والخمسين .

(٣) البخاريُّ كتاب العلم، باب : هل يجعل للنساء يوماً على حدة في العلم (١/٥٣ رقم:١٠١-١٠٢)، ومسلمٌ في الكتاب والباب السابقان (٤/٢٠٢٨ رقم : ٢٦٣٣).

(٦١) حديث: " ما رأيت من ناقصات عقل ودين أغلب لذوي الألباب منكن "

مسلمٌ؛ من حديث: ابن عمرٍ، واتفقا عليه عن حديث: أبي سعيد، و لم يُسق مسلمٌ لفظه[1]

---

(١) مسلمٌ كتاب الإيمان، باب : بيان نقصان الإيمان بنقص الطاعات؛ وبيان إطلاق لفظ الكفر على غير الكفر بالله ككفر النعمة والحقوق (١/٨٦ رقم :٧٩) من طريق : عبدالله بن دينار، عن ابن عمر ﷺ (ط) وفيه طول.

وأما حديث : أبو سعيد ﷺ فأخرجه :

البخاريُّ كتاب الحيض، باب: ترك الحائض الصوم (١/١١٤-١١٥ رقم :٣٠٤)

ومسلمٌ؛ عقب الحديث السابق، من طريق :

عياض بن عبدالله، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ قال :

" قال خرج رسول الله ﷺ في أضحى أو فطر إلى المصلى فمر على النساء، فقال : يا معشر النساء تصدقن فإني أُريتكن أكثر أهل النار، فقلن : وبم يا رسول الله ؟ قال : تكثرن اللعن، وتكفرن العشير ما رأيت من ناقصات عقل ودين أذهب للب الرجل الحازم من إحداكن، قلن : وما نقصان ديننا وعقلنا يا رسول الله ؟ قال : أليس شهادة المرأة مثل نصف شهادة الرجل ؟

قلن : بلى؛ قال: فذلك من نقصان عقلها

أليس إذا حاضت لم تصل و لم تصم ؟

قلن : بلى قال فذلك من نقصان دينها .

(٦٢) حديث : " اللهم إني أعوذ بك من شرِّ سمعي، وبصري، وشرِّ منيي "[١]

تقدم في الدعوات [٢] .

---

(١) لفظه في الإحياء(٢/٢٩) :

" اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي، وبصري، وقلبي، وشرِّ منيي "

(٢) قال عنه هناك (١/٢٨٦) :

" أبو داود، والنسائيُّ، والترمذيُّ وحسنه، والحاكم وصحح إسناده، من حديث شكل بن حُميد "

والحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في «المصنَّف» وفي «المسند» (٢/٧٩ رقم: ٥٨١)، وأحمد في «المسند» (٣/٤٢٩ رقم: ١٥٥٨٣ــ ١٥٥٨٤)، وأبو داود كتاب الصلاة، باب: في الاستعاذة (٢/٩٢ رقم : ١٥٥١)

والترمذيُّ كتاب الدعوات، باب الاستعاذة من شر السمع (٥/٤٨٩ رقم : ٣٤٩٢)، والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (رقم : ٦٦٣)، وفي « التاريخ الكبير» (٤/ ٦٤رقم : ٢٧٤٩)، وأبو يعلى في « مسنده » (٣/٥٥: رقم ١٤٧٩) والطبراني في « المعجم الكبير » (٧/٣١٠ رقم : ٧٢٢٥) من طُرق عن:

سعد بن أوس، عن بلال بن يحيى، عن شعثر بن شكل، عن أبيه شكل بن حُميد ﷺ قال :

قلت : يا رسول الله، علِّمني دعاءً أنتفع به، قال :

" قل اللهم إني أعوذ بك من شرِّ سمعي، وبصري، وقلبي، ومنيي " .

وفي إسناده : سعد بن أوس وهو العبسيُّ، قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص٢٣٠ رقم: ٢٢٣٢) : " أبو مُحَمَّد الكاتب الكوفي، ثقة، لم يُصب الأزدي في تضعيفه "

وفيه :بلال بن يحيى وهو العبسي أيضاً، قال عنه الذهبيُّ في « الكاشف» (١/٢٧٧رقم ٦٦٢) :

" صدوق " وكذا قاله ابن حجر في « التقريب» (ص١٢٩ رقم: ٧٨٦) .

وشعثر بن شكَل هو العبسي أيضاً، قال عنه الذهبي في «الكاشف»(١/٤٨٠رقم : ٢٢٤٢) : " ثقة " وكذا قاله ابن حجر في « التقريب » (ص٢٦٤ رقم: ٢٧٤٧)

والحديث حسنٌ لحال بلال بن يحيى والله أعلم .

(٦٣) حديث: " أسألك أن تطهر قلبي، وتحفظ فَرْجي ".

البيهقيُّ في «الدعوات»؛ من حديث: أم سلمة بإسناد فيه لين[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الحاكم في « المستدرك » (١/٥٢٠ رقم : ١٩١١)، والطبرانيُّ في « الكبير» و « المعجم الأوسط » (٦/٢١٣ ــ٢١٤ رقم : ٦٢١٨)، والبيهقيُّ في « الدعوات الكبير » (١/٣٤٨ــ ٣٤٩ رقم : ٢٥٧) من طريق:

موسى بن عقبة، عن عاصم بن أبي عُبيد، عن أم سلمة رضي الله عنها عن النبي ﷺ :

" هذا ما سأل مُحَمَّد ﷺ ربَّهُ ... وتُطهر قلبي، وتحفظ فرجي ..." .

وعند الحاكم، ورواية للبيهقيِّ : " وتحصن "

وأما الطبرانيُّ فليس عنده موضع الشاهد منه؛ وفي أوله اختلاف.

وفي إسناده : عاصم بن أبي عُبيد ذكره البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٦/٤٧٩ رقم: ٣٠٤٣)، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٦/٣٤٩) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٥/٢٣٨)

فهو مجهول الحال ولعل لأجله لَيَّن إسناده المصنِّف.

(٦٤) حديث : " أمَرَ رسول الله ﷺ كل من وقع بصره[1] على امرأة فَتاقَتْ نفسه إليها أن يجامع أهله" .

أحمد؛ من حديث: أبي كَبْشة الأنماري : حين مرت به امرأة فوقع في قلبه شهوة النساء فدخل فأتى بعض أزواجه، وقال: " فكذلك فافعلوا، فإن من أمائل أفعالكم إتيان الحلال"؛ وإسنادُهُ جيدٌ [2].

---

(١) في « الإحياء » (٢/٣٠) : " نظره "

(٢) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في «المسند» (٤/٢٣١رقم : ١٨٠٨٣ واللفظ له)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير» (٢٢/ ٣٣٨ رقم : ٨٤٨)، وفي « الأوسط »وفي « مسند الشاميين »، وعنه : أبو نُعيم في «الحلية» (٢/٢٠) من طريقين عن:

معاوية بن صالح، عن أزهر بن سعيد الحرازيِّ، سمعت أبا كَبْشة الأنماري قال: كان رسول الله ﷺ جالساً في أصحابه فدخل ثم خرج وقد اغتسل فقلنا يا رسول الله : قد كان شيءٌ ؟ قال أجل؛ مرت بي فلانة فوقع في قلبي شهوة النساء، فأتيت بعض أزواجي فأصبتها فكذلك فافعلوا؛ فإنه من أمائل أعمالكم إتيان الحلال " .

وفي سنده : أزهر الحرازيٌّ؛ قيل هو ابن عبدالله أيضاً ورجحه البخاريُّ ووافقه الحافظ في «تهذيب التهذيب » (١/١٧٩)؛ وقال عنه في «التقريب» (ص ٩٧ رقم : ٣٠٨) : " صدوقٌ" .

ورجاله ثقات خلا الحرازي فهو صدوقٌ؛ فالإسناد حسنٌ؛ وقد جوَّد المصنِّف سنده.

(٦٥) حديث: جابر : " رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته ..." الحديث[١]

مسلمٌ، والترمذيُّ؛ واللفظ له وقال : " حسنٌ صحيحٌ " [٢] .

---

(١) تتمته في « الإحياء » (٢/٣٠) :

" ... وخرج؛ وقال ﷺ : إن المرأة إذا أقبلت أقبلت بصورة شيطان، فإذا رأى أحدُكم امرأة فأعجبته، فليأت أهله، فإن معها مثل الذي معها " .

(٢) الحديث أخرجه :

مسلمٌ في « صحيحه » كتاب النكاح، باب : ندب من رأى امرأة فوقعت في نفسه إلى أن يأتي امرأته أو جاريته فيواقعها (٢/١٠٢١رقم ١٤٠٣) .

وأبو داود في «سننه»كتاب النكاح، باب: ما يُؤمر به من غضِّ البصر (٢/ ٢٤٦ رقم : ٢١٥١)، والترمذيُّ في « الجامع » كتاب الرضاع، باب : ما جاء في الرجل يرى المرأة تعجبه (٣/٤٦٤ رقم :١١٥٨ واللفظ له) من طريق: أبي الزبير، عن جابر ﷺ أن النبي ﷺ :

رأى امرأة فدخل على زينب فقضى حاجته وخرج؛ وقال :

"المرأة إذا أقبلت أقبلت في صورة شيطان، فإذا رأى أحدكم امرأة فأعجبته فليأت أهله، فإن معها مثل الذي معها ".

(٦٦) حديث:" لا تدخلوا على المغيبات فإن الشيطان يجري من ابن آدم مجرى الدم ...الحديث "[١]

الترمذيُّ؛ من حديث : جابر وقال : " غريبٌ "[٢] =

---

(١) تقدمه في « الإحياء » (٢/٣٠) : " قلنا: ومنك ؟ قال ومني ولكن الله أعانني عليه فأسلم ".

(٢) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في« المسند» (٣/٣٠٩رقم: ١٤٣٦٤)، والدارميُّ في«المسند»(٢/٤١١رقم : ٢٧٨٢)، والترمذيُّ في «الجامع» كتاب الرضاع، باب:ما جاء في كراهة الدخول على المُغيبات(٣/٤٧٥رقم: ١١٧٢ واللفظ له)، وابن بطة في« الإبانة » (٢/٦١-٦٢ رقم :١٤٦٦) من طريق : مجالد بن سعيد، عن الشعبي، عن جابر ﷺ مرفوعاً :

" لا تلجوا على المغيبات، فإن الشيطان يجري من أحدكم مجرى الدم، قلنا: ومنك ؟ قال : ومني، ولكن الله أعانني عليه فأسلم ".

قال الترمذيُّ :

" هذا حديثٌ غريبٌ من هذا الوجه، وقد تكلّم بعضهم في مجالد بن سعيد من قِبل حفظه " .

ومجالدٌ الكلام فيه مشهورا فهو ضعيفُ الحديث، مختلطٌ، قال عنه الإمام أحمد :

" ليس بشيء، يرفع حديثاً كثيراً لا يرفعه الناس، وقد احتمله الناس "

وقال ابن مهدي عن روايةٍ من روى عنه بعد الاختلاط : " ليس بشيءٍ "

وقال ابن معين : " لا يُحتج بحديثه "، وقال أيضاً : " ضعيف الحديث، واهي الحديث "

وقال أبو حاتم : " ليس بقوي الحديث " كلها من « الجرح والتعديل » (٨/٣٦١-٣٦٢)

وقال ابن عدي في خاتمة ترجمته في « الكامل » (٦/٤٤٢) :

" له عن الشعبي، عن جابر أحاديث صالحة، وعن غير جابر من الصحابة أحاديث صالحة، وجملة ما يرويه عن الشعبي رواه عن غير الشعبي، ولكن أكثر روايته عنه، وعامة ما يرويه غير محفوظ "

وراويه عنه عند ابن بطة أبو أسامة وهو ممن روى عنه حال الاختلاط

وقد أجمل الحافظ حاله في « التقريب» (ص ٩٢٠ رقم : ٦٥٢٠) فقال عنه : " ليس بالقوي، وقد تغير في آخر عمره "

فإسناد الحديث ضعيفٌ، وقد ضعّفه الترمذيُّ كما نقل المصنّف.

= ولمسلم؛ من حديث: عبد الله بن عمرو [١] :" ولا يدخلن رجل بعد يـــومي هذا على مُغيبة إلا ومعه رجلٌ أو اثنان " [٢] .

(٦٧) حديث : ابن عباس : " خير هذه الأمة أكثرها نساء " .

يعني النبي ﷺ رواه : البخاريُّ [٣] .

---

(١) وقع في مطبوع الإحياء (٢/٣٠) و المغني (١/٣٧٦) :

" ولمسلم من حديث عبد الله بن عمر (ولا يدخل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان) "

والتصويب من المخطوط والمصدر.

(٢) مسلمٌ كتاب السلام، باب : تحريم الخلوة بالأجنبية والدخول عليها (٤/١٧١١ رقم:٢١٧٣) من طريق : عبدالرحمن بن جُبير، عن عبدالله بن عمرو بن العاص ﷺ حدثه :

" أن نفراً من بني هاشم دخلوا على أسماء بنت عميس فدخل أبو بكر الصديق وهي تحته يومئذ فرآهم فكره ذلك فذكر ذلك لرسول الله ﷺ، وقال : لم أر إلا خيراً

فقال رسول الله ﷺ : إن الله قد برأها من ذلك؛ ثم قام رسول الله ﷺ على المنبر فقال : لا يدخلن رجل بعد يومي هذا على مغيبة إلا ومعه رجل أو اثنان "

(٣) البخاريُّ كتاب النكاح، باب: كثرة النساء (٣/٣٠٥رقم : ٥٠٦٩) من طريق:

سعيد بن جبير قال : قال لي ابن عباس ﷺ : " هل تزوجت؟ قلت : لا؛ قال :

فتزوج فإن خير هذه الأمة أكثرها نساءً "

واختلف في المراد به؛ والأرجح : هو أنَّ المعني به النبي ﷺ ؛كما أشار إليه المصنِّف ورجَّحه تلميذه ابن حجر في « الفتح » (٩/١١٤).

(٦٨) حديث : أنه قال للحسن بن علي : " أشبهت خَلقي وخُلقي ".

قلت المعروف أنه قال هذا اللفظ لجعفر بن أبي طالب، كما هو مُتَّفَقٌ عَلَيهِ، من حديث : البراء[١].

ولكن الحسن أيضاً كان يُشبه النبي ﷺ كما هو مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: أبي جُحيفة[٢]؛ وللترمذيِّ وصححه ابن حبان من حديث : أنس " لم يكن أحد أشبه برسول الله ﷺ من الحسن "[٣].

---

(١) البخاريُّ كتاب الصلح، باب : كيف يكتب فلان بن فلان وإن لم ينسبه إلى قبيلته أو نسبه (٢/٩٦٠ رقم : ٢٦٩٩) .

وقد عزاه المصنِّف رحمه الله لمسلم؛ وهو فيه في كتاب الجهاد والسير، باب : صلح الحديبية بالحديبية (٣/١٤٠٩-١٤١٠ رقم :١٧٨٣) وليس فيه موضع الشاهد هنا؛

والحديث أخرجاه : من طريق : أبي إسحاق السبيعي، عن البراء ﷺ (ط)

(٢) البخاريُّ ،كتاب المناقب ، باب : صفة النبي ﷺ (٣/١٣٠٢رقم ٣٥٤٣ــ ٣٥٤٤)، ومسلمٌ كتاب الفضائل، باب: كان رسول الله ﷺ أبيض مليح الوجه (٤/١٨٢٢ رقم : ٢٣٤٣ واللفظ له) من طريق : إسماعيل بن أبي خالد، عن أبي جُحيفة ﷺ قال: " رأيت رسول الله ﷺ أبيض قد شاب، كان الحسن بن علي يُشبهه " .

(٣) الحديث أخرجه :

عبد الرزاق (١١/١٥٣ رقم : ٢٠٩٨٤) ومن طريقه :الإمام أحمد في «المسند» (٣/١٦٤ رقم : ١٢٦٩٦)، وعبد بن حُميد في « المسند» (ص ٣٥١رقم : ١١٦٠ المنتخب).

وأخرجه :الترمذيُّ كتاب الفضائل، باب :مناقب الحسن والحسين (٥/٦٥٩ رقم : ٣٧٧٦)، وابن حبان في « صحيحه » (١٥/٤٣٠ رقم : ٦٩٧٣ الإحسان) وقد عزاه المصنِّف للترمذي، وابن حبان فقط .

ولعله لم يستحضر أنَّ البخاريَّ خرَّجه في « صحيحه » (٣/ ٣٢ رقم : ٣٧٥٢) .

والعزو إليه أولى كما لا يخفى .

(٦٩) حديث : " حسن مني، وحسين من علي"

أحمد؛ من حديث: المِقْدام بن مَعدي كَرِب؛ بسند جيد[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في « مسنده » (٤/ ١٣٢ رقم : ١٧٢٣٨) قال : ثنا حيوة بن شُريح، ثنا بقية، ثنا بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، قال : وفد المِقْدام بن مَعدي كَرِب، وعمرو بن الأسود إلى معاوية فقال معاوية للمقدام : أعلمت أن الحسن بن علي توفي ؟ فرجَّع المقدام فقال له معاوية أتراها مصيبة ؟ فقال : و لم لا أراها مصيبة ، وقد وضعه رسول الله ﷺ في حجره وقال : " هذا مني، وحسين من علي "

ومن طريق بقية؛ أخرجه :

أبو داود كتاب اللباس، باب في جلود النمور والسباع (٤/٦٨رقم : ٤١٣١)، والبخاريُّ في «التاريخ الأوسط» (١/١١١ رقم : ٤٦٧) والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٣/٤٣ رقم : ٢٦٢٨)و (٢٠/٢٦٨ رقم : ٦٣٠)

في إسناده حيوة بن شُريح قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص ١٨٥ رقم : ١٦٠١) : " ثقة " وبقية قال عنه الذهبيُّ في «الكاشف» (١/٢٧٣ رقم : ٦١٩) : " وثقه الجمهور فيما سمعه من الثقات، وقال النسائيُّ : إذا قال حدثنا وأخبرنا فهو ثقة " وقد صرّح بسماعه هنا .

وخالد بن مَعْدان قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ١٩٠رقم:١٦٧٨)"ثقة عابد، يرسل كثيراً " قلت لم يسمع من بعض الصحابة ﷺ وسماعه من المقدام ﷺ ثابت، وقد خرّج له البخاريُّ رحمه الله في« صحيحه » من روايته عنه .

فالحديث صحيح الإسناد رجاله ثقاتٌ، وفي متنه غرابة.

(٧٠) حديث : " على العاقل أن يكون له ثلاثة ساعات: ساعة يناجي فيها ربه، وساعة يحاسب فيها نفسه، وساعة يخلو فيها بمطعمه ومشربه "[١] .

ابن حبان؛ من حديث : أبي ذر في حديث طويل :

" إنَّ ذلك في صُحف إبراهيم "[٢] .

(٧١) حديث : " لا يكون العاقل ظاعناً إلا في ثلاث : تزوُّد لمعاد، أو مرمة لمعاش، أو لذة في غير محرم " .

ابن حبان؛ من حديث: أبي ذر الطويل : " إنَّ ذلك في صُحف إبراهيم "[٣].

---

(١) تتمته في « الإحياء » (٣١/٢) : " .... فإن في هذه الساعة عوناً على تلك الساعات "

(٢) الحديث أخرجه :

ابن حبان في «صحيحه» (٧٦/٢-٧٩ رقم : ٣٦١ الإحسان)، وأبو نُعيم في «حلية الأولياء» (١٦٦/١-١٦٨) ، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٧٤/٢٣)

من طريق: إبراهيم بن هشامُ بن يحيى الغساني، عن أبيه، عن جدِّه، عن أبي إدريس الخولاني، عن أبي ذر ﷺ (فذكره)

وإبراهيم بن هشام قال عنه أبو حاتم الرازي : " كذاب " « الجرح والتعديل » (١٤٢/٢) ووافقه ابن الجنيد، ونقل ابن الجوزي في «الضعفاء والمتروكين» (٥٩/١ رقم : : ١٣٣) عن أبي زرعة الرازي أنه قال فيه ذلك أيضاً .

وقد رواه من طريقه : مختصراً :

الطبراني في « المعجم الكبير » (١٥٧/٢ رقم : ١٦٥١) وللحديث طريق آخر عن : أبي ذر ﷺ إلا أنه ليس فيه موضع الشاهد هنا؛ أخرجه :

الحاكم في «مستدركه » (٦٥٢/٢ رقم : ٤١٦٦) والبيهقيُّ في « شعب الإيمان » (٢٤٢/٤ رقم : ٤٩٤٢) ، وابن عدي في « الكامل » (٢٤٤/٧) وغيرهم : وفي إسناده يحيى بن سعيد السعدي قال عنه ابن حبان في « المجروحين» (١٢٩/٣) : " لا يحل الاحتجاج به إذا انفرد "

وقال ابن عدي عن حديثه هذا :

" حديثٌ منكرٌ ".

(٣) هو الحديث السابق.

(٧٢) حديث : " لكل عامل هِرَّة ولكل هِرة فَتْرة، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد اهتدى " .

أحمد، والطبرانيُّ؛ من حديث : عبد الله بن عمرو [١]

والترمذي؛ نحو من هذا من حديث: أبي هريرة؛ وقال : " حسنٌ صحيحٌ " [٢]

---

(١) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في « مسنده » (٢/١٨٨ رقم : ٦٧٦٤ واللفظ له)، والحارث بن أبي أسامة (١/٣٤٢ رقم : ٢٣٦ البغية) وابن حبان «صحيحه» (١/١٨٧ رقم : ١١ الإحسان)، والطبرانيُّ في«المعجم الكبير» (١٣/٤٣٩-٤٤٠ رقم :١٤٢٩١ تتمة : الحميد و الجريسي)، وابن أبي عاصم في «السنة» (رقم : ٥١) من طُرق عن :

شعبة بن الحجاج، عن حصين بن عبد الرحمن، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال : قال رسول ﷺ : " إن لكل عمل شِرة، ولكل شِرة فَتْرة، فمن كانت فترته إلى سنتي فقد أفلح ومن كانت فترته إلى غير ذلك فقد هلك " وله عند بعضهم قصة .

حُصين بن عبد الرحمن هو أبو الهذيل الكوفي السُّلمي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٣٣٨رقم : ١١٢٤) : " ثقة حجة "

وبقية رجاله ثقات أئمة مشهورون، والحديث قال عنه ابن حجر في «الأمالي المطلقة» (ص ٢٠) : " حديثٌ صحيحٌ "

(٢) الحديث أخرجه :

الترمذيُّ في « الجامع » كتاب صفة القيامة والرقائق والورع عن رسول الله ﷺ، باب : صفة أواني الحوض (٤/٦٣٥ رقم : ٢٤٥٣ واللفظ له)، والطحاويُّ في« مشكل الآثار »(٣/٢٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٢/٦٢ رقم: ٣٥٠ الإحسان) من طريق:

مُحَمَّد بن عجلان، عن القعقاع بن حكيم، عن أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال : "إن لكل شيء شِرة، ولكل شِرة فَترة، فإن كان صاحبها سدد وقارب فأرجوه، وإن أشير إليه بالأصابع فلا تعدوه "

قال الترمذيُّ : " حديثٌ حسنٌ صحيحٌ؛ غريبٌ من هذا الوجه "

= وفي إسناده مُحَمَّد بن عجلان وهو المدني قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٤٩٦ رقم : ٦١٣٦):

" صدوق إلا أنه اختلطت عليه أحاديث أبي هريرة "

والاختلاط هنا إنما هو في رواية سعيد المَقْبُري، فقد قال هو : " كان سعيد المَقْبُري يحدِّث عن أبيه، عن أبي هريرة، وعن رجل عن أبي هريرة فاختلطت علي فجعلته عن أبي هريرة "

« التاريخ الكبير » (١٩٦/١)

وروايته هنا عن القعقاع بن حكيم؛ والقعقاع قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٤٥٦ رقم : ٥٥٥٨): " ثقة "

وأبو صالح ثقة مشهور

فالإسناد حسن لحال ابن عجلان، والحديث قال عنه الشيخ الألبانيُّ في «الصحيحة» (٨٣٧/٦ رقم : ٢٨٥٠) : " إسنادُهُ جيدٌ "

وهو صحيحٌ بسابقه .

(٧٣) حديث: " شكوت إلى جبريل ضعفي عن الوقائع فدلني على الهريسة"
ابن عدي؛ من حديث: حذيفة [١] وابن عباس [٢].
والعُقيليُّ؛ من حديث: معاذ[٣]، وجابر بن سمرة [٤].
وابن حبان في « الضعفاء »؛ من حديث: حذيفة [٥].
والأزدي في « الضعفاء »؛ من حديث: أبي هريرة [٦].

---

(١) الحديث أخرجه :
ابن عدي في « الكامل » (١٤٢/٦) من طريق: محمد بن الحجاج، عن عبد الملك بن عمير، عن ابن أبي ليلى، عن ربعي بن حراش، عن حذيفة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :
"لجبريل أطعمني هريسة أشدُّ بها ظهري لقيام الليل"
قال ابن عدي : " الحديث موضوعٌ وضعه محمد بن الحجاج " أ.هـ.

(٢) الحديث أخرجه:
ابن عدي في « الكامل » (٣١٢/٣) من طريق:
سلام بن سليمان، عن مُحلِّل، عن الضحاك، عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً بلفظ:
" أتاني جبريل بهريسة من الجنة فأكلتها فأعطيت قوة أربعين رجلاً في الجماع "
وفي إسناده مُحلِّل وهو ابن سعيد الوَرْداني؛ قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص٥٦٦ رقم: ٧١٩٨) : " متروك وكذَّبه ابن راهويه " .

(٣) الحديث أخرجه:
العُقيليُّ في «الضعفاء الكبير » (٤٥/٤) من طريق:
محمد بن الحجاج، عن عبد الملك بن عمير، عن ربعي حراش، عن معاذ ﷺ مرفوعاً:
" نعم أوتيت هريسة فأكلتها ... (فذكره).
وابن الحجاج هو اللخمي، نقل العُقيليُّ عن ابن معين أنه قال: " كذاب"
وعن البخاري أنه قال: " منكر الحديث "
والحديث قال عنه العُقيليُّ : " حديثٌ باطلٌ ، لا يتابع عليه إلا من هو مثله أو دونه" .

(٤) الحديث أخرجه: العُقيليُّ في الموضع السابق ، وبنفس السند.

(٥) الحديث أخرجه:
ابن حبان في « المجروحين » (٢٩٥/٢) بنفس السند في (ح١)

(٦) كتاب «الضعفاء» لأبي الفتح الأزدي لا أعلم عنه شيئاً،والحديث أخرجه من طريقه :
ابن الجوزي في « الموضوعات » (٢١٩/٢) عن : عبد العزيز بن محمد بن زبالة، عن إبراهيم محمد الفرياني، عن عمرو بن بكر، عن أرطأة، عن مكحول، عن أبي هريرة ﷺ قال:
شكى رسول الله ﷺ إلى جبريل قلة الجماع ؟ فتبسم جبريل حتى تلألأ مجلس رسول الله ﷺ من بريق ثنايا جبريل، ثم قال : أيمن أنت من أكل الهريسة فإن فيها قوة أربعين رجلاً " =

= ومن طريق : إبراهيم؛ أخرجه:

أبو نُعيم في « الطب » (٢/٤٦٩ رقم: ٤٤٥) .

والحديث تفرد به عمرو بن بكر وهو السكسكي

قال عنه ابن عدي في «الكامل» (٥/١٤٦) : " ولعمرو بن بكر هذا أحاديث مناكير عن الثقات"

وقال ابن حبان عنه :

" روى عن الثقات الأوابد والطامات التي لا يشك من هذا الشأن صناعته أنها معمولة أو مقلوبة؛ لا يحل الاحتجاج به "

وقال عنه الذهبي في « المغني في الضعفاء » (٢/٤٨١ رقم: ٤٦٣٤) : " واهٍ "

فالحديث باطلٌ من وجهه هذا .

(٧٤) حديث : " حُبب إليَّ من دنياكم الطيب، والنساء؛ وقُرة عيني في الصلاة "

النسائيُّ، والحاكمُ؛ من حديث : أنس؛ بإسناد جيد، وضعَّفه العُقيليُّ[١].

---

(١) الحديث أخرجه :

النسائيُّ في « المجتبى » كتاب عشرة النساء، باب: حُبِّ النساء (٦١/٧ رقم : ٣٩٤٠)،

و في « الكبرى »، والحاكم في « المستدرك » (١٧٤/٢ رقم : ٢٦٢٧)، والضياء في

« الأحاديث المختارة » (١١٣/٥ رقم : ١٧٣٦) من طريق:

سيار بن حاتم، عن جعفر بن سليمان، عن ثابت عن أنس ﷺ (ط)

وفي إسناده سيار بن حاتم وفيه كلام؛ قال عنه الذهبيُّ في « المغني في الضعفاء »

(٢٩١/١ رقم :٢٧١١) :" صالح الحديث "

وقال في « الكاشف » (٤٧٥/١ رقم :٢٢١٤): " صدوقٌ "

و قال عنه ابن حجر في « تقريب التهذيب» (ص٢٦١ رقم :٢٧١٤): " صدوقٌ له أوهام"

وفي إسناده أيضاً جعفر بن سليمان الضُّبعي؛ قال عنه ابن حجر في « تقريب التهذيب»

(ص١٤٠ رقم :٩٤٢): " صدوقٌ "

فالإسناد حسنٌ؛ وقد جود إسناده المصنِّف، وصححه الحاكم، والضياء، وحسنه الحافظ

في « التلخيص الحبير » (١١٦/٣) وهو الأقرب والله أعلم.

وتضعيف العُقيليُّ له في « الضعفاء » (١٦٠/٢)

(٧٥) حديث : " ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً ذاكراً وزوجة مؤمنة[1] تعينه على آخرته "

الترمذيُّ وحسَّنه، وابن ماجه؛ واللفظ له من حديث: ثوبان؛ وفيه انقطاعٌ [2].

---

(١) جاء في الإحياء (٢/٣٢) : بعد كلمة " مؤمنة " " صالحة " .

(٢) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد «مسنده» (٥/٢٧٨ــ٢٨٢ رقم:٢٢٤٩٣-٢٢٥٣٩)، والترمذيُّ كتاب تفسير القرآن، باب: ومن سورة التوبة (٥/٢٧٧ رقم : ٣٠٩٤)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب: أفضل النساء (١/٥٩٦رقم : ١٨٥٦)، والطبرانيُّ في «الأوسط»(٢/٣٧٦رقم : ٢٢٧٤) وغيرهم من طُرق عن : سالم بن أبي الجعد، عن ثوبان ﷺ مرفوعاً (به) .

وسالم بن أبي الجعد ثقة، لكنه لم يسمع من ثوبان ﷺ وقد قال الترمذيُّ عقب تخريجه :

" حديثٌ حسنٌ، وسألت محمد بن إسماعيل [البخاري]فقلت له :سالم بن أبي الجعد سمع من ثوبان؟ قال : لا "

ومثل قوله قال : الإمامان أحمد وأبو حاتم. « المراسيل » (ص٧٠ رقم :١٢٤) لابن أبي حاتم

(٧٦) حديث : " فُضلت على آدم ﷺ بخصلتين : كانت زوجته عوناً له على المعصية، وأزواجي أعوان لي على الطاعة، وكان شيطانه كافراً وشيطاني مسلم لا يأمر إلا بخير "

الخطيب في « التاريخ »؛ من حديث: ابن عُمَر، وفيه مُحَمَّد بن وليد بن أبان بن القلانسي؛ قال ابن حدي :" كان يضع الحَديث " [١] ،

ولمسلم؛ من حديث: ابن مسعود : " ما منكم من أحد إلا وقد وكِّلَ به قرينه من الجن قالوا : وإياك يا رسول الله ؟ قال " وأنا، إلا أن الله أعانني عليه فأسلم فلا يأمرني إلا بخير " [٢] .

---

(١) الحديث أخرجه :

الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٣١/٣) ومن طريقه : ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (١٨١/١رقم : ٢٨٠) والبيهقيُّ في « دلائل النبوة » (٤٨٨/٥)، والديلميُّ في « مسند الفردوس » ذكر إسناده الحافظ في « زهر الفردوس » (١٦٤/٢ ب) من طريق:

مُحَمَّد بن الوليد بن أبان البغدادي، عن إبراهيم بن حرمة، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عُمَر ﷺ قال : قال : رسول الله ﷺ (فذكره) .

وابن أبان مُكذبٌ وضاعٌ، ترجمه ابن حدي في « الكامل » (٦ / ٢٨٥ رقم :١٧٧١)

والحديث موضوعٌ.

(٢) مسلمٌ كتاب صفة المنافقين وأحكامهم، باب: تحريش الشيطان وبعثه سرايا لفتنة الناس وإن مع كل إنسان قريناً (٢١٦٧/٤رقم ٢٨١٤) وله طُرق وشواهد كثيرة.

(٧٧) حديث : " يوم من وال عادل أفضل من عبادة سبعين سنة [ثم قال] ألا كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " .

الطبرانيُّ، والبيهقيُّ؛ من حديث: ابن عباس؛ وقد تقدم بلفظ " ستين سنة "[1] =

---

(١) تقدم؛ (١٢٢/١) وقال عنه : " الطبرانيُّ؛ من حديث ابن عباس بسند حسن بلفظ " ستين " "

الحديث أخرجه :

إسحاق بن راهويه في «مسنده » (٦٧/٤ نصب الراية للزيلعي) قال:

أخبرنا جعفر بن عون الحريشي، ثنا حفان بن حُبير، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً بلفظ:

" يوم من إمام عادل أفضل من عبادة ستين سنة، وحدٌّ يُقام في الأرض اهله أزكى فيها من مطر أربعين يوماً "

ومن طريق جعفر أخرجه : الطبرانيُّ في «الأوسط» (٩٢/٥ رقم:٤٧٦٥)

وخولف جعفراً حليه خالفه سعيدُ أبي خيلان؛ فأخرجه:

ابن صصرى في فوائده (ص٣١) قال:

ثنا أحمد بن يُونس أخبرني سعد أبو خيلان، قال: سمعت حفان بن حُبير الطائي، عن أبي حُزيز الأزدي أو حُريز، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ (فذكره)

فأدخل بينهما أبا حزيز أو حريز.

ومن طريق ابن يُونس أخرجه:

الطبراني في « المعجم الكبير» (١١/ ٣٣٧ رقم: ١١٩٣٢)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (١٦٢/٨ رقم: ١٦٤٢٦)

وجعفر بن عون : "ثقة" كما قال الحافظ الذهبيُّ في «الكاشف» (٢٩٥/١ رقم :٧٩٦).

وسعد أبي خيلان قال عنه أبو حاتم: "شيخ صالح، في حديثه ضعف".

وذكره الذهبي في «المغني في الضعفاء» (٢٥٤/١ رقم: ٢٣٤٥) واكتفى بقول أبي حاتم.

فمثله لا يقوى على مخالفة جعفر، وإن صح وجهه الأول فهو ضعيف أيضاً ففي إسناده: ابن حبر ذكره البخاري في «التاريخ الكبير» (٧/٧ رقم :٣٣٠) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣٠/٧ رقم: ١٦٤) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وذكره ابن حبان في «الثقات» (٥٢١/٨)، والإسناد به ضعيفٌ.

= دون ما بعده فإنه مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: ابن عُمَرَ[1].

---

(١) البخاريُّ كتاب الجمعة، باب: الجمعة في القُرى والمدن (١/٢٨٤-٢٨٥ رقم :٨٩٣)
ومسلمٌ كتاب الإمارة، باب : فضيلة الإمام العادل وعقوبة الجائر؛ والحث على الرفق بالرَّعيَّة؛
والنهي عن ادخال المشقة عليهم (٣/١٤٥٩ رقم :١٨٢٩) من طُرق عن :
ابن عمر ﷺ مرفوعاً (ﷺ)

(٧٨) حديث: " ما أنفق[1] الرجل على أهله فهو صدقة؛ وإن الرجل ليؤجر في رفع اللقمة [2] إلى فِي امرأته "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: أبي مسعود : " إذا أنفق الرجل على أهله نفقة وهو يحتسبها كانت له صدقة " [3]

ولهما؛ من حديث: سعد بن أبي وقاص " ومهما أنفقت فهو لك صدقة حتى اللقمة ترفعها إلى في امرأتك" [4].

---

(١) في الإحياء (٢/٣٣) : " ما أنفقه " .

(٢) في الإحياء (٢/٣٣) : " يرفعها " .

(٣) البخاريُّ كتاب النفقات، باب : فضل النفقة على الأهل (٣/٤٢٤رقم : ٥٣٥١)، ومسلمٌ كتاب الزكاة باب : فضل النفقة والصدقة على الأقربين والزوجة والأولاد (٢/٦٩٥رقم : ١٠٠٢) من طريق:
عبد الله بن يزيد الأنصاري، عن أبي مسعود الأنصاري ﷺ عن النبي ﷺ قال :
" إذا أنفق المسلم نفقة على أهله وهو يحتسبها كانت له صدقة "

(٤) البخاريُّ نفس الكتاب والباب السابقان (٣/٤٢٤رقم : ٥٣٥٤)، وكتاب الفرائض، باب : ميراث البنات (٤/٢٣٧رقم : ٦٧٣٣ واللفظ له)، ومسلمٌ كتاب الوصية، باب : الوصية بالثلث (٣/١٢٥٠ــ ١٢٥١رقم : ١٦٢٨) من طريق: عامر بن سعد بن أبي وقاص، عن أبيه ﷺ قال: مرض بمكة مرضاً فأشفيت منه على الموت، فأتاني النبي ﷺ يعودني، فقلت : يا رسول الله .. إلى قول النبي ﷺ : " ...وإنك لن تنفق نفقة إلا أُجرت عليها حتى اللقمة ترفعها إلى فِي امرأتك ..." .

(٧٩) حديث : " من حسنت صلاته، وكثر عياله، وقلَّ ماله ولم يغتب المسلمين كان معي في الجنة كهاتين "

أبو يعلى؛ من حديث : أبي سعيد الخُدري؛ بسند ضعيف[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

أبو يعلى في « مسنده» (٢/٢٧٦ رقم : ٩٩٠)، والخطيب في « تاريخ بغداد » (١١/٢٥٩)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٥٦/٤) من طريق:

مسلمة بن علي، عن عبد الرحمن بن يزيد، عن الزُّهري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ مرفوعاً (به) .

وفي إسناده مسلمة بن علي وهو الخُشني، مُتكلَّمٌ فيه، قال عنه الذهبيُّ في «الكاشف» (٢/٢٦٣رقم: ٢٤٤٢): " تركوه "

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٥٣١ رقم ٦٦٦٢) : " متروك ".

فالحديثُ ضعيفٌ جداً، لا كما قال المصنِّف ضعيفٌ فقط.

(٨٠) حديث: " إن الله يحب الفقير المتعفف أبا العيال "

ابن ماجه؛ من حديث: عمران بن حصين؛ بسند ضعيف[١].

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن ماجه كتاب الزهد،باب: فضل الفقراء (٢/١٣٨٠رقم:٤١٢١)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٨/٢٤٢رقم : ٦٠٧ - ٦٠٨)، وابن أبي الدنيا في « العيال » (٢/٢٤٢رقم: ٩٦) والعُقيليُّ في «الضعفاء» (٣/٤٧٤)، والقزوينيُّ في «تاريخ قزوين» (١/١٦٤) من طريق:

موسى بن عُبيدة الرَّبذي، عن القاسم بن مهران، عن عمران بن حصين ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ (فذكره) .

موسى بن عُبيدة، مضى في الحديث الرابع بيان حاله وهو مع زهده وعبادته مُضْعَفٌ جداً في الرواية؛ وقد قال عنه الذهبي في « الكاشف » (٢/٣٠٦ رقم:٥٧١٥) : " ضعفوه".

وفي الإسناد علة أخرى أيضاً : فالقاسم لم أجد من وثقه أو جرَّحه؛ وقد أشار العُقيليُّ إلى جهالته فقال بعد أن أسند الحديث في ترجمته : " ولا يُعرف إلا به "

أي ليس له إلا هذا الحديث فقط فهو مجهول الحال، وأشار أيضاً إلى :

علة ثالثة وهي: أن القاسم لم يسمع من عمران ﷺ .

فالحديثُ ضعيفٌ جداً لا كما قال المصنِّف ضعيفٌ فقط.

(٨١) حديث " إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله بهم العيال ليكفرها" [١]

أحمد؛ من حديث: عائشة إلا أنه قال : " بالحزن "؛ وفيه: ليث بن أبي سُليم مختلفٌ فيه [٢].

---

(١) تتمته في الإحياء (٢/٣٣) : " حزنه " .

(٢) الحديث أخرجه : .

الإمام أحمد في «مسنده» (٦/ ١٥٧ رقم:٢٥٣٤٣ واللفظ له)، ومُحَمَّد بن عاصم الأصبهاني في «جزء من حديثه » (ص ٧٥رقم: ٢) قالا: حدثنا حسين بن علي، [قال الأصبهاني: الجعفي فقط]، ومن طريق:

الأصبهاني؛ أخرجه: أبو نُعيم في « ذكر أخبار أصبهان » (٢/١٨٩) ،

ومن طريق: الجُعفي أخرجه: البزار في « مسنده » (١٨/٢٣٥رقم : ٢٥٥ البحر الزخار)، وابن أبي الدنيا في« الهم والحزن» (رقم: ٣) عنه، عن زائدة بن قدامة، عن ليث بن أبي سُليم، عن مجاهد، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ :

" إذا كثرت ذنوب العبد و لم يكن له ما يكفرها من العمل ابتلاه الله عز وجل بالحزن ليكفرها عنه "

وليثٌ مُتكلَّمٌ فيه، وقد اختلط عليه حديثه، قال عنه ابن حبان في « المجروحين » (٢/٢٣١) :

" كان من العباد، ولكن اختلط في آخر عمره حتى كان لا يدري ما يحدِّث به، فكان يقلب الأسانيد ويرفع المراسيل، ويأتي عن الثقات بما ليس من أحاديثهم، كان ذلك منه في اختلاطه، تركه يحيى القطان، وابن مهدي، وأحمد بن حنبل، ويحيى بن معين "

قال ابن أبي حاتم: " سمعت أبي وأبا زرعة يقولان: ليث لا يُشتغل به، هو مضطرب الحديث "

وفي « التقريب» (ص ٤٦٤ رقم : ٥٦٨٥) :

" صدوق اختلط أخيراً، و لم يتميز حديثه، فترك "

ومما يدل على شدة اختلاطه ما رواه ابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٧/١٧٧) بسند جيد:

عن عيسى بن يونس قال :

" قد رأيته وكان قد اختلط، وكان يصعد المنارة ارتفاع النهار فيؤذن "

فالحديث إسنادُهُ ضعيفٌ .

(٨٢) حديث: " من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهم بطلب المعيشة "

الطبرانيُّ في«الأوسط»، وأبو نُعيم في«الحلية»، والخطيب في«التلخيص المتشابه»؛ من حديث : أبي هريرة؛ بإسناد ضعيف[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في «الأوسط»(١/٣٨رقم:١٠٢)،ومن طريقه:أبو نُعيم في «الحلية» (٦/٢٣٥)، وأخرجه : ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٥٤/٢٠٠) وغيرهم من طريق:

مُحَمَّد بن سلَّام المصري، عن يحيى بن بُكير، عن مالك بن أنس، عن مُحَمَّد بن عمرو بن سلمة، عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

" إن من الذنوب ذنوب لا تكفرها: الصلاة ولا الصيام ولا الحج ولا العمرة، قالوا : فما يكفرها يا رسول الله ؟ قال: الهموم في طلب المعيشة "

وفي إسناده : مُحَمَّد بن سلَّام؛ قال الذهبيُّ في ترجمته في «ميزان الاعتدال» (٦/١٧١):

" حدَّث عن يحيى بن بُكير بخبر موضوع "

وقال ابن ناصر الدين الدمشقي في « توضيح المشتبه » (٥/٢٢١) : " وأبو عبد الحمراوي من أهل مصر، روى خبراً منكراً عن: يحيى بن بُكير... فذكره "

و الحمراوي هو ابن سلاَّم.

(٨٣) حديث : " من كان له ثلاث بنات فأنفق عليهن وأحسن إليهن حتى يغنيهن الله عنه أوجب الله له الجنة البتة إلا أن يعمل عملاً لا يُغفر له "

الخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق» من حديث: ابن عباس بسند ضعيف؛ وهو عنده بلفظ آخر[1]

ولأبي داود واللفظ له، والترمذي؛ من حديث : أبي سعيد

" من عال ثلاث بنات فأدبهن وزوجهن وأحسن إليهن فله الجنة "

ورجاله ثقات؛ وفي سنده اختلاف[2].

---

(١) الحديث أخرجه :

الترمذيُّ في « الجامع » كتاب البر والصلة ، باب ما جاء في ضمة اليتيم وكفالته (٤/٣٢٠رقم : ١٩١٧ــ مختصراً)، وأبو يعلى في « مسنده » (٤/٣٤٢رقم : ٢٤٥٧)، والخطيب في « الجامع لأخلاق الراوي » (٢/١٢٦رقم : ١٣٧٧)، وابن أبي الدنيا في « العيال » (٢/٨١٣رقم ٦١٢) وغيرهم : بعضهم مختصراً

وبعضهم مطولاً، ولعل الاضطراب في متنه من: حسين بن قيس الملقب "بحنش" فقد تفرد به، فرواه عن: عكرمة، عن ابن عباس ﷺ رفعه (به).

وحسين قال عنه : ابن حجر في « التقريب » (ص ١٦٨رقم: ١٣٤٢) : "متروك" أ.هـ

فالحديثُ ضعيفٌ جداً .

(٢) الحديث أخرجه :

أحمد في «مسنده» (٣/٤٢و ٩٧ رقم :١١٤٠٠- ١١٩٤١)، والحُميديُّ في «مسنده» (٢/٣٢٣ رقم : ٧٣٨)، وأبو داود كتاب الأدب، باب : في فضل من عال يتيماً (٤/٢٣٨ رقم : ٥١٤٧ــ ٥١٤٨)، والترمذيُّ كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في النفقة على البنات والأخوات (٤/٣٢٠رقم : ١٩١٦) وغيرهم، من طريق:

سهيل بن أبي صالح، عن أيوب بن بشير، عن سعيد بن عبد الرحمن الأعشى، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ قال : (فذكره)

ووقع في سنده في بعض المصادر الآنفة تقديم وتأخير؛ والحديث تفرد به على كل الوجوه:

سعيد بن عبد الرحمن الأعشى؛ وهو مجهول، لم أجد من وثقه، وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص ٢٣٨رقم :٢٣٥٤) : " مقبول " حيث يُتابع وإلا فلين الحديث؛ و لم أجد له متابعاً.

و لا أعلم على ماذا اعتمد المصنّف في توثيق كل رجال الإسناد.

وفي الباب أحاديث صحيحة يأتي ذكر بعضها إن شاء الله.

(٨٤) حديث : " إن العبد ليوقف عند الميزان وله من الحسنات أمثال الجبال فيسأل عن رعاية عائلته والقيام بهم ..." الحديث [١] .

لم أقف على أصل [٢] .

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٣٤/٢) :

" وعن ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه، حتى يستغرق بتلك المطالبات كل أعماله، فلا تبقى له حسنة، فتنادى الملائكة : هذا الذي أكل عياله حسناته في الدنيا والوم اليوم بأعماله "

(٢) لم أجده هكذا بطوله.

وما فيه أن الأب يُسأل عن أولاده فقد مضى حديث : " كلكم راع وكلكم مسؤول عن رعيته " وقد سبق تخريجه عند تخريج الحديث السابع والسبعين.

وأما سؤال العبد عن : ماله من أين اكتسبه وفيم أنفقه " فقد ورد فيه الحديث المشهور :

" لن تزول قدما عبد يوم القيامة حتى يسأل عن أربع [وذكر منها] وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه "

والحديث له شواهد عن :

ابن عباس، وأبي الدرداء، وأبي برزة الأسلمي، وعبد الله بن مسعود، وغيرهم رضي الله عنهم .

وهو حديثٌ صحيحٌ.

تنبيه : حديث أبو برزة الأسلمي ﷺ أخرجه :

الدارميُّ في « مسنده » (١٤٤/١رقم ٥٣٧)، والترمذيُّ (٦١٢/٤رقم : ٢٤١٧) وغيرهما، وهو: حديثٌ صحيحٌ .

وقد وجدت ابن حجر في « الفتح » (٤٢٢/١١) يقول :

" ... الحديث الذي أخرجه مسلم عن أبي برزة الأسلمي رفعه " لا تزول قدما ... " فذكره وقد بحثت عنه كثيراً فلم أجده في مسلم؛ و لم يعزه أحد إليه فربما وهم .

(٨٥) حديث: " لا يلقى الله أحد بذنب أعظم من جهالة أهله " .

ذكره صاحب « الفردوس »؛ من حديث : أبي سعيد، و لم يجده ولده أبو منصور في « مسنده »[1] .

(١) لم أجد من أسنده، والحديث ذكره الشوكانيُّ في « الفوائد المجموعة .. » (ص ١٣٧ رقم : ٦٧) .

(٨٦) حديث: " كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول "

أبو داود، والنسائيُّ؛ بلفظ : " من يقوت "[١]

وهو عند مسلمٍ بلفظ آخر [٢].

---

(١) الحديث أخرجه بلفظ " يعول " :

الحُميديُّ في «مسنده» (٢/١٧٣رقم / ٥٩٩)، والنسائيُّ في «السنن الكبرى» (٥/٢٧٤ رقم :٩١٧٦)، والقضاعيُّ في «مسند الشهاب» (٢/ ٤٠٣ رقم : ١٤١٣) من طريق:

سفيان بن عيينة، وأبي بكر بن أبي شيبة، عن أبي إسحاق، عن وهب بن جابر، عن عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما (ح) .

وأخرجه بلفظ : " يقوت " :

أحمد في «مسنده» (٢/١٦٠ــ ١٩٢ رقم : ٦٤٩٥ــ ٦٨٤٢)، وأبو داود الطيالسي في «مسنده» (ص ٣٠١ رقم : ٢٢٨١)، وأبو داود في «سننه» كتاب الزكاة، باب: في صلة الرحم (٢/١٣٢ رقم :١٦٩٢)، والنسائيُّ في « السنن الكبرى » (٥/٣٧٤ رقم : ٩١٧٧) من طُرق عن : أبي إسحاق، عن وهب، به .

وأبو إسحاق قد صرّح بالتحديث عند : الطيالسي وأحمد في « مسنديهما »

وراويه عنه عندهما : شعبة بن الحجاج؛ وهو لا يروي عنه إلا بما صرّح فيه بالتحديث

ووهب بن جابر : تابعيٌّ أثبت سماعه من عبد الله بن عمرو؛ البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٨/١٦٣رقم : ٢٥٦٤)، لكن قال الذهبيُّ في « المغني في الضعفاء » (٢/٧٢٦ رقم : ٦٩٠١) : " فيه جهالة؛ قال ابن المديني: مجهول " ؛ وأسنده عن ابن المديني ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٦٣/٣٥٥)، وقد وثقه ابن معين كما في « الجرح والتعديل » (٩/٢٣ رقم : ١٠٥) فقال عنه: " ثقة "؛ وقال عنه العجليُّ في «معرفة الثقات» (ص ٣٤٤ رقم :١٩٥٢): " كوفي، تابعي ثقة " وذكره ابن حبان في « الثقات » (٥/٤٨٩ رقم : ٥٨٦٩)؛ وأخرج له هذا الحديث في صحيحه؛ وصحح حديثه هذا الترمذيُّ عقب تخريجه فقال : " حديثٌ حسنٌ صحيحٌ "

وقال الحاكم أيضاً :" جابر من كبار تابعي الكوفة " وسكت أبو داود عن حديثه هذا فهو عنده قوي

وقال الحافظ ابن حجر في « التقريب » (ص ٥٨٤ رقم : ٧٤٧١) : " مقبول "

و مثله لا يبعد القول بتوثيقه؛ أو حُسن حديثه على أقل الأقوال؛ فالحديث حسنٌ.

(٢) مسلمٌ كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٢/٦٩٢ رقم : ٩٩٦) من طريق: عبيدة قال : كنا جلوساً مع عبد الله بن عمرو ﷺ إذ جاءه قهرمان له، فدخل، فقال : أعطيت الرقيق قوتهم ؟ قال: لا، قال : فانطلق فأعطهم، قال : قال رسول الله ﷺ : " كفى بالمرء إثماً أن يحبس عمن يملك قوته " .

(٨٧) حديث : " جمعه ﷺ بين تسعة نسوة "

البخاريُّ؛ من حديث: أنس[١]؛ وله من حديثه أيضاً :" وهن إحدى عشرة "[٢]

---

(١) البخاريُّ كتاب الغُسل، باب : الجُنب يخرج ويمشي في السوق وغيره (١/١٠٩ــ ١١ رقم : ٢٨٢)، ومسلمٌ كتاب الرضاع، باب : القسم بين الزوجات وبيان أن السنة أن تكون لكل واحدة ليلة مع يومها (٢/١٠٨٤ رقم: ١٤٦٢)، من طريق: ثابت، عن أنس ﷺ قال :
كان للنبي ﷺ :
" تسع نسوة فكان إذا قسم لا ينتهي إلى المرأة الأولى إلا في تسع فكن يجتمعن كل ليلة في بيت التي يأتيها .... ".

(٢) البخاريُّ كتاب الغُسل، باب: إذا جامع ثم عاد ومن دار على نسائه في غسل واحد (١/ ١٠٥ رقم : ٢٦٨) من طريق: قتادة، قال:حدثنا أنس بن مالك ﷺ قال : " كان النبي ﷺ يدور على نسائه في الساعة الواحدة من الليل والنهار وهن إحدى عشرة، قال: قلت لأنس: أو كان يطيق ؟ قال :كنا نتحدث أنه أعطي قوة ثلاثين "
قال سعيد: عن قتادة، إن أنساً ﷺ حدثهم : " تسع نسوة ".
قلت وهو السابق .

(٨٨) حديث : " كان ينزل عليه الوحي وهو في فراش امرأته "

البخاريُّ؛ من حديث: أنس :" يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة فإنه والله ما نزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكن غيرها " [١].

---

(١) البخاريُّ كتاب فضائل أصحاب النبي، باب : فضل عائشة رضي الله عنها (٣٦/٣ رقم : ٣٧٧٥)، من طريق: عروة بن الزبير قال :

كان الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، قالت:عائشة فاجتمع صواحبي إلى أم سلمة، فقلن : يا أم سلمة : والله إن الناس يتحرون بهداياهم يوم عائشة، وإنا نريد الخير، كما تريده عائشة فمُري رسول الله ﷺ أن يأمر الناس أن يهدوا إليه حيثما كان أو حيثما ما دار، قالت : فذكرتْ ذلك أم سلمة للنبي ﷺ قالت :

فأعرض عني، فلما عاد إلي ذكرتُ له ذلك فأعرض عني، فلما كان في الثالثة ذكرتُ له ذلك، فقال : (فذكره).

الباب الثاني

فيما يُراعى حالة العقد

الباب الثاني

فيما يراعى حالة العقد

(٨٩) حديث: " النهي عن الخطبة على الخطبة "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث ابن عمر: " ولا يخطب على خطبة أخيه حتى يترك الخاطب قبله أو يأذن له " [١]

---

(١) البخاريُّ كتاب النكاح، باب: لا يخطب على خطبة أخيه حتى ينكح أو يدع (٣/٣٧٣ رقم : ٥١٤٢ واللفظ له)

ومسلمٌ كتاب النكاح، باب : تحريم الخطبة على خطبة أخيه حتى يأذن أو يترك (٢/١٠٣٢ رقم : ١٤١٢) من طريق:

نافع، عن ابن عُمَرَ رضي الله عنه كان يقول : نهى رسول الله ﷺ :

" أن يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا يخطب الرجل على خطبة أخيه، حتى يترك الخاطب قبله، أو يأذن له الخاطب " .

(٩٠) حديث : عائشة " تزوَّجني رسول الله ﷺ في شوال وبَنَى بِي في شوال "
مسلمٌ [١] .

---

(١) مسلمٌ كتاب النكاح، باب: استحباب التزويج في شوال واستحباب الدخول فيه (٢/١٠٣٩ رقم : ١٤٢٣) من طريق: عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت :
" تزوجني رسول الله ﷺ في شوال وبنى بي في شوال، فأي نساء رسول الله ﷺ كان أحظى عنده مني "
قال: وكانت عائشة رضي الله عنها تستحب أن تُدخل نساءها في شوال.

(٩١) حديث : " جاء رجل إلى النبي ﷺ فقال: إن لي امرأة لا ترد يد لامس، قال : طلّقها، فقال إني أحبها؛ قال : أمسكها "

أبو داود، والنسائيُّ؛ من حديث: ابن عباس؛ قال النسائيُّ :

" ليس بثابت، والمرسل أولى بالصواب "

وقال أحمدُ : " حديثٌ منكرٌ "

وذكره ابن الجوزي في « الموضوعات » [1] .

---

(١) الحديث أخرجه:

أبو داود كتاب النكاح، باب:النهي عن تزويج من لم يلد من النساء (٢/٢٢٠، رقم ٢٠٤٩٩).

والنسائي في « المجتبى» كتاب النكاح، باب ما جاء في الخلع (٦/١٦٩، رقم ٣٤٦٤) من طريق:

الحسين بن واقد، عن عمارة بن أبي حفصة، عن عكرمة، عن ابن عباس (ﷺ).

وفي إسناده:

الحسين واقد قال عنه الحافظ في «التقريب » (ص١٦٩ رقم: ١٣٥٨): "ثقة له أوهام".

وفيه عُمارة قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص٤٠٨ رقم: ٤٨٤٣) : " ثقة".

وقد قال الحافظ عن إسناده في «بلوغ المرام» (رقم :١١٤٨): "رجاله ثقات".

وما ذكره المصنّف عن النسائي قاله عقب تخريج الحديث عن ابن عباس ﷺ لكن من طريق آخر

أخرجه بعده من طريق:

حماد بن سلمة، عن هارون بن رئاب، عن عبد الله بن عُبيد بن عمير، عن ابن عباس ﷺ (ﷺ).

وخولف فيه: ابن سلمة

فأخرجه الشافعي في «مسنده» (ص٢٨٩) : عن سفيان بن عيينة،

وأخرجه عبد الرزاق في «المصنّف» (٧/٩٨ رقم: ١٢٣٦٥) عن معمر بن راشد

{كلاهما} عن : هارون بن رئاب، عن عبد الله بن عُمير مرسلاً (ﷺ).

وهو مرسلٌ صحيحُ الإسناد، والطريق الأول به صحيح والله أعلم.

(٩٢) حديث: " تنكح المرأة لمالها وجمالها وحسبها ودينها، فعليك بذات الدِّين " [١]
مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : أبي هريرة [٢] .

(٩٣) حديث : " من نكح المرأة لمالها وجمالها حُرم مالها وجمالها " [٣] الحَدِيث
الطبرانيُّ في «الأوسط»؛ من حديث : أنس :" من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلاً، ومن تزوَّجها لمالها لم يزده الله إلا فقراً، ومن تزوجها لحسبها لم يزده الله إلا دناءة، ومن تزوج امرأة لم يرد بها إلا أن يغض بصره ويحصن فرجه أو يصل رحمه بارك الله له فيها وبارك لها فيه "
ورواه ابن حبان في « الضعفاء» [٤]

---

(١) زاد في « الإحياء » (٣٩/٢) في آخر الحديث : " تربت يداك " والباقي مثله سواء.
(٢) البخاريُّ كتاب النكاح، باب : الأكفاء في الدِّين (٣٦٠/٣ رقم : ٥٠٩٠)
ومسلمٌ كتاب الرضاع، باب : استحباب نكاح ذات الدِّين (١٠٨٦/٢ رقم : ١٤٦٦)
من طريق:
سعيد المَقبري، عن أبي هريرة ﷺ رفعه قال:" تنكح المرأة لأربع: لمالها ولحسبها وجمالها ولدينها ؛ فاظفر بذات الدِّين تربت يداك " لفظهما سواء إلا أنه عند مسلم بإضافة لام " لجمالها " .
(٣) تتمته في « الإحياء » (٣٩/٢) : " ... ومن نكحها لدينها رزقه الله مالها وجمالها " .
(٤) الحديث أخرجه :
ابن حبان في « المجروحين » (١٥١/٢)، والطبرانيُّ في «الأوسط» (٢١/٣ رقم : ٢٣٤٢)، وفي «مسند الشاميين» (٢٩/١ رقم : ١١)، وعنه أبو نُعيم في « حلية الأولياء» (٢٤٥/٥) من طريق:
عمرو بن عثمان الحمصي، عن عبد السلام بن عبد القدوس، عن إبراهيم بن أبي عبلة، قال : قال أنس ﷺ (فذكره).
وفيه عبد السلام بن عبد القدوس قال عنه ابن حبان قبل تخريجه لحديثه : " شيخ من أهل الشام، يروي عن هشام بن عروة، وابن أبي عبلة الأشياء الموضوعة، لا يحل الاحتجاج به بحال "
وقال عنه العُقيليُّ : (٦٧/٣ رقم : ١٠٣١) : " لا يُتابع على شيء من حديثه، وليس ممن يقيم الحديث" وقال أبو نُعيم في « الضعفاء » (ص ١٠٧ رقم : ١٣٧) : " لا شيء "

(٩٤) حديث : " لا تنكح المرأة لجمالها فلعل جمالها يرديها " [١]

ابن ماجه؛ من حديث : عبد الله بن عمرو بسند ضعيف [٢]

= وقال فيه ابن عدي في « الكامل » (٥/٣٣٠) : " عامة ما يرويه لا يُتابع عليه " ، وضعفه أبو حاتم كما في « الجرح والتعديل » (٦/٤٨ رقم : ٢٥٣) واكتفى به ابن حجر في «التقريب» (رقم : ٤٠٧٣) وحقه أن يُقال فيه :" وضاعٌ " أو على أقلّ منه :" متروك "

فالحديث ضعيفٌ جداً.

(١) وتتمته في « الإحياء » (٢/٣٩) : " ولا لمالها فلعل مالها يطغيها، وانكح المرأة لدينها " .

(٢) الحديث أخرجه :

سعيد بن منصور في « سننه » (١/١٦٧ رقم : ٥٠٥)، و عبد بن حُميد في «مسنده» (ص ١٣١ رقم :٣٢٨ المنتخب)، وابن ماجه في «سننه» كتاب النكاح، باب: تزوج ذات الدّين (١/٥٩٧ رقم : ١٨٥٩ واللفظ له)

من طُرق عن: الإفريقي، عن عبد الله بن يزيد، عن عبد الله بن عمرو ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

" لا تزوجوا النساء لحُسنهن، فعسى حسنهن أن يُردِيهن، ولا تزوجوهن لاموالهن، فعسى أموالهن أن تُطغيهن، ولكن تزوجوهن على الدّين، ولأمة حرماء سوداء ذات دين أفضل "

و الإفريقي هو عبد الرحمن بن زياد بن أنعم مُتكلّمٌ فيه؛ قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٣٤٠ رقم : ٣٨٦٢) : " ضعيفٌ في حفظه "

قلت : وهو مدلّس أيضاً وقد ذكره ابن حجر أيضاً في «طبقات المدلسين» (ص ٨٤) في المرتبة الخامسة فقال:

" ذكر ابن حبان في « الضعفاء » أنه كان مدلّساً، وكذا وصفه به الدارقطنيُّ " .

فالحديث ضعيفُ الإسناد.

(٩٥) حديث : " إن الله يُبغض الثرثارين المتشدقين "

الترمذيُّ وحسنه؛ من حديث: جابر " وإن أبغضكم وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون المتفيهقون "[1]

---

(١) الحديث أخرجه :

الترمذيُّ كتاب البر والصلة، باب: ما جاء في معالي الأخلاق (٤/ ٣٧٠ رقم :٢٠١٨)

والخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق» (ص٣٢ رقم :٢٤)؛ وفي «مساوئ الأخلاق» (ص٤٣ رقم :٦٣ و ص٢٥٧ رقم ٥٨٣)، والخطيب (٤/ ٦٢)، وابن عساكر (٣٧/ ٣٩٧) من طريق :

حبان بن هلال، حدثنا مبارك بن فضالة، حدثني عبد ربه بن سعيد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :

" إن من أحبكم إلي وأقربكم مني مجلساً يوم القيامة أحاسنكم أخلاقاً؛ وإن أبغضكم إلي وأبعدكم مني مجلساً يوم القيامة الثرثارون والمتشدقون والمتفيهقون؛ قالوا يا رسول الله: قد علمنا الثرثارون والمتشدقون فما المتفيهقون؟ قال : المتكبرون "

قال الإمام الترمذيُّ عقبه :

" هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ من هذا الوجه؛ وروى بعضهم هذا الحديث عن: المبارك بن فضالة، عن محمد بن المنكدر، عن جابر ﷺ عن النبي ﷺ و لم يذكر فيه عن عبد ربه بن سعيد "

و لم أجد هذه المخالفة لحبان بن هلال؛ بل وجدت له متابعاً على وصله؛ فأخرجه :

ابن عساكر في تاريخ دمشق (٣٧/ ٣٩٧) من طريق :

مؤمل بن إسماعيل، نا مبارك بن فضالة، نا عبد ربه بن سعيد (ح)

وحبان بن هلال قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص١٤٩ رقم:١٠٦٩):

" ثقةٌ ثبتٌ "

والمبارك مضى في الحديث السادس والأربعين أنه إذا صرّح بالتحديث فهو حسن الحديث

وعبد ربه بن سعيد قال عنه ابن حجر في « التقريب» (٣٣٥ رقم :٣٧٨٦) :

" ثقة "

وقوله : " الثرثارون المتشدقون " قال الترمذيُّ :

" والثرثار : هو الكثير الكلام، والمتشدق :الذي يتطاول على الناس في الكلام ويبذو عليهم"

= ولأبي داود، والترمذي وحسنه؛ من حديث : عبد الله بن عمرو :

" إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يتخلل بلسانه تخلل الباقرة بلسانها "(١).

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في «المصنف» (٥/٣٠٠ رقم : ٢٦٢٩٨)، والإمام أحمد في «مسنده» (٢/١٦٥ــ ١٨٧ رقم : ٦٥٤٣ــ ٦٧٥٨)، وأبو داود في «سننه» كتاب الأدب، باب : ما جاء في المتشدق في الكلام (٤/٣٠١ رقم : ٥٠٠٥)، والترمذيُّ كتاب الاستئذان، باب: ما جاء في الفصاحة والبيان (٥/١٤١ رقم : ٢٨٥٣) من طُرق عن :

نافع بن عمر، عن بشر بن عاصم بن سفيان، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ﷺ عن النبي ﷺ (به).

ورفع عند بعضهم شكٌّ في رفعه؛ والصواب رفعه،

قال ابن أبي حاتم في العلل (٢/٣٤١ رقم : ٢٥٤٧) :

"سألت أبي عن حديث رواه: وكيع، عن نافع بن عمر الجمحي، عن بشر بن عاصم، عن أبيه، قال: قال رسول الله ﷺ فذكره .. [وقال] فقلت لأبي: أليس حدَّثنا عن: أبي الوليد، وسعيد بن سليمان، عن نافع بن عمر،عن بشر بن عاصم الثقفي، عن أبيه، عن عبد الله بن عمرو ﷺ عن النبي ﷺ ؟ فقال: نعم ؛ وقال: جميعاً صحيحين، قصَّر وكيع "

ورجاله ثقات من رجال « التقريب » حلا عاصم بن سفيان فهو " صدوقٌ " كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٨٥ رقم : ٣٠٥٩)

فالإسناد حسنٌ.

(٩٦) حديث: " إذا أوقع الله في نفس أحدكم من امرأة فلينظر إليها فإنه أحرى أن يُؤْدم بينهما "

ابن ماجه؛ بسند ضعيف؛ من حديث : مُحَمَّد بن مسلمة دون قوله :

" فإنه أحرى " (١) =

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٤/٢٢ رقم : ١٧٣٩٤)، وعنه : ابن ماجه في « سننه » كتاب النكاح ، باب : النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها (١/ ٥٩٩ رقم : ١٨٦٤)، وابن أبي عاصم في « الآحاد و المثاني » (٤/٤٤ رقم : ١٩٩٠) ومن طريقه: : الطبرانيُّ في « الكبير » (١٩/٢٢٤ رقم : ٥٠٠) من طريق:

حفص بن غياث، عن الحجاج بن أرطأة، عن مُحَمَّد بن سليمان بن أبي حثمة، عن عمه سهل بن أبي حثمة، عن مُحَمَّد بن مسلمة قال : خطبت امرأة، فجعلت أتخبأ لها حتى نظرت إليها في نخل لها، فقيل له : أتفعل هذا وأنت صاحب رسول الله ﷺ ؟ فقال سمعت رسول الله ﷺ يقول :

" إذا ألقى الله في قلب امرىء خطبة امرأة فلا بأس أن ينظر إليها "

والحديث أخرجه :

الأمام أحمد (٣/٤٩٣ رقم : ١٦٠٧٥)، و ابن أبي عاصم في « الآحاد و المثاني» (٤/٤٤رقم : ١٩٩١)، والطبرانيُّ في « الكبير » (١٩/ ٢٢٤ رقم : ٥٠١) قال أحمد : حدثنا؛ والبقية من طريق : يزيد بن هارون

وأخرجه :

الأمام أحمد في « مسنده » (٤/٢٢٥ رقم : ١٨٠٣١) قال : حدثنا مُحَمَّد بن جعفر غُنْدر، ويحيى بن زكريا ابن أبي زائدة

وأخرجه :

الطبرانيُّ في « الكبير » (١٩/٢٢٥ رقم : ٥٠٣)

من طريق : عبد الواحد بن زياد

وأخرجه :

الإمام أحمد في «مسنده» (٤/ ٢٢٥ رقم: ١٨٠٣٢)،

من طريق : عبَّاد بن العوَّام

كلهم، عن الحجاج (به)

وقد خالفهم كُلٌّ من :

الأول : حماد بن سلمة، فرواه، عن الحجاج، عن مُحَمَّد بن أبي سهل، عن أبيه، قال: رأيت مُحَمَّد بن مسلمة يطالع امرأة من فوق ينظر إليها فقلت له أتفعل هذا وأنت من أصحاب النبي ﷺ ؟ فقال:.. (فذكره). =

= وللترمذي وحسنه، والنسائي، وابن ماجه؛ من حديث : المغيرة بن شعبة : أنه خطب امرأة فقال النبي ﷺ : " انظر إليها فإنه أحرى أن يؤدم بينكما "(١)

= أخرجه :
أبو داود الطيالسي في «مسنده» (ص ١٦٤ رقم : ١١٨٦) قال:حدثنا حماد بن سلمة (به)
ومن طريق:حماد
أخرجه : الطبراني في « المعجم الكبير » (٢٢٦/١٩ رقم : ٥٠٥) وعنده فيه طول .
الثاني : أبو معاوية الضرير مُحَمَّد بن خازم؛ فأخرجه :
ابن حبان في « صحيحه » ((٣٤٩/٩-٣٥٠ رقم : ٤٠٤٢ الإحسان)، والطبرانيُّ في « الكبير» (٢٢٥/١٩-٢٢٦ رقم : ٥٠٤)،و ابن أبي عاصم في «الآحاد» (٤٦/٤ رقم: ١٩٩٢)،
من ثلاثة طُرق عنه : عن الحجاج، عن سهل بن مُحَمَّد بن أبي حثمة، عن عمه سليمان بن أبي حثمة
قال: رأيت مُحَمَّد بن مسلمة يطارد بُثينة بنت الضحاك ... فذكره.
قال الدارقطني : في « العلل » (١٣/١٤) :
" وخالفهم – أي السابقين – أبو معاوية الضرير، فقلب إسناده و لم يضبطه ..."
والمخالفة في مثل هذا أمرها هينٌ فإنه جعل اسم الأول منهما " سهل بن مُحَمَّد " واسم العم : " سهل " سليمان .
أما المتن فواحد، وأبو معاوية قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص ٤٧٥رقم : ٥٨٤١) :
" ثقة، أحفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره "
والحديث تفرد به : الحجاج؛ وقد بيَّن في تخريج الحديث التاسع عشر أنه ضعيفٌ ومدلِّس، فالحديث ضعيفٌ؛ من طريقه هذا، لكن له شواهد يصح بها منها الحديث الآتي بعده.

(١) الحديث أخرجه :
عبدالرزاق في « مصنَّفه » (٦/ ١٥٦رقم : ١٠٣٣٥)، وسعيد بن منصور في «سننه» (١٧١/١ رقم : ٥١٦)، و ابن أبي شيبة في « مصنَّفه » (٢١/٤ رقم : ١٧٣٨٨)
والدارميُّ في « مسنده» (١٨٠/٢ رقم :٢١٧٢)،
و أحمد في «مسنده» (٢٢٤/٤ رقم :١٨١٦٢ عن عبدالرزاق)، وأخرجه : الترمذيُّ كتاب النكاح، باب : في النظر إلى المخطوبة (٤/ ١٧٥ رقم :١٠٩٣)، والنسائيُّ في « المجتبى » كتاب النكاح، باب : إباحة النظر قبل التزويج(٦ /٣٧٨ رقم :٣٢٣٥)
وابن ماجه في«سننه» كتاب النكاح، باب : النظر إلى المرأة إذا أراد أن يتزوجها(١/ ٦٠٠ رقم : ١٨٦٦)؛ من طُرق عن :
عاصم الأحول، عن بكر بن عبدالله المُزني، عن المغيرة بن شعبة ﷺ (به)
ورجاله أئمة ثقات مشهورون؛ من رجال « التقريب »؛ وقد وقع في إسناده اختلاف على : عاصم الأحول؛ بيَّنه الإمام الدارقطنيُّ في « علله » (١٣٧/٧-١٣٨) وانفصل فيه رحمه الله إلى صحة هذا الطريق دون غيره؛ وأثبت كذلك هناك أنَّ بكراً قد سمع من المغيرة ﷺ .

(٩٧) حديث : " إن في أعين الأنصار شيئاً فإذا أراد أحدكم أن يتزوج منهن فلينظر إليهن "

مُسلمٌ؛ من حديث : أبي هريرة نحوه [١]

(١) مسلمٌ كتاب النكاح، باب : ندب النظر إلى وجه المرأة وكفيها لمن يريد تزوُّجها (٢/١٠٤٠ رقم :١٤٢٤) من طريق: أبي حازم، عن أبي هريرة ﷺ قال : كنت عند النبي ﷺ، فأتاه رجل فأخبره أنه تزوج امرأة من الأنصار فقال له رسول الله ﷺ : " انظرت إليها ؟ قال: لا، قال : فاذهب فانظر إليها فإن في أعين الأنصار شيئاً " .

(٩٨) حديث : " خير نسائكم التي إذا نظر إليها زوجها سرته، وإن أمرها أطاعته، وإذا غاب عنها حفظته في نفسها وماله " .

النسائيُّ؛ من حديث : أبي هريرة نحوه بسند صحيح وقال :

" ولا تخالفه في نفسها ولا مالها "

وعند أحمد : " في نفسها وماله " [١]

ولأبي داود؛ نحوه من حديث : ابن عباس بسند صحيح [٢] .

---

(١) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في « مسنده » (٢/٢٥١ رقم : ٧٤١٥ واللفظ له)، والنسائي في « المجتبى » كتاب النكاح، باب : أي النساء خير (٦/٦٨ رقم : ٣٢٣١)، والحاكم في «مستدركه » (٢/١٧٥ رقم : ٢٦٨٢) ، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٧/٨٢ رقم : ١٣٢٥٥) .

من طُرق عن: ابن عجلان، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ قال : سئل رسول الله ﷺ أيُّ النساء خير ؟ قال : الذي تسره إذا نظر، وتطيعه إذا أمر، ولا تخالفه فيما يكره في نفسها وماله " وعند البقية كما أشار المصنِّف: " مالها" وكذا وقع في أوله " الذي " وعند الجميع " التي " وابن عجلان، مضى أنه حسنُ الحديث؛ ولكنْ أحاديث المُقبري اختلطت عليه؛ وقد توبع هنا :

تابعه : ابن أبي ذئب، عن سعيد، عن أبي هريرة ﷺ رفعه بلفظ :

" خير النساء اللاتي إذا نظرت إليها سرتك، وإذا أمرها أطاعتك وإذا غبت عنها حفظتك في مالها ونفسها، وتلا هذا الآية ﴿ ٱلرِّجَالُ قَوَّٰمُونَ عَلَى ٱلنِّسَآءِ ﴾ " إلى آخر الآية .

أخرجه: ابن أبي حاتم في « تفسيره » (٣/٩٣٩ رقم : ٥٢٤٤)

وهذا حديثٌ صحيحٌ، رجال إسناده كلهم ثقات وتوبع سعيداً عليه، تابعه : أبو معشر نُجيح بن عبد الرحمن؛ أخرجه : أبو داود الطيالسي في « مسنده» (رقم : ٢٣٢٥) قال : حدَّثنا أبو معشر ، عن سعيد ، عن أبي هريرة ﷺ (فذكره)

ومن طريق: أبي معشر أخرجه : الطبريُّ في « تفسيره » (٥/٦٠) وابن المنذر في « تفسيره » (ص ٦٨٨ رقم : ١٧١١) وغيرهما

وأبو معشر ضعيفٌ كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص٥٥٩ رقم : ٧١٠٠) وضعْفه هنا لا يضر لأنه متابع من ابن أبي ذئب كما تقدم وللحديث طُرق وشواهد منه الآتي عن : ابن عباس ﷺ

(٢) الحديث أخرجه :

أبو داود في «سننه» كتاب الزكاة، باب: في حقوق المال (٢/١٢٦رقم :١٦٦٤)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤/٣٧٨ رقم : ٢٤٩٩)، وابن أبي حاتم في « تفسيره» (٦/١٧٨٨ رقم =

= :١٠٠٨٠)، والحاكم في « المستدرك » (١/٥٦٧ رقم :١٤٨٧) من طريق :

جعفر بن إياس، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ (به) في حديث طويل.

قال الحاكم : " هذا حديثٌ على شرط الشيخين " أ.هـ

وقال النوويُّ في « المجموع شرح المهذب » (٦/١٠) : " إسنادٌ صحيحٌ "

وهو كما قال ظاهراً، لكن في إسناده علة مع كون كل رجاله ثقات، فإن رواية : جعفر عن مجاهد قد تكلّم فيها شعبة بن الحجاج

قال أحمد بن حنبل: "كان شعبة يُضعف حديث أبي بشر عن مجاهد" « تهذيب الكمال » (٥/٧-٩)

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص١٣٩ رقم :٩٣٠) : " ثقةٌ من أثبت الناس في سعيد بن جُبير، وضعفه شعبة في : حبيب بن سالم، ومجاهد "

والحديث السابق يشهد له ويزيده قوة.

(٩٩) حديث : " خير النساء أحسنهن وجوهاً وأرخصهن مهوراً "

ابن حبان؛ من حديث : ابن عباس " خيرهن أيسرهن صداقاً " [١]

وله من حديث: عائشة " من يُمن المرأة تسهيل أمرها وقلة صداقها" [٢]

وروى أبو عمر النُّوقاني في كتاب «معاشرة الأهلين»: =

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن حبان في « صحيحه » (٣٤٢/٩ رقم: ٤٠٣٤ الإحسان)، والطبرانيُّ في«المعجم الكبير» (٧٨/١١ رقم : ١١١٠٠-١١١٠١)، والعُقيليُّ في « الضعفاء » (٦١/٢ رقم : ٤٩٩) من طريق:

رجاء بن الحارث، عن مجاهد بن جبر، عن ابن عباس ﷺ رفعه (ﻫ)

ونقل العُقيليُّ قول البخاريُّ في رجاء : " حديثه ليس بالقائم " وقال هو عنه : " لا يُتابع عليه "

فالإسناد ضعيفٌ.

(٢) الحديث أخرجه

ابن حبان في «صحيحه» (٤٠٥/٩ رقم : ٤٠٩٥ الإحسان)، والحاكم في«المستدرك» (١٩٧/٢ رقم : ٢٧٣٩)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٢٣٥/٧ رقم: ١٤١٣٥)من طريق:

الربيع بن سليمان المرادي، عن عبد الله بن وهب

وأخرجه :

الإمام أحمد في «مسنده» (٧٧/٦ رقم: ٢٤٥٨٩)، والطبرانيُّ في « الأوسط» (٦٢/٤ رقم : ٣٦١٢) وأبو نُعيم في « حلية الأولياء » (١٦٣/٣)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٢٣٥/٧) وغيرهم من طُرق عن : ابن المبارك

و أخرجه :

الإمام أحمد في « مسنده » (٩١/٦ رقم : ٢٤٧١٩) ، وابن عدي في « الكامل » (٣٩٤/١) .

من طريق: ابن لهيعة

{ثلاثتهم }عن أسامة بن زيد، عن صفوان بن سُليم، عن عروة، عن عائشة رضي الله عنها قالت : (ﻫ)

وفي إسناده : أسامة وهو الليثيُّ

قال ابن عدي في « الكامل » (٣٩٤/١) في ترجمته : " يروي عنه ابن وهب بنسخة صالحة، رواه عن ابن وهب : حرملة، وهارون بن سعيد، والربيع بن سليمان، وابن أخي وهب، عن عمه، والباقون من أصحاب ابن وهب ليس عندهم إلا الحديث بعد الحديث "

وحسّن حديث أسامة هناك، وبقية رجاله ثقات مشهورون فالحديث حسنٌ من وجهه هذا.

=" إن أعظم النساء بركة أصبحهن وجوهاً وأقلهن مهراً " وصححه[1].

(١) كتاب « معاشرة الأهلين » في حكم المفقود اليوم كما مضى الإشارة إليه
والحديث عن: عائشة رضي الله عنها أخرجه:
القضاعيُّ في «مسند الشهاب»(٢/١٨٣رقم: ١١٤٦) من طريق:
سليمان بن أبي كريمة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت :
قال رسول الله ﷺ ... (فذكره) إلا أنه وقع فيه : " أعظم نساء أمتي "
وفي إسناده سليمان ترجمه ابن عدي في « الكامل » (٣/٢٦٢ رقم : ٧٤٠) وقال في خاتمة ترجمته: "وعامة أحاديثه مناكير "
وقال عنه العُقيليُّ في «الضعفاء» (٢/١٣٨ رقم : ٦٢٧):" يُحدِّث بمناكير، ولا يُتابع على كثير من حديثه ".
وقد توبع ممن هو أسوأ حالاً منه، فتابعه : مُحَمَّد بن سليمان بن أبي كريمة، أخرجه :
الثعلبيُّ في تفسيره « الكشف والبيان » (٧/٩٣) من طريقه: عن هشام بن عروة (به).
ومُحَمَّدٌ قال عنه العُقيليُّ في«الضعفاء الكبير» (٤/٧٤ رقم : ١٦٢٨):
" عن هشام بن عروة بمواطيل ، لا أصل لها ".
وقد ترجم لهما العُقيلي، والذهبيُّ في « ميزان الاعتدال » و لم يشيرا إلى أنهما شخص واحد، أو لأي علاقة بينهما فلعل والد الثاني منهما يشابه اسم الأول فقط، والله أعلم، والحديث من طريقيه : ضعيفٌ جداً .

(١٠٠) حديث : " النهي عن المغالاة في المهر "

أصحاب السنن الأربعة؛ موقوفاً على:عمر؛ وصححه الترمذيُّ [١].

---

(١) الأثر أخرجه :

أبو داود الطيالسي (ص ١٢ رقم : ٦٤)، وسعيد بن منصور (١/١٩٣ رقم : ٥٩٦)، وابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٣/٤٩٢ -٤٩٣ رقم: ١٦٣٧١-١٦٣٧٢ واللفظ له)، والدارميُّ في « مسنده » (٢/١٩٠ رقم : ٢٢٠٦)

و أبو داود كتاب النكاح، باب: الصداق (٢/٢٣٥ رقم : ٢١٠٦)، والترمذيُّ كتاب النكاح، باب: ما جاء في مهور النساء (٣/٤٢٢ رقم: ١١١٤)، والنسائيُّ كتاب النكاح، باب: القسط في الأصدقة (٦/١١٧ رقم :٣٣٤٩)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب: صداق النساء (١/٦٠٧ رقم : ١٨٨٧ من طرق: ابن أبي شيبة؛ وغيره) وغيرهم

كلهم من طُرق عن : محمد بن سيرين، عن أبي العَجْفاء السُّلمي، عن عمر بن الخطاب ﷺ قال : " لا تغالوا في مهور النساء ...".

وعند بعضهم " صداق " وعند بعضهم مختصراً، وآخرين مطولاً .

أبو العجفاء هو هَرِم بن نسيب؛ وثقه ابن معين « الجرح والتعديل » (٩/ ١١٠)

وكذا وثقه الدارقطنيُّ « تهذيب التهذيب » (١٢/١٨٣)

وقال عنه البخاريُّ في « التاريخ الأوسط » (ص ٢٣٤) : " في حديثه نظر ".

وقال أبو أحمد الحاكم عنه :" ليس حديثه بالقائم " «ميزان الاعتدال» (٧/٣٩٨)

و قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٦٥٨ رقم :٨٢٤٦) :" مقبول" .

وهو لا يبعد والله أعلم عن الصدوق؛ وخصوصاً أنه قد صرَّح بالسماع من عمر ﷺ عند : سعيد بن منصور؛ وقد صرَّح ابن سيرين بالسماع منه كذلك

فالحديث حسنٌ.

(١٠١) حديث: " تزوج رسول الله ﷺ بعض نسائه على عشرة دراهم وأثاث بيت وكان رحى يد وجرة ووسادة من أدم حشوها ليف "

أبو داود الطيالسي، والبزار؛ من حديث: أنس " تزوج رسول الله ﷺ أمَّ سلمة على متاع بيت قيمته عشرة دراهم" .

قال البزار:ورأيته في موضع آخر" تزوجها على متاع بيت ورحى قيمته أربعون درهماً "[1]

ورواه الطبرانيُّ في «الأوسط» من حديث: أبي سعيد[2] وكلاهما ضعيفٌ =

---

(١) الحديث أخرجه :

أبو داود الطيالسي في « مسنده » (٢٧٠ رقم:٢٠٢٢) قال: حدَّثنا الحكم بن عطية، عن ثابت، عن أنس ﷺ قال كان الذي تزوج عليه رسول الله ﷺ أم سلمة رضي الله عنها على شيء قيمته عشرة دراهم "، ومن طريق: أبي داود؛ أخرجه :

ابن أبي عاصم في « الآحاد و المثاني» (٤٢٢/٥ رقم : ٣٠٧٩)، أبو يعلى في «مسنده» (١١٤/٦ رقم : ٣٣٨٥)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير» (٢٤٧/٢٣ رقم : ٤٩٨)،وغيرهم

ومن طريق الحكم : البزار في «مسنده» (٣٠٥/١٣ رقم ٦٨٩٧ البحر الزخار)

وفي إسناده الحكم قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص١٧٥ رقم :١٤٥٥) : "صدوق له أوهام" لكن رواية أبي داود عنه منكرة، فقد قال الإمام أحمد: " .. إلا أن أبا داود الطيالسي روى عنه أحاديث منكرة " « الكامل »(٢٠٥/٢)

وقد قال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » (٤٠٤/١ رقم : ١٢٠٩) : " سألت أبي عن حديث رواه : الحكم بن عطية " (فذكر إسناده) فقال أبي : سألت أبا الوليد الطيالسي عن هذا الحديث: فقال: ما تصنعون بهذا، هذا خطأ، قلنا: وما الصحيح يا أبا الوليد ؟ قال ما حدَّثنا حماد بن سلمة، عن ثابت، عن ابن عُمَر بن أبي سلمة، عن أبيه، عن أم سلمة عن النبي ﷺ ، قال أبي: فقلت له: قد حدَّث به أبو داود الطيالسي، عن الحكم، فلم يبال به و لم يُحدِّثنا به، قلت لأبي : وما الصحيح عندك ؟ قال: " حديث عمر بن أبي سلمة.. " .

(٢) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في« الأوسط » (١٤٦/١-١٤٧ رقم : ٤٦٤)، وابن عدي في « الكامل » (١٣٤/٥) من طريق : عمرو بن الأزهر الواسطي، عن حُميد الطويل، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد ﷺ قال : " أنَّ النبيَّ ﷺ تزوج أم سلمة رضي الله عنها على : متاع بيت قيمته عشرة دراهم "

وفي إسناده ابن الأزهر؛ ذكره الذهبيُّ في «المغني في الضعفاء» (٤٨١/٢ رقم: ٤٦٢٩) وقال : " كذاب؛ قال أحمد، وغيره : كان يضع الحديث "

فالإسناد من طريقه هذا موضوعٌ.

= ولأحمد؛ من حديث علي : " لما زوجه فاطمة بعث معها بخميلة ووسادة أدم حشوها ليف ورحيين وسقاء وجرتين "

ورواه الحاكم وصحح إسناده، وابن حبان مختصراً [١] .

(١٠٢) حديث : " أولم على بعض نسائه بمدين من شعير "

البخاريُّ؛ من حديث : عائشة[٢].

---

(١) الحديث أخرجه :

أحمد في «مسنده» (١/١٠٤ رقم :٨١٩) ومن طريقه : ابن حجر في «تغليق التعليق» (٣/٤٧٠)، وأخرجه : الطبرانيُّ في « الدعاء » (ص٩٣ رقم :٢٣٠) من طريق : حماد بن سلمة وأخرجه : الحاكم في «المستدرك » (٢/٢٠٢ رقم :٢٧٥٥)، وابن حبان في « صحيحه » (١٥/٣٩٨ رقم :٦٩٤٧ الإحسان) من طريق : زائدة بن قُدامة {كلاهما }

عن عطاء بن السائب، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب ﷺ (به)

قال ابن حجر: " وحديث حماد بن سلمة، عن عطاء بن السائب قبل الاختلاط، ورواه: زائدة بن قُدامة، عن عطاء، وهو قد سمع منه قبل الاختلاط، ورجاله ثقات "

وقال المنذريُّ في « الترغيب والترهيب » : " إسنادُهُ جيدٌ " .

وهو كما قالا.

(٢) البخاريُّ؛ كتاب النكاح، باب: من أولم بأقل من شاة (٣/٣٨٠ رقم : ٥١٧٢)

(١٠٣) حديث: " أولم على أخرى بمدي تمر ومدي سويق "

الأربعة؛ من حديث: أنس " أو لم على صفية بسويق وتمر " [١]

ولمسلم: "فجعل الرجل يجيء بفضل التمر وفضل السويق" [٢]

وفي الصحيحين : "التمر والأقط والسمن" [٣]

وليس في شيء من الأصول تقييد التمر والسويق بمدين .

---

(١) الحديث أخرجه :

الحميديُّ (٢/٥٠٠ رقم : ١١٨٤)،وأبو داود كتاب الأطعمة، باب : استحباب الوليمة عند النكاح (٤/١٢٦ رقم : ٣٧٤٤)، والترمذيُّ كتاب النكاح، باب:ما جاء في الوليمة (٣/٣٩٤ رقم : ١٠٩٥)، والنسائيُّ « الكبرى » (٤/١٣٩ رقم : ٦٦٠١)، وابنُ ماجه كتاب النكاح، باب: الوليمة (١/٦١٥ رقم : ١٩٠٩)، وابنُ حبان (٦/١٤٥ رقم : ٤٠٤٩)، من طُرق عن :

ابن عيينة، عن وائل بن داود، عن ابنه بكر بن وائل، عن الزُّهريِّ، عن أنس ﷺ (به)

وهذا إسناد رجاله ثقات مشهورون من رجال « التقريب»؛ عدا بكر بن وائل فقال عنه (ص١٢٧ رقم :٧٥٢) : " صدوقٌ "

وكذا قاله عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (١/١٦٣ رقم :٦٤٤)

فالإسناد حسنٌ.

(٢) مسلمٌ كتاب النكاح، باب: فضيلة اعتاقه أمة ثم يتزوجها (٢/١٠٤٧ رقم : ١٣٦٥) من طريق: ثابت، عن أنس ﷺ وفيه قصة – ومنه ما ذكره « المصنّف » :

" فجعل الرجل ... " الحديث .

(٣) البخاريُّ كتاب المغازي، باب : ما جاء في غزوة خيبر (٣/١٣٨ رقم :٤٢١٣) من طريق:

حُميد أنه سمع أنساً ﷺ يقول : أقام النبي ﷺ بين خيبر والمدينة ثلاث ليال يُبنى عليه بصفية، فدعوت المسلمين إلى وليمته، وما كان فيه من خبز ولا لحم، وما كان فيها إلا أنه أمر بلالاً بالأنطاع فبسطت فألقى عليها : التمر والأقط والسمن ..."

وعند مسلم في الكتاب والباب السابقان (٢/١٠٤٥ رقم : ١٣٦٥) من طريق:

ثابت، عن أنس ﷺ وفيه : " وجعل رسول الله ﷺ وليمتها : التمر والأقط والسمن .." والباقي نحوه .

(١٠٤) حديث: كان عمر ينهى عن الغالاة ويقول :" ما تزوج رسول الله ﷺ ولا زوج بناته بأكثر من أربعمائة درهم "

رواه الأربعة؛ من حديث عمر: قال الترمذيُّ: "حسنٌ صحيحٌ " [١] .

(١٠٥) حديث : " تزوج بعض أصحاب النبي ﷺ على وزن نواة من ذهب، يقال: قيمتها خمسة دراهم" .

متَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث أنس: أنَّ عبد الرحمن بن عوف تزوج على ذلك [٢]

وتقويمها بخمسة دراهم؛ رواه البيهقيُّ [٣].

---

(١) هو حين الأثر الماضي برقم مائة؛ وسبق تخريجه .

(٢) البخاريُّ كتاب البيوع، باب : ماجاء في قوله تعالى ﴿ فَإِذَا قُضِيَتِ ٱلصَّلَوٰةُ فَٱنتَشِرُوا۟ ﴾ ١ الأية (٧٣/٢ رقم : ٢٠٤٩)، ومسلمٌ كتاب النكاح، باب : الصداق وجواز كونه تعليم قرآن وخاتم من حديد وخير ذلك (١٠٤٢/٢ رقم : ١٤٢٧) من طريق:

حُميد، عن أنس ﷺ (به)

(٣) الحديث أخرجه :

البيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٢٧٣/٧ رقم :١٤١٤٤) من طريق :

سعيد بن بشير، عن قتادة، عن أنس ﷺ (به)

وفي إسناده ابن بشير؛ وهو متكلَّمٌ فيه؛ وفي روايته عن قتادة مناكير وغرائب

قال ابن معين : " عنده أحاديث غرائب عن قتادة "

وقال ابن نمير : " يروي عن قتادة للنكرات " « الجرح والتعديل » (٧/٤)

وقال ابن حبان في « المجروحين » (٣١٥/١) :

" يروي عن قتادة ما لا يُتابع عليه " .

فهو منكرٌ.

(١٠٦) حديث: " من بركة المرأة سرعة تزويجها وسرعة رحمها- أي الولادة - وتيسير مهرها "

أحمد، والبيهقيُّ؛ من حديث: عائشة " من يُمن المرأة أن تتيسر خطبتها، وأن يتيسر صداقها ، وأن يتيسر رحمها "

قال عروة : يعني الولادة؛ وإسنادُهُ جيدٌ [1]

---

(١) حديثٌ حسنٌ؛ مضى تخريجه عند الحديث التاسع والتسعين .

(١٠٧) حديث : «أبركهن أقلهن مهراً».

رواه أبو عمر النُّوقاني في «معاشرة الأهلين» من حديث عائشة :

«إن أعظم النساء بركة أصبحهن وجوهاً، وأقلهن مهراً»، وقد تقدم [١].

ولأحمد، والبيهقيِّ :

" إن أعظم النساء بركة أيسرهن صداقاً " وإسنادُهُ جيدٌ [٢].

---

(١) ضعيفٌ جداً؛ مضى تخريجه تحت الحديث التاسع و التسعين .

(٢) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في «مصنَّفه» (٤٩٣/٣ رقم :١٦٣٨٤)، وأحمد في «مسنده» (١٤٥/٦ رقم ٢٥٢٣٠:)، والنسائيُّ في «السنن الكبرى» (٤٠٢/٥ رقم :٩٢٧٤)، والحاكم في «المستدرك» (١٩٤/٢ رقم : ٢٧٣٢)، وعنه: البيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٢٣٥/٧ رقم :١٤١٣٤) من طريق :

عمر بن الطفيل بن سخبرة المدني، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها (مرفوعاً) به

وقع عند بعضهم : " مؤنة " بدل : " صداقاً "، وقد جوَّد إسناده المصنِّف

و قال عنه الحاكم : " حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم "

كذا قالا و لم أجد ترجمة لراوٍ اسمه : عمر بن طفيل بن سخبرة؛ فضلاً على أن يكون من رجال مسلم؛ وقد بيَّن ابن أبي حاتم رحمه الله من يكون هذا الراوي؛ فقال في ترجمة : عيسى بن ميمون المدني في « الجرح والتعديل » (٢٨٧/٦) :

" عيسى بن ميمون؛ ويُقال له : ابن تليدان ..وروى عنه حماد بن سلمة فسماه: ابن سخبرة .."

والراوي عنه هنا في جميع المصادر هو : حماد بن سلمة؛ فتبين من ذا أنه هو ابن ميمون

وقد سبق بيان حاله عند الحديث الأربعين هنا؛ وهو متروك الحديث،

فالإسناد ضعيفٌ جداً.

والحديث روي عن : ابن عباس ﷺ ؛ أخرجه :

ابن حبان في «صحيحه» (٢٤٢/٩ رقم :٤٠٣٤ الإحسان)، والطبرانيُّ في «الكبير» (٧٨/١١ رقم : ١١١٠٠- ١١١٠١)، والعُقيليُّ في « الضعفاء » (٦١/٢) من طريق :

رجاء بن الحارث، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً بلفظ : =

(١٠٨) حديث: " تهادوا تحابوا " .

البخاريُّ في كتاب « الأدب المفرد »، والبيهقيُّ؛ من حديث: أبي هريرة بسند جيد [١] .

= " عمرهن أيسرهن صَدَقاً "

وفي إسناده : رجاء وهو متكلَّمٌ فيه؛ قال عنه ابن معين :

" ضعيفٌ " « الجرح والتعديل » (٥٠١/٣)

وقال عنه البخاريُّ : " حديثه ليس بالقائم "

وقال العُقيليُّ عن حديثه هذا : " لا يُتابع عليه " وقول البخاري عنده.

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٢٠٨ رقم : ١٩٢٣) : " أحد الضعفاء "

وذكره الذهبيُّ في « المغني في الضعفاء » (٢٣١/١)

فهو من طريقه هذا ضعيفٌ أيضاً.

(١) الحديث أخرجه :

البخاريُّ في «الأدب المفرد» (ص ٢٠٨ رقم: ٥٩٤) قال: حدثنا عمرو بن خالد

وأخرجه : أبو يعلى في «مسنده» (٩/١١ رقم : ٦١٤٨) قال : حدثنا سُويد بن سعيد

{كلاهما} قال: حدثنا ضمام بن إسماعيل، قال : سمعت موسى بن وردان، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (به)

ومن طريق: سُويد؛ أخرجه :

تمام في «الفوائد» (٢٢٠/٢ رقم : ١٥٧٧) .

في إسناده ضمام قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٨٠ رقم : ٢٩٨٥):

" صدوقٌ ربما أخطأ "

وقال عنه الذهبيُّ لما ذكره في « المغني في الضعفاء » (٣١٣/١ رقم : ٢٩٢٢):

"صدوقٌ ليّنه بعض الحفاظ "

وموسى، قال عنه الذهبيُّ في «الكاشف» (٣٠٩/٢ رقم: ٥٧٤١) :" صدوقٌ "

فالحديث بهذا الإسناد حسنٌ – إن شاء الله – وقد جوّد المصنّف إسناده .

(١٠٩) حديث : " عليكم بالودود الولود "

أبو داود، والنسائيُّ؛ من حديث : معقل بن يسار :" تزوجوا الودود الولود " وإسنادُهُ صحيحٌ[1] .

---

(١) الحديث أخرجه :

أبو داود في «سننه» كتاب النكاح، باب: النهي عن تزويج من لم يلد من النساء (٢/ ٢٢٠ رقم : ٢٠٥٠)، والنسائيُّ في «المجتبى» كتاب النكاح، باب : كراهية تزويج العقيم(٦/ ٦٥ رقم : ٣٢٢٧)، وأبونعيم في «الحلية» (٣/٦٢)، والحاكم (٢/١٧٦ رقم : ٢٦٨٥)، والطبرانيُّ في « الكبير »، (٢٠/٢١٩ رقم : ٥٠٨)، والمحامليُّ في « الأمالي » (ص٣٥٤ رقم : ٣٩٣) من طُرق عن :

المستلم بن سعيد الثقفي، عن منصور بن زاذان، عن معاوية بن قُرة، عن معقل بن يسار ﷺ مرفوعاً بلفظ:

" تزوجوا الودود الولود؛ فإني مكاثر بكم الأمم "

وفي إسناده : المستلم بن سعيد وهو ابن أخت منصور؛ قال عنه الإمام أحمد :

" شيخ ثقة؛ من أهل واسط قليل الحديث "

وقال ابن معين : " صويلح " كلاهما من « الجرح والتعديل » (٨/٤٣٨) لابن أبي حاتم

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٩/١٩٦) وقال : "ربما خالف "

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٥٢٧ رقم : ٦٥٩٠) :

" صدوقٌ خالفَ ربما وهم "

وقال عن خاله (ص٥٤٦ رقم :٦٨٩٨) : " ثقةٌ ثبتٌ خالفَ "

وقال عن ابن قُرة (ص٥٣٨ رقم: ٦٧٦٩) : " ثقة "

فالحديث صحيحٌ؛ رجاله ثقات، وما في المستلم من كلام لا يضر هنا إن شاء الله فحديثه بين الصحة والحُسن؛ ولعل التصحيح هنا أولى وأقرب لأنه يروي عن خاله، ولعل لأجله صححه المصنِّف؛ والله أعلم.

(١١٠) حديث: قال لجابر وقد نكح ثيباً : " هلاَّ بكراً تلاعبها وتلاعبك "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: جابر[١].

(١١١) حديث: " إياكم وخضراء الدِّمن، فقيل: وما خضراء الدِّمن؟ قال: المرأة الحسناء في المنبت السوء "

الدار قطنيُّ في « الأفراد »، والرامهر مزيُّ في « الأمثال »؛ من حديث: أبي سعيد الخُدري؛ قال الدارقطنيُّ: " تفرد به الواقديُّ وهو ضعيفٌ " [٢]

---

(١) البخاريُّ كتاب الجهاد، باب: استئذان الرجل الإمام لقوله تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ﴾ (١٠٨٧/٢ رقم : ٢٨٠٥)، ومسلمٌ كتاب النكاح، باب : استحباب نكاح البكر (١٠٨٧/٢ رقم : ٧١٥) من طُرق عن:

جابر ﷺ (به) .

(٢) الحديث أخرجه :

الرامهرمزيُّ في«أمثال الحديث» (ص ١٢٠-١٢١ رقم : ٨٤)،

والقضاعيُّ في «مسند الشهاب» (٩٦/٢ رقم : ٩٥٧)،

و الخطيب البغدادي في «تالي تلخيص المتشابه» (٥٠٩/٢ رقم : ٣٠٩) من طريق:

مُحَمَّد بن عمر الواقدي، عن يحيى بن سعيد بن دينار، عن أبي وجزة، عن عطاء بن يزيد، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ عن النبي ﷺ (به)

والواقديُّ قد مضى ذكره وترجمته عند الحديث الثاني والثلاثين وهو: " متروك الحديث " كما قال ابن حجر في «التقريب» (ص٢٥رقم : ٦١٧٥)

فالإسناد ضعيفٌ جدا.

غريب الحديث :

الدِّمن: البعر تجمعه الريح ثم يركبه السائل فإذا أصابه المطر نبت نبتاً ناعماً، يهتز وتحته الدِّمن الخبيث. «غريب الحديث» (٩٩/٣) لأبي عبيد القاسم بن سلَّام، و «تاج العروس» (١٩٢/١١) للزبيدي .

(١١٢) حديث : " تخيروا لنطفكم فإن العِرق دساس " [١]

ابن ماجه؛ من حديث : عائشة مختصراً دون قوله " فإنَّ العِرق " [٢] =

---

(١) في « الإحياء » (٤٢/٢) " نزاع " بدل " دساس " .

(٢) الحديث أخرجه :

ابن ماجه كتاب النكاح، باب: الأكفاء (٦٣٣/١ رقم : ١٩٦٨)، والدارقطنيُّ (٢٩٩/٣ رقم : ١٩٨)، والحاكمُ (١٧٦/٢ رقم : ٢٦٨٧)، من طريق:

الحارث بن عمران الجعفري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال رسول الله ﷺ :

" تخيروا لنطفكم وانكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم "

وفي إسناده : الحارث بن عمران قال عنه :

أبو زرعة: " ضعيف الحديث، واهي الحديث "

وقال أبو حاتم : " ليس بالقوي " كلاهما في « الجرح والتعديل » (٨٤/٣)

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٢٢٥/١ رقم ٢٠٣): " كان يضع الحديث على الثقات "

وقال عنه الذهبي في « الكاشف » (٣٠٤/١ رقم : ٨٦٧) : " ضعفوه " .

وذكره في «المغني في الضعفاء»(١٤٢/١ رقم ١٢٤٤)، وخفف القول فيه ابن حجر في «التقريب» (ص ١٤٧ رقم ١٠٤٠) فقال : " ضعيف، ورماه ابن حبان بالوضع "

ولا يبعد لمن طالع ترجمته أن يحكم عليه بالترك على الأقل والله أعلم .

وقد توبع على حديثه هذا، وأقوى متابعة له هي: ما أخرجه ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٨٤/١٥) وقد ذكر هذه المتابعة الشيخ الألباني في « السلسلة الصحيحة» (٥٧/٣ رقم: ١٠٦٧) فقال : " ثم رأيت له متابعاً آخر في ابن عساكر ... من طريق: .. عن أبي بكر أحمد بن القاسم، أنا أبو زرعة : نا أبو النضر : نا الحكم بن هشام، حدثني هشام بن عروة (به) .

قلت (الألباني): وهذا إسنادٌ حسنٌ، رجاله ثقات من رجال «التهذيب» غير أحمد بن القاسم وهو التميمي، ترجمه ابن عساكر وروى عن عبد العزيز الكناني أنه قال فيه :

" كان ثقة مأموناً "، وفي الحكم بن هشام، وأبي النضر واسمه: إسحاق بن إبراهيم بن يزيد الدمشقي كلام لا يضر، وقد قال الحافظ في كل منهما :" صدوق " زاد في الثاني " ضُعِّف بلا مستند " أ.هـ

وهو كما قال الشيخ الألباني رحمه الله؛ حسن الإسناد؛ ومن طريق : أبي النضر؛ أخرجه:

ابن أبي الدنيا في « العيال » (٢٨٠/١ رقم :١٣٠)

ولكن يُشكل عليه ما ذكره ابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٤٠٧/١ رقم : ١٢١٩) قال :

" سمعت أبي وأبا زرعة وذكر حديث : هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة عن النبي ﷺ قال:

" انكحوا الأكفاء، وانكحوا إليهم " فقالا جميعا : =

= لا يصح هذا الحديث، وقالا: رواه جعفر بن خالد الزبيري، عن هشام بن عروة، عن أبيه، ورواه: هشام بن عمّار؛ والحكم بن هشام، عن منذل، عن هشام ، فقال أبو زرعة : الحديث ليس بصحيح ".

فجعلا واسطة بين الحكم بن هشام، وابن عروة، وهو مَنْدل بن علي، ويرد هنا أيضاً ما قاله الخطيب البغدادي في « تاريخ بغداد » (٢٦٤/١) :

" ..... واختُلف على الحكم بن هشام العقيلي فيه؛ فرواه: أبو النضر إسحاق بن إبراهيم الدمشقي عنه، عن هشام ، ورواه هشام بن عمّار، عن الحكم بن هشام، عن مَنْدل بن علي، عن هشام "

فرواية : الحكم، عن منذل؛ إنما هي من رواية هشام بن عمّار عنه، وهشام بن عمّار قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٥٧٣ رقم : ٧٣٠٣): " صدوق كبر فصار يتلقن؛ فحديثه القديم أصح".

وأبو النضر أوثق منه ولا شك؛ فروايته مقدمة؛ وقد صرّح فيها الحكم بن هشام بالسماع من هشام بن عروة فانتفت في هذه الرواية مظنة عدم سماعه منه .

لكن يبقى الإشكال الأكبر وهو: أن الأئمة المتقدمين الذين حكموا على هذا الحديث بصحته موقوفاً، وقد مضى كلام أبي حاتم وأبي زرعة، ولأبي حاتم أيضاً كلام آخر فيه، ذكره ابنه في «علل الحديث» (٤٠٣/١-٤٠٤ رقم : ١٢٠٨) حيث قال :

" هذا الحديث : لا أصل له ... هذا حديثٌ منكرٌ ... هذا حديثٌ باطلٌ لا يحتمل هشام بن عروة هذا قال ابنه : فممن هو ؟ قال: من راويه " كذا قال رحمه الله عن كل طُرقه.

وقال الخطيب البغدادي قال عقب ما تم نقله آنفا عنه :

" كل طرقه واهية ... ورواه أبو المقدام هشام بن زياد، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن النبي ﷺ مرسلاً، وهو أشبه بالصواب، والله أعلم " .

قال ابن حبان في « المجروحين » (٢٢٥/١) : " أصل الحديث مرسل ، ورفعه باطل ".

وأما المرسل فإن الذي علّقه الخطيب لم أجده موصولاً، وإسنادُهُ ضعيفٌ جداً؛ فيه: أبو المقدام قال ابن حجر في « التقريب » (ص٥٧٢ رقم :٧٢٩٢) : " متروك " .

ووجدته من طريق آخر عن عروة؛ أخرجه :

ابن أبي شيبة في « المصنّف» (٢٥/٤ رقم: ١٧٤٣٢) قال :

نا أبو معاوية، عن مختار بن فليح، عن قتادة، عن عروة قال (مرفوعاً) : " تخمروا لنطفكم " .

وأبو معاوية هو الضرير مُحَمَّد بن خازم ثقةٌ مشهور، ومختار بن فليح (وقع في المطبوع مسيح) ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل» (٣١٢/٨ رقم ١٤٤٢) و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في « الثقات» (٤٨٨/٧ رقم : ١١٠٩٨) فهو مجهول الحال، و لم أقف عليه مرسلاً من غير هذين الطريقين .

والحديث حسّنه ابن حجر كما نقل الشيخ الألباني في «التلخيص الحبير» وقوى إسناده في «الفتح» (١٢٥/٩) بشاهده؛ عن عمر بن الخطاب، وجزاه : لأبي نُعيم؛ وهو عنده في «أخبار أصبهان» (١١٥/٢) من طريق: =

= وروى أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس» من حديث أنـــس :" تزوجـــوا في الحجر الصالح فإن العِرق دساس " [١]

وروى أبو موسى المديني في كتاب «تضييع العمر والأيام» من حديث ابن عُمَرَ:

" وانظر في أي نصاب تضع ولدك فإن العِرق دساس " [٢] وكلاهما ضعيف .

= سليمان بن عطاء، عن مسلمة بن عبد الله الجهني، عن عمه أبي مشجعة، عن عمر بن الخطاب ﷺ مرفوعاً بلفظ : " تخيروا لنطفكم؛ وانتجبوا للمناكح؛ وعليكم بذوات الأوراك فإنهن أنجب "

وفي إسناده سليمان بن عطاء قال عنه الحافظ في«التقريب» (ص ٢٥٣ رقم ٢٥٩٤):" منكر الحديث".

وقال عن مسلمة؛ في « التقريب » (٥٣١ رقم ٦٦٥٩) : " مقبول "

فكيف يصح في الشواهد من قيل في أحد رجال إسناده : " منكر الحديث " يبقى الحديث الآن على حُسن طريق : الحكم بن هشام، عن هشام التي عند ابن عساكر .

وقد حسّنه الشيخ الألباني كما مضى، وكلمة الأئمة على تضعيف كل طُرقه، والله أعلم .

(١) الحديث أسنده:

ولده في « مسند الفردوس » وذكره الحافظ في « الغرائب الملتقطة » (٢/١٥-١٦أ) من طريق: الموقري، عن الزُّهري، عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " تزوجوا في الحِجر الصالح فإن العِرق دساس " ومن طريق: الموقري أخرجه :

ابن عدي في « الكامل » (٧/٧٢)

والموقري هو: الوليد بن محمد؛ قال عنه ابن معين: " ليس بشيء " وقال البخاريُّ:

" في حديثه مناكير " « التاريخ الكبير» (٨/١٥٥ رقم: ٢٥٤٢)

وقال النسائيُّ: " متروك الحديث " «الضعفاء» (ص ١٠٣ رقم : ٦٠٣) وفي «التقريب» (ص ٥٨٣ رقم ٧٤٥٣) : " متروك " .

فالحديث ضعيفٌ جداً .

(٢) كتاب «تضييع العمر والأيام» لا أعلم عنه شيئاً

و الحديث أخرجه :

ابن عدي في « الكامل » (٦/١٧٨) ومن طريقه: : ابن الجوزي في « العلل المتناهية » (٢/٦١٣ رقم : ١٠٠٧) وأخرجه : القضاعيُّ « مسند الشهاب » (١/٣٧٠ رقم : ٦٣٨)

من طريق : ابن البيلماني، عن أبيه، عن ابن عمر ﷺ (به) .

وابن البيلماني : "متروك الحديث"؛ تقدم بيان حاله عند الحديث السابع والثلاثين، فالحديث من طريقه: هذا ضعيفٌ جداً أيضاً .

(١١٣) حديث " لا تنكحوا القرابة [1] فإن الولد يخلق ضاوياً "

قال ابن الصلاح : لم أجد له أصلاً معتمداً؛ قلت: إنما يُعرف من قول عمر أنه قال لآل السائب: " قد أضويتم فانكحوا في النوابغ " رواه إبراهيم الحربي في «غريب الحَديث»[2] وقال: معناه تزوجوا الغرائب؛ قال: ويقال اغربوا ولا تضووا .

---

(١) زاد الغزالي في « الإحياء » (٢/٤٢) هنا : كلمة " الغريبة " .

(٢) ليس في المطبوع من «غريب الحديث» لإبراهيم الحربي؛ وقد ذكر طرفه منه ابن حجر في «التلخيص الحبير» (٣/١٤٦) فقال : " .. عن عبد الله بن المؤمل، عن ابن أبي مُليكة، قال : قال عمر ﷺ .. (فذكره) " .

ومن طريق: عبد الله؛ أخرجه :

الدينوريُّ في « المجالسة وجواهر العلم » (١/٢٤٩ رقم : ١٤٣٧)

وعبد الله بن المؤمل، ضعيفٌ الحديث؛ كما قال ابن حجر في «التقريب » (ص٣٢٥ رقم : ٣٦٤٨)

وابن أبي مليكة لم يسمع من عمر ﷺ كما قال أبو زرعة. «جامع التحصيل» (ص٢١٤ رقم: ٣٨٠) للعلائي

فالإسناد ضعيفٌ.

(١١٤) حديث : " النكاح رِق فلينظر أحدكم أين يضع كريمته " .

أبو عمر النوقاني في « معاشرة الأهلين »؛ موقوفاً على :

عائشة، وأسماء ابنتي أبي بكر.

قال البيهقيُّ : " وروي ذلك مرفوعاً والموقوف أصح "[1].

---

(١) كتاب النوقاني مرَّ مراراً وهو في حكم المفقود، والأثر لم أجدْه إلا عن أسماء رضي الله عنها و الأثر أخرجه :

سعيد بن منصور في « سننه» (١/١٩١ رقم : ٥٩١) من طريق:

ابن لهيعة، عن محمد بن عبد الرحمن بن نوفل، عن عروة بن الزبير قال:

قالت لنا أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها : " يا بني وبني بني إن هذا النكاح رِقٌّ فلينظر أحدكم عند من يرق كريمته "

وهو أثرٌ ضعيفُ الإسناد فيه: ابن لهيعة وقد تقدم الكلام عنه في الحديث الثاني، وذُكِر أنه ضعيفُ الحديث، ومدلِّسٌ أيضاً وقد عنعن هنا .

وقول البيهقيِّ، ذكره بعد أن علَّق قول: أسماء رضي الله عنها في «سُنَنِه الكبرى » (٧/٨٢) .

(١١٥) حديث : "من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها "

ابن حبان في « الضعفاء »؛ من حديث: أنس[١]

ورواه في « الثقات » من قول: الشعبي؛ بإسناد صحيح[٢].

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن حبان في « المجروحين » (١/٢٣٨ رقم : ٢١٤)، وابنُ عدي في « الكامل » (٢/٣٢٢) من طريق:

الحسن بن علي البلخي، عن حُميد الطويل، عن أنس ﷺ رفعه (به) .

والحسن قال عنه ابن عدي : " منكر الحديث عن الثقات "

وقال ابن حبان :

" يروي عن حُميد الطويل، وعوف الأعرابي الأشياء الموضوعة، ومن غيرهما من الثقات الأحاديث المقلوبة، لا يجوز الإحتجاج به ولا الرواية عنه بحال "

فالحديث منكرٌ

(٢) أثرٌ محتمل التحسين؛ أخرجه:

الإمام أحمد «مسائل ابنه صالح» (ص٢٤٣ رقم:٨٥٠)، وأبو نُعيم في «الحلية» (٤/٣١٤) والبيهقيُّ في «شعب الإيمان » (٦/٤١٢ رقم : ٨٧٠٧) ، وابنُ حبان في « الثقات» (٨/٢٣٠) والقزوينيُّ في « المدوين ... » (٢/٤٩٩) من طُرق عن :

الخليل بن زُرارة، عن مُطرِف، عن الشعبي رحمه الله تعالى (به).

والخليل: ذكره البخاريُّ (٣/١٩٩ رقم : ٦٧٨)، وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٣/٣٨٠ رقم : ١٧٣٣) و لم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، و ذكره ابن حبان – كما سبق- في « الثقات » وقد روى عنه ثلاثة، فمثله يُحتمل منه مثل ذلك؛ ولذا صححه المصنِّف.

ومطرف هو بن عبد الله الشخير ، وهو ثقة إمام مشهور .

الباب الثالث

في آداب

المعاشرة

الباب الثالث

في آداب المعاشرة

(١١٦) حديث: أنس: " رأى رسول الله ﷺ على عبد الرحمن بن عوف أثر الصُفرة فقال : ما هذا ؟ قال تزوجت امرأة على وزن نواة من ذهب، فقال : بارك الله لك أولم ولو بشاة "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ [١] .

(١١٧) حديث: " أولم على صفية بسويق وتمر "

الأربعة؛ من حديث: أنس؛ ولمسلم نحوه وقد تقدم [٢].

---

(١) تقدم تخريجه، وهو عين الحديث الخامس بعد المائة .

(٢) حديثٌ صحيحٌ ،

تقدم تخريجه عند الحديث الثالث بعد المائة .

(١١٨) حديث: " طعامُ أول يوم حق، وطعام الثاني سنة، وطعام الثالث سمعة، ومن سمع سمع الله به "

قال «المصنّف»: "لم يرفعه إلا زياد بن عبد الله" .

قلتُ: هكذا قال الترمذيُّ بعد أن أخرجه؛ من حديث : ابن مسعود وضعَّفه[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الترمذيُّ كتاب النكاح، باب : ما جاء في الوليمة (٣ / ٤٠٣ رقم :١٠٩٧) من:

محمد بن موسى البصري، عن زياد بن عبدالله، عن عطاء بن السائب، عن أبي عبدالرحمن، عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً (به)

قال الترمذيُّ عقبه :

" لا نعرفه مرفوعاً إلا من حديث زياد بن عبدالله؛ وزياد كثير الغرائب والمناكير....."

وزياد متكلَّمٌ فيه؛ وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٣٢٠ رقم :٢٠٨٥) :

" صدوقٌ ثبتٌ في المغازي؛ وفي حديثه عن غير ابن إسحاق لِينٌ؛ و لم يثبت أنَّ وكيعاً كذَّبه "

وهو مع ضعفه قد روى عن عطاء بن السائب بعد اختلاطه؛ و قال ابن حجر في « الفتح » (٢٤٣/٩) :" وهذه علته " أي الحديث

وكلام الترمذي رحمه الله يُشعر إلى أنَّ الحديث يُعرف موقوفاً؛ و هو كذلك، فقد خالف زياداً عبدُ السلام بن حرب فرواه عن عطاء؛ به موقوفاً من قول ابن مسعود ﷺ ؛ أخرجه:

الطبرانيُّ في « الكبير » (٩/ ١٩٧ رقم : ٨٩٦٧) ؛ إلا أنه وقع عنده : " فضل " بدل " سنة "

و لا يُعلم متى كانت رواية عبد السلام عن عطاء قبل اختلاطه أم بعده؛ والله أعلم .

(١١٩) حديث : أبي هريرة في تهنئة الزوج : " بارك الله لك، وبارك عليك، وجمع بينكما في خير "

أبو داود، والترمذيُّ وصححه، وابن ماجه؛ تقدم في الدعوات [١] .

---

(١) الحديث أخرجه :

أحمد في « مسنده » (٢/٣٨١ رقم : ٨٩٤٣ – ٨٩٤٤)، والدارميُّ في « مسنده » (٢/١٨٠ رقم: ٢١٧٤)، وأبو داود كتاب النكاح، باب: مايقال للمتزوج (٢/٢٤١ رقم: ٢١٣٠)، والترمذيُّ كتاب النكاح، باب : ما يُقال للمتزوج (٣/٤٠٠ رقم : ١٠٩١)، والنسائيُّ في « الكبرى » (٦/٧٣ رقم :١٠٠٨٩)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب تهنئة النكاح (١/٦١٤ رقم ١٩٠٥) و الحاكم في« المستدرك » (٢/١٩٩ رقم: ٢٧٤٥) وغيرهم؛ من طريق:

عبد العزيز بن مُحَمَّد الدراوردي، عن سهيل بن أبي صالح، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ قال كان رسول الله ﷺ إذا رفّأ إنساناً قال :... فذكره .

والدراوردي مضى بيان حاله عند الحديث الثاني والأربعين؛ وهو حسن الحديث إلا عند المخالفة ولا مخالف هنا

والحديث قال عنه الترمذيُّ : " حسنٌ صحيحٌ "

وقال الحاكمُ : " هذا حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم ".

(١٢٠) حديث: " فصل ما بين الحلال والحرام الدُّفُّ والصوت "

الترمذيُّ وحسنه، وابن ماجه؛ من حديث: مُحَمَّد بن حاطب [١] .

---

(١) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في «مسنده» (٤١٨/٣ رقم : ١٥٤٨٩) قال : حدثنا هُشيم، أخبرنا أبو بَلْج، عن مُحَمَّد بن حاطب الجُمحي قال: قال رسول الله ﷺ :

" فصل ما بين الحلال والحرام الدُّفُّ، والصوت في النكاح "

ومن طريق هُشيم؛ أخرجه :

الترمذيُّ في « الجامع » كتاب النكاح، باب ما جاء في إعلان النكاح (٣/ ٣٩٨ رقم : ١٠٨٨)، والنسائيُّ في «المجتبى» كتاب النكاح، باب: إعلان النكاح بالصوت وضرب الدُّفُّ (١٢٧/٦رقم: ٣٣٦٩)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب: إعلان النكاح (٦١١/١ رقم : ١٨٩٦) وغيرهم

وقد توبع هُشيماً عليه، تابعه : أبو عوانة وضاح اليشكري، أخرجه:

سعيد بن منصور في « سننه » (٢٠٢/١ رقم : ٦٢٩) قال : نا أبو عوانة وهُشيمٌ ، عن أبي بَلْج، بسنده، (فذكره) .

ومن طريق: أبي عوانة وحده؛ أخرجه :

الإمام أحمد (٢٥٩/٤ رقم : ١٨٣٠٥) والطبرانيُّ في « الكبير » (٢٤٢/١٩ رقم : ٥٤٢)

وتابعهما: شعبة بن الحجاج ، واختلف عليه فرواه عنه :

غُندر، وخالد عنه، عن أبي بَلْج، عن مُحَمَّد بن حاطب (به) مرفوعاً؛ أخرجه :

الإمام أحمد (٢٥٩/٤ رقم : ١٨٣٠٦)، والنسائيُّ في « المجتبى » (١٢٧/٦ رقم : ٣٣٧٠)

ورواه عنه شبابة بن سوار، عنه، عن أبي بَلْج، به موقوفاً؛ أخرجه:

ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٤٩٥/٣-٤٩٦ رقم : ١٦٤٠٦) قال : حدثنا شبابة به .

وإذا اختلف على شعبة في حديث : وفي المختلفين غُندر فالقول قوله

قال عبد الله بن المبارك :

" إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غُندر حكماً فيما بينهم " .

وقال عبد الرحمن بن مهدي : " غُندر في شعبة أثبت مني " .

كلاهما في « الجرح والتعديل » (٢٢١/٧ رقم : ١٢٢٣)

والحديث فيه أمران:

الأول: أبو بَلْج وهو يحيى بن أبي سُليم، مختلفٌ فيه، قال عنه أبو حاتم ابن حبان في «المجروحين» (١١٣/٣) :

" فأرى أن لا يُحتج به بما انفرد من الرواية، وهو ممن استخير الله فيه " .

وقال ابن حجر في « التقريب » (ص رقم ٨٠٠٣) : " صدوقٌ ربما أخطأ "

= والقول فيه – والله أعلم – ما قاله ابن عدي في « الكامل » (٢٢٩/٧): " وقد روى عن أبي بَلْج أحلة الناس مثل : شعبة، وأبو عَوانة، وهُشيم، ولا بأس بحديثه " .
فهو في مرتبة حسن الحديث إن شاء الله تعالى .

الثاني : مُحَمَّد حاطب قال البخاريُّ في « التاريخ الكبير» (١٧/١): " أدرك النبي ﷺ وهو غلام، وسمع علياً، يُعد في الكوفيين "
قال الذهبيُّ في « الكاشف » (١٦٣/٢ رقم : ٤٧٨٢): " له صحبة " وقال ابن حجر في «التقريب» (ص رقم ٥٨٠٠) : " صحابيٌّ صغير " .
فالحديث حسنٌ، والله أعلم .

(١٢١) حديث: " أعلنوا هذا النكاح واجعلوه في المساجد واضربوا عليه بالدُّفِّ "[١]

الترمذيُّ؛ من حديث : عائشة وحسنه، وضعَّفه البيهقيُّ [٢] .

---

(١) وقع في « الإحياء » (٢/٤٣) :" بالدفوف " بالجمع . وهي رواية للترمذي كما يأتي في التخريج – إن شاء الله تعالى – .

(٢) الحديث أخرجه :

الترمذيُّ في «جامعه» كتاب النكاح ، باب: ما جاء في إعلان النكاح (٣/٣٩٨ رقم : ١٠٨٩)، وابنُ عدي في « الكامل » (٥/٢٤٠)، وأبو نُعيم في« تاريخ أصبهان » (١/٢١٤)كلهم من طريق: عيسى بن ميمون، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً (به)

إلا أنه وقع عند الترمذي : " بالدُّفوف"

وعيسى بن ميمون، قال عنه البخاريُّ في « التاريخ الكبير» (٦/٤٠١ رقم : ٢٧٨١) : " منكر الحديث " وقال النسائيُّ في « الضعفاء » :(ص رقم : ٤٢٥) : " متروك الحديث "

وهو كذلك متروك الحديث وقد مضى الحديث عنه عند تخريج الحديث الأربعين، وقد توبع هنا

تابعه: ربيعة الرأي؛ أخرجه :

ابنُ ماجه كتاب النكاح، باب إعلان النكاح (١/٦١١ رقم : ١٨٩٥)، وسعيد بن منصور (١/٢٠٣ رقم ٦٣٥)، وإسحاق بن راهويه في «مسنده» (٢/٣٩٢-٣٩٣ رقم : ٩٤٥) وأبو نُعيم في « الحلية» (٣/٢٦٥)

قال إسحاق: أخبرنا عيسى بن يونس، نا خالد بن إلياس، عن ربيعة الرأي، عن القاسم، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً بلفظ: " اظهروا النكاح، واضربوا عليه بالغربال "

و لم يُذكر فيه: " واجعلوه في المساجد "

و في إسناده خالد بن إلياس؛ وقد مضى ذكره عند الحديث الحادي والثلاثين،

وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص١٨٧ رقم : ١٦١٧) : " متروك الحديث "

فهو من وجهه هذا أيضاً ضعيفٌ جداً .

(١٢٢) حديث: الربيع بنت معوذ قالت: " جاء رسول الله ﷺ فدخل علي غداة بُني بي فجلس على فراشي وجويريات لنا يضربن بدفهن ... " الحَديث[1]

البخاريُّ؛ وقال :يوم بدر[2] وقع في بعض نسخ الأحياء : يوم بُعاث[3]، وهو وهمٌ .

---

(١) وتتمه في « الإحياء » (٢/٤٣) : "... ويندبن من قُتل من آبائي، إلى أن قالت إحداهن : وفينا نبيٌّ يعلم ما في غد، فقال لها : اسكتي عن هذه وقولي الذي كنت تقولين قبلها "

(٢) البخاريُّ كتاب النكاح، باب ضرب الدُّفِّ في النكاح والوليمة (٣/٣٧٤ رقم : ٥١٤٧) من طريق:

خالد بن ذكوان قال : قالت الربيع بنت معوذ بن عفراء رضي الله عنها .

"جاء النبيُّ ﷺ فدخل حين بني علي فجلس على فراشي كمجلسك مني، فجعلتْ جويريات لنا يضربن بالدُّفِّ، ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر؛ إذ قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما في غدٍ فقال : دعي هذا وقولي بالذي كنت تقولين "

(٣) يوم بُعاث : هو يوم تقاتل فيه الأوس والخزرج، ووقعت فيه مقتلة عظيمة لسُراة الفريقين وعظمائها. طالع «البداية والنهاية» (٣/١٤٨).

(١٢٣) حديث: " آخر ما أوصى به رسول الله ﷺ ثلاث: كان يتكلّم بهن حتى تلجلج لسانه وخفي كلامه، جعل يقول :" الصلاة وما ملكت أيمانكم لا تكلفوهم ما لا يطيقون، الله الله في النساء فإنهن عوان عندكم ..." الحديث

النسائي في « الكبرى»، وابن ماجه؛ من حديث: أم سلمه أنّ النبي ﷺ وهو في الموت جعل يقول:

" الصلاة وما ملكت أيمانكم فما زال يقولها وما يفيض بها لسانه "[1] =

---

(١) الحديث أخرجه:

عبد بن حُميد في « مسنده » (ص ٤٤٥ رقم: ١٥٤٢ المنتخب)، وأحمد في « مسنده » (٣١١/٦ رقم: ٢٦٧٦٦)، والنسائيُّ في «السنن الكبرى» (٢٥٩/٤ رقم: ٧١٠٠)، وابن ماجه في «سننه» كتاب الجنائز، باب : في ذكر مرض رسول الله ﷺ (٥١٩/١ رقم: ١٦٢٥)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٣٧٩/٢٣ رقم: ٨٩٧)، وغيرهم من طُرق عن:

همام، عن قتادة، عن أبي الخليل، عن سَفينة مولى أم سلمة، عن أمّ سلمة رضي الله عنها (به).

قال الدارقطنيُّ في « العلل » (٢٠٦/١٥ رقم: ٣٩٥٢) :

" رواه : ابن أبي عروبة، وأبو عُوانة، عن قتادة، عن سَفينة، عن أم سلمة ... و لم يُتابع همام على قوله: عن أبي الخليل .." .

ومخالفة: ابن أبي عروبة التي ذكرها الإمام الدارقطنيُّ حرّجها : الإمام أحمد في « مسنده » (٢٩٠/٦) عن : محمد بن أبي عدي، عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سَفينة (به) .

وخرّجه :

النسائيُّ في « السنن الكبرى » (رقم: ٧٠٩٨) عن:

حُميد بن مسعد، عن يزيد، عن سعيد، عن قتادة، أنّ سَفينة مولى أم سلمة حدّث عن أم سلمة (فذكره).

هكذا جاءت الروايتان عن سعيد، عن قتادة؛ مرة موصولة؛ ومرة منقطعة ولذا جزم – وهو الصواب – الإمام النسائيُّ أنّ قتادة لم يسمعه من سَفينة.

وأما مخالفة : أبو عوانة لهمام فقد وقع فيها اختلاف أيضاً :

فأخرجه: =

= وأما الوصية بالنساء فالمعروف أن ذلك كان في حجة الوداع .

رواه مسلمٌ في حديث جابر الطويل، وفيه : " فاتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله ..." [1] الحديث.

= أبويعلى في «مسنده» (١٢/٣٦٥-٣٦٦ رقم: ٦٩٣٦)، والبيهقيُّ في «دلائل النبوة» (٧/٢٠٥) من طريقه : عن قتادة، عن سَفينة، عن أمِّ سلمة (فذكره).

وأخرجه :النسائيُّ في « السنن الكبرى» (رقم: ٧٠٩٧) عن : قُتيبة بن سعيد، عن أبي عوانة، عن قتادة، عن سَفينة مولى أم سلمة رضي الله عنها قال: كان خاتمة وصية رسول الله ﷺ (فذكره).

فأسقط هنا ذكر أم سلمة رضي الله عنها.

والأسانيد إليهما صحيحة فهؤلاء ثلاثة اُختلف عليهم في حديث قتادة، وقد رواه رابع وهو : شيبان فأخرجه:

النسائيُّ في « السنن الكبرى » (رقم: ٧٠٩٩) من طريقه : عن قتادة قال:

حُدِّثنا عن سَفينة مولى أم سلمة أنه كان يقول : كان خاتمة وصية رسول الله ﷺ (نحوه).

فأسقط منه هنا ذكر أم سلمة رضي الله عنها

والحديث صحيح رواية همام منه أبو حاتم وأبو زرعة رحمهما الله تعالى

قال ابن أبي حاتم في « علل الحديث » (١/١١٠-١١١) :

" سألت أبي وأبا زرعة عن ..... (فذكره) قال أبي :

والصحيح حديث همام، عن قتادة (فذكره) وقال أبو زرعة : ... وابن أبي عروبة أحفظ، وحديث همام أشبه؛ زاد همام رجلاً " .

وبمثل قولهما قال البيهقيُّ في « دلائل النبوة » فبعد أن ساقه – كما تقدم – من طريق : أبي عوانة، قال : " والصحيح ما أخرجناه (فساق رواية همام) " .

وإذا صحَّ هذا الوجه من الحديث فهو ضعيفٌ لأن مداره على قتادة وهو مدلِّسٌ وقد عنعن

وأبو الخليل هو: صالح بن أبي مريم؛ قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٧٣ رقم: ٢٨٨٧) :

" وثقه ابن معين، والنسائيُّ، وأغرب ابن عبد البر فقال: لا يُحتج به " .

وقال الذهبيُّ في « الكاشف » (١/٤٩٨ رقم: ٢٣٦١) : " ثقة" .

(١) مسلمٌ كتاب الحج، باب: حجة النبي ﷺ (٢/٨٨٦-٨٨٩ رقم: ١٢١٨) من طريق : أبي الزبير، عن جابر ﷺ (به).

(١٢٤) حديث : " من صبر على سُوء خلق امرأته أعطاه الله من الأجر مثل ما أعطى أيوب على بلائه ..." الحَديث [١]

لم أقف له على أصل [٢] .

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/٤٤):

" ... صبرت على سُوء خلق زوجها أعطاها الله مثل ثواب آسية امرأة فرعون "

(٢) له أصل وهو حديثٌ موضوعٌ؛ أخرجه: الحارث بن أبي أسامة في «مسنده» (١/٣٠٩-٣٢١ رقم : ٢٠٥ البغية) في حديث طويل؛ ولفظ الترجمة في (ص ١١٦) .

من طريق : داود بن المحبر – بسنده – إلى أبي هريرة، وابن عباس ﷺ قالا: خطبنا رسول الله ﷺ خطبة قبل وفاته ... فذكره بطوله، وفيه لفظ الترجمة .

قال الهيثميُّ عقبه:

" حديثٌ موضوعٌ، وإن كان بعضه في أحاديث حسنة بغير هذا الإسناد ... "

وهو كما قال بل إنَّ بعض ألفاظه في أحاديث صحيحة ركبها مع غيرها هذا الكذاب؛ فالله المستعان.

(١٢٥) حديث : " كان أزواجه ﷺ يراجعنه الحَديث وتهجره الواحدة منهُنَّ يوماً إلى الليل"

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : عمر في الحَديث الطويل في قوله تعالى :

﴿ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ ﴾ [1]

(١٢٦) حديث: وراجعت امرأةُ عمرٍ عمرَ في الكلام فقال: " يا لكعاء ؟ قالت : إن أزواج النبي ﷺ يراجعنه وهو خير منك ... الحَديث " [2]

الحَديث الذي قبله وليس فيه قوله : "يا لكعاء "،ولا قولها : " هو خير منك ".

(١٢٧) حديث: دفعت إحداهن في صدر رسول الله ﷺ فزبرها أمها، فقال ﷺ :

" دعيها فإنهن يصنعن أكثر من ذلك "

لم أقف له على أصل [3].

---

(١) البخاريُّ كتاب المظالم، باب: الغرفة والعُلِّية المشرفة وغير المشرفة في السُّطوح وغيرهـــا (٢/١٩٧-١٩٨ رقم : ٢٤٦٨)

ومسلمٌ كتاب الطلاق،باب:الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن، وقوله تعالى﴿ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ ﴾ التحريم: ٤ (٢/١١٠٥ رقم ١٤٧٩) من طريق :

عبيد الله بن عبدالله بن أبي ثور، عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما في حديث طويل .

(٢) هو الحديث السابق.

(٣) كما قال، ومتنه منكر بمرة.

(١٢٨) حديث: " جرى بينه ﷺ وبين عائشة كلام حتى أدخل بينهما أبا بكر ﷺ حكماً ... "الحَديث [١]

الطبرانيُّ في « الأوسط »، والخطيب في « التاريخ »؛ من حديث : عائشة بسند ضعيف[٢].

---

(١) وتتمته في « الإحياء » (٢/٤٤):
" ... وأستشهده، فقال لها رسول الله ﷺ تكلمين أو أتكلم ؟ فقالت بل تكلّم أنت، ولا تقل إلا حقاً، فلطمها أبو بكر حتى دمي فوها، وقال : يا حدية نفسها، أو يقول غير الحق، فاستجارت برسول الله ﷺ وقعدت خلف ظهره فقال له النبي ﷺ : " لم ندخلك لهذا، ولا أردنا منك هذا "

(٢) الحديث أخرجه:
الطبرانيُّ في «المعجم الأوسط (٥/١٣٥ رقم :٤٨٧٩) من طريق :
صالح بن أبي الأسود، عن الاعمش، عن مسلم أبي الضحى، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها قالت : "كان بيني وبين النبي ﷺ كلام، فقال :أجعل بيني وبينك حكما؟ فقلت : لا، فقال : أجعل بيني وبينك أباك ؟قلت : نعم"
وفي إسناده ابن أبي الأسود قال عنه الذهبيُّ في ميزان الاعتدال (٣/٣٩٦ رقم:٣٧٧٦) : ٠ واهٍ ٠
فهو إسناد ضعيفٌ جداً.
وما عزاه المصنّف للخطيب هو في «تاريخ بغداد» (١١/٢٣٩) ولكنه من طريق آخر؛ قال الخطيب:
أخبرنا محمد بن احمد بن رزق، حدّثنا أبو القاسم عمر بن عبد العزيز بن دينار إملاء، حدّثنا محمد بن احمد بن أبي العوام الرياحي، حدّثنا أبي أبو العوام، حدّثنا حفص بن عمر أبو عمر العمري، حدّثنا مبارك بن فضالة، قال حدّثني عبيد الله بن عمر، عن القاسم بن محمد، عن عائشة قالت :
" كان بيني وبين رسول الله ﷺ كلام، فقال بمن ترضين أن يكون بيني وبينك، أترضين بأبي عبيدة بن الجراح ؟ قلت: لا ذاك رجل لين يقضي لك علي، قال: أترضين بعمر بن الخطاب؟ قلت :لا إني لأفرق من عمر، فقال رسول الله ﷺ : والشيطان يفرق منه، فقال: أترضين بأبي بكر؟ قلت : نعم، فبعث إليه فجاء، فقال رسول الله ﷺ : أقضي بيني وبين هذه قال أنا يا رسول الله؟ قال : نعم، فتكلم رسول الله ﷺ فقلت له : أتقصد يا رسول الله، قالت : فرفع أبو بكر يده فلطم وجهي لطمة بدر منها أنفي ومنخراي دماً، وقال : لا أم لك فمن يقصد إذا لم يقصد رسول الله ﷺ ؛
فقال ﷺ : " ما أردنا هذا، وقام فغسل الدم عن وجهي وثوبي بيده "

(١٢٩) حديث: " قالت له عائشة مرةً في غضبة عنده: أنت الذي تزعم أنك نبي الله فتبسم رسول الله ﷺ " .

أبو يعلى في «مسنده»، وأبو الشيخ في كتاب«الأمثال»؛ من حديث: عائشة، وفيه ابن إسحاق وقد عنعنه[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

أبو يعلى في « مسنده » (١٢٩/٨ رقم : ٤٦٧٠)، وأبو الشيخ في « الأمثال في الحديث النبوي » (ص ٩٥-٩٦ رقم : ٥٦) من طريق:

سلمة بن الفضل، عن ابن إسحاق، عن يحيى بن عبّاد بن عبد الله بن الزبير، عن أبيه، عن جدّه، عن عائشة رضي الله عنها (به)؛ وفيه قصة .

و في إسناده علل ثلاث :

الأول :سلمة بن الفضل؛ مُتكلَّمٌ فيه، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٢٤٨ رقم: ٢٥٠٥) : "صدوقٌ كثير الخطأ ".

الثانية: ابن إسحاق قال عنه الحافظ في « التقريب» (ص٤٦٧ رقم: ٥٧٢٥) :

" صدوقٌ يُدلِّس، ورمي بالتشيع والقدر "، و ضعَّفه المصنِّف بتدليسه .

الثالثة : وهي تخص هذه اللفظة " تزعم أنك رسول الله "

فهذه اللفظة منكرة، وابن إسحاق مرمي بالتشيع، وكذا شيخه سلمة قال عنه ابن معين :

" وكان يتشيع " « الضعفاء الكبير» (١٥٠/٢) للعُقيلي،وقد قال عنه البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (٨٤/٤ رقم : ٢٠٤٤) : " عنده مناكير "

ولعل هذه اللفظة من مناكيره، أو مناكير شيخه. والله أعلم .

(١٣٠) حديث : كان يقول لعائشة : " إني لأعرف غضبك من رضاك ..." الحَديث[١] مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديثها [٢].

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/٤٥):

" ... قالت: وكيف تعرفه ؟ قال : إذا رضيت قلتُ : لا وإله محمد، وإذا غضبت قلت : لا وإله إبراهيم، قالت : صدقت ... أهجر اسمك " .

(٢) البخاريُّ كتاب النكاح، باب : خيرة النساء وحديثهن (٣/٣٩٤ رقم : ٥٢٢٨ واللفظ له) ومسلمٌ كتاب فضائل الصحابة، باب: في فضل عائشة رضي الله عنها (٤/١٨٩٠ رقم : ٢٤٣٩) من طريق: عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت : قال لي رسول الله ﷺ : إني لأعلم إذا كنت عني راضية، وإذا كنت غضبى، قالت فقلت : من أين تعرف ذلك ؟ فقال : أما إذا كنت عني راضية فإنك تقولين : لا ورب مُحَمَّد، وإذا كنت غضبى، قلت : لا ورب إبراهيم .

قالت: قلت : أجل والله يا رسول الله، ما أهجر إلا اسمك " .

(١٣١) حديث : " أولُ حبٍّ وقع في الإسلام حبّ النبي ﷺ عائشة "

الشيخان؛ من حديث : عمرو بن العاص أنه قال : أيُّ الناس أحبُّ إليك يا رسول الله ؟ قال : " عائشة ..." الحَديث [1] وأما كونه أول فرواه : ابن الجوزي في « الموضوعات » من حديث أنس[2] ولعله أراد بالمدينة =

---

(١) البخاريُّ كتاب فضائل الصحابة، باب قول النبي ﷺ : لو كنت متخذاً خليلاً (٩/٣ رقم : ٣٦٦٢)، ومسلمٌ كتاب فضائل الصحابة، باب : فضائل أبي بكر الصديق (١٨٥٦/٤ رقم : ٢٣٨٤) من طريق : أبي عثمان، عن عمرو بن العاص ﷺ (ط)

(٢) الحديث أخرجه :

أبو نُعيم في « الحلية » (٤٤/٢)، وابن الجوزي في « الموضوعات » (١٧٢/٢) من طريق: موسى بن محمد بن عطاء أبي طاهر المقدسي، عن الوليد بن محمد الموقري، عن الزُّهري، عن أنس ﷺ (ط)

وهو حديثٌ موضوعٌ؛ الموقري مرَّ بيان حاله.

وأبو طاهر المقدسي قال عنه : أبو حاتم وأبو زرعة : " كان يكذب " وزاد الأول منهما : " يأتي بالبواطيل " « الجرح والتعديل » (١٦١/٨ رقم : ٧١٥).

وقال عنه ابن عدي : " منكر الحديث ويسرق الحديث " « الكامل » (٣٤٧/٦)

وقال عنه الذهبيُّ في المغني في « الضعفاء » (٦٨٦/٢ رقم : ٦٥٢٠): " كذاب متهم " .

وقد روي هذا القول مقطوعاً من قول الزُّهري من طريقين عنه :

الأول: أخرجه الأجري في « الشريعة » (٢٤٢٧/٥-٢٤٢٨ رقم:١٩٠٨)

من طريق : عبد العزيز بن عمران الزُّهري، عن الزُّهري، به .

وعبد العزيز قال عنه ابنُ حجر في « التقريب » (ص ٣٥٨ رقم : ٤١١٤): " متروك "

فهو ضعيفٌ جداً من طريقه هذا .

الثاني: أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٤/٤) من طريق : محمد بن الزبير مؤذن حران، عن الزُّهري، به .

ومحمد بن الزبير قال عنه البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٨٦/١ رقم : ٢٣٧) :

" لا يُتابع في حديثه " وقال عنه أبو حاتم : " ليس بالمتين " وقال أبو زرعة " في حديثه شيء " كلاهما في «الجرح والتعديل» (٢٥٩/٧ رقم : ١٤١٨)

وقال عنه ابن عدي في «الكامل» (٢٣٨/٦ رقم : ١٧١٥):

" منكر الحديث عن الزُّهري وغيره " .

فهو من طريقه هذا ضعيفٌ جداً أيضاً .

= كما في الحَديث الآخر: " أنَّ ابن الزبير أول مولود في الإسلام "[1] يريد بالمدينة، وإلا فمحبة النبي ﷺ لخديجة أمر معروف تشهد له الأحاديث الصحيحة .

(١٣٢) حديث: كان يقول لعائشة: " كنتُ لكِ كأبي زرع لأم زرع غير أني لا أطلقك "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: عائشة دون الاستثناء[2]

ورواه بهذه الزيادة الزبير بن بكار، والخطيب [3] .

---

(١) البخاريُّ كتاب مناقب الأنصار، باب : هجرة النبي ﷺ وأصحابه إلى المدينة (٣/٧٣ رقم : ٣٩١٠) ومسلمٌ كتاب الآداب، باب : استحباب تحنيك المولود عند الولادة ... (٣/١٦٩٠ رقم : ٢١٤٦) من طريق : عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها قالت : أول مولود ولد في الإسلام : عبد الله بن الزبير ..." الحديث .

(٢) البخاريُّ كتاب النكاح، باب: حسن المعاشرة مع الأهل (٣/٣٨٣ – ٣٨٥ رقم: ٥١٨٩) ومسلمٌ كتاب فضائل الصحابة؛ باب : ذكر حديث أم زرع (٤/١٨٩٦ رقم : ٢٤٤٨) من طريق: عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً في حديث طويل .

(٣) الحديث أخرجه :

الخطيب في « الفصل للوصل » (١/٢٤٧) من طريق :

إسماعيل بن أبي أويس، عن أبيه، عن هشام بن عروة، عن عائشة رضي الله عنها (به) وفيه الزيادة

وإسماعيل الكلام فيه طويل؛ قال عنه ابن حجر في «تقريب التهذيب» (ص١٠٨ رقم : ٤٦٠) :" صدوقٌ؛ أخطأ في أحاديث من حفظه "

وهذه الزيادة لم أجدها عند غيره؛ والحديث ورد من طُرق عن هشام بن عُروة في الصحيحين وغيرهما كما سبق ولا يوجد ذكر ولو في طريق واحد لهذه الزيادة إلا عنده فهي شاذة والله أعلم.

(١٣٣) حديث :" لا تؤذني في عائشة فإنه والله ما أنزل علي الوحي وأنا في لحاف امرأة منكُنَّ غيرها "

البخاريُّ؛ من حديث : عائشة [١] .

(١٣٤) حديث: أنس " كان رسول الله ﷺ أرحم الناس بالنساء والصبيان "

مسلمٌ بلفظ: " ما رأيت أحداً كان أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ "[٢]

زاد علي بن عبد العزيز البغوي : " والصبيان" [٣] .

---

(١) تقدم ذكره وتخريجه عند الحديث : الثامن والثمانين .

(٢) مسلمٌ كتاب الفضائل، باب : رحمته ﷺ الصبيان والعيال وتواضعه وفضل ذلك (٤/١٨٠٨ رقم : ٢٣١٦) من طريق: عمرو بن سعيد، عن أنس ﷺ قال : " ما رأيت أرحم بالعيال من رسول الله ﷺ ... " الحديث

(٣) لم أجدها.

(١٣٥) حديث: مسابقته ﷺ لعائشة فسبقته ثم سبقها وقال : " هذه بتلك "

أبو داود، والنسائيُّ في « الكبرى »، وابن ماجه؛ من حديث: عائشة بسند صحيح[١].

---

(١) الحديث أخرجه :

الحُميديُّ في «مسنده» (١٢٨/١ رقم : ٢٦١)، وأحمد في«مسنده» (٢٦٤/٦ رقم:٢٦٣٨٧) وأبو داود كتاب الجهاد، باب:في السبق على الرّجل (٢٩/٣ رقم : ٢٥٧٨)، والنسائيُّ في « الكبرى » (٣٠٤/٥ رقم : ٨٩٤٤)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب : حُسن معاشرة النساء (٦٣٦/٢ رقم : ١٩٧٩)، وابن حبان (٥٤٥/١٠ رقم : ٤٦٩١- الإحسان)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٤٧/٢٣ رقم : ١٢٥-من طريق الحُميدي) وأبو نُعيم في «الحلية» (١٤٠/٧) من طُرق :

عن هشامُ بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها قالت :

خرجت مع رسول الله ﷺ في بعض أسفاره ...(فذكروه)، وعند بعضهم مختصراً.

ورجاله ثقات مشهورون؛ وهو صحيح كما قال المصنِّف.

(١٣٦) حديث : " كان من أفكه الناس مع نسائه "

الحسنُ بن سفيان في« مسنده »؛ من حديث: أنس دون قوله " مع نسائه " .

ورواه :البزار، والطبرانيُّ في « الصغير » و« الأوسط »؛ فقالا : " مع صبي " وفي إسناده : ابن لهيعة[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن أبي الدنيا في « مداراة الناس » (ص٦٠ رقم : ٦٠)، والبزار (٢/ ٢٨٦ رقم : ٦٤٤١ البحر الزخار)، والطبرانيُّ في « المعجم الصغير » (٢/١١٢رقم :٨٧ الروض الداني)، و « الأوسط » (٦/٢٦٣-٢٦٤ رقم :٦٣٦١)، وتمام في « الفوائد» (رقم :١٠٥٢)، والبيهقيُّ في « دلائل النبوة » (١/٣٣١) وغيرهم من طريق : عبدالله بن لهيعة، عن عُمارة بن غزية، عن إسحاق بن عبدالله بن أبي طلحة، عن أنس ﷺ (به)

وفي إسناده ابن لهيعة، وهو ضعيفٌ مدلّسٌ تقدم بيان حاله عند الحديث الثاني، وقد تفرد به فالإسناد ضعيفٌ.

(١٣٧) حديث: عائشـــة :" سمعت أصوات ناس من الحبشـــة وغيرهم وهم يلعبون يوم عاشوراء .... " الحديث

متفقٌ عليه؛ مع اختلاف دون ذكر يوم عاشوراء، وإنما قال: ذلك يوم عيد، ودون قولها : " أسكت " (١)

وفي رواية النسائي في « الكبرى » : قلت: " لا تعجل "؛ مرتين؛ وفيه فقال: " يا حميراء "؛ وسندُهُ صحيحٌ. (٢)

وللطبراني؛ من حديث: زيد بن ثابت : " إنه كان يُستر فيه الكعبة، وتقلس فيه الحبشة عند رسول الله ﷺ "(٣)

---

(١) البخاريُّ كتاب المناقب، باب: قصة الحبش وقول النبي ﷺ : يا بني أرفدة (٢/ ٥١٢ رقم: ٣٥٢٩)، ومسلمٌ كتاب صلاة العيدين، باب: الرخصة في اللعب الذي لا معصية فيه في أيام العيد (٢/٦٠٨ رقم: ٨٩٢) من طريق:

عروة بن الزبير، عن عائشـــة رضي الله عنها (به)

(٢) الحديث أخرجه :

النسائيُّ في « الكبرى » (٥/٣٠٧ رقم: ٨٩٥١) من طريق: بكر بن مضر، عن ابن الهاد، عن محمد بن إبراهيم، عن أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها زوج النبي ﷺ قالت: دخل الحبشـــة المسجد يلعبون، فقال لي: يا حميراء أتحبين أن تنظري إليهم ؟ فقلت : نعم فقام بالباب وجئته فوضعت ذقني على عاتقه فأسندت وجهي إلى خده، قالت: ومـــن قـــولهم يومئذ: أبا القاسم طيباً فقال رسول الله ﷺ : حسبك، فقلت : لا تعجل يا رسول الله، قالـــت: وما لي حبُّ النظر إليهم ولكني أحببت أن يبلغ النساء مقامه لي ومكاني منه "

وقد صححه المصنِّف، وهو كما قال فإن رواته كلهم ثقاتٌ وقد صححه تلميذه ابن حجر في « الفتح » (٢/٤٤٤) فقال:

" إسنادُهُ صحيحٌ، ولم أر في حديث صحيح ذكر الحميراء إلا في هذا " .

(٣) الحديث أخرجه:

الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٥/١٣٨ رقم: ٤٨٧٦) من طريق:

زيد بن أخرم، عن أبي عامر العقدي، عن ابن أبي الزناد، عن أبيه، عن خارجة عن زيد، عن أبيه قال:

= ليس يوم عاشوراء باليوم الذي يقوله الناس، إنما كان يوم تُستر فيه الكعبة، وتُغلس فيه الحبشة عند رسول الله ﷺ .."

وفي إسناده : عبد الرحمن بن أبي الزناد وهو متكلَّمٌ فيه قال عنه ابن معين:

" لا يُحتج به" « التاريخ » رواية الدوري (٣٤٧/٢) ، وقال مرة : " ضعيف" « سؤالات » الدارمي (ص ١٥٢) وفي « سؤالات » ابن محرز (٧٣/١ رقم :١٨٣)

" لم يكن يثبت، ضعيف الحديث..... ليس ممن يحتج به أصحاب الحديث ليس بشيء " .

وقال عنه الإمام أحمد : " مضطرب الحديث " « الجرح والتعديل» (٢٥٢/٥)

وقال يعقوب بن شيبة:

" ثقةٌ صدوقٌ، وفي حديثه ضعف، سمعتُ علي بن المديني يقول : حديثه بالمدينة مقارب وما حدَّث به بالعراق فهو مضطرب " . « تهذيب الكمال » (٩٩/١٧)

وقال ابن المديني عنه أيضاً: " كان عند أصحابنا ضعيفاً " « سؤالات » ابن أبي شيبة (رقم: ١٦٥)،

وقال النسائيُّ : " ضعيفٌ" « الضعفاء » (ص ٦٨ رقم: ٣٦٧) ، وقال مرة: " لا يُحتج بحديثه " « تهذيب الكمال »

وقال ابن حبان في « المجروحين » (٥٦/٢) :

" كان ممن ينفرد بالمقلوبات عن الأثبات، وكان ذلك من سُوء حفظه، وكثرة خطئه فلا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد، فأما فيما وافق الثقات فهو صادق في الروايات يُحتج به " .

ووثقه الإمام مالك، قال الإمام الترمذيُّ في « الجامع » (٢٣٤/٤) :

" عبد الرحمن بن أبي الزناد ثقةٌ، كان مالك بن أنس يوثقه، ويأمر بالكتابة عنه "

وقال العجليُّ: " ثقة" « معرفة الثقات » (ص ٧٦ رقم: ١٠٣٩)

وقال الحافظ في « التقريب » (ص ٣٤٠ رقم: ٣٨٦١) :

" صدوقٌ تغير حفظه لما قدم بغداد وكان فقيهاً " .

وقال الذهبيُّ في « سير أعلام النبلاء » (١٦٨/٨):

" حديثه من قبيل الحسن " .

وقد خرَّج له البخاري، ولعل قول الحافظ الذهبي أعدل أقوال الأئمة فيه عند عدم المخالفة والاضطراب – والله أعلم –.

(١٣٨) حديث: " أكمل المؤمنين إيماناً أحسنُهُم خلقاً وألطفُهُم بأهله "

الترمذيُّ، والنسائيُّ واللفظ له، والحاكمُ؛ وقال :

"رواته ثقات على شرط الشيخين" [١] .

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٥/٢١٠ رقم : ٢٥٣١٩)، وأحمد (٦/٩٩ رقم : ٢٤٧٢١)

والترمذيُّ في «الجامع» كتاب الإيمان، باب : ما جاء في استكمال الإيمان وزيادته ونقصانه (٥/٩ رقم : ٢٦١٢)، والنسائيُّ في « السنن الكبرى » (٥/٣٦٤ رقم : ٩١٥٤)، والمروزيُّ في «تعظيم قدر الصلاة » (٢/٨٦٦ رقم : ٨٨٠)، وابنُ أبي الدنيا في « العيال» (٢/٦٦٠ رقم : ٤٧٣)، والحاكم في « المستدرك » (١/١١٩ رقم : ١٧٣) من طُرق :

عن خالد الحذّاء، عن أبي قلابة، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً (به) .

وخالد هو ابن مهران البصري أبو المنازل؛ قال عنه الذهبيُّ في «الكاشف» (١/٣٦٩ رقم : ١٣٥٦): " ثقة إمام "

وأبو قلابة هو: عبد الله بن زيد الجرمي، قال عنه الحافظ في « التقريب » (ص٣٠٤ رقم : ٣٣٣٣) " ثقة فاضل كثير الإرسال " .

وهو لم يسمع من عائشة رضي الله عنها و قال الترمذيُّ عقب إخراجه :

" لا نعرف لأبي قلابة سماعاً من عائشة " .

ولذا قال الذهبيُّ في «الكاشف» (١/٥٥٤ رقم : ٢٧٣٤) " من أئمة التابعين، حديثه عن: عمر وأبي هريرة ،وعائشة، ومعاوية، وسمرة في « سنن » النسائي وتلك مراسيل .."

أي أنه لم يسمع من كلٍّ هؤلاء؛ فالإسناد ضعيفٌ لانقطاعه.

والحديث بشطره الأول صحيحٌ له شواهد عن :

أنس ﷺ عند : أبي يعلى (٧/١٨٤ رقم : ٤١٦٦) بسند رجاله ثقات.

وعن : أبي هريرة ﷺ عند : ابن أبي شيبة (٦/١٦٥ رقم : ٣٠٣٦٩)، وأحمد وغيرهما بسند حسن وسيأتي بأذنه تعالى تخريجه في الحديث التالي .

(١٣٩) حديث : " خياركم خيركم لنسائه وأنا خيركم لنسائي "

الترمذي وصححه؛ من حديث : أبي هريرة دون قوله " وأنا خيركم لنسائي "

وله؛ من حديث : عائشة وصححه : " خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي "[1] .

---

(١) لم يُخرِّج الحديث باللفظ الذي ذكره الغزاليُّ، وقد وجدته بلفظه سواء، وبلفظ نحوه، عن عائشة رضي الله عنها؛ وعن : أبي هريرة ﷺ وهما وإن كانا ضعيفين جداً، لكن ذكرهما أولاً أولى فحديث:

عائشة رضي الله عنها؛ أخرجه :

أبو نُعيم في « أخبار أصبهان » (٧٥/٢) من طريق: صالح بن موسى الطلحي، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها رفعه بلفظ:

" خياركم خياركم لنسائه، وأنا خيركم لنسائي"

وهو ضعيفٌ جداً، فالطلحي قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٢٧٤ رقم : ٢٨٩١) :

" متروك " .

وأما حديث أبي هريرة ﷺ؛ فأخرجه :

ابن قانع في « معجم الصحابة » (١٩٥/٢) قال :

حدثني مُحَمَّد بن مسلمة الواسطي، نا يزيد بن هارون، نا مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة ، عن أبي هريرة ﷺ رفعه بلفظ :

" أكمل المؤمنين إيمانا أحسنهم خُلُقاً، وخيركم خيركم لأهله، وأنا خيركم لأهلي "

ومن طريق: مُحَمَّد بن مسلمة؛ أخرجه :

ابن جُميع في « معجم الشيوخ » (ص ٢٣٢) ولفظه :

"أفضل المؤمنين إيمانا أحسنهم خُلُقاً، وخياركم خياركم لنسائهم، وأنا خيركم لأهلي "

و الواسطيُّ "متروك الحديث"، قال عنه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٠٥/٣) :

" في حديثه مناكير بأسانيد واضحة، إلا أنَّ الحاكم أبا عبد الله بن البيع ذكر أنه سمع الدارقطني يقول : مُحَمَّد بن مسلمة الواسطي : " لا بأس به " رأيت هبة الله بن الحسن الطبري يُضعِّف مُحَمَّد بن مسلمة، وسمعت الحسن بن مُحَمَّد الخلال يقول : مُحَمَّد بن مسلمة ضعيفٌ جداً ".

و ما ذكره عن الحاكم هو في «سؤالاته » (ص ١٣٥ رقم : ١٦٨).

وقد قال عنه الذهبيُّ في «المغني في الضعفاء » (٦٣٤/٢ رقم : ٥٩٨٦) :

" أتى بخبر باطل، الحمل فيه عليه " . فهذا الطُّرق بين الوضع والضعف الشديد .

وأما ما ذكره المصنِّف: من حديث أبي هريرة ﷺ؛ فأخرجه: هناد في«الزهد» (٥٩٢/٢ رقم : ١٢٥٢) قال :

حدثنا عَبْدَة بن سليمان، عن مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ رفعه بلفظ :

" أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم خُلُقاً، وخياركم خياركم لنسائكم "

= ومن طريق: عَبْدَة أخرجه: الترمذيُّ كتاب الرضاع، باب: ما جاء في حق المرأة على زوجها (٤٦٦/٣ رقم : ١١٦٢)، وأخرجه :
ابن أبي شيبة (٢١٠/٥ رقم : ٢٥٣١٨)، وأحمد (٢٥٠/٢ رقم : ٧٣٩٦)، والحارث ابن أبي أسامة (٨١٦/٢ رقم : ٨٤٨ – الهيثمية) وهشام بن عمّار (ص ٣٠٠ رقم : ٩٥) وابن أبي الدنيا في « العيال » (٦٥٨/٢ رقم : ٤٧١) وغيرهم من طرق عن :
مُحَمَّد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ (به) .
وإسناده حسن، مُحَمَّد بن عمرو هو ابن علقمة الليثي؛ متكلَّمٌ فيه
قال عنه يحيى القطان: " رجل صالح، ليس بأحفظ الناس للحديث " «تهذيب الكمال» (٢١٦/٢٦)
وقال ابن معين: " ما زال الناس يتقون حديثه" « أحوال الرجال » (رقم: ٤٤)
وقال أبو حاتم عنه: " صالح الحديث، يكتب حديثه وهو شيخ " « الجرح والتعديل» (٣٠/٨)
وقال ابن المبارك: " لم يكن به بأس" « تهذيب الكمال »
ووثقه النسائي، وفي رواية : " ليس به بأس".
ولما وثقه ابن حبان في « ثقاته » (٣٧٧/٧) زاد: " وكان يُخطيء "
وقال يعقوب بن شيبة:
" هو وسط، وإلى الضعف ما هو"
وقال ابن عدي في « الكامل» (٢٢٤/٦) :
" وله حديث صالح.... ويروي عنه مالك غير حديث في « الموطأ » وأرجو أنه لا بأس به "
ولما ترجمه الذهبي في « الميزان» (٢٨٣/٦) قال: " شيخٌ مشهورٌ حسنُ الحديث"
و قال عنه في « تاريخ الإسلام » (٢٨٤/٩) : " وحديثه صالحٌ "
ولعل هذا أقرب حال لحديثه، والله أعلم.
وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٤٩٩ رقم : ٦١٨٨) : " صدوقٌ له أوهام "
وحديثه حسنٌ عند الإنفراد كما هنا .

(١٤٠) حديث : " إن الله يبغض الجَعْظَري الجوّاظ"

أبو بكر بن لال في «مكارم الأخلاق»؛ من حديث : أبي هريرة بسند ضعيف [١]

وهو في الصحيحين؛ من حديث: حارثة بن وهب الخُزاعي بلفظ: " ألا أخبركم بأهل النار؟ كل عُتل جوّاظ مستكبر" [٢]

ولأبي داود : " لا يدخل الجنة الجوّاظ ولا الجَعْظَري " [٣] .

---

(١) كتاب « مكارم الأخلاق » سبق في الحديث الأول أنه الآن في حكم المفقود، و لم أجد من ذكر سنده عنه، و لم أجده عند غيره عن أبي هريرة ﷺ .

(٢) البخاريُّ كتاب التفسير، باب : ﴿ عُتُلٍّ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ﴾ (٣٤٦/٤ رقم : ٤٩١٨)، ومسلمٌ كتاب الجنة وصفة نعيمها وأهلها، باب : النار يدخلها الجبارون والجنة يدخلها الضعفاء (٢١٩٠/٤ رقم : ٢٨٥٣) من طريق: معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب الخُزاعي قال : سمعت رسول الله ﷺ يقول:

" ألا أخبركم بأهل النار : كل عُتلٍّ جواظ مستكبر" .

(٣) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في « المصنّف » (٢١١/٥ رقم : ٢٥٣٢٢) قال : حدّثنا وكيع، عن سفيان، عن معبد بن خالد، عن حارثة بن وهب ﷺ مرفوعاً (به)

وعنه :

عبد بن حُميد في « مسنده » (١٧٤/١ رقم : ٤٨٠ المنتخب)، وأبو داود كتاب الأدب، باب : في حُسن الخُلُق (٢٥٣/٤ رقم : ٤٨٠١ مقروناً)، وأخرجه : أبو يعلى في « مسنده » (٥٣/٣ رقم : ١٤٧٦)

ورجاله ثقات، أئمة مشهورون، ومَعبدٌ قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٥٣٩ رقم :٦٧٧٤): " ثقةٌ عابدٌ "

فالحديث صحيحٌ.

وقوله:

" العُتُل " : الشديد الجافي، والفظ الغليظ من الناس. « النهاية في غريب الحديث »(١٨٠/٣).

" الجوّاظ " : الجموع للمنوع، وقيل الذي يختال في مشيته مع كثرة لحمه. « النهاية.. »(٣١٦/١).

" الجَعْظَري " : الفظ الغليظ المتكبر، وقيل الذي ينتفخ بما ليس عنده. « النهاية.. »(٢٧٦/١).

(١٤١) حديث : قال لجابر: " هلاَّ بكراً تلاعبها وتلاعبك "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديثه؛ وقد تقدم [١] .

(١٤٢) حديث: " تعس عبد الزوجة "

لم أقف له على أصل؛ وللمعروف:" تعس عبد الدينار وعبد الدرهم ..." الحَدِيث

رواه البخاريُّ؛ من حديث : أبي هريرة[٢].

---

(١) تقدم ذكره وتخريجه عند الحديث العاشر بعد المائة .

(٢) البخاريُّ كتاب الجهاد، باب : الحراسة والغزو في سبيل الله (٣/٤٤٢ رقم : ٢٨٨٧) من طريق:

أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً :

" تعس عبد الدينار، وعبد الدرهم، وعبد الخميصة، إن أُعطي رضي، وإن لم يُعط سخط، تعس وانتكس، وإذا شيك فلا انتقش، طوبى لعبد آخذ بعنان فرسه في سبيل الله، أشعث رأسُه، مغبرة قدماه، إن كان في الحراسة كان في الحراسة، وإن كان في السَّاقة كان في السَّاقة، إن استأذن لم يُؤذن له، وإن شفع لم يُشفَّع..."

(١٤٣) حديث: " مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم من مائة غراب "

الطبرانيُّ؛ من حديث : إبي أمامة بسند ضعيف[١].

ولأحمد؛ من حديث عمرو بن العاص:

كنا مع رسول الله ﷺ بمر الظهران [٢] ، فإذا بغربان كثيرة فيها غراب أعصم أحمر المنقار فقال: " لا يدخل الجنة من النساء إلا مثل هذا الغراب في هذه الغربان " وإسنادُهُ صحيحٌ؛ وهو في «السنن الكبرى» للنسائي[٣] .

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٨/٢٠١ رقم : ٧٨١٧) من طريق:

مُطَّرح، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :

" مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم قيل يا رسول الله : وما الغراب الأعصم ؟ قال : الذي إحدى رجليه بيضاء ".

ومُطَّرح هو ابن يزيد أبو المهلب الكوفي، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٥٣٤ رقم: ٦٧٠٤) : " ضعيفٌ " .

وعلي بن يزيد هو الألهاني، وقد مضى بيان حاله، وأن روايته عن القاسم شديدة الضعف.

(٢) قال عنها ياقوت في «معجم البلدان» (٤/ص٦٣) :

" الظهران واد قرب مكة وعنده قرية يقال لها مر تضاف إلى هذا الوادي فيقال مر الظهران ومر الظهران عيون كثيرة ونخيل لأسلم وهذيل وخاضرة وقد جاء ذكرها "

(٣) الحديث أخرجه :

أحمد في « مسنده » (٤/١٩٧ و ٢٠٥ رقم : ١٧٨٠٥ - ١٧٨٦٠)

وعبد بن حُميد (ص١٢١ رقم : ٢٩٤ المنتخب)، والنسائيُّ في « السنن الكبرى » (٥/٤٠٠ رقم : ٩٢٦٨)، وأبو يعلى في « مسنده » (١٣/٣٢٨ رقم : ٧٣٤٣)، والحاكمُ في « المستدرك » (٤/٦٤٥ رقم : ٨٧٨١-٨٧٨٢) من طُرق عن :

حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، عن عُمارة بن خُزيمة، عن عمرو بن العاص ﷺ (به).

وفي إسناده أبو جعفر هو : عمير بن يزيد بن عمير، قال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (٢/٩٨ رقم : ٤٢٩٠) : " ثقة ".

وحماد وعُمارة ثقتان مشهوران؛ فالحديث صحيحُ الإسناد كما قال المصنِّف .

(١٤٤) حديث :" استعيذوا من الفواقر الثلاث وعد منهن المرأة السُّوء فإنها المشيبة قبل الشيب " وفي لفظ آخر " إن دخلت عليها لسرتك، وإن غبت عنها خانتك "

أبومنصور الديلمي في «مسند الفردوس»؛ من حديث:أبي هريرة بسند ضعيف [١] واللفظ الآخر رواه الطبرانيُّ من حديث: فضالة بن عبيد : " ثلاث من الفواقر" وذكر منها: " وامرأة إن حضرت آذتك، وإن غبت عنها خانتك " وسندُهُ حسنٌ [٢] .

---

(١) مسند الفردوس؛ حرف الألف منه في حكم المفقود؛ والحديث غير موجود في مختصره « الفرائد المنتقطة » للحافظ ابن حجر؛ و لم أجده عند غيره.

(٢) الأثر أخرجه :

الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٣١٨/١٨ -٣١٩ رقم : ٨٢٤)، وأبو نُعيم في « تاريخ أصبهان» (٢٥٣/١) و (٩٢/٢) من طريق:

إسماعيل بن عصام بن يزيد، ومُحَمَّد بن عصام بن يزيد [كلاهما] عن أبيه، سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن نُعيم بن ذي حباب، عن فضالة بن عبيد قال قال النبي ﷺ مرفوعاً (به)

وهو إسنادٌ ضعيفٌ فيه علل :

الأولى : إسماعيل لم أجد له ترجمة .

الثانية : مُحَمَّد بن عصامُ، ذكره ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٥٣/٨ رقم : ٢٤٤)، وأبو نعيم في « تاريخ أصبهان » (١٥٦/٢) و لم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً فهو مجهول الحال .

الثالثة: عصام بن يزيد

ترجم له ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٢٦/٧)، وذكر أنه كان خادماً لسفيان الثوري، وأسند عن ابن مهدي أنه كان يسأل الثوري عن المسائل، وكل هذا ليس فيه توثيقاً له .

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٥٢٠/٨ رقم : ١٤٧٩٧) وقال :

" يتفرد ويخالف، وكان صدوقاً .."

فمثله تُرد رواياته عند المخالفة؛ كما هنا فقد خولف مخالفه :

وكيعٌ؛ فأخرجه في : « الزهد » (٧٧٥/٢ رقم : ٤٥٧)، وعنه هناد في « الزهد » (٦٤٥/٢ رقم : ١٤٠٣)، ومن طريق: وكيع ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٢٩١/٤٨)، قال وكيع :

حدَّثنا سفيان، عن منصور، عن هلال بن يساف، عن نُعيم بن ذي حباب، عن فُضالة بن عبيد ﷺ قال: " ثلاث من الفواقر:[وذكر منهن] وزوجة إن حضرت آذتك، وإن غبتَ عنها خانتك في مالك ونفسها "

(١٤٥) حديث : " إنكنَّ صواحبات يوسف "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ من حديث عائشة [١] .

(١٤٦) حديث : نزول قوله تعالى : ﴿إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ فَقَدْ صَغَتْ قُلُوبُكُمَا﴾ التحريم: ٤

في خمر أزواجه .

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : عمر[٢]؛ والمرأتان عائشة وحفصة .

(١٤٧) حديث " لا يفلح قوم تملكهم امرأة "

البخاريُّ؛ من حديث : أبي بكر نحوه [٣] .

= سفيان هو الثوري، ومنصور هو ابن المعتمر وهلال بن يساف ثلاثتهم من الثقات وقد مضى ذكرهم

و نعيم بن ذي حمار، ذكره البخاريُّ في « التاريخ الكبير» (٩٧/٨ رقم : ٢٣١٧)، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٤٦١/٨ رقم : ٢١١٥)

و لم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وهو تابعيٌّ فيحتمل التحسين في مثل هذا الباب.

وقد خالف وكيعُ عصامَ بن يزيد؛ فرواه موقوفاً و لم يرفعه

و روايته الأصح، والله أعلم .

(١) البخاريُّ كتاب الصلاة، باب : حدُّ المريض أن يشهد الجماعة (٢٢١/١ رقم : ٦٦٤)

ومسلمٌ كتاب الصلاة، باب : استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض وسفر وغيرهما من يصلي بالناس (٣١٣/١ رقم : ٤١٨) من طريق: الأسود بن يزيد، عن عائشة رضي الله عنها في قصة مرض النبي ﷺ وأمره أن يُصلي بالناس أبا بكر ﷺ وفيه هذه اللفظة، إلا أنه وقع عند مسلم :

" إنكن لأنتن صواحب يوسف " .

(٢) تقدم ذكره وتخريجه عند الحديث : الخامس والعشرين بعد المائة .

(٣) البخاريُّ كتاب المغازي، باب :كتاب النبي ﷺ إلى كسرى وقيصر (١٨١/٣ رقم : ٤٤٢٥)

من طريق:

الحسن البصري، عن أبي بكرة ﷺ قال :

" لقد نفعني الله بكلمة سمعتها من رسول الله ﷺ أيام الجمل، بعد ما كدت أن ألحق بأصحاب الجمل فأقاتل معهم، قال : لما بلغ رسول الله ﷺ : إن أهل فارس قد ملّكوا عليهم بنت كسرى قال :

" لا يفلح قوم ولّوا أمرهم امرأة ".

(١٤٨) حديث " نهى رسول الله ﷺ أن تتبع عورات النساء "

الطبرانيُّ؛ في«الأوسط» من حديث جابر : " نهى أن يتطلب عثرات النساء " [١]

والحَديث عند مسلم بلفظ :

" نهى أن يطرق الرجل أهله ليلاً يتخونهم أو يطلب عثراتهم " [٢]

واقتصر البخاريُّ منه على ذكر النهي عن الطُروق ليلاً [٣].

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في « الأوسط » (٢٣١/٢ رقم : ١٨٣٣)، والخطيب في « تاريخ بغداد » (٣٨١/١)، وابن سمعون في « الأمالي » (ص٣١ رقم :١٠٤) من طريق :

الحسن بن قتيبة، عن الثوري، عن محارب بن دثار، عن جابر ﷺ به.

الحسن بن قتيبة؛ متكلَّمٌ فيه قال عنه أبو حاتم: " ليس بالقوي؛ ضعيف الحديث " « الجرح والتعديل » (٣٣٣/٣)؛ وقال العُقيليُّ في « الضعفاء الكبير » (٢٤١/١) : " كثير الوهم "

وذكره ابن حبان في « الثقات » (١٦٨/٨) وقال : " يُخطيء ويخالف "

وقال الدارقطنيُّ: " متروك "

وقال أبو الفتح الأزدي: " وهي الحديث "؛ كلاهما في « تاريخ بغداد » (٤٠٤/٧)

فالإسناد ضعيفٌ؛ والحديث الآتي يُغني عنه.

(٢) مسلمٌ كتاب الإمارة، باب : كراهة الطُروق وهو الدخول ليلاً لمن ورد من سفر (١٥٢٨/٣ رقم : ١٩٢٨) من طريق: محارب، عن جابر ﷺ قال :

" نهى رسول الله ﷺ أن يطرق أهله ليلاً يتخونهم أو يلتمس عثراتهم"

(٣) البخاريُّ كتاب النكاح، باب : لا يطرق أهله ليلاً إذا أطال الغيبة، مخافة أن يخونهم أو يلتمس عثراتهم (٣٩٧/٣ رقم : ٥٢٤٣ – ٥٢٤٤) من طريق: محارب بن دثار، عن جابر رضي الله عنهما قال : " كان النبي ﷺ يكره أن يأتي الرجل أهله طُروقاً ".

(١٤٩) حديث : أنه قال قبل دخول المدينة:

" لا تطرقوا أهلكم ليلاً؛ فخالفه رجلان فسعيا إلى منازلهما فرأى كل واحد في بيته ما يكره "

أحمد؛ من حديث: ابن عمر؛ بسند جيد[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

أحمد في « مسنده » (٢/١٠٤ رقم: ٥٨١٤) من طريق:

محمد بن عجلان، عن نافع، أنّ ابن عمر ﷺ قال :

" إن رسول الله ﷺ نزل العقيق فنهى عن طُروق النساء الليلة التي يأتي فيها؛ فعصاه فيان فكلاهما رأى ما يكره "

في إسناده ابن عجلان: " صدوقٌ، أختلط عليه أحاديث أبي هريرة " كذا قال ابن حجر في « التقريب »؛ وقد مضى بيان حاله عند تخريج الحديث الثاني والسبعين

ولكن روايته عن نافع فيها كلام بذاتها، فقد نقل العُقيليُّ في « الضعفاء الكبير » (٤/١١٨) عن يحيى القطان أنه قال عنه:

" كان ابن عجلان مضطرب الحديث في حديث نافع، و لم يكن له تلك القيمة عنده " .

وقد خُولف هنا؛ خالفه عمرو بنُ محمد، فرواه عن نافع، عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً بلفظ:

" لا تطرقوا النساء؛ وأرسل من يؤذن في الناس أنه قادم بالغداة " أخرجه:

أبو عوانه في « مستخرجه » (٤/٥١٣ رقم: ٧٥٣٦)

كذا وقع في المطبوع عنده " عمرو " و لم أحد فيمن روى عن نافع من اسمه " عمرو بن محمد " وكذا فيمن روى عنه ابن وهب – راويه عنه هنا – من اسمه " عمرو " وهو تصحيف والله أعلم والصواب فيه : " عمر بن محمد " وهو ابن زيد بن عبدالله بن عمر.

وهو ثقةٌ كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص ٤١٧ رقم: ٤٩٦٦٥)

فإن كان هو هو فالإسناد رجاله ثقات، ومُخالفته لابن عجلان في شطر الحديث الثاني؛ فإنه لم يذكر قصة الفتيين فهي من هذا الطريق منكرة.

إلا أنها وردت من طريقين أحدهما مرفوع الآخر مرسلاً، أما المرفوع فعن:

ابن عباس ﷺ ؛ أخرجه:

= الدارميُّ في « مسنده » (١/١٢٩ رقم: ٤٤٤)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (١١/٢٤٥ رقم: ١١٦٢٦) من طريق: زَمْعَة بن صالح، عن سلمة بن وهرام، عن عكرمة، عن ابن عباس رضي الله عنهما (به) ولفظ الشاهد فيه:

" فانسل رجلان إلى أهليهما وكلاهما وجد مع امرأته رجلاً "

وفي الإسناد سلمة بن وهرام وهو إن مشاه بعض الأئمة إلا أن في رواية زَمْعَة بن صالح عنه نكارة.

قال الإمام أحمد رحمه الله : " وروى عنه زَمْعَة أحاديث مناكير ..." . «الجرح والتعديل» (٤/١٧٥)؛ وقال الحافظ أبو حاتم ابن حبان : " يعتبر بحديثه من غير رواية زَمْعَة بن صالح عنه " « الثقات » (٦/٣٩٩).

وقال أبو أحمد ابن عدي في « الكامل » (٣/٣٣٩) : " أرجو أنه لا بأس بروايات الأحاديث التي يرويها عنه غير زَمْعَة " .

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٤٨ رقم : ٢٥١٥) : " صدوق"

وأما الذهبيُّ فذكره في « المغني في الضعفاء» (١/٢٧٦ رقم: ٢٥٥٠) وقال:

" يروى عنه زَمْعَة مناكير، ضعفه أبو داود، ووثقه ابن معين وأبو زرعة " .

والذي يظهر أنه صدوقٌ كما قال الحافظ في « التقريب » (ص ٢١٧ رقم: ٢٠٣٥)؛ إلا في رواية زَمْعَة عنه فضعفها شديد؛ فهو من طريقه هذا منكر لا يصلح للشواهد والمتابعات.

وأما الموصل؛ فأخرجه :

الدارميُّ في « مسنده» (١/١٢٩ رقم: ٤٤٥ – واللفظ له)، والخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق » (رقم: ٨٤٦) من طريقين عن: عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي، عن سعيد بن المسيَّب قال: كان رسول الله ﷺ إذا قدم من سفر نزل للعَرْس، ثم قال: " لا تطرقوا النساء ليلاً؛ فخرج رجلان ممن صحب مقالته فطرقا أهليهما، فوجد كل واحد منهما مع امرأته رجلاً " .

وهو مع إرساله فيه ضعفٌ، فإن ابن حرملة متكلَّمٌ فيه، وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٣٣٩ رقم: ٣٨٤٠) : " صدوقٌ ربما أخطأ " .

فهو من طريقه هذا ضعيفٌ بمرة ولكن لم أجد ما يشهد له، فطريقيه الأولين شديدا الضعف لا يُجبر بمثلهما والله أعلم.

هذا بشأن الرجلين، أما النهي عن الطُّرق ليلاً فقد وردت فيه أحاديث كثيرة، وقد ورد عن أنس ﷺ أنه قال: " كان النبي ﷺ لا يطرق أهله ليلاً؛ ولكن كان يأتيهم غدوة أو عشية "

خرَّجه مسلمٌ في « صحيحه » (٣/١٥٢٧ رقم: ١٩٢٨) .

(١٥٠) حديث : " المرأة كالضلع إن أردت تقيمه كسرته ... " الحَدِيث [١]

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : أبي هريرة[٢].

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/٤٧) :

" ...فدعه تستمتع به على عوج "

(٢) البخاريُّ كتاب الأنبياء، باب : خلق آدم صلوات عليه وذريته (٢/٤٥١ رقم : ٣٣٣١ واللفظ له) ومسلمٌ كتاب النكاح، باب : الوصية بالنساء (٢/١٠٩١ رقم : ١٤٦٨) من طريق:

أبي حازم، عن أبي هريرة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

" استوصوا بالنساء، فإن المرأة خلقت من ضلع، وإن أعوج شيء في الضلع أعلاه، فإن ذهبت تقيمه كسرته، وإن تركته لم يزل أعوج فاستوصوا بالنساء ".

(١٥١) حديث: " غيرة يبغضها الله وهي غيرة الرجل على أهله من غير ريبة "

أبو داود، والنسائيُّ، وابن حبان؛ من حديث: جابر بن عَتِيك [1].

---

(١) الحديث مداره على:

يحيى بن ابي كثير، وقد اختلف عليه؛ فأرسلاً :

أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنَّف» (٤/٥٣ رقم: ١٧٧٠٩)، والإمام أحمد في « مسنده» (٥/٤٤٥ رقم: ٢٣٧٩٨)، وابن حبان في « صحيحه » (١/٥٣٠ رقم:٢٩٥ الإحسان) من طريق:

الحجاج الصواف

وأخرجه :

أحمد في « مسنده » (٥/٤٤٦ رقم :٢٣٨٠٣)

وأبو داود في «سننه» (٣/ ٥٠ رقم: ٢٦٥٩) كتاب الجهاد، الباب : في الخيلاء في الحرب،

من طريق : أبان بن يزيد العطار

وأخرجه:

الدارميُّ في « مسنده » (٢/٢٠٠ رقم:٢٢٢٦)،

والنسائيُّ في « المجتبى »كتاب الزكاة، باب:الإختيال في الصدقة (٥/٧٨-٨٩ رقم: ٢٥٥٨)، وابن حبان (٧/١٢٩ رقم:- الإحسان) من طريق : الأوزاعي

وأخرجه:

الإمام أحمد في « مسنده » (٥/٤٤٥ رقم :٢٣٧٩٩) من طريق: حرب بن شداد

[كلهم]وغيرهم؛ عن يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن إبراهيم التيمي، عن ابن جابر بن عَتِيك ، عن أبيه جابر بن عَتِيك مرفوعاً (ط)

وقد خالفهم : معمرُ بن راشد؛ فأخرجه : في «جامعــه» (١٠/٤٠٩-٤١٠ رقم: ١٩٥٢٢ – للمصنَّف لعبد الرزاق) عن :

يحيى ابن أبي كثير، عن زيد بن سلاَّم، عن عبد الله بن زيد، عن عقبة بن عامر ﷺ مرفوعاً بلفظ :

" غيرتان إحداهما يُحبها الله، والأخرى يُبغضها الله ... الغيرة في الريبة يحبها الله، والغيرة في غير يبغضها الله .." .

= والحديث : عن عبد الرزاق – راويه عن مَعْمر – أخرجه:

أحمد في « المسند » (١٥٤/٤ رقم: ٢٤٧٨)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٣٤٠/١٧ رقم: ٩٣٩ - وقد سقط عنده بعض الألفاظ) وغيرهم

وقد خولف مَعْمرٌ عليه خالفه : هشامٌ الدَّستوائي، فأخرجه:

الطبرانيُّ عقب الحديث السابق من طريقه، عن يحيى، قال : حُدِّثت أن أبا سلاَّم، قال: حدَّثني عبد الله به زيد (كذا).

وهذا يُثبت أنَّ يحيى بن أبي كثير لم يسمع الحديث من أبي سلاَّم، ويُثبت أن راوي الحديث هو: أبو سلاَّم وهو ممطور الأسود، وليس هو : زيد بن سلاَّم كما قال معمر

وقد رواه الإمام أحمد في « مسنده » (١٤٤/٤ رقم: ١٧٣٣٨) من طريق هشام (كذا) إلا موضع الشاهد عندنا فلم يذكره؛ وبذا يكون المخالف هو: هشامٌ لا معمر

وخالفهم [الجميع] أيضاً غير هشام : شيبانُ أبو معاوية؛ فأخرجه:

ابن ماجه في « سننه » (٦٤٣/١ رقم: ١٩٩٦) من طريقه عن :

يحيى بن أبي كثير، عن أبي سهم [شهم] عن أبي هريرة ﷺ (مرفوعاً) بلفظ:

" من الغيرة ما يحب الله ، ومنها ما يكره الله .... (كذا).

وأبو سهم أو شهم؛ قد بيَّن الحافظ المزيُّ – رحمه الله – أن في كتبه وهمٌ وأنَّ الصواب:

أبو سلمة بن عبد الرحمن؛ فقال في « تهذيب الكمال » (٤٠٨/٣٣) :

" وقال أبو القاسم [ابن عساكر] في « الأطراف » : أبو شهم وهو وهم وصوابه أبو سلم؛ هكذا في عدة نسخ من « الأطراف » : أبو سلم؛ وهو وهم أيضاً وإنما الصواب : أبو سلمة ؛ وهو ابن عبد الرحمن بن عوف، والله أعلم "

و لم يتعقبه الحافظ في « تهذيب التهذيب » (١٤١/١٢) بشيء

وقد ذكر المزيُّ الحديثَ أيضاً في « تحفة الأشراف » (٨٣/١١) فقال:

" أبو سهم – وهو وهمٌ صوابه : أبو سلمة؛ عن أبي هريرة [ثم ذكر الحديث] " .

وقد ورد من طريق شيبان أبي معاوية، عن يحيى كرواية الجميع الأولى؛ أخرجه :

الطبراني في « الكبير » (١٩٠/٢ رقم: ١٧٧٧) والسند إليه كالسند إليه عند ابن ماجه رجاله ثقات؛ وهو ثقةٌ حجةٌ مشهور؛ فهل رواه عن يحيى على الوجهين؟

وبذا يتضح أن رواية الحديث عن الثلاثة من الصحابة مدارها جميعاً على يحيى بن أبي كثير =

(١٥٢) حديث: " الله يغار والمؤمن يغار، وغيرة الله تعالى أن يأتي الرجل المؤمن ما حرم الله عليه " [١]

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: أبي هريرة؛ و لم يقل البخاريُّ: " المؤمن يغار "[٢].

= والذي ظهر لي – والله أعلم – أن هذا الاختلاف مرده إلى يحيى بن أبي كثير فإنه لم يضبط إسناده فاضطرب فيه هذا الاضطراب الذي لا يُستطاع الترجيح فيه؛ فالإسناد ضعيفٌ.

(١) لفظه في « الإحياء » (٢/٤٧) : " إن الله يغار، والمؤمن يغار، وغيرة الله تعالى، أن يأتي الرجل المؤمن ما حرَّم الله "

(٢) البخاريُّ كتاب النكاح، باب : الغيرة (٣/٣٩٣ رقم : ٤٩٢٥)، ومسلمٌ كتاب التوبة، باب : غيرة الله عز وجل وتحريم الفواحش (٤/٢١١٤ رقم : ٢٧٦١ واللفظ له) من طريق :

أبي سلمة بن عبد الرحمن، عن أبي هريرة ﷺ قال :

قال رسول الله ﷺ :

" إن الله يغار، وإن المؤمن يغار، وغيرة الله أن يأتي المؤمن ما حرَّم الله عليه "

وما ذكره المصنِّف ليس عند البخاري وهو كذلك كما قال، وليس عندهما: " الرجل المؤمن " بل " المؤمن" فقط .

(١٥٣) حديث : " أتعجبون من غيرة سعد، والله لأنا أغير من سعد والله أغير مني ..." الحَدِيث[١].

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: المغيرة بن شعبة[٢].

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/٤٢ -٤٨) :

" ولأجل غيرة الله تعالى حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحبُّ إليه العذر من الله، ولذلك بعث المنذرين والمبشرين، ولا أحد أحبُّ إليه المدح من الله ولأجل ذلك وعد الجنَّة "

(٢) البخاريُّ كتاب الحدود، باب : من رأى مع أهله رجلاً فقتله (٤/٢٦٢ رقم : ٦٨٤٦)، وكتاب التوحيد، باب قول النبي ﷺ : " لا شخص أغير من الله " (٤/٣٨٧ رقم : ٧٤١٦ واللفظ له) ومسلمٌ كتاب اللعان (٢/١١٣٦ رقم : ١٤٩٩) من طريق:

ورَّاد كاتب المغيرة، عن المغيرة بن شعبة ﷺ قال : قال سعد بن عبادة : لو رأيت رجلاً مع امرأتي لضربته بالسيف غير مُصفح ، فبلغ ذلك رسول الله ﷺ فقال:

" أتعجبون من غيرة سعد، والله لأنا أغير منه، والله أغير مني، ومن أجل غيرة الله حرَّم الفواحش ما ظهر منها وما بطن، ولا أحد أحبُّ إليه العذر من الله، ومن أجل ذلك بعث المبشرين والمنذرين، ولا أحد أحبُّ المدحة من الله، ومن أجل ذلك وعد الجنَّة " .

(١٥٤) حديث :" رأيت ليلة أُسري بي في الجنَّة قصراً وبفنائه جارية، فقلت : لمن هذا القصر ؟ فقيل: لعمر ..." الحَديث[1]

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: جابر دون ذكر: " ليلة أسري بي "

و لم يذكر " الجارية "

وذكر الجارية في آخر مُتَّفَقٌ عَلَيهِ من حديث: أبي هريرة " بينما أنا نائم رأيتني في الجنَّة ... " الحَديث[2].

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/٤٨) :

" ..فأردت أن انظر إليها، فذكرت غيرتك يا عمر، فبكى عمر، وقال: أعليك أغار يا رسول الله " .

(٢) البخاريُّ كتاب فضائل الصحابة، باب : مناقب عمر بن الخطاب ﷺ (٣/١٤ رقم : ٣٦٧٩)

ومسلمٌ كتاب فضائل الصحابة، باب: من فضائل عمر ﷺ (٤/١٨٦٣ رقم : ٢٣٩٤) من طريق: مُحَمَّد بن المنكدر، عن جابر ﷺ قال : قال النبي ﷺ :

" رأيتني دخلت الجنَّة، فإذا أنا بالرميصاء امرأة أبي طلحة، وسمعت خشفة، فقلت : من هذا ؟ فقال : بلالٌ، ورأيت قصراً بفنائه جارية ، فقلت : لمن هذا ؟ فقالوا : لعمر ، فأردت أن أدخله فأنظر إليه فذكرت غيرتك ، فقال عمر : بأبي وأمي يا رسول الله أعليك أغار " أ.هـ . لفظ البخاري .

وفيه ذكر الجارية خلاف ما قاله المصنِّف؛ وحديث : أبي هريرة ﷺ الذي أشار إليه خرَّجاه عقب حديث جابر ﷺ .

(١٥٥) حديث: " إن من الغيرة ما يحبه الله تعالى ومنها ما يبغضه الله تعالى .." الحديث
أبو داود، والنسائيُّ، وابن حبان؛ من حديث: جابر بن عَتِيك
وهو الذي تقدم قبله بأربعة أحاديث[1].

(١٥٦) حديث : " إني لخبور؛ وما من أمريء لا يغار إلا منكوس القلب "
تقدم أوله [2] وأما آخره فرواه أبو عمر النُّوقاني في كتاب « معاشرة الأهلين »
من رواية عبد الله بن مُحَمَّد مرسلاً والظاهر أنه ابنُ الحنفية [3] .

---

(١) هو الحديث الحادي والخمسون بعد المائة، وقد تقدم أنه حديثٌ ضعيفٌ مضطرب والله تعالى أعلم .
(٢) يعني في حديث : للمغيرة بن شعبة ﷺ الذي سبق قبل ثلاثة أحاديث .
(٣) كتاب « معاشرة الأهلين » مرَّ مراراً أنه في حكم المفقود اليوم .
وقد وجدته مرسلاً من طريق: آخر؛ أخرجه: ابنُ أبي شيبة في «المصنَّف» (٥٣/٤ رقم : ١٧٧١٣)
قال : حدَّثنا عبد الله بن إدريس، عن ليث، عن أبي جعفر قال : قال رسول الله ﷺ :
" إني خبور وإن إبراهيم كان خبوراً، وما من أمريء لا يغير إلا منكوس القلب "
وهو مع إرساله عن أبي جعفر وهو الباقر مُحَمَّد بن علي بن الحسين؛ ضعيفٌ
لأنَّ ليثاً وهو ابن أبي سُليم؛ مر مراراً أنه اختلط حتى تُرك حديثه.
وقوله " إني لخبور " ورد في حديث مرفوع؛ عن علي بن أبي طالب ﷺ أخرجه:
الطبرانيُّ في « الأوسط » (٢١٥/٨ رقم : ٨٤٤١)، وهو حديثٌ موضوعٌ في إسناده : مُحَمَّد بن
الفضل بن عطية قال عنه ابنُ حجر في « التقريب » (ص ٥٠٢ رقم : ٦٢٢٥) : " كذبوه " .

(١٥٧) حديث قال رسول الله ﷺ لابنته فاطمة : " أيُّ شيءٍ خير للمرأة ؟ فقالت: أن لا ترى رجلاً..." الحديث [١]

البزارُ، والدار قطنيُّ في «الأفراد »؛ من حديث : علي بسند ضعيف[٢].

---

(١) وتمامه في « الإحياء» (٢/٤٨):

" ولا يراها رجلٌ، فضمها إليه وقال : ذرية بعضها من بعض" .

(٢) الحديث مروي عن علي ﷺ من طريقين :

الأول:

أخرجه : البزار (٢/١٥٩-١٦٠ رقم: ٥٢٦- البحر الزخار) من طريق:

قيس، عن عبد الله بن عمران، عن علي بن زيد، عن سعيد بن المسيب، عن علي ﷺ أنه كان عند رسول الله ﷺ فقال: أيُّ شيءٍ خير للمرأة ؟ فسكتوا فلما رجعت؛ قلت : لفاطمة أيُّ شيءٍ خير للنساء ؟ قالت : ألا يراهن الرجال؛ فذكرت ذلك للنبي ﷺ فقال: "إنما فاطمة بضعة مني"

وفي إسناده علل :

الأولى : قيس هو ابن الربيع؛ ضعيفٌ مختلطٌ، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٤٥٧ رقم :٥٥٧٣) :" صدوقٌ تغير لما كبر وأدخل عليه ابنه ما ليس من حديثه فحدَّث به "

الثانية : عبدالله بن عمران الطلحي؛ لم أجد له ترجمة، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٣١٦ رقم :٣٥١٢) : " مقبول " أي يُتابع وإلا فلين الحديث.

الثالثة: علي بن زيد بن جُدعان؛ قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤٠١ رقم :٤٧٣٤) : " ضعيفٌ "

الطريق الآخر :

أخرجه : ابن أبي الدنيا في « العيال » (٢/٥٩٣ رقم :٤١٢) من طريق :

العوام بن حوشب قال : " بلغني أن علياً قال سألني رسول الله ﷺ (فذكره) "

وفيه جهالة من حدَّث العوام، فهو ضعيفٌ.

والحديث له شاهدٌ من أنس ﷺ أخرجه :

أبو نُعيم في « الحلية » (٢/٤٠) قال :

حدَّثنا عبدالله بن محمد بن عثمان الواسطي، ثنا يعقوب بن إبراهيم بن عباد بن العوام =

(١٥٨) حديث : " الإذن للنساء في حضور المساجد "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث ابن عُمَرَ : " ائذنوا للنساء بالليل إلى المساجد " (١)

= ثنا عمرو بن عون، ثنا هُشيم، ثنا يونس، عن الحسن، عن أنس ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

" ما عهر للنساء ؟ فلم ندر ما نقول فسار عليٌّ إلى فاطمة فأعهرها بذلك فقالت فهلاَّ قلت له عهر لهن أن لا يرين الرجال، ولا يرونهن، فرجع فأعهره بذلك، فقال له : من علمك هذا ؟ قال :

فاطمة، قال : إنها بضعة مني "

كذا وقع في الإسناد عند أبي نُعيم : يعقوب بن إبراهيم، وقد ترجمه ابن عدي في « الكامل » (١/٣٤٥) فقال :

" إسحاق بن إبراهيم بن يعقوب بن حماد بن العوام أبو إبراهيم، مُودباً، كان بواسط أتيته الى مكتبه فسمعته يُحدِّث عن حفان بأحاديث مناكير، ويُحدِّث عن عمرو بن عون، عن هُشيم،

عن يونس بن عبيد، عن الحسن، عن أنس ﷺ عن النبي ﷺ

بهذا الإسناد أحاديث موضوعة وضعها هو ... فقمت وتركته "

فالإسناد من طريقه هذا موضوع.

(١) البخاريُّ كتاب الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غُسل من النساء والصبيان (١/ ٢٨٦-٢٨٧ رقم : ٨٩٩)

ومسلمٌ كتاب الصلاة، باب: خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب فتنة وأنها لا تخرج مُطيَّبة (١/٣٢٧ رقم : ٤٤٢)

من طريق: مجاهد بن جبر، عن ابن عُمَرَ ﷺ رفعه (به) .

(١٥٩) حديث : " قالت عائشة لو علم النبي ﷺ ما أحدث [١] النساء بعده لمنعهن الخروج "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛قال البخاري : " لمنعهن من المساجد " وقال مُسلم : " المسجد " [٢]

(١٦٠) حديث: ابن عُمَرَ " لا تمنعوا إماء الله مساجد الله فقال بعض ولده: بلى والله ... " الحَدِيث[٣]، مُتَّفَقٌ عَلَيهِ[٤] .

---

(١) في « الإحياء » (٤٨/٢) : " ما أحدثت " .

(٢) البخاريُّ كتاب الأذان، باب: انتظار الناس قيام الإمام العالم (٢٧٧/١-٢٧٨ رقم : ٨٦٩ واللفظ له)، ومسلمٌ كتاب الصلاة، باب : خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة، وأنها لا تخرج مُتطيِّبة (٣٢٩/١ رقم : ٤٤٥)

من طريق: عَمْرة بنت عبد الرحمن، عن عائشة - رضي الله عنها - قالت :

" لو أدرك النبيُّ ﷺ ما أحدث النساء لمنعهن المسجد، كما مُنعت نساء بني إسرائيل " .

كذا في أكثر من طبعة لصحيح البخاريّ، وأما الطبعة السلفية فوقع الحديث فيها (٢٧٧/١- ٢٧٨ رقم : ٨٦٩) بدون كلمة " المسجد " أو " المساجد " وما ذكره المصنّف أن رواية الصحيح " المساجد " لا " المسجد " فلم أجده، وقد راجعت بعض النسخ المخطوطة لصحيح البخاريّ أيضاً و لم يُشر إليها أحد من الشراح أيضاً، ولعل ما وقع له في نسخته هو، ثم وجدت طبعة اليونيني و فيها أشارة إلى تفرد أبو محمد الأصيلي بها دون باقي رواة الصحيح (١٧٣/١ تصوير دار طويق) والله أعلم .

(٣) وتتمته في « الإحياء » (٤٨/٢) :

" ... لنمنعهن، فضربه، وغضب عليه، وقال: تسمعني أقول : قال رسول الله ﷺ :

" لا تمنعوا فتقول : بلى " .

(٤) البخاريُّ كتاب الجمعة، باب: هل على من لم يشهد الجمعة غُسل من النساء والصبيان وغيرهم (٢٨٦/١ رقم : ٩٠٠)

ومسلمٌ كتاب الصلاة، باب : خروج النساء إلى المساجد إذا لم يترتب عليه فتنة وأنها لا تخرج مُطيَّبة (٣٢٧/١ رقم : ٤٤٢) من طريق: نافع، عن ابن عُمَرَ (به) .

وليس عندهما من طريق: نافع قول ابن عُمَرَ ﷺ؛ وهو عند مُسلم وحده من طريق: مجاهد، عن ابن عُمَرَ ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ : " لا تمنعوا النساء من الخروج إلى المساجد بالليل ..." فذكره .

(١٦١) حديث : " الإذن لهن في الخروج في الأعياد "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث: أم عطية [١] .

(١٦٢) حديث : " خيركم خيركم لأهله "

الترمذيُّ؛ من حديث : عائشة وصححه، وقد تقدم[٢] .

(١٦٣) حديث : " دينار أنفقته في سبيل الله، ودينار أنفقته في رقبة، ودينار تصدقت به على مسكين، ودينار أنفقته على أهلك، أعظمها أجراً الدينار الذي أنفقته على أهلك "

مسلمٌ؛ من حديث : أبي هريرة[٣].

---

(١) البخاريُّ كتاب العيدين، باب : خروج النساء والحُيَّض إلى المصلَّى (١/٣٠٨ رقم : ٩٧٤ واللفظ له)

ومسلمٌ كتاب صلاة العيدين، باب : ذكر إباحة خروج النساء في العيدين إلى المصلَّى وشهود الخطبة مُفارقات للرجال (٢/٦٠٥ رقم :٨٩٠) من طريق : محمد، عن أمِّ عطية رضي الله عنها قالت : " أُمرنا نبينا ﷺ أن نُخرج العواتق وذوات الخُدُور " .

(٢) تقدم ذكره وتخريجه عند الحديث التاسع والثلاثين بعد المائة .

(٣) مسلمٌ كتاب الزكاة، باب: فضل النفقة على العيال والمملوك وإثم من ضيعهم أو حبس نفقتهم عنهم (٢/٦٩٢ رقم : ٩٩٥) من طريق: مجاهد، عن أبي هريرة وابن عُمَرَ رضي الله عنهما قال : قال رسول الله ﷺ (ح) .

(١٦٤) حديث: " القُرعة بين أزواجه إذا أراد سفراً "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : عائشة [١].

---

(١) البخاريُّ كتاب النكاح، باب : القُرعة بين النساء إذا أراد سفراً (٣/٣٩٠ -٣٩١ رقم : ٥٢١١) ومسلمٌ كتاب التوبة، باب: في حديث الإفك وقبول توبة القاذف (٤/٢١٢٩ -٢١٣٠ رقم : ٢٧٧٠) من طُرق: عن عائشة رضي الله عنها (ط)

والبخاريُّ من طريق: القاسم، عن عائشة رضي الله عنها أنَّ النبيَّ ﷺ : " كان إذا أراد سفراً أقرع بين نسائه .... " الحديث .

(١٦٥) حديث: " من كان له امرأتان فمال مع إحداهما دون الأخرى "

وفي لفظ آخر: " لم يعدل بينهما جاء يوم القيامة وأحد شقيه مائل "

أصحاب السنن، وابن حبان؛ من حديث: أبي هريرة:

قال أبو داود، وابن حبان : " فمال مع إحداهما "

وقال الترمذيُّ : " فلم يعدل بينهما" [1]

---

(١) الحديث أخرجه:

أبو داود الطيالسي في «مسنده» (ص٣٢٢ رقم: ٢٤٥٤)، وابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٣٧/٤ رقم: ١٧٥٤٨)، والدارميُّ في «مسنده» (١٩٣/٢ رقم: ٢٢٠٦)، وأحمد في «مسنده» (٢/٢٩٥-٣٤٧ رقم: ٧٩٢٣-٨٥٤٩)، وأبو داود في «سننه» كتاب النكاح، باب: القسم بين النساء (٢٤٢/٢ رقم: ٢١٣٣)، والترمذيُّ في كتاب النكاح، باب: ما جاء في التسوية بين الضرائر (٤٤٦/٣-٤٤٧ رقم: ١١٤١)، والنسائيُّ في « المجتبى » كتاب عشرة النساء، باب: ميل الرجل إلى بعض نسائه دون بعض (٦٣/٧ رقم: ٣٩٥٢)، وابن ماجه كتاب النكاح : باب: القسمة بين النساء (٦٣٣/١ رقم: ١٩٦٩)، وابن حبان في «صحيحه» (٧/١٠ رقم: ٤٢٠٧ الإحسان) وغيرهم من طريق:

همام بن يحيى، عن قتادة، عن النضر بن أنس عن بشير بن نهيك، عن أبي هريرة مرفوعاً(*).

قال الترمذيُّ:

" وإنما أسند هذا الحديث : همامُ بن يحيى، عن قتادة؛ ورواه : هشامُ الدَّستوائي، عن قتادة قال: كان يُقال، ولا نعرف هذا الحديث مرفوعاً إلا من حديث همام؛ وهمامٌ ثقةٌ حافظٌ ".

والحديث من طريق: الدَّستوائي لم أجده؛ لكن خرَّجه الترمذيُّ في « العلل الكبير » (٤٤٩/١) من طريق: سعيد، عن قتادة قال: كان يُقال: إذا كان عند الرجل امرأتان – فذكر نحو حديث همام إلا أنه قال: شقه مائل " .

وقد اختلف حكم الأئمة على هذا الحديث بين مرجح للوصل ومرجح للإرسال.

فأما الترمذي رحمه الله فرجح رواية – الوصل كما يشير لهاية قوله في «الجامع» وقال في « العلل الكبير » عقب تخريجه السابق: " وحديث همام أشبه، وهو ثقةٌ حافظٌ " .

(١٦٦) حديث: كان يعدل بينهن؛ ويقول: " اللهم هذا جهدي فيما أملك ولا طاقة لي فيما تملك ولا أملك"

أصحاب السنن، وابن حبان؛ من حديث: عائشة [رضي الله عنها] [١] نحوه [٢].

---

(١) زيادة من نسخة الحافظ (ق٧٤/ب) وغير موجودة في نسخة الظاهرية.

(٢) الحديث أخرجه :

أحمد في « مسنده » (١٢٤/٦ رقم:) وإسحاق بن راهويه في « مسنده » (٧٥٦/٣ رقم: ١٣٧٠) وابن أبي شيبة في « المصنّف » (٣٧/٤ رقم: ١٧٥٤١)، والدارمي في «مسنده» (١٩٣/٢ رقم:٢٢٠٧) .

وأبو داود في « سننه » كتاب النكاح، باب: القسم بين النساء (٢٠٨/٢ رقم: ٢١٣٦)، والترمذيُّ في « الجامع » كتاب النكاح، باب: ما جاء في التسوية بين الضرائر (٤٣٧/٣ رقم: ١١٤٠)، والنسائي في « المجتبى » كتاب عشرة النساء، باب: ميل الرجل إلى بعض نسائه دون البعض (٧٥/٧ رقم: ٣٩٤٣)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب: القسمة بين النساء (٦٣٣/١ رقم: ١٩٧١) من طُرق عن:

حماد بن سلمة، عن أيوب السختياني، عن أبي قِلابة، عن عبد الله بن يزيد، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً (ه).

وقال الترمذيُّ عقب تخريجه:

" هكذا رواه غير واحد عن حماد بن سلمة (فذكره)، ورواه : حماد بن زيد، وغير واحد عن: أيوب، عن أبي قِلابة مرسلاً (فذكره) وهذا أصح من حديث حماد بن سلمة ".

والوجه المرسل هو الذي رجحه الحافظ الدار قطني أيضاً في « العلل » (٢٧٨/١٣-٢٧٩ رقم: ٣١٧٦) و لم أجده مرسلاً إلا من طريق: ابن عُلَيّة؛ أخرجه :

ابن أبي شيبة في « المصنّف » قبل الحديث السابق- قال:

نا إسماعيل بن عُلَيّة، عن أيوب، عن أبي قِلابة (فذكره) مرسلاً.

وهذا رجاله ثقات أئمة مشهورون.

وإذا صح الوجه المرسل – وهو الصحيح – كان الحديث ضعيفاً لإرساله، والله أعلم.

(١٦٧) حديث : " كانت عائشة أحب نسائه إليه "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : عمرو بن العاص أنه قال: أيُّ الناسِ أحبُّ إليك يا رسول الله ؟ قال : عائشة " وقد تقدم[1].

(١٦٨) حديث: كان يُطاف به محمولاً في مرضه كل يوم وليلة فيبيت عند كل واحدة ويقول : " أين أنا غداً .." الحديث [2]

ابن سعد في « الطبقات »؛ من رواية : محمد بن علي بن الحسين أن النبي ﷺ " كان يُحمل في ثوب يُطاف به على نسائه وهو مريض يُقسم بينهن " [3]

وفي مرسل آخر له: لما ثقل قال : " أين أنا غداً ؟ قالوا : عند فلانه، قال: " فأين أنا بعد غد ؟ قالوا: عند فلانة، فعرف أزواجه أنه يريد عائشـــة.." الحديث [4]

---

(١) تقدم تخريجه عند الحديث الحادي والثلاثين بعد المائة .

(٢) وتتمته في « الإحياء » (٢/٥٠) :

" ... فغطنت لذلك امرأة منهن فقالت: إنما يسأل عن يوم عائشة. فقلن يا رسول: الله قد أذنا لك أن تكون في بيت عائشـــة فإنه يشق عليك أن تحمل كل ليلة، فقال: وقد رضيهن بذلك؟ فقلن : نعم. قال: فحولوني إلى بيت عائشـــة ".

(٣) الحديث أخرجه:

ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٢/٣٣١) قال: أخبرنا أنس بن عياض الليثي، عن جعفر بن محمد، عن أبيه (به).

و الليثيُّ قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص١١٥ رقم:٥٦٤) : " ثقة"

وجعفر هو الصادق الثقة الإمام المشهور؛ ووالده هو الباقر وهو ثقة أمام مشهور؛ فالإسناد ضعيفٌ لإرساله

(٤) الحديث أخرجه: ابن سعد في « الطبقات الكبرى » (٢/٣٣٢) وفي إسناده محمد بن عمر الواقدي؛ وهو متروك الحديث وقد مضى بيان حاله. فهو مع إرساله ضعيفٌ جداً بالواقدي.

= وللبخاري؛ من حديث عائشة: كان يسأل في مرضه الذي مات فيه
" أين أنا غداً ؟ " يريد يوم عائشة، فأذن له أزواجه أن يكون حيث شاء [١].

وفي الصحيحين : لما ثقل استأذن أزواجه أن يمرض في بيتي فأذن له. [٢]

---

(١) البخاريُّ كتاب المغازي، باب: مرض النبي ﷺ ...وقول الله تعالى ﴿ إِنَّكَ مَيِّتٌ وَإِنَّهُم مَّيِّتُونَ ﴿٣٠﴾ ثُمَّ إِنَّكُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عِندَ رَبِّكُمْ تَخْتَصِمُونَ ﴿٣١﴾ ﴾ (٣/١٨١ رقم: ٤٤٥٠) من طريق:
هشام بن عروة، عن أبيه، عن عائشة رضي الله عنها (ط)

(٢) البخاريُّ كتاب الوضوء، باب: الغُسل والوضوء في المِخْضَب والقَدح والخشب والحجارة (١/٨٤ رقم: ١٩٨)، ومسلمٌ كتاب الصلاة، باب: استخلاف الإمام إذا عرض له عذر من مرض أو سفر وغيرها ... (١/٣١٢ رقم:٤١٨) من طريق:
عبيد الله بن عبد الله بن عتبة بن مسعود، عن عائشة رضي الله عنها (ط).

(١٦٩) حديث: " كان يُقسم بين نسائه فقصد أن يُطلق سودة بنت زمعة لما كبرت، فوهبت ليلتها لعائشـــة ... " الحديث[١]

أبو داود؛ من حديث: عائشـــة : قالت سودة حين أسنت وفَرِقت أن يفارقها رسول الله ﷺ : يا رسول الله يومي لعائشـــة ... الحديث،

وللطبراني : " فأراد أن يفارقها " [٢]

---

(١) وتتمته في « الأحياء » (٥٠/٢) :

" وسألته أن يُقرها على الزوجية حتى تحشر في زمرة نسائه فتركها، وكان لا يُقسم لها، ويُقسم لعائشة ليلتين ولسائر أزواجه ليلة ليلة " .

(٢) الحديث أخرجه:

أبو داود في «سننه» كتاب النكاح، باب القسم بين النساء (٦٠٢/٢ رقم: ٢١٣٥)، ومن طريقه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٧٤/٧ رقم: ١٣٢١٢)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٣١/٢٤ رقم: ٨١) من طريق :

عبد الرحمن بن أبي الزناد، عن هشام بن عروة، عن أبيه قال:قالت عائشـــة رضي الله عنها : يا ابن أختي كان رسول الله ﷺ لا يفضل بعضنا على بعض في القسم من مكثه عندنا ... ولقد قالت سودة بنت زمعة حين أسنت وفرِقت أن يفارقها رسول الله ﷺ : يا رسول الله، يومي لعائشـــة؛ فقبل ذلك رسول الله ﷺ..."

ولفظ الشاهد عند الطبراني كما قال المصنِّف:

" فأراد أن يفارقها " وعند أبي داود : " فرِقت أن يفارقها"

وخرَّجه الإمام أحمد في « مسنده » (١٠٧/٦-١٠٨) من طريقه : بدونها

وأخرجه: في (٦٨/٦) بلفظ: " لما كبرت سودة وهبت يومها لي "

وهذا الاضطراب في متنه من قبل : ابن أبي الزناد؛ وفيه كلامٌ كثير؛ وقد مضت ترجمته عند تخريج الحديث السابع والثلاثين بعد المائة؛ ولا يقبل منه مثل هذا الاضطراب.

والحديث عند البخاريِّ من طريق: عروة كما سيأتي في الحديث الآتي إن شاء الله وفيه :

" غير أن سودة وهبت يومها "

فهي الواهبة رضي الله عنها؛ والله أعلم.

= وهو عند البخاري بلفظ: " لما كبرت سودة وهبت يومها لعائشـــة فكان يُقسم لها بيوم سودة" [١]

وللبيهقي مرسلاً: طلّق سودة فقالت: إني أريد أن أحشر في أزواجك.. " الحديث[٢] .

---

(١) البخاريُّ كتاب الهبة، باب: هبة المرأة لغير زوجها (٢/٢٣٥ رقم: ٢٥٩٣) من طريق : عروة، عن عائشة رضي الله عنها (ه).

(٢) الحديث أخرجه:

البيهقيُّ في « سننه » (٧/٧٥ رقم:١٣٢١٣) من طريق:

أحمد بن عبد الجبار العطاردي، عن حفص بن خِياث، عن هشام بن عروة، عن أبيه (ه).

وهذا الإسناد فيه العطاردي ،قال عنه أبو حاتم : " ليس بالقوي"

وقال ابنه : " كتبت عنه، وأمسكت عن التحديث عنه لما تكلّم الناس فيه" «الجرح والتعديل» (٦٢/٢).

وقال الدار قطني «سؤالات» حمزة السهمي (ص١٥٧ رقم: ١٦٣) : " لا بأس به واثنى عليه "

وقال ابن عدي في « الكامل » (١٩١/١)

" رأيت أهل العراق مجمعين على ضعفه ... ولا يُعرف له حديث منكر رواه، وإنما ضعفوه أنه لم يلق من يُحدّث عنهم " .

ولذا قال عنه مُطين : " كان يكذب" . « ميزان الاعتدال » (١١٢/١)

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٨١ رقم:٦٤)

" ضعيفٌ، وحماعه للسيرة صحيح..." .

فهو مع إرساله ضعيفُ الإسناد.

(١٧٠) حديث : عائشة : " طاف على نسائه في ليلة واحدة "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ بلفظ : " كنت أطيب رسول الله ﷺ فيطوف على نسائه ثم يُصبح مُحرماً ينضخ طيباً " (١)

(١٧١) حديث: أنس: " أنه طاف على تسع نسوة في ضحوة نهار "

ابن عدي في « الكامل » (٢)

وللبخاريِّ : " كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة وله تسع نسوة " (٣)

---

(١) البخاريُّ كتاب الغسل، باب : إذا جامع ثم عاد، ومن دار على نسائه في غُسل واحد (١/١٠٥ رقم : ٢٦٧)
ومسلمٌ كتاب الحج، باب : الطِّيب للمحرم عند الإحرام (٢/٨٤٩ رقم : ١١٩٢) من طريق:
مُحَمَّد بن المنتشر، عن عائشة رضي الله عنها (به) .
وقد مضى حديث: أنس ﷺ في الباب، وهو عند الشيخين وهو أقرب للفظ الغزالي مما ذكره المصنِّف، وقد مضى تخريجه عند الحديث السابع والثمانين .
والنضخ : هو الأثرُ يبقى في الثوب والجَسَد . « النهاية في غريب الحديث» (٥/١٥٤) .

(٢) الحديث أخرجه :
ابن عدي في « الكامل » (٦/٢١٤) من طريق :
أبي هلال الراسبي، عن مطر الوراق، عن أنس ﷺ قال: كان رسول الله ﷺ :
" يطوف على تسع نسوة في ضحوة "
كذا وقع في « المطبوع »: " ضحوة " وما عند المصنِّف هنا، يثبت أنه تصحيف، وأن الصواب :
" ضحوة نهار " والله أعلم .
مطر هو ابن طهمان وهو مُتكلَّمٌ فيه، و لم يسمع من أنس ﷺ أيضاً، قال أبو زرعة :
" روايته عن أنس مرسلة، و لم يسمع مطر من أنس شيئاً " « الجرح والتعديل » (٨/٢٨٧ رقم : ١٣١٩)
فالحديث ضعيفُ الإسناد .
(٣) مضى تخريجه وذكره عند الحديث السابع والثمانين .

(١٧٢) حديث: " قيل له: ما حق المرأة على الرجل ؟ فقال:" يطعمها إذا طعم، ويكسوها إذا اكتسى، ولا يقبح الوجه، ولا يضرب ضرباً غير مبرح، ولا يهجر إلا في البيت "

أبو داود، والنسائيُّ في « الكبرى »، وابن ماجه؛ من رواية : معاوية بن حيدة، بسند جيد[1]؛ وقال: " ولا يضرب الوجه ولا يقبح ".

---

(١) الحديث أخرجه:

أحمد في « مسنده » (٤/٤٤٧ رقم:٢٠٠٢٧)، وأبو داود كتاب النكاح، باب: في حق المرأة على زوجها (٢/٢٤٥ رقم: ٢١٤٢)، والنسائيُّ في « السنن الكبرى» (٥/٣٧٥رقم: ٩١٨٠)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب: حق المرأة على الزوج (١/٥٩٣-٥٩٤ رقم: ٢١٨٥٠)، وابن حبان في « صحيحه » (٩/١٣ رقم: ٤١٧٥-الإحسان)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير » (١٩/٤٢٥-٤٢٧-٤٢٨ رقم: ١٠٣٤-١٠٣٨-١٠٣٩)، والحاكم في « المستدرك » (٢/١٧٨-١٨٨ رقم:٢٧٦٤) وغيرهم من طُرق عن: أبي قَزَعة، عن حكيم بن معاوية، عن أبيه معاوية بن حيدة ﷺ مرفوعاً (ط).

وفي إسناده أبو قَزَعة هو سُويد بن حُجَيْر؛ قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٦٠ رقم: ٢٦٨٨) : " ثقة ".

وحكيم قال عنه النسائيُّ: " ليس به بأس " « تهذيب الكمال » (٧/٢٠٣)؛ وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص ١٧٧ رقم: ١٤٧٨) : " صدوقٌ "

فالحديث إسنادُهُ حسنٌ لحال حكيم.

والحديث أخرجه:

أحمد في « المسند » (٥/ رقم:٢٠٠٥٧)، وأبو داود – الموضع السابق – (رقم: ٢١٤٣-٢١٤٤)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (الموضع السابق رقم: ١٠٠٠-١٠٠١ – ١٠٠٢) من طُرق عن: بهز بن حكيم، عن أبيه، عن جدِّه معاوية بن حيدة ﷺ مرفوعاً (فذكره).

وهذه سلسلة مشهورة الإسناد، قال عنها ابن معين :

" إسنادُهُ صحيحٌ؛ إذا كان من دون بهز ثقة " « تهذيب الكمال » (٤/١٦١) .

وبهزٌ قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ١٢٨ رقم: ٧٧٢) : " صدوقٌ "

و هذا الطريق حسَّنه ابنُ حجر في « تغليق التعليق » (٤/٤٣١) وهو من طريقيه صحيحٌ.

(١٧٣) حديث : هجره ﷺ نساءه شهراً لما أرسل بهدية إلى زينب فردها فقالت له التي هو في بيتها : "لقد أقمأتك ..." الحَديث [١] .

[ابن ماجه؛ من حديث : عائشة بإسناد ضعيف][٢]، أنّ رسول الله ﷺ إنما آلى لأن زينب ردت عليه هديته، فقالت عائشة : لقد أقمأتك، فغضب رسول الله ﷺ وآلى منهن " [٣] =

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/٥١):

" ..... إذ ردت عليك هديتك فقال ﷺ : أتحبين أهون على الله أن تقمصني؛ ثم غضب عليهن شهراً إلى أن عاد إليهن " .

(٢) من نسخة الحافظ (ق٧٤ مكرر/ب)؛ ووقع في نسخة الظاهرية (ق٥٩/أ) : " ذكره ابن الجوزي في « الوفاء » بغير إسناد " أ.هـ وكذا في المطبوع؛ والصواب ما أثبت؛ والحديث عند ابن ماجه كما سيأتي بحول الله تخريجه.

(٣) الحديث أخرجه :

ابن ماجه كتاب الطلاق، باب: الإيلاء (١/٦٦٤ رقم : ٢٠٦٠) من :

سُويد بن سعيد، عن يحيى بن زكريا، عن حارثة بن مُحَمَّد، عن عَمْرة، عن عائشة رضي الله عنها (به) .

وسنده ضعيفٌ فيه علتان :

الأولى : سُويد بن سعيد هو الحَدَثاني، قال عنه ابنُ حجر في «التقريب» (ص ٢٦٠ رقم : ٢٦٩٠) : " صدوقٌ في نفسه، إلا أنه عمي فصار يتلقن ما ليس من حديثه، فأفحش فيه ابن معين القول "

الأخرى : حارثة بن مُحَمَّد هو ابن أبي الرجال :

قال عنه البخاريُّ في « التاريخ الكبير » (٣/٩٤ رقم : ٣٢٧) : " منكر الحديث "

وقال النسائيُّ في « الضعفاء » (ص ٢٩ رقم : ١١٣) : "متروك الحديث" .

وقال عنه أحمد :" ضعيفٌ ليس بشيء "؛وقال أبو حاتم: " منكر الحديث، ضعيف الحديث "

وقال أبو زرعة :" واهي الحديث، ضعيف الحديث " ثلاثتها في « الجرح والتعديل»(٣/٢٥٥)

ولذا قال الذهبيُّ في « الكاشف » (١/٣٠٥ رقم : ٨٨٥): " ضعفوه "، وهو أقرب للصواب من قول ابن حجر في « التقريب » (ص ١٤٩ رقم : ١٠٦٢) : " ضعيفٌ "

فهو يستحق الترك، والله أعلم .

= وفي الصحيحين من حديث عمر: " كان أقسم أن لا يدخل عليهن شهراً من شدة موجدته عليهن "[١]

وفي رواية " آلى منهن شهراً "[٢]

ومن حديث جابر : " ثم اعتزلهن شهراً "[٣]

---

(١) البخاريُّ كتاب المظالم، باب: الغرفة والعلّيّة المشرفة في السُّطُوح وغيرها (٢/١٩٧ رقم : ٢٤٦٨) ومسلمٌ كتاب النكاح، باب : الإيلاء واعتزال النساء وتخييرهن وقوله تعالى ﴿ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ ﴾ (٢/١١١١-١١١٢ رقم: ١٤٧٩) وقد مضى بـ (رقم :١٢٥) وفات المصنف التنبيه لذلك.

(٢) وهي رواية عند مسلم وحده من الحديث السابق، وهي عند البخاري كتاب النكاح، باب: هجرة النبي ﷺ نساءه في غير بيوتهن (٣/٣٨٩ رقم : ٥٢٠٣).
وفيه : " ولكن آليت منهنَّ شهراً ... "

(٣) مسلمٌ كتاب الطلاق، باب : أن تخيير امرأته لا يكون طلاقاً إلا بالنية (٢/١١٠٤ رقم : ١٤٧٨) من طريق: أبي الزبير، عن جابر ﷺ قال : دخل أبو بكر يستأذن على رسول الله ﷺ... إلى قوله : "ثم اعتزلهن شهراً أو تسعاً وعشرين ... " الحديث .

(١٧٤) حديث:" لو أن أحدكم إذا أتى أهله قال: اللهم جنبنا[١] الشيطان .."
الحديث[٢]

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : ابن عباس[٣] .

(١٧٥) حديث : كان يُغطي رأسه ويُغض صوته ويقول للمرأة: " عليك بالسكينة "
الخطيبُ؛ من حديث : أم سلمة بسند ضعيف[٤].

---

(١) في « الإحياء » المطبوع (٢/٥١) : " جنبني ".

(٢) وتمامه في « الإحياء » (٢/٥١) :
" ... وجنب الشيطان ما رزقتنا، فإن كان بينهما ولد لم يضره الشيطان "

(٣) البخاريُّ كتاب الوضوء، باب: التسمية على كل حال وعند الوقاع (١/٦٧ رقم: ١٤١ واللفظ له)
ومسلمٌ كتاب النكاح، باب : ما يُستحب أن يقوله عند الجماع (٢/١٠٥٨ رقم : ١٤٣٤)
من طريق: كُريب، عن ابن عباس ﷺ يبلغ به النبي ﷺ قال :
" لو أن حدكم إذا أتى أهله قال : بسم الله، اللهم جنبنا الشيطان وجنِّبِ الشيطان ما رزقتنا فقُضي بينهما ولدٌ لم يضُرُّه " .

(٤) الحديث أخرجه : الخطيب في « تاريخ بغداد » (٥/١٦٢) من وجوهه :
القاضي أبي بكر مُحَمَّد بن عمر الداودي، وأبي بشر مُحَمَّد بن عمر الوكيل، والحسن بن مُحَمَّد الخلال بإسنادهم إلى : أحمدُ بن علي بن فضالة، عن أحمدُ بن محمويه بن أبي سلمة للدانج، عن منصور بن عمّار، عن معروف أبو الخطاب، قال سمعت واثلة بن الأسقع يقول : سمعت أم سلمة رضي الله عنها تقول : كان رسول الله ﷺ " إذا أتى امرأة من نسائه غمض عينيه ورفع رأسه " زاد الخلال ، وقال للتي تحته : "عليك بالسكينة والوقار "
وفي إسناده أحمد بن محمويه ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً
ومنصور بن عمّار هو أبو السري الخراساني الواعظ القاص، قال عنه أبو حاتم : " ليس بالقوي " « الجرح والتعديل » (٨/١٧٦)
وقال ابن عدي في « الكامل » (٦/٣٩٣ رقم : ١٨٨١) : "منكر الحديث" .
وذكره الذهبيُّ في « ميزان الإعتدال » (٦/٥٢١) وقال في خاتمة ترجمته:
" ساق له ابن عدي أحاديث تدل على أنه واه في الحديث ..." .
وقد ذكره في « المغني في الضعفاء » (٢/٤٣١ رقم : ٦٤٣٩) ونقل فيه عن الدار قطني أنه قال عنه : " يروي عن ضعفاء، وله أحاديث لا يُتابع عليها " .
فمثله لا يمكن الحكم على حديثه بالضعف الشديد .

(١٧٦) حديث: " إذا جامع أحدكم امرأته فلا يتجردا تجرد العيرين "

ابن ماجه؛ من حديث: عتبة بن عبد بسند ضعيف [١].

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن ماجه كتاب النكاح، باب: التستر عند الجماع (١/٦١٨-٦١٩ رقم: ١٩٢١)

والطبرانيُّ في « المعجم الكبير» (١٧/١٢٩ رقم :٣١٥) من طريق:

الأحوص بن حكيم، عن أبيه، وراشد بن سعد، وعبد الأعلى بن عدي، عن عُتبة بن عبد السُّلمي مرفوعاً بلفظ:

" إذا أتى أحدكم أهله فليستتر، ولا يتجردا تجرد العيرين "

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ فيه: الأحوص؛ وهو متكلَّمٌ فيه، قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٩٦ رقم: ٢٩٠) : " ضعيفُ الحديث" .

وله شاهد عن : عبد الله بن سرجس ﷺ أخرجه:

النسائيُّ في « السنن الكبرى » (٥/٣٢٧ رقم: ٩٠٢٩) من طريق:

صدقة بن عبد الله؛ عن زهير بن محمد، عن عاصم الأحول، عن عبد الله بن سرجس ﷺ مرفوعاً بلفظ:

" إذا أتى أحدكم أهله، فليلاق على حجزه، وحجزها شيئاً، ولا يتجردا تجرد العيرين" .

قال النسائيُّ عقبه: " هذا حديثٌ منكرٌ، وصدقة بن عبد الله ضعيف، وإنما أخرجته لئلا يجعل حمرو، عن زهير" .

وصدقة قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٧٥ رقم: ٢٩١٣) : " ضعيفٌ "

وهو دمشقيٌّ وقد مضى عند تخريج الحديث الرابع و الأربعين أن رواية أهل الشام عن زهير بن محمد منكرة وهذه منها، فقد خالف زهيراً إمامان ثقتان هما:

أبو معاوية الضرير، أخرجه عنه: ابن أبي شيبة (٤/٤٥ رقم: ١٧٦٢٥)

وسفيان الثوري : أخرجه عنه: عبد الرزاق (٦/١٩٤ رقم: ١٠٤٦٩) {كلاهما } :

عن عاصم الأحول، عن أبي قلابة (به) مرسلاً.

وهو لا شك الصواب

وقد توبع الأحول عليه مرسلاً، فأخرجه :

= عبد الرزاق في « مصنّفه » للوضع السابق :

عن معمر، عن أيوب السختياني، عن أبي قِلابة مرفوعاً (ه).

وهذا مرسلٌ صحيحُ الإسناد، فالأصل في الحديث عن أبي قِلابة هو الإرسال

وقد روى هذا الحديث : مُنْدَل بن علي، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً (ه)؛ أخرجه:

البزار في «مسنده» (٥/١١٨ رقم: ١٧٠١ البحر الزخار)، والشاشيُّ في «مسنده» (٢/٧٨ رقم: ٥٩٣)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٧/١٩٣ رقم: ١٣٨٧٣) والطبرانيُّ في « الكبير » (١٠/١٩٦ رقم: ١٠٤٤٣) كلهم من طريقه به.

قال البزار :

" هذا الحديث لا نعلم رواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عبد الله ، إلا مُنْدَل؛ وأخطأ فيه؛ وذكر شريك أنه كان هو ومُنْدَل عند الأعمش، وعنده : عاصم الأحول فحدَّث عاصم، عن أبي قِلابة، عن النبي ﷺ قال: إذا أتى أحدكم أهله.... وذكر الحديث مرسلاً " .

وقد أسند ابن عدي في « الكامل » (٦/٤٥٥) عن شريك أنه ذكر له هذا الحديث فقال:

" كذاب [مُنْدَل] أنا أخبرت الأعمش، عن عاصم، عن أبي قِلابة" .

أي أن مُنْدَلاً لضعفه ظنه من رواية الأعمش، ولم يصب، ومُنْدَلٌ ضعيفٌ، ضعفه ابن سعد، وابن معين، وأحمد، وابن المديني، والبخاري، والنسائي، والدار قطني، وغيرهم، وقال عنه ابن حبان في « المجروحين » (٣/٢٤-٢٦) : " كان ممن يرفع المراسيل ويسند الموقوفات من سوء حفظه فاستحق الترك"

وقد مضت ترجمته عند الحديث الخامس والخمسين.

وقد أشار أبو زرعة لخطأ مُنْدَل في هذا الحديث في « العلل » (١/٤٢٦) لابن أبي حاتم.

(١٧٧) حديث : " لا يقعن أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة ..." الحَدِيث [١]

أبو منصور الديلمي في « مسند الفردوس »؛ من حديث أنس، وهو منكرٌ [٢].

(١٧٨) حديث : " ثلاث من العجز في الرجل: أن يلقى من يحب معرفته فيفارقه قبل أن يعلم اسمه ..." الحَدِيث[٣].

أبو منصور الديلمي؛ من حديث أخصر منه وهو بعض الحَدِيث الذي قبله [٤] .

---

(١) وتتمته في « الإحياء » (٢/٥٢) :

" ... وليكن بينهما رسول؛ فقيل : وما الرسول يا رسول الله ؟ قال : القبلة والكلام " أ.هـ .

(٢) الحديث أخرجه :

الديلميُّ في « الفردوس » وأسنده ولده في « مسند الفردوس » وذكر سنده منه الحافظ في « الغرائب الملتقطة » (٢/٣٣-٣٤ أ/ب) قال :

أخبرنا أبي، أخبرنا ابن الفور، حدثنا الكناني، حدثنا جعفر بن مُحَمَّد، حدثنا علي بن داود القنطري، حدثنا سعدي بن سُليم، حدثنا عمر بن صدقة، أخبرني عمر بن شاكر، عن أنس ﷺ قال:

قال رسول الله ﷺ :

" ثلاثة من الجفاء أن يُوالي الرجلُ الرجلَ فلا يعرف له اسماً ولا كنية، وأن يهيئ الرجل لأخيه طعاماً فلا يجيبه ، وأن يكون بين الرجل وأهله وقاعاً من غير أن يُرسل رسول : المزاح والقُبل ، لا يقع أحدكم على أهله مثل البهيمة على البهيمة"

وفي إسناده :

عمر بن شاكر قال عنه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٦/١١٥ رقم : ٦١٩) :

" يروي عن أنس المناكير "

وقال ابن عدي (٥/٥٥ رقم : ١٢٢٩)

: " يروي عن أنس ... قريباً من عشرين حديثاً غير محفوظة "

فالحديث إسناده ضعيفٌ جداً.

(٣) وتتمته في « الإحياء .. » (٢/٥٢) :

" ... ونسبه، والثاني أن يكرمه أحد فيرد عليه كرامته، والثالث أن يقارب الرجل جاريته أو زوجته فيصيبها قبل أن تحدثها بؤانسها وبضاجعها فيقضي حاجته منها، قبل أن تقضي حاجتها منه " أ.هـ

(٤) حديثٌ ضعيفٌ جداً، وهو عين الحديث السابق.

(١٧٩) حديث: " رحم الله من غسل واغتسل "

تقدم في الباب الخامس من الصلاة. [١]

---

(١) قال عنه هناك (١/١٣٢) :

" أصحاب السنن، وابن حبان، والحاكم وصححه؛ من حديث: أوس ابن أبي أوس :

" من غسل يوم الجمعة واغتسل، وبكر وابتكر ..." الحديث؛ وحسّنه الترمذي" أ.هـ.

و الحديث أخرجه:

عبد الرزاق في «المصنّف» (٣/٢٦٠ رقم: ٥٥٧٠)، والإمام أحمد (٤/٩ رقم: ١٦٢١٨)،

والدارميُّ في «مسنده» (١/٤٣٧ رقم: ١٥٤٧)،

وأبو داود كتاب الطهارة، باب: في الغسل يوم الجمعة (١/٩٥ رقم: ٣٤٥-٣٤٦)،

والنسائيُّ كتاب الجمعة، باب: فضل غُسل يوم الجمعة (٣/٩٥ رقم: ١٣٨١)

والترمذيُّ كتاب أبواب الصلاة، باب: ما جاء في فضل الغسل يوم الجمعة (٢/٣٦٧-٣٦٨

رقم: ٤٩٦)، وابن ماجه كتاب أقامة الصلاة والسُّنة فيها، باب: ماجاء في الغسل يوم

الجمعة (١/٣٤٦ رقم :١٠٨٧)، والطبرانيُّ (١/٢١٥ رقم: ١٦)

وابن حبان في « صحيحه » (٧/١٩ رقم: ٢٧٨١ – الإحسان) وغيرهم من طُرق عن:

أبي الأشعث الصنعاني، عن أوس ﷺ (ح)

والحديث قال عنه الترمذيُّ : " حديثُ أوس حديثٌ حسنٌ "

وقال النوويُّ : " إسنادُهُ جيدٌ " نقله في « تحفة الأحوذي » (٣/٥)

(١٨٠) حديث : ابن عمر قلتُ للنبي ﷺ : " أينام أحدُنا وهو جُنبٌ ؟ قال: نعم إذا توضأ "

مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من : أن عمر سأل، لا أن عبد الله هو السائل [1] .

---

(١) البخاريُّ كتاب الغسل، باب : نوم الجُنُب (١/١١٠ رقم : ٢٨٣- ٢٨٥ واللفظ له)
ومسلمٌ كتاب الحيض، باب : جواز نوم الجُنُب واستحباب الوضوء له، وغسل الفرج إذا أراد أن يأكل أو يشرب أو ينام أو يجامع (١/٢٤٨ رقم : ٣٠٦)
من طريق: نافع، عن ابْنِ عُمَرَ ﷺ أنَّ عمر بن الخطاب ﷺ سأل رسول الله ﷺ أيرقد أحدُنا وهو جُنُبٌ ؟ قال : نعم، إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنبٌ ".

(١٨١) حديث: عائشة " كان ينام جُنباً لم يمس ماءً"

أبو داود، والترمذيُّ، وابن ماجه؛ وقال يزيد بن هارون: " إنه وهم "

ونقل البيهقيُّ عن الحفاظ الطعن فيه؛ وقال :

" وهو صحيحٌ من جهة الرواية "[1].

---

(١) الحديث أخرجه:

عبد الرزاق في « المصنَّف » (١/٢٨٠ رقم: ١٠٨٢)، وابن أبي شيبة (١/٦٤ رقم: ٦٨٢)، وأحمد في «مسنده» (٦/١٤٦-١٧١ رقم: ٢٥١٧٨-٢٥٤١٦)، وأبو داود في « سننه » كتاب الطهارة، باب: في الجُنب يؤخر الغسل (١/٥٨ رقم: ٢٢٨)، والترمذيُّ كتاب الطهارة، باب: ما جاء في الجُنب ينام قبل أن يغتسل (١/٢٠٢ رقم: ١١٨-١١٩)، وابن ماجه كتاب الطهارة، باب: في الجُنب ينام كهيئته لا يمس ماءً (١/١٩٢ رقم:٥٨١)، من طرق عن:

أبي إسحاق السبيعي، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة رضي الله عنها (به).

والأمر في إسناده هو ما نقله للمصنِّف؛ وقول يزيد بن هارون أسنده أبو داود عقب الحديث، وقال الترمذي:

" وقد روى غير واحد عن الأسود، عن عائشـــة، عن النبي (أنه كان يتوضأ قبل أن ينام).

وهذا أصح من حديث : أبي إسحاق، عن الأسود، وقد روى عن أبي إسحاق هذا الحديث : شعبة، والثوري وغير واحد، ويرون أن هذا غلط من أبي إسحاق " .

وقد نقل ابن حجر في «التلخيص الحبير» أن الإمام أحمد قال عنه :

" أنه ليس بصحيح " .

ونقل أيضاً عن الأثرم أنه قال:

" لو لم يخالف أبا إسحاق في هذا الأمر إلا إبراهيم وحده لكفى؛ فكيف وقد وافقه عبد الرحمن بن الأسود؛ وكذا روى : عروة، وأبو سلمة، عن عائشـــة " .

ومخالفة إبراهيم وهو النخعي له، خرَّجها : مسلمٌ في «صحيحه» كتاب الحيض: باب: جواز نوم الجُنب واستحباب الوضوء له (١/٢٤٨ رقم: ٣٠٥) عنه، عن الأسود، عن عائشـــة رضي الله عنها : " إذا كان جنباً فأراد أن ينام توضأ وضوءه للصلاة "

وأما مخالفة عبد الرحمن بن الأسود فخرَّجها: =

= أحمد في « المسند » (٦/٢٢٤ رقم:٢٥٩٢١)

وفي إسناده الحجاج بن أرطأة وهو ضعيفٌ مدلسٌ، قد مضى ذكره عند الحديث التاسع عشر.

وأما حديث أبي سلمة عنها فعند مسلم قبل الحديث السابق.

وعنده أيضا (رقم: ٣٠٧) من طريق : عبد الله بن قيس، قال:

" سألت عائشة رضي الله عنها .. كيف كان يصنع في الجنابة ؟ أكان يغتسل قبل أن ينام؛ أم ينام قبل أن يغتسل ؟ قالت: كل ذلك قد كان يفعل، ربما اغتسل فنام، وربما توضأ فنام .."

فبين من هذا أن أبا إسحاق قد وهم في الحديث عن عائشة رضي الله عنها؛ ومن رواه عنه قال ذلك أيضاً؛ فقد قال شعبة بن الحجاج – وهو أحد رواته عنه – :" سمعت وكنت أتقيه" .

(١٨٢) حديث : " ما من نسمة قدر الله كونها إلا وهي كائنة "
مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : أبي سعيد [١].

(١٨٣) حديث : " إن الرجل ليجامع أهله فيكتب له من جماعه أجر ولد ذكر يقاتل في سبيل الله "
لم أجد له أصلاً [٢] .

---

(١) البخاريُّ كتاب النكاح، باب : العَزْل (٣/٣٩٠ رقم : ٥٢١٠ واللفظ له)
ومسلمٌ كتاب النكاح، باب : حكم العَزْل (٢/١٠٦٢ رقم : ١٤٣٨) من طريق:
ابن محيريز، عن أبي سعيد الخدري ﷺ قال :
" أصبنا سَبياً، فكنا نَعْزِلُ، فسألنا رسول الله ﷺ فقال :
" أو إنكم تفعلون ؟ - قالها ثلاثاً - ما من نسمة كائنة إلى يوم القيامة إلا وهي كائنة " .

(٢) لم أجده .

(١٨٤) حديث : " من ترك النكاح مخافة العيال فليس منا "

تقدم في أوائل النكاح [١].

(١٨٥) حديث: " قال رسول الله ﷺ في العَزل : " ذلك الوأد الخفي "

مُسلمٌ؛ من حديث : جدامة بنت وهب[٢].

---

(١) وهو حديثٌ ضعيفٌ مضى تخريجه عند الحديث التاسع والثلاثين.

(٢) مسلمٌ كتاب النكاح، باب جواز الغيلة وهي وطء المرضع وكراهة العزل (٢/١٠٦٧ رقم : ١٤٤٢) من طريق:

عروة بن الزبير، عن عائشة رضي الله عنها عن جدامة بنت وهب أخت عُكّاشة قالت :

حضرتُ رسول الله ﷺ في أناس وهو يقول :

" لقد هممتُ أن أنهى عن الغيلة، فنظرتُ في الروم وفارس فإذا هم يُغيلون أولادهم فلا يضرُّ أولادهم شيئاً ، ثم سألوه عن العَزل ؟ فقال رسول الله ﷺ : " ذلك الوأد الخفي ... " .

(١٨٦) أحاديث إباحة العزل :

مسلمٌ؛ من حديث أبي سعيد: أنهم سألوه عن العَزْل ؟فقال:

" لا عليكم أن لا تفعلوا " (١)

ورواه النسائيُّ؛ من حديث أبي صرمة

وللشيخين؛ من حديث جابر: كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ، زاد مسلم: فبلغ ذلك نبي الله ﷺ؛ فلم ينهنا (٢) .

وللنسائي؛ من حديث :أبي هريرة سئل عن العَزْل فقيل اليهود تزعم أنها الموؤدة الصغرى ، فقال: " كذبت اليهود "(٣) =

---

(١) مسلمٌ كتاب النكاح، باب: حكم العَزْل (٢/١٠٦١ رقم: ١٤٣٨)

(٢) هو الحديث الآتي بعد هذا وسوف نخرجه – إن شاء الله – هناك.

(٣) الحديث أخرجه :

النسائيُّ في «السنن الكبرى» (٨/٢٢٣ رقم: ٩٠٣٥)، وأبو يعلى في «مسنده» (١٠/٤٠٥ رقم: ٦٠١١) وغيرهما : من طريق:

أبي عامر الخزاز، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (ط)

وخالف أبا عامر جمعٌ؛ فأخرجه:

الإمام أحمد (٣/٥١-٥٣ رقم:١١٤٩٥-١١٥٢٠)، والنسائيُّ في « السنن الكبرى » (٨/٢٢٢ رقم: ٩٠٣١) من طريق هشام الدَّستوائي

وأخرجه:

أبو داود في « سننه » (٢/٢٥٢ رقم: ٢١٧١)، ومن طريقه : البيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٢/٣٣٠) من طريق : أبان بن يزيد العطار

وأخرجه:

أحمد (٣/٣٣ رقم:١١٣٠٦) والنسائيُّ في «السنن الكبرى» (٨/٢٢٢ رقم ٩٠٣١) من طريق: علي المبارك

ومن طريق غيرهم؛ كلهم عن :

يحيى بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن ثوبان، عن أبي مطيع بن رفاعة، عن أبي سعيد الخدري ﷺ مرفوعاً (ط).

وقد خالف الجميعَ معمرُ بنُ راشد؛ فرواه عن:

يحيى بن أبي كثير، عن ابن ثوبان، عن جابر بن عبد الله ﷺ مرفوعاً (ط)؛ أخرجه:

الترمذيُّ في « الجامع » (٣/٤٤٢-٤٤٣ رقم: ١١٣٦)، والنسائيُّ في « السنن الكبرى » (٨/٢٢٢ رقم: ٩٠٣١).

والصواب في هذه الاختلافات والله أعلم هي رواية الجميع؛ عن يحيى، عن ابن ثوبان، عن أبي مطيع، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ =

= قال البيهقيُّ:
" رواة الإباحة أكثر وأحفظ ".

= لأن في رواية هذه الوجه : هشام الدَّستوائي؛ وهو من أثبت أصحاب يحيى بل أثبتهم؛
قال ابن المديني: " إذا سمعت عن هشام، عن يحيى فلا ترد به بديلاً "
«الجرح والتعديل » (٩/٦٠-٦١)
وقال الإمام أحمد " هشام الدَّستوائي أثبت في يحيى من معمر" . « شرح العلل » لابن رجب (٢/٦٧٧).
وسئل أبا حاتم كما في « علل الحديث » (١/٤٣٧ رقم: ١٣١٤): عن اختلاف مَعْمر وهشام الدَّستوائي في هذا الحديث ؟ فقال:
" حديث هشام الدَّستوائي أشبه من حديث معمر"
وإذا صح هذا الوجه فهو ضعيفٌ لجهالة أبي مطيع وهو رفاعة بن عوف؛ فإني لم أجد من وثقه أو ضعفه؛ وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٢١٠ رقم :١٩٥١) :
" مقبول " حيث يُتابع وإلا فلين الحديث.

(١٨٧) حديث: جابر المُتَّفَقُ عَلَيهِ في الصحيحين " كنا نَعْزل على عهد رسول الله ﷺ فلم ينهنا " .

هو كما ذكر مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ إلا أن قوله : " فلم ينهنا " انفرد به مسلم [١].

(١٨٨) حديث : جابر " أن رجلاً أتى النبي ﷺ فقال : إن لي جارية وهي خادمتنا وساقيتنا في النخل وأنا أطوف عليها، وأكره أن تحمل ، فقال : اعْزِل عنها إن شئت؛ فإنه سيأتيها ما قُدِّر لها، فلبث الرجل ما شاء الله، ثم أتاه فقال إن الجارية قد حبلت، فقال : قد أخبرتك أنه سيأتيها ما قُدِّر لها" .

ذكر المصنِّفُ أنه في الصحيحين؛ وليس كذلك، وإنما انفرد به مسلم [٢].

---

(١) البخاريُّ ، كتاب النكاح ، باب : العَزْل (٣/٣٩٠ رقم : ٥٢٠٧-٥٢٠٩)
ومسلمٌ كتاب النكاح ، باب: حكم العَزْل (٢/١٠٦٥ رقم : ١٤٤٠ واللفظ له)
من طريق: أبي الزبير، عن جابر ﷺ قال :
" كنا نَعْزِل على عهد رسول الله ﷺ فبلغ ذلك نبي الله ﷺ فلم ينهنا " .
وهو في البخاري من طريق:
عطاء ، عن جابر رضي الله عنهما وفي رواية زاد في آخره " والقرآن ينزل "
وهي إحدى روايات مسلم أيضاً، ولكن ليست الرواية التي فيها: " فلم ينهنا " .

(٢) هو كما قال؛ أخرجه :
مسلمٌ كتاب النكاح، باب: العَزْل (٢/١٠٦٤ رقم : ١٤٣٩) من طُرق : عن جابر ﷺ :
أنَّ رجلاً أتى النبي ﷺ (فذكره) .

(١٨٩) حديث: " من كانت له ابنة فأدبها وأحسن أدبها وغذاها فأحسن غذاءها وأسبغ عليها من النعمة التي أسبغ الله عليه كانت له ممنعة ومسيرة من النار إلى الجنَّة "

الطبرانيُّ في «الكبير»، والخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق»؛ من حديث : ابن مسعود بسند ضعيف[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (١٠/١٩٧ رقم : ١٠٤٤٧)، والخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق» (ص٢١٠ رقم : ٦٣٤)، وابن عدي في « الكامل » (٤/١١١)، وابن أبي حاتم في «علل الحديث» (٢/١٧٤ -١٧٥ رقم : ٢٠١٧) من طريق:

طلحة بن زيد، عن الأحمش، عن أبي وائل، عن عبد الله بن مسعود ﷺ رفعه (به) .

إلا أنه وقع عند الطبراني : " منعة وستْرة " بدل : "ممنعة ومسيرة ".

قال أبو حاتم :

" هذا باطلٌ، وطلحة بن زيد : ضعيفُ الحديث ... "

وقال عنه ابنُ حجر في « التقريب » (ص ٢٨٢ رقم : ٣٠٢٠) :

" متروك، قال أحمدُ، وعلي، وأبو داود : كان يضع "

فالحديثُ ضعيفٌ جداً

(١٩٠) حديث : ابن عباس: " ما من أحد يدرك ابنتين فيحسن إليهما ما صحبتاه إلا أدخلتاه الجنّة "

ابن ماجه، والحاكم؛ وقال: "صحيحُ الإسناد" (١)

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في « المصنّف » (٥/٢٢١ رقم : ٢٥٤٣٧)، وأحمد في « مسنده » (١/٢٣٥ رقم : ٢١٠٤)، وابن ماجه كتاب الأدب، باب: برُّ الوالد والإحسان إلى البنات (٢/١٢١٠ رقم : ٣٦٧٠)، والحاكم (٤/١٩٦ رقم : ٧٣٥١)، وأبو يعلى في «مسنده» (٤/٤٤٥ رقم : ٢٥٧١) ، ومن طريقه: ابن حبان في « صحيحه » (٧/٢٠٧ رقم : ٢٩٤٥ الإحسان) وغيرهم من طُرق عن:

فطر بن خليفة، عن شرحبيل بن سعد، عن ابن عباس ﷺ رفعه (؟) .

وفي إسناده : شرحبيل بن سعد، قال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٢٦٥ رقم : ٢٧٦٤):

" صدوقٌ اختلط بآخرة "

وبأتي له شواهد منها الحديث التالي؛ والحديث الرابع والتسعين بعد المائة؛ ولعل بها يقوى الحديث - إن شاء الله -.

(١٩١) حديث : أنس " من كانت له ابنتان أو أختان فأحسن إليهما ما صحبتاه كنت أنا وهو في الجنَّة كهاتين "

الخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق »؛ بسند ضعيف [١] .

ورواه الترمذيُّ بلفظ :

" من عال جاريتين " وقال : "حسنٌ غريبٌ ". [٢]

---

(١) الحديث أخرجه:

الخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق » (ص ٢١١ رقم: ٦٣٨) من طريق:

يزيد الرقاشي، عن أنس ﷺ مرفوعاً (٨)

ويزيد الرقاشي متروك الحديث قد مضى بيان حاله.

فالحديث ضعيفٌ جداً.

(٢) كذا عزاه المصنِّف للترمذي وهو في «جامعه» كتاب البر والصلة، باب : ما جاء النفقة على البنات والأخوات (٣١٩/٤ رقم: ١٩١٤) ، عن طريق: أبي بكر بن عبد الله، عن أنس ﷺ (٨)

وكأنه لم يستحضر أن الإمام مسلم قد خرَّجه في « صحيحه » (٢٠٢٧/٤ رقم: ٢٦٣١) من نفس الطريق.

(١٩٢) حديث: أنس " من خرج إلى سوق من أسواق المسلمين فاشترى شيئاً فحمله إلى بيته فخص به الإناث دون الذكور نظر الله إليه ، ومن نظر الله إليه لم يعذبه"

الخرائطيُّ؛ بسند ضعيف[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الخرائطي في « مكارم الأخلاق » (ص٢١٢ رقم : ١٨١) من طريق:

يحيى بن عبد الله، وعبد الله بن واقد، عن صفوان بن عمرو، عن يزيد الرقاشي، عن أنس ﷺ رفعه (به) .

وفي إسناده : يحيى بن عبد الله هو ابن الضحاك قال ابنُ حجرٍ في « التقريب » (ص ٥٩٣ رقم : ٧٥٨٥) :" ضعيفٌ "

وعبد الله بن واقد هو الحرانيُّ؛ قال عنه ابنُ حجرٍ في « التقريب » (ص ٣٢٨ رقم : ٣٦٧٨) " متروكٌ؛ وكان أحمدُ يثني عليه، وقال : لعله كبر واختلط، وكان يُدلِّس " .

ويزيد الرقاشي متروك الحديث وقد سبق بيان حاله مراراً

فالحديث ضعيفٌ جداً.

(١٩٣) حديث : أنس " من حمل طرفة من السوق إلى عياله فكأنما حمل إليهم صدقة "

الخرائطيُّ؛ بسند ضعيف جداً، وأخرجه : ابن عدي في « الكامل »

وقال ابن الجوزي : "حديثٌ موضوعٌ " [1].

---

(١) الحديث أخرجه :

الخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق » (ص٢١٢ رقم : ١٨٢)

من طريق: عبد الله بن ضرار، عن أبيه، عن أبان ابن أبي عيّاش، عن أنس ﷺ رفعه بلفظ :

" من حمل طرفة من السوق إلى عياله فكأنما حمل إليهم صدقة حتى يضعها فيهم، وليبدأ بالإناث قبل الذكور، فإنه من ... فكأنما بكي من خشية الله، ومن بكى من خشية الله، حرّم الله بدنه على النار "

وفي إسناده ضرار هو ابن عمرو الملطي قال عنه ابن حبان في « المجروحين » (١/٣٨٠) :

" منكر الحديث جداً "

وأبان بن أبي عيّاش، قد مر وهو متروك الحديث كما قال ابنُ حجرٍ في « التقريب » .

وقد سرق هذا الحديث وضاعٌ وهو حماد بن عمرو النصيبي فرواه عن :

عبد الله بن ضرار، عن أبيه، عن يزيد الرقاشي، عن أنس رفعه بنحوه؛ أخرجه :

ابن عد ي في « الكامل » (٤/٢٤٠) ومن طريقه: وابن الجوزي في « الموضوعات » (٢/١٨٠) فجعله عن يزيد بدل أبان وزاد في ألفاظه

وقد قال ابن حبان في « المجروحين » (١/٢٥٢) عن حماد هذا: " يضع الحديث وضعاً على الثقات " .

وقال عنه ابن عدي : " قد عدّه السلف فيمن يضع الحديث "

ولذا حكم ابن الجوزي عليه من هذا الوجه بالوضع، وصنيع المصنّف يُشعر أن حكمه على طريق الخرائطي أيضاً وليس كذلك، لأنه طريقه ضعيفٌ جداً .

(١٩٤) حديث :أبي هريرة " من كانت له ثلاث بنات أو أخوات فصبر على لأوائهن وضرائهن أدخله الجنّة بفضل رحمته إياهن، فقال رجل : يا رسول الله واثنتان ؟ قال : واثنتان، فقال رجل : أو واحدة ؟ فقال وواحدة "

الخرائطيُّ واللفظ له، والحاكم لم يقل : " أو أخوات " وقال :

" صحيحُ الإسناد " [1].

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في «المصنّف» (٢٢٢/٢ رقم : ٢٥٤٤٠)، والإمام أحمدُ في « مسنده » (٣٣٥/٢ رقم :٨٤٠٦)،والحاكم في «المستدرك» (١٧٦/٤)

والخرائطيُّ في « مكارم الأخلاق » (رقم : ١٨٨)

من طريق: ابن جُريج، عن أبي الزبير، عن عمر بن نبهان، عن أبي هريرة ﷺ (به) .

وفي إسناده علل ثلاثة وهي :

الأولى : ابن جُريج وهو عبد الملك بن عبد العزيز بن جُريج، وهو ثقة مشهور إلا أنه مُدلّس، قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٣٦٣ رقم : ٤٩٩٣) :

" ثقة فقيه فاضل، وكان يُدلّس ويُرسل "

الثانية : أبو الزبير وهو محمد بن مسلم بن تُدرس

قال عنه ابنُ حجرٍ في « التقريب » (ص ٥٠٦ رقم : ٦٢٩١) " صدوقٌ، إلا أنه كان يُدلّس " وقد عنعنا جميعاً .

والثالثة : عمر بن نبهان :

قال عنه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (١٣٨/٦) " لا أعرفه "

وقال عنه ابنُ حجرٍ في « التقريب » (ص ٤١٧ رقم : ٤٩٧٧) " مجهول " .

وذكره الذهبيُّ في «المغني في الضعفاء» (٤٧٥/٢ رقم:٤٥٦٠) ولم ينقل فيه إلا قول أبي حاتم السابق

والحديث له شواهد يصح بها وقد مضى ذكرها عند تخريج الحديث الثالث والثمانين والتسعين ومائة .

(١٩٥) حديث :أبي رافع" رأيت رسول الله ﷺ أذّن في أذن الحسين حين ولدته فاطمة "
أحمد واللفظ له، وأبو داود، والترمذيُّ وصححه؛ إلا أنهما قالا :
" الحسن " مكبراً؛ وضعّفه ابن القطان[1] .

---

(١) الحديث أخرجه :
عبد الرزاق في « المصنّف » (٤/٣٣٦ رقم : ٧٩٨٦)
وأحمد (٦/٩ و ٣٩١ و٣٩٢ رقم : ٢٧٢٣٠ و٢٧٢٣٨)
وأبو داود كتاب الأدب، باب : الصبي يولد فيؤذن في أذنه (٤/٣٢٨ رقم : ٥١٠٥)،
والترمذيُّ كتاب الأضاحي، باب : الأذان في أذن المولود (٤/٩٧ رقم : ١٥١٤)
والحاكم في « مستدركه» (٣/١٩٧ رقم : ٤٨٢٧)، والطبرانيُّ في «الكبير»(١/٣١٥ رقم : ٩٣١)
وغيرهم؛ من طُرق عن :
عاصم بن عبيد الله، عن عبيد الله بن أبي رافع، عن أبي رافع ﷺ (به)
وفي إسناده عاصمٌ مُتكلَّمٌ فيه؛ قال عنه ابنُ حجر في « التقريب» (ص ٢٨٥ رقم : ٣٠٦٥):
" ضعيفٌ "
وقد تفرد به؛ فالحديث ضعيفٌ .

(١٩٦) حديث : " من ولد له مولود وأذن في أذنه اليمنى وأقام في أذنه اليسرى دفعت عنه أم الصبيان "

أبو يعلى الموصلي، وابن السني في « عمل اليوم والليلة »، والبيهقيُّ في «شُعب الإيمان»؛ من حديث الحسين بن علي بسند ضعيف [1] .

---

(١) الحديث أخرجه :

أبو يعلى في مسنده» (١٢/١٥٠ رقم : ٦٧٨٠)، وابن السُّني في «عمل اليوم والليلة» (رقم : ٦٢٣)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٦/٣٩٠ رقم : ٨٦١٩) وغيرهم من طريق: يحيى بن العلاء، عن مروان بن سالم، عن طلحة بن عبيد الله، عن الحسن بن علي ﷺ رفعه (به) .

وفي إسناده علتان :

الأولى:ابن العلاء وهو البجلي، قال عنه الإمام أحمدُ :" كذابٌ يضع الحديث"«الضعفاء والمتروكين» (٣/٢٠٠) لابن الجوزي.

وقال عنه ابنُ حجرٍ في « التقريب » (ص ٥٩٥ رقم : ٧٦١٨) : " رُمي بالوضع "

الأخرى : مروان بن سالم هو الغفاري؛ قال عنه ابنُ حجرٍ في «التقريب» (ص ٥٢٦ رقم : ٦٥٧) : " متروك، رومه الساجيُّ وغيره بالوضع "

فهو موضوعٌ .

(١٩٧) حديث : " الختان قبل اليوم السابع "

الطبرانيُّ في « الصغير » من حديث : جابر؛ بسند ضعيف :

" أن رسول الله ﷺ عق عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة أيام "

وإسنادُهُ ضعيفٌ؛ واختلف في إسناده فقيل : عبد الملك بن إبراهيم بن زهير، عن أبيه، عن جدّه [1] .

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في «معجمه الصغير» (٢/٤٥)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٨/٣٢٤ رقم :١٧٣٤١) من طريق: ابن حدي في « الكامل » (٣/٢١٩) من طريق:

الوليد بن مسلم، عن زهير بن محمد، عن محمد بن المنكدر، عن جابر رضي الله عنهما (به)

وقد مضى عند الحديث الرابع والأربعين أن رواية أهل الشام عن زهير بن محمد منكرة، و قال عنه ابنُ حجر في « التقريب » (ص ٢١٧ رقم : ٢٠٤٩) :

" رواية أهل الشام عنه غير مستقيمة، فضعف بسببها، قال البخاري، عن أحمد : كأن زهيراً الذي يروي عنه الشاميون آخر، وقال أبو حاتم : حدّث بالشام من حفظه فكثر غلطه "

والوليد بن مسلم شاميٌّ ثم هو كثير التدليس والتسوية كما قال ابن حجر في «التقريب» (ص ٥٨٤ رقم : ٧٤٥٦)

وقد عنعن في إسناده، فالحديثُ ضعيفٌ جداً .

(١٩٨) حديث : " إذا صليتم فعيدوا "

الطبرانيُّ؛ من حديث : عبد الملك بن أبي زهير، عن أبيه معاذ .

وصحح إسنادَه البيهقيُّ من حديث : عائشة [١] .

---

(١) الحديث أخرجه:

الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٠/١٧٩ رقم: ٣٨٣٠)، وأبو نُعيم في «معرفة الصحابة» (٥/٢٨٩٨ رقم: ٦٨٠٢) من طريق:

أبي أمية، عن عبد الملك بن أبي زهير، عن أبيه (ط).

وفي إسناده أبو أمية إسماعيل بن يعلى الثقفي

قال عنه ابن معين : " ضعيفُ الحديث، ليس بشيء " .

قال أبو حاتم: " ضعيفٌ، أحاديثه منكرة " .

وقال أبو زرعة : " واهي الحديث، ضعيف الحديث، ليس بقوي" .

ثلاثتها من « الجرح والتعديل » (٢/٢٠٣) .

وقال البخاريُّ في « التاريخ الأوسط » (١/٢٨٦) عنه: " سكتوا عنه"

وقال النسائيُّ في « الضعفاء » (ص ١٥٢ رقم: ٣٩) : " متروك"

فمثله حديثه منكر ولا شك.

والحديث أخرجه من طريق آخر:

أبو نُعيم في « المعرفة » (٣/١٢٢٩ رقم: ٣٠٨٠) من طريق:

أبي بحر – صبر بن حمدان الحنكي – عن شيخ كان بالمدينة، عن عبد الملك بن أبي زهير مرفوعاً (ط).

وأبو بحر لم أجد له ترجمة، وفي الإسناد الشيخ المدني المجهول، فهذا الإسناد ضعيفٌ أن لم يكن أشد.

(١٩٩) حديث : " أحبُّ الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن "

مُسلمٌ؛ من حديث : ابن عُمَرَ [١]

(٢٠٠) حديث :" سموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي"

مُتَّفَقٌ عَلَيه؛ من حديث : جابر؛ وفي لفظ : " تسموا " [٢]

---

(١) مسلمٌ كتاب الآداب، باب : النهي عن التكني بأبي القاسم وبيان ما يستحب من الأسماء
(٣/١٦٨٢ رقم : ٢١٣٢) من طريق : نافع، عن ابن عُمَرَ ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :
" إن أحب أسمائكم إلى الله عبدالله وعبد الرحمن " .

(٢) البخاريُّ كتاب المناقب، باب كنية النبي ﷺ (٢/٥١٤ رقم : ٣٥٣٩)
ومسلمٌ في – الكتاب والباب السابقان – (رقم ٢١٣١)
من طريق: سالم بن أبي الجعد، عن جابر ﷺ (به) .
ولفظ : " تسموا " عندهما جميعاً؛ وعند مسلم فقط : " تكنوا " أما البخاري : " تكتنوا " .

(٢٠١) حديث: " لا تجمعوا بين أسمي وكنيتي "

أحمد، وابن حبان؛ من حديث: أبي هريرة [١]

ولأبي داود، والترمذي وحسنه، وابن حبان؛ من حديث: جابر:

" من سمى باسمي فلا يتكنى بكنيتي، ومن تكنى بكنيتي فلا يتسمى باسمي " [٢]

---

(١) الحديث أخرجه:

أحمد في «مسنده» (٢/٤٣٣ رقم: ٩٥٩٦)، والبخاريُّ في «الأدب المفرد» (ص٢٩٤ رقم: ٨٤٤)، والترمذيُّ كتاب الأدب، باب: كراهية الجمع بين اسم النبيﷺ وكنيته (٥/١٣٦ رقم: ٢٨٤١)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣/١٣٢ رقم: ٥٨١٤ الإحسان) من طُرق عن:

ابن عجلان، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (به)؛ وعند بعضهم زيادة

قال الترمذيُّ : " حديثٌ صحيحٌ "

وفي إسناده ابن عجلان وقد تقدم؛ وهو صدوقٌ، فالحديث حسن الإسناد.

(٢) الحديث أخرجه:

أبو داود الطيالسيُّ في «مسنده» (ص٢٤١ رقم :١٧٥١)

أحمد في « مسنده » (٣/٣١٣ رقم: ١٤٣٩٦)، وأبو داود في «سننه» كتاب الأدب، باب: من رأى أن لا يُجمع بينهما (٤/٢٩٢ رقم: ٤٩٦٦)، والترمذيُّ عقب الحديث السابق، والطبريُّ في «تهذيب الآثار» (ص٣٨٧ رقم :٦٩٩-٧٠٠)، وابن حبان في « صحيحه » (١٣/١٣٣ رقم: ٥٨١٦ الإحسان) من طريقين عن:

أبي الزبير، عن جابر ﷺ مرفوعاً (به).

وفي إسناده أبو الزبير وهو مدلِّس وقد عنعن فهو من طريقه هذا ضعيفٌ؛ والحديث قبله وغيره يشهد له ويقويه .

(٢٠٢) حديث : " أن عيسى لا أب له "

أبو عمر الثوقاني في كتاب «معاشرة الأهلين»؛ من حديث: ابن عمر بسند ضعيف [١]

ولأبي داود : " أن عمر ضرب ابناً له تكنى أبا عيسى "

وأنكر على المغيرة بن شعبة تكنيه بأبي عيسى، فقال : رسول الله ﷺ كناني .

وإسنادُهُ صحيحٌ [٢].

---

(١) كتاب « معاشرة الأهلين » مضى أنه في حكم المفقود اليوم؛ و لم أجد الحديث عن :

ابن عمر ﷺ .

(٢) الحديث أخرجه :

أبو داود في «سننه» كتاب الأدب، باب: فيمن يتكنى بأبي عيسى (٤/٢٩١ رقم :٤٩٣٦) ومن طريقه : البيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٩/٣١٠ رقم :١٩١١٥)، والضياء في « الأحاديث المختارة » (١/١٧٨ رقم :٨٦) من طريق :

هشام بن سَعد، عَن زَيْد بْنِ أَسْلَمَ، عَنْ أَبِيه، أَنَّ عمر بن الخطاب ﷺ :

" ضرب ابناً له تُكَنَّى أبا عيسى؛ وَأَنَّ المغيرة بن شعبة تُكَنَّى بأبي عيسى،

فقال له عمر : أمَا يكفيك أنْ تُكَنَّى بِأَبِي عبد الله ؟ فَقَالَ :

إِنَّ رسول اللَّه ﷺ كَنَّانِي؛ فقال : إِنَّ رسول اللَّه ﷺ قد غُفِرَ له مَا تَقَدَّمَ من ذَنْبِهِ وَمَا تَأَخَّرَ وَإِنَّا فِي خَلْخَلَتِنَا فَلَمْ يَزَلْ يُكَنَّى بِأَبِي عَبْدِ اللَّهِ حتى هَلَكَ "

والحديث رجاله ثقات أئمة مشهورون، وقال عنه النوويُّ في « المجموع » (٨/٣٣٢) :

" إسنادٌ جيد "

وصحح إسناده المصنِّف؛ وهو الصحيح .

(٢٠٣) حديث:" إنكم تُدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم فأحسنوا أسمائكم "

أبو داود؛ من حديث : أبي الدرداء [١]

قال النوويُّ : بإسناد جيد؛ وقال البيهقيُّ : إنه مرسل .

---

(١) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في «مسنده» (٥/١٩٤ رقم : ٢١٧٣٩)، وعبدُ بن حُميد (ص١٠١ رقم : ٢١٣ للمنتخب)، والدارميُّ في «مسنده» (٢/٣٨٠ رقم : ٢٦٩٤)

وأبو داود في «سُننه» كتاب الأدب، باب : في تغيير الأسماء (٤/٢٨٧ رقم : ٤٩٤٨)

والبغويُّ في «مسند ابن الجعد » (ص ٣٦٠ رقم : ٢٤٩٢)، وابن حبان في «صحيحه» (١٣/١٣٥ رقم : ٥٨١٨ الإحسان)، والبيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٩/٣٠٦ رقم : ١٩٠٩١) من طريق :

هُشيم بن بشير، عن داود بن عمرو، عن عبدالله بن أبي زكريا، عن أبي الدرداء ﷺ (به)

قال أبو داود عقب إخراجه :

" ابن أبي زكريا لم يدرك أبا الدرداء ".

وقال البيهقيُّ :

" هذا مرسل ابن أبي زكريا لم يسمع من أبي الدرداء " .

ويعني بالمرسل المنقطع؛ وهو اصطلاح معروف. وبذا الانقطاع ضعفه ابنُ حجرٍ في « الفتح» (١٠/٥٧٧) وهو الصواب .

وتجويد النوويُّ لإسناده في كتاب «الأذكار» (ص ٢٢٧ رقم : ٨٤٩) وفي «تهذيب الأسماء واللغات» (١/٤٠)؛ وقد جوَّد إسناده مرة؛ وحسَّنه أخرى ابن القيم في «تحفة المولود» (ص ١١١ و١٤٨) والحديث ضعيفٌ لانقطاعه .

(٢٠٤) حديث : " بدَّل رسول الله ﷺ اسم العاص بعبد الله "

البيهقيُّ؛ من حديث : عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي؛ بسند صحيح [١].

(١) الحديث أخرجه :

البزار في «مسنده» (٢/٤١٤ رقم :١٩٩١ الكشف)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٩/٣٠٧ رقم : ١٩١٠١) من طريق:

عبد الله بن صالح؛ ويحيى بن بُكير، عن الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن عبد الله بن الحارث بن جزء الزبيدي ﷺ قال :

تولى صاحب لي غريباً، فكنا على قبره : أنا وعبد الله بن عمر، وعبد الله بن عمرو بن العاص، وكان اسمي العاص، واسم ابن عمرٍ العاص، واسم ابن عمرو العاص، فقال لنا رسول الله ﷺ :

" انزلوا واقبروه، وأنتم عبيد الله، قال : فنزلنا فقبرنا أخانا وصعدنا من القبر، وقد أُبدلت أسماؤنا "

وإسناده رجاله ثقات؛ يزيد بن أبي حبيب قال عنه ابنُ حجرٍ في «التقريب» (ص٦٠٠ رقم:٧٧٠١) : " ثقةٌ فقيه، كان يُرسل "

وقد تُكلِّم في متنه؛ قال ابن القيم في « تحفة المودود.. » (ص٢٢٢) :

" إسنادُهُ جيدٌ إلى الليث؛ ولا أدري ما هذا !! فإنه لا يُعرف تسمية : عبدالله بن عمر ولا ابن عمرو بالعاص "

وقال الذهبيُّ في « سير أعلام النبلاء » (٣/٢٠٩):

" ومع صحة إسناده؛ هو منكر من القول، وهو يقتضي أن اسم ابن عمر ما غُيِّر إلى ما بعد سنة سبع من الهجرة؛ وهذا ليس بشيءٍ " .

(٢٠٥) حديث : قال ﷺ لزينب؛ وكان اسمها بَرَّة : تزكي نفسها؛ فسماها زينب "
مُتَّفَقٌ عَلَيهِ؛ من حديث : أبي هريرة [١] .

(٢٠٦) حديث : " النهي في تسمية أفلح ويسار ونافع وبركة "
مُسلمٌ؛ من حديث : سمرة بن جندب إلا أنه جعل مكان بركة رباحاً[٢]،
وله؛ من حديث جابر: " أراد النبي ﷺ أن ينهى أن يُسمى يعلى وبركة ..."
الحَديث [٣]

---

(١) البخاريُّ كتاب الأدب، باب : تحويل الاسم إلى اسم أحسن منه (٤/١٢٧ رقم : ٦١٩٢ واللفظ له)، ومسلمٌ كتاب الآداب، باب : استحباب تغيير الاسم القبيح (٣/١٦٨٧ رقم : ٢١٤٠)
من طريق: أبي رافع، عن أبي هريرة ﷺ قال :
" إنَّ زينب كان اسمها برة، فقيل تُزكي نفسها، فسماها رسول الله ﷺ زينب " .
(٢) مسلمٌ كتاب الآداب، باب: كراهة التسمية بالأسماء القبيحة وبنافع ونحوه (٣/١٦٨٥ رقم : ٢١٣٦) من طريق: الربيع، عن سمرة بن جندب ﷺ قال :
نهانا رسول الله ﷺ : أن نُسمي رقيقنا بأربعة أسماء : أفلح و رباح ويسار ونافع " .
(٣) مسلمٌ في الكتاب والباب السابقان (رقم : ٢١٣٨) من طريق:
أبي الزبير، أنه سمع جابر بن عبد الله ﷺ يقول :
أراد النبي ﷺ أن ينهى عن أن يُسمى يعلى، وبركة وبأفلح ويسار ونافع، ونحو ذلك، ثم رأيته سكت بعد عنها فلم يقل شيئاً، ثم قبض رسول الله ﷺ و لم ينه عن ذلك، ثم أراد عمر أن ينهى عن ذلك ثم تركه ".

(٢٠٧) حديث : عائشة " أمر في الغلام بشاتين مكافئتين؛ وفي الجارية شاة "
الترمذيُّ؛ وصححه[1] .

(١) الحديث أخرجه :
ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٥/١١٤ رقم :٢٤٢٤٦)
وأحمدُ في « مسنده » (٦/٣١ و١٥٨ رقم : ٢٤٠٧٤ و٢٥٢٨٩)
والترمذيُّ كتاب الضحايا، باب : ما جاء في العقيقة (٤/٩٦ رقم : ١٥١٣)
وابن ماجه كتاب الذبائح، باب : العقيقة (٢/١٠٥٦ رقم : ٣١٦٣)
وأبو يعلى في « مسنده » (٨/١٠٨ رقم : ٤٦٤٨) وغيرهم من طريق:
عبد الله بن عثمان بن خُثيم، عن يوسف بن ماهك، عن حفصة بنت عبد الرحمن، عن عائشة رضي الله عنها (به)
وابن خُثيم؛ قال عنه ابنُ حجرٍ في « التقريب » (ص ٣١٣ رقم : ٣٤٦٦): " صدوقٌ "
وقد خولف مخالفه : ابنُ جُريج؛ فأخرجه : عبد الرزاق في « المصنَّف» (٤/٣٢٨ رقم : ٧٩٥٦)
قال : أخبرنا ابن جُريج، قال : أخبرنا يوسف بن ماهك، قال:دخلت أنا وابن مُليكة على حفصة بنت عبد الرحمن وولدت للمنذر بن الزبير غلاماً، فقلت : هلاَّ عققت جزوراً على ابنك ؟
فقالت : معاذ الله، كانت عمتي عائشة تقول : على الغلام شاتان، وعلى الجارية شاة "
وابن جُريج ثقة إمام فقيه؛ وقد صرَّح هنا بالتحديث، وقد وقف الحديث عائشة رضي الله عنها من قولها، ورواية هي الأصح
ولكن لها حكم الرفع لأن مثل هذا الطريق بين الغلام والجارية مما لا يُقال من قبل الرأي.
وقوله : " مكافئتين " أي : متساويتان . « غريب الحديث » (٢/١٠٢) لأبي عبيد
والتساوي مختلف في تعيينه؛ يطالع له : « غريب الحديث » (١/٦٠٥) للخطابي
و « تحفة المودود... » (ص٧٢) لابن القيم .

(٢٠٨) حديث : " عقَّ عن الحسن بشاة "

الترمذيُّ؛ من حديث علي : وقال: " ليس إسناده بمتصل "

ووصله الحاكم إلا أنه قال : " حسين " [١]

ورواه أبو داود؛ من حديث ابن عباس : إلا أنه قال : " كبشاً " [٢].

---

(١) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٥/١١٣ رقم :٢٤٢٣٤)، والترمذي كتاب الأضاحي، باب:العقيقة بشاة (٤ /٩٩ رقم : ١٥١٩) من طريق:

محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن محمد بن علي بن الحسين ، عن علي بن أبي طالب ﷺ قال :

عقَّ رسول الله ﷺ عن الحسن بشاة، وقال : " يا فاطمة أحلقي رأسه وتصدقي بزِنة شعره فضة، فوزنته، فكان وزن درهماً أو بعض ردهم " .

قال الترمذيُّ عقبه :

" حديثٌ حسنٌ غريبٌ، وإسناده ليس بمتصل، وأبو جعفر محمد بن علي بن الحسين لم يدرك علي بن أبي طالب ﷺ " .

وما ذكره « المصنِّف » أن الحاكم وصله فهو في « المستدرك » (٤/٢٣٧)

من طريق: محمد بن إسحاق، عن عبد الله بن أبي بكر، عن محمد بن علي بن الحسين، عن أبيه، عن جدِّه، عن علي بن أبي طالب ﷺ (به)

إلا أنه وقع عنده كما أشار للمصنِّف " الحسين " بدل " الحسن "

ومدار الحديث بإسناديه المنقطع والموصول على ابن إسحاق وهو مدلسٌ، فلا يُقبل حديثه بدون تصريح كما قال العلائيُّ في « جامع التحصيل .. » (ص٢٦١) فالإسناد ضعيفٌ .

(٢) الحديث أخرجه :

أبو داود كتاب الضحايا، باب: في العقيقة (٣/١٠٧ رقم : ٢٨٤١)، وابن الجارود في «المنتقى» (ص٢٢٩ رقم : ٩١١-٩١٢)، وأبو نُعيم في «حلية الأولياء» (٧/١١٦) وغيرهم؛ من طُرق عن :

أيوب السختياني، عن عكرمة، عن عبد الله بن عباس ﷺ :

" أن رسول الله ﷺ عقَّ الحسن والحسين كبشاً، كبشاً "

وإسنادُهُ صحيحٌ، ورجاله ثقات .

(٢٠٩) حديث : " مع الغلام عقيقته فأهريقوا عنه دماً وأميطوا عنه الأذى "

البخاريُّ؛ من حديث : سلمان بن عامر الضبي(١)

❁ ❁ ❁

(٢١٠) حديث: " أمر فاطمة يوم سابع حسين أن يُحلق شعره ويتصدق بِزِنة شعره فضة "

الحاكم وصححه؛ من حديث : علي .

وهو عند الترمذي منقطع بلفظ : " حسن "؛ وقال :" ليس إسناده بمتصل "(٢)

ورواه أحمد؛ من حديث : أبي رافع(٣).

❁ ❁ ❁

---

(١) البخاريُّ كتاب العقيقة، باب : إماطة الأذى عن الصَّبيِّ في العقيقة (٣/٤٥٠ رقم : ٥٤٧٢) من طريق: محمد بن سيرين، حدَّثنا سلمان بن عامر الضَّبيُّ ﷺ قال سمعت رسول الله ﷺ يقول : (فذكره) .

(٢) سبق تخريجه عند الحديث الثامن بعد المائتين .

(٣) الحديث أخرجه :

الإمام أحمدُ في « مسنده » (٦/٣٩٠ -٣٩٢ رقم :٢٧٢٢٧-٢٧٢٤٠)

والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (١/٣١٠ رقم : ٩١٧) و (٣/٣٠ رقم : ٢٥٧٦)

والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٩/٣٠٤) وغيرهم ، من طريقين:

عبد الله بن محمد بن عقيل، عن علي بن الحسين، عن أبي رافع ﷺ مولى رسول الله ﷺ بلفظ :

" لما ولدت فاطمة حسناً قالت : إلا ألحق عن ابني بدم؟ قال : لا ولكن احلقي رأسه وتصدقي بوزن شعره من فضة على المساكين والأوفاض

وكان الأوفاض : ناساً من أصحاب رسول الله ﷺ مجاورين في المسجد أو في الصفة

قال أبو النضر : من الورق يعني أهل الصفة أو على المساكين ففعلت ذلك قالت فلما ولدت حسينا فعلت مثل ذلك .

وابن عقيل قال عنه ابنُ حجر في « التقريب » (ص ٣٢١ رقم : ٣٥٩٢) :

" صدوقٌ وفي حديثه لين، ويقال : تغيَّر بآخرة " .

وهو حسن الحديث عند التفرد كما قال الهيثميُّ في « مجمع الزوائد » (٤/٥٧) .

(٢١١) حديث : أسماء: " ولدت عبد الله بن الزبير بقُبَاء، ثم أتيت به رسول الله ﷺ فوضعه في حَجْرِه ثم دعا بتمرة فَمَضَغَهَا ثم تَفَلَ في فِيه "

متفقٌ عليه[1].

(١) البخاريُّ كتاب العقيقة، باب: تسمية المولود غداة يُولد لمن لم يعق عنه وتحنيكه (٣/٤٤٩ رقم : ٥٤٦٩)، ومسلمٌ كتاب الآداب، باب : استحباب تحنيك المولود عند ولادته (٣/١٦٩١ رقم : ٢١٤٦ واللفظ له) من طريق:

عروة بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها : أنها حملت بعبد الله بن الزبير بمكة وقالت : فخرجت وأنا مُتِمٌّ فأتيت المدينة، فنزلت بقباء فولدته بقباء، ثم أتيت رسول الله ﷺ فوضعه في حجره ثم دعا بتمرة فمضغها ثم تفل في فمه، فكان أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ ثم حنكه بالتمرة ثم دعا له وبرك عليه وكان أول مولود في الإسلام " .

(٢١٢) حديث : ابن عمر " كان تحتي امرأة أحبها وكان أبي يكرهها فأمرني بطلاقها ...الحديث [١] .

أصحاب السنن؛ وقال الترمذيُّ : " حسنٌ صحيحٌ " [٢].

---

(١) وتمامه في الإحياء (٢/٥٧):

" ...فراجعت رسول الله ﷺ فقال : يا ابن عمر طلّق امرأتك" أ.هـ

(٢) الحديث أخرجه :

الإمام أحمدُ في «مسنده» (٢/٤٢ رقم : ٥٠١١)، وعبد بن حُميد (ص٢٦٤ رقم : ٨٣٥ المنتخب)، وأبو داود الطيالسي (رقم ١٨٢٢)

وأبو داود في « سُنَنه » كتاب الأدب، باب في بر الوالدين (٤/٣٣٥ رقم : ٥١٣٨)

والترمذيُّ كتاب الطّلاق واللعان، باب : ماجاء في الرجل يسأله أبوه أن يطلق زوجته (٣/٤٩٤ رقم : ١١٨٩)، وابن ماجه كتاب الطلاق، باب : الرجل يأمره أبوه بطلاق امرأته (١/٦٧٥ رقم : ٢٠٨٨) وغيرهم؛ من طُرق عن :

ابن أبي ذئب، عن الحارث بن عبد الرحمن، عن حمزة بن عبد الله بن عمر، عن أبيه ﷺ قال : كانت تحتي امرأة أحبها، وكان عمر يكرهها، فأمرني أن أطلقها فأبيت، فأتى النبي ﷺ فقال : يا رسول الله : إن عند عبد الله بن عمر امرأة كرهتها له فأمرته أن يطلقها فأبى، فقال لي رسول الله ﷺ : " يا عبد الله طلّق امرأتك، فطلقتها "

قال الترمذيُّ : " حديثٌ حسنٌ صحيحٌ "

والحارث هو حال بن أبي ذئب قال عنه ابنُ حجرٍ في «التقريب» (ص١٤٦ رقم : ١٠٣١) : " صدوقٌ يهم" .

وباقي رجاله أئمة موثقون، فالحديث حسنٌ لحال الحارث والله أعلم .

(٢١٣) حديث:" أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير ما بأس لم ترح رائحة الجنة "

وفي لفظ : " فالجنة عليها حرام " .

أبو داود، والترمذيُّ وحسَّنه، وابن ماجه، وابن حبان؛ من حديث : ثوبان[1].

---

(١) الحديث أخرجه :

أحمد (٥/٢٧٧ رقم : ٢٢٤٣٣)، والدارميُّ (٢/٢١٦ ، رقم ٢٢٧٠)،

و أبو داود كتاب الطلاق، باب: في الظِّهار(٢/٢٦٨ رقم ٢٢٢٦)، والترمذيُّ كتاب الطلاق، باب : ما جاء في المختلعات (٣/٤٩٣ رقم : ١١٨٧)، وابن ماجه (١/ ٦٦٢ رقم ٢٠٥٥)، وابن الجارود (ص ١٨٧ رقم: ٧٤٨)، وابن حبان (٩/٤٩٠ رقم ٤١٨٤ الإحسان)، والحاكم (٢/٢١٨ رقم ٢٨٠٩)، والبيهقيُّ (٧/٣١٦ ، رقم ١٤٦٣٧)

من طرق عن : حماد بن زيد،

وأخرجه :

سعيد بن منصور في «سننه» (١/٣٧١-٣٧٢ رقم:١٤٠٧) من طريق: خالد الحذاء (كلاهما) عن :

أيوب السختياني، عن أبي قِلابة، عن أبي أسماء الرحبي، عن ثوبان ﷺ قال :قال رسول الله ﷺ مرفوعاً، (به)

وقد أخرجه :

عبدالرزاق في «المصنَّف» (٦/٥١٥ رقم :١١٨٩٢) عن :معمر، عن أيوب، عن أبي قِلابة (به) مرسلاً.

وأخرجه :

حفيه، وكذا ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٤/١٩٥ رقم:١٩٢٥٨) عن : سفيان، عن أيوب وخالد الحذاء، عن أبي قِلابة (به) مرسلاً

فلعل أبا قِلابة كان يوصله مرة ويُرسله أخرى، وإسنادُهُ صحيحٌ، رجاله ثقاتٌ.

(٢١٤) حديث: " المختلعات هن المنافقات "

النسائيُّ؛ من حديث : أبي هريرة، وقال : لم يسمع الحسن من أبي هريرة، قال : ومع هذا لم أسمعه إلا من حديث : أبي هريرة.

قلت : رواه الطبرانيُّ؛ من حديث : عُقبة بن عامر، بسند ضعيف [1] .

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنَّف» (١٩٥/٤ رقم :١٩٢٥٧)، والإمام أحمد في « مسنده» (٤١٤/٢ رقم :٩٣٤٧)، والنسائيُّ في « المجتبى »كتاب الطلاق، باب:ما جاء في الخُلع (١٦٨/٦ رقم:٣٤٦١)، وأبو يعلى في « مسنده» (١١٠/١١ رقم:٦٢٣٧) من طُرق عن : الحسن، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (به)

ونقل النسائيُّ قول الحسن : " لم أسمعه إلا من أبي هريرة ﷺ "

وعلَّق عليه بقوله : " الحسن لم يسمع من أبي هريرة ﷺ شيئاً "

وعلَّق الحافظ على إسناده وقول النسائي في «فتح الباري» (٩/ص٤٠٣) فقال :

" وفي صحته نظر؛ لأن الحسن عند الأكثر لم يسمع من أبي هريرة لكن وقع في رواية النسائي قال الحسن : لم أسمع من أبي هريرة غير هذا الحديث؛ وقد تأوله بعضهم على أنه أراد لم يسمع هذا الا من حديث أبي هريرة وهو تكلف؛ وما المانع أن يكون سمع هذا منه فقط وصار يُرسل عنه غير ذلك فتكون قصته في ذلك كقصته مع سمرة في حديث العقيقة ".

وأما حديث عقبة ﷺ؛ فأخرجه :

الطبريُّ في تفسيره (٢/ص٤٦٧)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٣٣٩/١٧ رقم:٩٣٥) من طريق :

قيس بن الربيع، عن أشعث بن سوار، عن الحسن، عن ثابت بن يزيد، عن عقبة بن عامر الجهني ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ : " إن المختلعات المنتزعات هن المنافقات "

والحسن في إسناده هو البصري؛ وقيس بن الربيع مضت ترجمته في الحديث الأول، وقد كان يتلقن، وأُدخل عليه في حديثه فيُخشى أن هذا الطريق مما أُدخل عليه، فهو مما يتوقف فيه والله أعلم

وبقي الحديث على سماع الحسن من أبي هريرة ﷺ .

(٢١٥) حديث : " طلّق ابن عمر زوجته في الحيض فقال رسول الله ﷺ لعمر : مُره فليراجعها ..." الحديث[١].

متفقٌ عليه؛ من حديث : ابن عمر[٢].

(٢١٦) حديث :" الوعيد في إفشاء سرِّ المرأة "

مسلمٌ؛ من حديث : أبي سعيد قال : قال رسول الله ﷺ :

" إن أعظم الخيانة عند الله يوم القيامة الرجل يفضي إلى امرأته وتفضي إليه ثم يُفشي[٣] سرها "[٤]

---

(١) وتتمه في « الإحياء » (٢/٥٧) :

" حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء طلقها ثم إن شاء أمسكها، فتلك العدة التي أمر الله أن يطلق لها النساء".

(٢) البخاريُّ كتاب الطلاق، باب: قوله تعالى : ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّبِيُّ إِذَا طَلَّقْتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَطَلِّقُوهُنَّ لِعِدَّتِهِنَّ وَأَحْصُوا۟ ٱلْعِدَّةَ ﴾ (٣/٤٠٠ رقم:٥٢٥١)

ومسلمٌ كتاب الطلاق، باب: تحريم طلاق الحائض بغير رضاها وأنه لو خالف وقع الطلاق ويؤمر بمراجعتها(٢/١٠٩٣ رقم : ١٤٧١)

من طريق: نافع عن ابن عمر ﷺ أنه طلّق امرأته وهي حائض على عهد رسول الله ﷺ فسأل عمر بن الخطاب ﷺ رسول الله ﷺ عن ذلك، فقال رسول الله ﷺ :

" مره فليراجعها ثم ليمسكها، حتى تطهر، ثم تحيض ثم تطهر، ثم إن شاء أمسك بعد، وإن شاء طلق قبل أن يمس فتلك العدة التي أمر الله أن تطلق لها النساء " .

(٣) مسلمٌ كتاب النكاح، باب : تحريم إفشاء سر المرأة (٢/١٠٦١ رقم : ١٤٣٧) من طريق:

عبد الرحمن بن سعد قال : سمعت أبا سعيد الخُدري ﷺ يقول : قال رسول الله ﷺ :

" إن من أعظم الأمانة ... " فذكره .

(٤) في نسخة الحافظ " بنشر " ثم مضبب عليها وكُتب بدلاً منها " يُفشي" و هو الصواب كما عند مسلم.

(٢١٧) حديث : " أيما امرأة ماتت وزوجها عنها راض دخلت الجنَّة "

الترمذيُّ وقال: حسنٌ غريبٌ، وابن ماجه؛ من حديث: أم سلمة[1].

(١) الحديث أخرجه :

ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٣/٥٥٧ رقم : ١٧١٢٣)، وعبد بن حُميد (ص٤٤٥ رقم : ١٥٤١ للمنتخب)، والترمذيُّ في «الجامع» كتاب الرضاع، باب : ما جاء في حق الزوج على المرأة (٣/٤٦٦ رقم : ١١٦١)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب : حق الزوج على المرأة (١/٤٩٥ رقم : ١٨٥٤ - من طريق: ابن أبي شيبة)، وابن أبي الدنيا في « العيال » (٢/٧٢٥ رقم : ٥٣٢)، وأبو يعلى في « مسنده » (١٢/٣٣١ رقم : ٦٠٩٣) وغيرهم من طريق:

مسافر الحمصي، عن أمه، عن أم سلمة رضي الله عنها رفعته (به) .

مسافر الحمصي، قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٥٢٧ رقم : ٦٦٣١) : " مجهول "

وقال عنه الذهبيُّ في « الميزان » (٤/٩٥ رقم : ٨٤٤٧) : " فيه جهالة والخبر منكر " يعني هذا .

وقال ابنُ حجر عن أمه في « التقريب » (ص ٧٥٩ رقم : ٨٨٦٩) : " لا يُعرف حالها " .

فالإسناد ضعيفٌ .

(٢١٨) حديث: كان رجل قد خرج إلى سفر وعهد إلى امرأته أن لا تنزل من العلو إلى السفل وكان أبوها في الأسفل فمرض ..." الحديث.

الطبراني؛ في«الأوسط» من حديث: أنس بسند ضعيف إلا أنه قال :" غفر الله لأبيها "[1]

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في « المعجم الأوسط » (٣٣٢/٧ رقم : ٧٦٤٨)

من طريق : عصمة بن المتوكل، عن زافر بن سليمان، عن ثابت، عن أنس ﷺ مرفوعاً قال :

عصمة بن المتوكل ترجمه العُقيليُّ في « الضعفاء » (٣٤٠/٣) قال عنه:

" عن شعبة وغيره، قليل الضبط للحديث ، يهم وهماً "

ونقل عن الإمام أحمدُ أنه قال فيه : " لا أعرفه " .

وأسند العُقيليُّ له حديثاً عن شعبة بن الحجاج، وذكره الذهبيُّ في « الميزان » (٦٨/٣) وقال:

" هذا كذبٌ على شعبة "

وقد ذكره ابن حبان في « الثقات » (٥٢٠/٨) وقال :

" يروي عن العراقيين ، وزافربن سليمان ...مستقيم الحديث " .

فمثله مما يتوقف في تفرده، فالحديث به ضعيفٌ.

(٢١٩) حديث : " إذا صلَّت المرأة خمسها وصامت ... "الحديث (١)

ابنُ حبان؛ من حديث: أبي هريرة (٢) .

* * *

---

(١) وتتمته في « الإحياء » (٢/٥٩) :
" ... شهرها، وحفظت فرجها، وأطاعت زوجها، دخلت جنة ربها "

(٢) الحديث أخرجه :
ابن حبان (٩/٤٧١ رقم ٤١٦٣ الإحسان)، و الطبرانيُّ في «الأوسط» (٥/٣٤ رقم ٤٥٩٨)
من طريق :
هُدبة بن المنهال، عن عبد الملك بن عمير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (٥)
جاء في « العلل » للدارقطني (٤ / ٣٠٣ رقم :٥٨١):
" وسُئل عَن حَدِيث رَجُلٍ لَم يُسَمَّ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ بنِ عوف، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ :
{إِذا صَلَّتِ المَرأَةُ خَمسَها، وصامَت شَهرَها، وحَفِظَت فَرجَها، وأَطاعَت زَوجَها، قِيل: ادخُلِي الجَنَّة مِن أَيِّ أَبوابِ الجَنَّة شِئت}
فَقال : رَواهُ أَبو حَمزَةَ السُّكَّرِيُّ، عَن عَبدِ المَلِكِ بنِ عُمَيرٍ، عَن رَجُلٍ، عَن عَبدِ الرَّحمَنِ
وَخالَفَهُ : شَيبانُ، وهُدبَةُ بن المِنهالِ فَرَوَياهُ عَن عَبدِ المَلِكِ، عَن أَبِي سَلَمَة، عَن أَبِي هُرَيرَةَ
وَقال أَبو عَوانَة عَن عَبدِ المَلِكِ، عَن أَبِي سَلَمَة، عَن عَبدِ الله بنِ الزُّبَيرِ
وَقال عَبد الحَكِيم بن مَنصُور، عَن عَبدِ المَلِكِ، عَن أَبِي سَلَمَة، عَن أَبِي الهَيثَمِ بنِ التَّيِّهانِ
والاضطِرابُ فِيهِ مِن عَبدِ المَلِكِ "
وعبدالملك؛ قال عنه الإمام أحمد :
" مضطرب الحديث جداً، مع قلة حديثه، ما أرى له خمسمائة حديث وقد غلط في كثير منها "
وقال ابن معين : " مُخلط "
وقال أبو حاتم الرازي : " ليس بحافظ هو صالح تغير حفظه قبل موته" كلها في «الجرح والتعـــديل» (٥/٣٦٠)

(٢٢٠) حديث : ذكر النساء فقال" حاملات والدات مرضعات ... "الحديث [١]

ابن ماجه، والحاكم وصححه؛ من حديث: أبي أمامة [٢]دون قوله : =

---

(١) وتمامه في « الإحياء » : (٥٩/٢) :

" ... بأولادهن، لولا ما ... أزواجهن، و..... الجنة "

(٢) الحديث أخرجه :

ابن ماجه كتاب النكاح، باب : في المرأة تؤدي زوجها (٦٤٨/١ رقم : ٢٠١٣)، والحاكم (١٩١/٤ رقم : ٧٣٣١) وأبو نُعيم في « الحلية » (١٣/٧)

من طريق : سفيان الثوري، عن الأحمش، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي إمامة ﷺ مرفوعاً (به) .

قال الحاكم :

" حديثٌ صحيحُ الإسناد على شرط الشيخين و لم يخرجاه، وقد أحضله شعبة عن الأحمش " .

حديث شعبة؛ أخرجه :

الإمام أحمدُ في «مسنده» (٢٥٢/٥ رقم: ٢٢٢٢٧)، وكذا الحاكم عقب الحديث السابق من طريقه عن :

منصور، عن سالم بن أبي الجعد ذُكر لي عن أبي أمامة ﷺ مرفوعاً (به) .

هكذا رواه : غُندر محمد بن جعفر، وحجاج المصيصي وأبو الوليد هشام بن عبد الملك ومحمد بن كثير، عن شعبة بن الحجاج به (به) .

وخالفهما : بكرُ بنُ بكار، فرواه عن : شعبة، عن منصور، عن سالم، عن أبي إمامة ﷺ (به) فأسقط منه الجهالة، أخرجه :

البيهقيُّ في « شعب الإيمان » (٤٠٩/٦ رقم : ٨٦٩٧)

وبكر بن بكار مُتكلَّمٌ فيه، لا يقوى على مخالفة هؤلاء الثقات، قال عنه أبو حاتم : ليس بالقوي « الجرح والتعديل » (٣٨٢/٢) وقال ابن معين : ليس بشيء :

وقال النسائيُّ ليس بثقة «الضعفاء» (ص٢٥ رقم: ٨٧) ونقل عنه ابن عدي في «الكامل» (٣١/٢) : " ولبكر بن بكار أحاديث حسان غرائب صالحة، وهو ممن يكتب حديثه، وله غير ما ذكرت، وليس حديثه بالمنكر جداً " .

ويتبين من مراجعة ترجمته عنده أن له انفرادات لا يُتابع عليها عن شعبة بن الحجاج وقد حكم هو عليه بالنكارة، فلا شك أن مخالفته هنا من منكراته التي انفرد بها .

والحديث أخرجه : =

= أحمدُ في «مسنده» (٥/٢٥٧ رقم: ٢٢٢٧٣)،والبيهقيُّ في «شعب الإيمان»(٧/٤٧٨رقم: ١١٠٥٧) من طريق شريك بن عبد الله

وأخرجه :

أحمدُ في « مسنده » (٥/٢٦٨ رقم : ٢٢٣٦٥) من طريق : زياد بن عبد الله البكائي

وأخرجه : البيهقيُّ في « شعب الإيمان » (٦/٤٠٩ رقم : ٨١٩٦) من طريق :

أبي حمزة السكري

ثلاثتهم عن :

منصور بن المعتمر، عن سالم بن أبي الجعد، عن أبي إمامة ﷺ مرفوعاً (به).

وسلّام؛ وأبو حمزة ثقتان مشهوران فخالفا شعبة فوصلاه.

والحديث مداره على المعتمر على رواية : سالم بن أبي الجعد، عن أبي إمامة ﷺ

وقد اُختلفَ في سماعه من أبي أمامة ﷺ؛ قال الترمذيُّ في «العلل الكبير» :

" سألت محمداً [يعني البخاريَّ] قلت له : سالم أبي الجعد سمع من أبي إمامة فقال : ما أرى ..."

وأثبت سماعه منه أبو حاتم الرازي فقال :

" أدرك أبا أمامة " « المراسيل » (ص ٨٠ رقم : ٢٩٠)

وقد قال الذهبيُّ عنه في « الميزان » (٣/١٦٢) :

" يُدلّس ويُرسل "

ولكن ذكره ابنُ حجرٍ في المرتبة الثانية من طبقات المدلسين (ص٣٣) : وهم ممن احتمل الأئمة تدليسهم .

والحديث له طريق آخر عن أبي إمامة ﷺ :

أخرجه : الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٨/٢٥٣-٢٥٤ رقم : ٧٩٨٩) قال :

حدّثنا أحمدُ بن الحصر الروزي، ثنا محمد بن الليث المروزي، ثنا يحيى بن إسحاق الكاسحوني، ثنا عبد الكبير بن دينار، عن أبي إسحاق الهمداني، عن مطر، عن أبي إمامة ﷺ مرفوعاً (به).

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علل :

الأولى : أحمدُ بن الحصر لم أجد له ترجمة فهو مجهول .

الثانية : محمد بن الليث لم أجد له ترجمة فهو مجهول .

الثالثة يحيى بن إسحاق، ذكره ابن حبان وحده في «الثقات» (٩/٢٥٨-٢٥٩) وقال :

" ربما أخرب "

الرابعة : أبو إسحاق هو السبيعي المشهور؛ قال عنه أبو حاتم :

" ثقة وهو أحفظ من أبي إسحاق الشيباني ويُشبه الزهري في كثرة الرواية و اتساعه في الرجال "

«الجرح والتعديل» (٦/٢٤٢-٢٤٣)

وقال عنه الحافظ في «التقريب» (ص ٤٢٣ رقم : ٥٠٦٥) :

" ثقةٌ مكثرٌ عابدٌ، من الثالثة اختلط بآخرة "

- " مرضعات "؛ وهي عند الطبرانيّ في « الصغير » [1] .

- واختلاطه لا يضر لأنه لم يُحدِّث حاله كما بين ذلك الحافظ العلائيُّ في «المختلطين» (ص ٩٣-٩٤)

الخامسة : فِطر لم أتبين من هو، وليس هو بفِطر بن خليفة، لأنَّ هذا من تلاميذ أبي إسحاق كما في ترجمته لا من مشايخه، وقد أبهمه الطبرانيُّ حينما أخرج هذا الحديث فقال :

" فطر، عن أبي إمامة ﷺ ... "

و لم يذكر أن شيخه أبو إسحاق وقد روى عنه، فهو مجهول العين.

وللحديث شاهدان مرسلان :

الأول: أخرجه مَعْمر بن راشد في « الجامع » (٣٠٣/١١ رقم : ٢٠٦٠٢- مصنَّف عبد الرزاق) عن أيوب، عن أبي قِلابة، مرفوعاً (به)

وهذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقات أئمة مشهورون، فأيوب هو السختياني، وأبو قِلابة هو عبد الله بن زيد الجرمي وهو على شرط مسلم .

الثاني : أخرجه الحسين المروزي في « البرّ والصلة » (ص ٩١ رقم : ١٧٢) قال : حدَّثنا الوليد بن مسلم، قال حدَّثنا عبد الرحمن بن يزيد بن جابر، عن مكحول قال : مرفوعاً (به)

وهذا مرسلٌ صحيحُ الإسناد كالشمس، الوليد بن مسلم تقدَّم وهو ثقة إذا صرَّح بالتحديث، وقد صرَّح هنا .

ابن جابر هو أبو عُتْبة السلمي، وهو ثقةٌ ثبتٌ

قال عنه ابن معين: " ثقة "؛ وقال أبو حاتم: " صدوقٌ لا بأس به " كلاهما في « الجرح والتعديل » (٢٩٩/٥)

وقال عنه الإمام أحمدُ : " ليس به بأس " « تاريخ بغداد » (٢١٢/١٠)

وقال أبو داود : "من ثقات الناس " « سؤالات الأجري » (٢٢٢/٢)

والحديث بهذين المرسلين صحيحٌ إن شاء الله تعالى .

(١) (١٢٥/٢ -١٢٦ رقم :٨٩٨ الروض الداني) من طريق :

سالم بن أبي الجعد، عن أبي أمامة ﷺ (به).

(٢٢١) حديث : " اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء ..." الحديث [١]

متفقٌ عليه؛ من حديث : ابن عباس[٢].

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/٥٩) :

" فقلن لم يا رسول الله قال يكثرن اللعن ويكفرن العشير يعني الزوج "

(٢) البخاريُّ كتاب الإيمان، باب كفران العشير وكفر دون كفر (١/٢٦ رقم :٢٩) من طريق :

عطاء بن يسار، عن ابن عباس ﷺ قال : قال النبي ﷺ

" أُريت النار فإذا أكثر أهلها النساء ..." فذكره

واللفظ الذي ذكره «المصنّف» لم أجده عند البخاري عن ابن عباس ﷺ؛ وإنما عن عمران بن حصين ﷺ رواه في مواضع منها : (رقم: ٥١٩٨)

وهو بهذا اللفظ عند مسلم كتاب الرقاق، باب : أكثر أهل الجنّة الفقراء وأكثر أهل النار النساء وبيان الفتنة بالنساء (٤/٢٠٩٦ رقم : ٢٧٣٧) من طريق :

أبي رجاء العطاردي، قال : سمعت ابن عباس يقول : قال محمد ﷺ :

" أطلعت في الجنّة فرأيت أكثر أهلها الفقراء، واطلعت في النار فرأيت أكثر أهلها النساء " .

(٢٢٢) حديث : " واطلعت في الجنّة فإذا أقل أهلها النساء، فقلت أين النساء ؟ فقال هشلهن الأحمران الذهب الزعفران "

أحمد؛ من حديث :أبي أمامة بسند ضعيف؛

وقال " الحرير" بدل" الزعفران " [١]

ولمسلم؛ من حديث : عمران بن حصين : " أقل ساكني الجنّة النساء " [٢]

ولأبي نعيم في « الصحابة »؛ من حديث : عزة الأشجعية :

" ويلٌ للنساء من الأحمرين : الذهب والزعفران " وسندُهُ ضعيفٌ[٣].

---

(١) الحديث أخرجه :

الإمام في «مسنده» (٥/٢٥٩ رقم : ٢٢٢٨٦) من طريق :

مُطّرح بن يزيد، عن عبيد الله بن زَحْر، عن علي بن يزيد، عن القاسم، عن أبي أمامة ﷺ قال : قال رسول الله ﷺ :

" دخلت الجنة فسمعت فيها حشفة بين يدي فقلت ما هذا قال بلال قال فمضيت فإذا أكثر أهل الجنة فقراء المهاجرين وذراري المسلمين و لم أر أحدا أقل من الأغنياء والنساء قيل لي أما الأغنياء فهم ههنا بالباب يحاسبون ويمحصون وأما النساء فألهاهن الأحمران الذهب والحرير قال ..."

وهذا إسناد ضعيفٌ جداً، سبق الكلام عليه عند تخريج الحديث السابع و الأربعين .

(٢) مسلمٌ كتاب الذكر والدعاء، باب: أكثر أهل الجنّة الفقراء، وأكثر أهل النار النساء، وبيان الفتنة بالنساء (٤/٢٠٩٧ رقم : ٢٧٣٨) من طريق :

مطرف بن عبدالله، عن عمران ﷺ ولفظ أوله : " إن أقلّ ....".

(٣) الحديث أخرجه :

أبو نُعيم في « معرفة الصحابة » (٦/٣٤٠٢ رقم : ٧٧٧٣) من طريق:

الوليد بن مروان، عن جنادة بن مروان، عن أشعث بن سوار، عن منصور، عن أبي حازم، عن عزة (به) .إلا أنه وقع عنده " ويلكن " بدل " ويل " .

وفي إسناده علتان:

الأولى : الوليد بن مروان ، قال عنه أبو حاتم كما في « الجرح والتعديل » (٩/١٨) : " مجهول " و لم أجد لأحد فيه كلام غير هذا ، وقد ترجمه به الذهبيُّ في « المغني في الضعفاء » وفي « ميزان الاعتدال ... »

(٢٢٣) حديث : عائشة " أتت فتاة إلى النبي ﷺ فقالت يا نبي الله، إن فتاة أخطب فأكره التزويج فما حق الزوج على لامرأة ؟ ...." الحديث[١].

الحاكمُ وصحح إسناده؛ من حديث: أبي هريرة دون قوله:

"بلى تزوجي فإنه خير " [٢] =

=الثانية : حمادة بن مروان :

وقال عنه أبو حاتم في « الجرح والتعديل » (٥١٦/٢) : " ليس بقوي "

و عقبي أنه كذب في حديث ذكره هناك فهو لم يستبعد منه الكذب، فمثله يُترك حديثه عند التفرد؛

وقال عنه الهيثميُّ في « مجمع الزوائد » (٢٧٣/٢) : " الهمه أبو حاتم "

وقال في موضع آخر(٧٥/٥) : " وهو متهمٌ "

(١) وتمامه في « الإحياء » (٥٩/٢) :

" ... قال : لو كان من فرقة إلى قدمه صديد فلحسته ما أدت شكره، قالت : أفلا أتزوج ؟ قال : بلى تزوجي فإنه خير "

(٢) الحديث أخرجه :

الحاكم في «المستدرك» (٢٠٦/٢ رقم : ٢٧٦٨)، وعنه البيهقيُّ في «الكبرى»(٨٤/٧ رقم : ١٣٢٦٣) من طريق :

سليمان بن داود اليمامي، عن يحيى بن أبي كثير، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بلفظ : " من حق الزوج على الزوجة أن لو سالت منخره دماً وقيحاً وصديداً فلحسته بلسانها ما أدت حقه ..."

وسليمان مُضعفٌ جداً؛ قال عنه البخاريُّ في«التاريخ الكبير» (١١/٤رقم : ١٧٩٢) :

" منكر الحديث"

وقال ابن معين: " ليس بشيء "؛ وقال أبو حاتم " ضعيف الحديث، منكر الحديث لا أعلم له حديثاً صحيحاً " « الجرح والتعديل » (١١٠/٤)

وقال ابن حبان في « المجروحين » (٣٣٤/١):

" يقلب الأخبار، وينفرد بالمقلوبات عن الثقات ... ضعيفٌ كثير الخطأ "

فهو من طريقه هذا ضعيفٌ جداً، والحديث له شواهد :

الأول: عن أنس ﷺ؛ أخرجه :

أحمد في «المسند» (١٥٨/٣-١٥٩ رقم : ١٢٦٣٥)، ومن طريقه الضياء في «المختارة» =

= (٥/٢٦٥-٢٦٦ رقم : ١٨٩٥)، وأخرجه: ابن أبي الدنيا في « العيال » (٢/٧٢٠ رقم : ٥٢٧) من طريقين عن :

خلف بن خليفة، عن حفص، عن عمه أنس بن مالك ﷺ في قصة استصحاب الجمل على أصحابه، وموضع الشاهد في آخره، ورواية ابن أبي الدنيا ليست فيها قصة الجمل .

وخلف بن خليفة، ترجمه الخطيب في « تاريخ بغداد » (٨/٣١٨) ونقل فيه قول ابن معين: " ليس به بأس "، وزاد في رواية بعدها : " صدوقاً "، وكذا قول النسائيّ فيه : " ليس به بأس "، وكذا قاله فيه ابن عمّار،

وهو وإن كان صدوقاً إلا إنه اختلط وتغير تغيراً شديداً.

قال الإمام أحمدُ :

" رأيت خلف وهو مفلوج سنة ١٨٧هـ وقد حُمل، وكان لا يفهم، فمن كتب عنه قديماً فسماعه صحيح " .

ونقل عنه الأثرم أنه قال : " قد أتيته، فلم أفهم عنه " كلاهما في « تهذيب الكمال » (٨/٢٨٧) ونقل ابنه عبد الله عنه أيضاً قوله فيه :

" فتكلم بكلام خفيٍّ، وجعلت لا أفهم فتركته، و لم أكتب عنه شيئاً " .

ونقل ابن شاهين في « الثقات » (رقم : ٣٢٧) عن ابن أبي شيبة أنه قال عنه :

" صدوقٌ ثقةٌ، لكنه تحرَّف فاضطرب عليه حديثه "

وقال عنه ابن سعد في « الطبقات » (٧/٢١٣) :

" ثقة أصابه الفالج قبل أن يموت حتى ضعف وتغير لونه واختلط " .

والراويان عنه هنا هما :

سعيد بن سليمان الضبيُّ، وحسين بن محمد المروزي.

لا يعلم هل رويا عنه حال اختلاطه أو لا ؟ والتوقف في مثل هذا هو الأصل والله أعلم .

والحديث من طريقه هذا ضعيفٌ لاختلاط خلف،

ومما يدل اختلاطه أن : محمد بن معاوية بن مالج، قد رواه عنه، عن بعض أعمي أنس بن مالك، عن انس ﷺ به دون موضع الشاهد منه، أخرجه :

النسائيُّ في « الكبرى » (٥/٣٦٣ رقم : ٩١٤٧) بشطره الأول " ولا يصلح ... " دون القصة والشطر الثاني، ومن طريق : ابن ماجة أخرجه :

البزار في « مسنده » (١٣/٩٣ رقم : ٦٤٥٢)

وكل ذلك الاضطراب مرده لاختلاط خلف، والله أعلم .

الثاني: عن أبي إمامة ﷺ، أخرجه:

الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٨/٢٥٩ رقم: ٨٠٠٧) من طريق : =

= عبد النور بن عبدالله، عن يُونس بن شُعيب، عن أبي أمامة ﷺ قال: سأل رجلٌ رسول الله ﷺ : ماحق الزوج على المرأة؟ قال: ..فذكره، وفيه زيادة.

قال عنه الهيثميُّ في «مجمع الزوائد» (٤/٣٠٧): " عبد النور بن عبدالله كذاب"

وقد قال عنه العُقيليُّ في «الضعفاء الكبير» (٣/١١٤): " كان غالياً في الرفض، ويضع الحديث، خبيثاً "

ويمثل قول الهيثمي قال الذهبيُّ في«ميزان الاعتدال» (٤/٤٢٢)، وقال عنه في «المغني في الضعفاء»(٢/٤٠٩ رقم :٣٨٦٤) : " رافضيٌّ كذاب "

فالحديث من طريقه هذا موضوعٌ.

الثالث : عن أبي سعيد الخدري ﷺ، أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٣/٥٥٧-٥٥٨ رقم : ١٧١٢٢) قال :

حدَّثنا جعفر بن عون، قال: أخبرنا ربيعة بن عثمان، عن محمد بن يحيى بن حبان، عن نُمار العبدي وكان من أصحاب أبي سعيد الخدري عن أبي سعيد : أن رجلا أتى بابنة له إلى النبي ﷺ فقال له إن ابنتي قد أبت أن تتزوج فطال : فقال لها أطيعي أباك ، قال : فقالت لا حتى تخبرني ما حق الزوج على زوجته فرددت عليه مقالتها قال : فقال حق الزوج على زوجته أن لو كان قرحة فلحستها ، أو انتثر منخراه صديداً أو دماً ثم لحسته ما أدت حقه، فقالت : والذي بعثك بالحق لا أتزوج أبداً ،قال فقال: لا تنكحوهن إلا بإذنهن"

ومن طريق ابن عون، أخرجه :

النسائيُّ في «السنن الكبرى» (٣/٢٨٣ رقم : ٥٣٨٦)، والدارقطنيُّ في «سُننه» (٣/٢٣٧ رقم : ٦٠)، والحاكم في «المستدرك» (٢/٢٠٥ رقم : ٢٧٦٧)، وعنه البيهقيُّ في «السنن الكبرى» (٧/٢٩١ رقم : ١٤٤٨٤) وكذا أخرجه : ابن حبان في « صحيحه » (٩/٤٧٢ رقم : ٤١٦٤ الإحسان)

وفي إسناده ربيعة بن عثمان، مختلفٌ فيه قال :

ابن معين : " ثقة " « الجرح والتعديل » (٣/٤٧٦)

وقال عنه ابن سعد في « الطبقات » (١/ ٣٩٦ -القسم المتمم) : " ثقة ثبتاً قليل الحديث، وكان فيه حُسر "

وذكره ابن حبان في « الثقات » (٦/٣٠١ رقم : ٧٨١٧)

وقال عنه أبو زرعة : " هو إلى الصدق ما هو، وليس بذلك القوي "

وضعفه أبو حاتم فقال: " منكر الحديث، يكتب حديثه " كلاهما في «الجرح والتعديل» واختار الحافظ الذهبي التوسط في حاله كقول أبي زرعة الرازي، فلم يذكر خبره في «الكاشف» (١/٣٩٣ رقم : ١٥٥٢)

ولما ذكره في « المغني في الضعفاء » (١/٢٣٠) قال : " صدوقٌ" .

وفي « التقريب » (ص ٢٠٧ رقم : ١٩١٣) : " صدوقٌ له أوهام " =

= و لم أره من حديث عائشة [1] .

= ونهار العبدي :

ذكره البخاريُّ في «التاريخ الكبير» (١٢٢/٨ رقم : ٢٤٣٠) وابن أبي حاتم في «الجرح والتعديل» (٥٠١/٨) و لم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

ونقل المزيُّ في « تهذيب الكمال » (٣٠٢٦) أن ابن خِراش قال فيه : " مدنيٌّ صدوقٌ "

وأن ابن حبان ذكره في الثقات " (٤٨١/٥ رقم : ٥٨٢٧) وقد فاته التنبيه أنه زاد كلمة : " يُخطئ"

وقد ذكره ابن سعد في « الطبقات » (٢٥٤/٥) و لم يذكر من حاله شيئاً إلا أنه سمع من أبي سعيد الخُدري ﷺ .

وقال عنه ابنُ حجر في « التقريب » (ص ٥٦٦ رقم : ٧١٩٦) : " صدوقٌ " وبقية رجال إسناده ثقات مشهورون ، فالحديث من طريقه هذا حسن إن شاء الله .

(١) لم أجده من روايتها رضي الله عنها .

(٢٢٤) حديث: ابن عباس : " أتت امرأة إلى النبي ﷺ فقالت : إني امرأة أيم؛ وأريد أن أتزوج فما حق الزوج ..." الحديث [١]

البيهقيُّ مقتصراً على شطر الحديث؛ ورواه بتمامه؛ من حديث: ابن عمر؛ وفيه ضعف. [٢]

---

(١) وتتمته في « الإحياء » (٢/٥٩) :

" ....؟ قال: إن حق الزوج على الزوجة : إذا أرادها فراودها عن نفسها وهي على ظهر بعير لا تمنعه؛ ومن حقه : أن لا تعطي شيئاً من بيته إلا بإذنه فإن فعلت ذلك كان الوزر عليها والأجر له؛ ومن حقه: أن لا تصوم تطوعاً إلا بإذنه فإن فعلت جاعت وعطشت و لم يتقبل منها، وإن خرجت من بيتها بغير إذنه لعنتها الملائكة حتى ترجع إلى بيته أو تتوب" .

(٢) أخرجه بطوله هكذا :

أبو يعلى في « مسنده » (٤/٣٤٠-٣٤١ رقم: ٢٤٥٥)، من طريق:

حسين بن قيس، عن عكرمة، عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً (به).

وحسين هو الملقب بـ " حنش"، وهو متروك الحديث، وقد سبق ذكره عند تخريج الحديث الثالث والثمانين

وما ذكره المصنّف عن البيهقي هو في « السنن الكبرى » (٧/٢٩٢ رقم: ١٤٤٩١) من طريق:

ليث بن ابي سُليم، عن مجاهد، عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً بلفظ:

" أن لا تمنع نفسها منه؛ ولو على قتب فإن فعلت كان عليها إثم ... أن لا تعطي شيئاً من بيته إلا بإذنه".

وهو نفس حديث : ابن عمر ﷺ الذي ذكره المصنّف، فقد اضطرب فيه الليث.

فرواه عنه : هُشيم بن بشير بالطريق السابق؛ ورواه عنه :

جرير بن عبد الحميد عنه، عن عطاء، عن ابن عمر ﷺ به مطولاً؛ أخرجه:

أبو داود الطيالسي في « مسنده » (ص٢٦٣ رقم: ١٩٥١)، ومن طريقه: البيهقيُّ في «السنن الكبرى » قبل حديث ابن عباس ﷺ السابق، وهو للوطن الذي عزا إليه المصنّف .

ورواه : عبد الرحيم بن سليمان، عن ليث، عن عبد الملك، عن عطاء، عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً؛ مختصراً على مسألة الصيام؛ أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنّف » (٢/٥١٦ رقم: ٩٧٠٩)

= ورواه على وجه رابع : محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، فرواه عنه، عن عطاء، عن ابن عباس ﷺ (٩).

ذكره الحافظ في « المطالب العالية » (١٩٥/٢ رقم : ١٦٧٨) وعزاه «لمسند » أبي يعلى الكبير وهو مفقود الآن، وقد ذكر هناك حُلَّ هذا الاختلاف وقال:

" هذا الاختلاف من ليث بن أبي سُليم؛ وهو ضعيفٌ "

قلت: هو مختلطٌ مضطربُ الحديث ضعيفٌ، وقد مضت ترجمته عند الحديث الحادي والثمانين.

والحديث قد صح مفرقاً من بعض الصحابة – ﷺ – وبعضها في الصحيحين وبعضها في أحدهما دون الآخر.

(٢٢٥) حديث : " لو أمرت أحداً أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها والولد لأبيه من عِظم حقهما عليهما ".

الترمذيُّ، وابن حبان؛ من حديث : أبي هريرة دون قوله : " والولد لأبيه " فلم أرها

وكذلك رواه : أبو داود؛ من حديث : قيس بن سعد،

وابن ماجه؛ من حديث: عائشة؛ وابن حبان؛ من حديث : ابن أبي أوفى[1].

---

(١) الحديث له طُرق عن :

أولاً: أبي هريرة ﷺ؛ أخرجه :

الترمذيُّ في «الجامع » كتاب الرضاع، باب: ما جاء في حق الزوج على المرأة (٣/٤٦٥ رقم : ١١٥٩ واللفظ له)، وابن حبان في «صحيحه» (٩/٤٧٠ رقم :٤١٦٢ الإحسان) والبيهقيُّ في « السنن الكبرى » (٧/٢٩١ رقم ١٤٤٨١) من طريق :

محمد بن عمرو، عن أبي سلمة، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بلفظ :

" لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد، لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها "؛ وفيه عند ابن حبان قصة

والحديث من هذا الطريق حسنٌ؛ فإن محمد بن عمرو هو ابن علقمة الليثي مُتكلَّمٌ فيه؛ وقد مضت ترجمته بتوسع عند تخريج الحديث التاسع والثلاثين بعد المائة

وقد ترجمه الذهبيُّ في « الميزان» (٦/٢٨٣) وقال: " شيخٌ مشهورٌ؛ حسن الحديث "

ولعل هذا أقرب حال لحديثه، والله أعلم.

ثانياً: قيس بن سعد ﷺ؛ أخرجه: الدارميُّ في « مسنده » (١/٤٠٦ رقم : ١٤٦٣)، وأبو داود كتاب النكاح، باب: في حق الزوج على المرأة (٢/٢٤٤ رقم : ٢١٤٠ واللفظ له)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير»(١٨/٣٥١-٣٥٢ رقم : ٨٩٥)، والحاكم في « المستدرك » (٢/٢٠٤ رقم : ٢٧٦٣)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى» (٧/٢٩١ رقم: ١٤٤٨٢)

من طريق :

شريك بن عبد الله النخعي، عن حصين بن عبد الرحمن، عن الشعبي، عن قيس بن سعد ﷺ مرفوعاً – وفيه قصة – ولفظ الشاهد منه :

" لو كنت آمراً أحداً أن يسجد لأحد لأمرت النساء أن يسجدن لأزواجهن لما جعل الله لهم =

= عليهن من الحق "

وشريك بن عبد الله النخعي، القاضي مشهور وهو متكلَّمٌ فيه؛ فقد ساء حفظه بعد أن ولي القضاء فروايته من سبق توليه القضاء عنه أقوى؛ وكذا من سمع منه من كتابه.

قال ابن عمّار : " كتبه صحاح، فمن سمع من كتبه فهو صحيح "أ.هـ

وقد وثقه مطلقاً: يحيى بن معين «سؤالات» يزيد بن الهيثم (رقم :٣٢)، وقال مرة: " شريك ثقة إلا أنه لا يتقن، ويغلط ويزهو بنفسه على سفيان وشعبة " أ.هـ«الكامل» (٨/٤) لابن عدي .

وقال هو والإمام أحمد: " شريك صدوقٌ ثقة، إلا أنه إذا خالف غيره أحبُّ منه "أ.هـ لفظ ابن معين، وأحمد نحوه «الكامل»؛ وقال الإمام أحمد أيضاً عنه : " كان حافظاً، صدوقاً، محدثاً، حندي " العُقيليُّ في «الضعفاء» (١٩٤/٢) وقال مرة عنه: " كان يحدِّث بالتوهم " « المعرفة والتاريخ » (١٠٠/٢) .

وقال يعقوب بن شيبة : " شريك صدوقٌ ثقةٌ، سيء الحفظ جداً " أ.هـ « تاريخ بغداد » (٢٨٣/٩).

و قال عنه أبو حاتم : " صدوقٌ .. وله أغاليط " « الجرح والتعديل » (٣٦٦/٤).

وقال النسائيُّ : " ليس به بأس" « تهذيب الكمال » (٤٧٢/١٢)

و قال ابن حبان في « الثقات » (٤٤٤/٦) :

" كان في آخر أمره يُخطيء، فيما يروي، تغير عليه حفظه، فسماع المتقدمين عنه الذين سمعوا منه بواسط ليس فيه تخليط مثل: يزيد بن هارون، وإسحاق الأزرق؛ وسماع المتأخرين عنه بالكوفة : فيه أوهام كثيرة"

وقال ابن عدي في «الكامل» (٢٢/٤):"ولشريك حديث كثير من:المقطوع؛ والمسند، أضاف وإنما ذكرت من حديثه وأخباره طرفاً،وفي بعض ما لم أتكلم على حديثه من أمليتُ بعض الإنكار؛ والغالب على حديثه الصحة والاستواء،والذي يقع في حديثه من النكرة إنما أتي من سوء حفظه لا أنه يتعمد في الحديث شيئاً مما يستحق أن ينسب منه إلى شيء من الضعف "

وقال عنه ابن حجر في «التقريب » (ص: ٦٦ رقم : ٢٧٨٧) : " صدوقٌ يُخطيء كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة، وكان عادلاً، فاضلاً، عابداً، شديداً على أهل البدع "

قلت تقدم من قول ابن حبان أن رواية إسحاق الأزرق عنه قديمة قبل أن يطرأ عليه سوء الحفظ.

وقد روى عنه حديثنا هذا كما عند الدارمي وغيره؛ وقد رواه عن إسحاقَ عمرو بنُ عون وهو ثقة ثبت كما قال ابن حجر في « التقريب » (ص: ٤٢٥ رقم : ٥٠٨٨).

و الحديث من طريقه هذا: حسن لذاته على أقل أحواله؛ وهو صحيحٌ لغيره لشواهده =

= ثالثاً: عن عائشة رضي الله عنها، أخرجه : ابن أبي شيبة في « المصنّف » (٣/٥٥٨ رقم : ١٧١٣٤)، والإمام أحمد في « مسنده » (٦/٧٦ رقم: ٢٤٥١٥)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب: حق الزوج على الزوجة (٢/٥٩٥ رقم : ١٨٥٢) من طريق :

علي بن زيد بن جُدعان، عن سعيد بن المسيب، عن عائشة رضي الله عنها: (ب) وفيه زيادة: " ولو أنّ رجلاً أمر امرأة أن تنقل من جبل أحمر إلى جبل أسود، ومن جبل أسود إلى جبل أحمر، لكان ينبغي لها أن تفعل ".

(٢٢٦) حديث : " أقرب ما تكون المرأة من وجه ربها إذا كانت في قَعْر بيتها؛ وإن صلاتها في صحن دارها أفضل من صلاتها في المسجد ....." الحديث[١]

ابن حبان؛ من حديث : ابن مسعود بأول الحديث دون آخره؛ وآخره رواه : أبو داود مختصراً؛ من حديثه دون ذكر صحن الدار[٢] =

---

(١) وتمامه في « الإحسان» (٢/٦٠) :

" ... وصلاتها في بيتها أفضل من صلاتها في صحن دارها، وصلاتها في مخدعها أفضل من صلاتها في بيتها "

(٢) الحديث أخرجه :

أبو داود في السنن كتاب الصلاة، باب:التشديد في خروج النساء إلى المسجد (١/ ١٥٦رقم: ٥٧٠)، والبزار في «مسنده» (٥/٤٢٧ رقم: ٢٠١٦ البحر الزخار)، وابن حبان في « صحيحه »(١٢/٤١٣ رقم: ٥٥٩٩ الإحسان)، وابن خزيمة (٣/٩٣ رقم :١٦٨٥) من طريق:

همام، عن قتادة، عن مُورِّق، عن أبي الأحوص، عن عبد الله ﷺ عن النبي ﷺ مرفوعاً

وهو كما أشار المصنِّف في بعض المصادر مطولاً وبعضها مختصراً

وقد خولف همام عليه؛ خالفه سليمانُ التيمي؛ فأخرجه:

ابن حبان في « صحيحه »(١٢/٤١٣ رقم:٥٥٩٨)، وابن خزيمة (٣/٩٣ رقم :١٦٨٦) من طريق : المعتمر بن سليمان، عن أبيه، عن قتادة، عن الأحوص ، عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً فأسقط منه مُورِّقاً

والحديث قال عنه الحافظ الدارقطنيُّ في العلل (٥ /٣١٤):

" يرويه قتادة واختلف عنه فرواه همام وسعيد بن بشير وسويد بن إبراهيم عن قتادة عن مورق العجلي عن أبي الأحوص عن عبد الله عن النبي ﷺ ورواه سليمان التيمي عن قتادة، عن أبي الأحوص؛ لم يذكر بينهما مورقاً ورفعه أيضاً

ورواه حميد بن هلال، عن أبي الأحوص، عن عبد الله موقوفاً

ورواه أبو إسحاق السبيعي: عن أبي الأحوص واختلف عنه فرفعه : عمرو بن عاصم، عن شعبة عن أبي إسحاق؛ ووقفه غيره من أصحاب شعبة؛ وكذلك رواه إسرائيل وغيره عن أبي إسحاق موقوفا والموقوف هو الصحيح من حديث أبي إسحاق وحميد بن هلال ورفعه صحيح من حديث قتادة " =

= ورواه : البيهقيُّ؛ من حديث : عائشة بلفظ : " و لأن تصلّي في الدار خير لها من أن تصلّي في المسجد " وإسنادُهُ حسنٌ [١]

و لابن حبان؛ من حديث : أم حُميد نحوه[٢].

= فصحح رحمه الله رواية الوصل، والحديث على كل من رواية قتادة وهو مدلّس وقد عنعنه فالإسناد ضعيفٌ، والأحاديث القادمة تشهد له، والله أعلم.

(١) الحديث أخرجه :

البخاريُّ في التاريخ الكبير (٨/ص٢٦٥) قال :

" قال لنا إسماعيل بن أبي أويس، حدثني أخي، عن سليمان بن بلال، عن شريك بن أبي نمر، عن يحيى بن جعفر بن أبي كثير، عن محمد بن عبد الرحمن بن أبي لبيبة، عن القاسم بن محمد، عن عائشة رضي الله عنها عن النبي ﷺ قال : "لأن تصلي للمرأة في بيتها خير لها من أن تصلي في حجرتها "

ومن طريق : ابن أبي أويس؛ أخرجه : البيهقيُّ في السنن الكبرى (٣/ص ١٣٢ رقم :٥١٤٨)

وزاد : " ولأن تصلي في حجرتها خير لها من أن تصلي في الدار ولأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد "

وفي إسناده علتان :

الأولى: يحيى بن جعفر؛ ذكره البخاريُّ، وابن أبي حاتم في الجرح والتعديل (٩/١٣٤) ولم يذكرا فيه جرحاً ولا تعديلاً، وذكره ابن حبان في الثقات (٧/٥٩٦)

الأخرى: ابن أبي لبيبة، متكلّمٌ فيه، وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٤٩٣ رقم:٦٠٨٠) " ضعيفٌ" .

(٢) الحديث أخرجه :

أحمد في « مسنده» (٦/ص٣٧١ رقم:٢٧١٣٥)، وابن حبان في صحيحه (٥/٥٩٥ رقم: ٢٢١٧) وغيرهما؛ من طريق :

داود بن قيس، عن عبد الله بن سويد الأنصاري، عن عمته أم حميد امرأة أبي حميد الساعدي، أنها جاءت النبي ﷺ فقالت يا رسول الله :" إني أحب الصلاة معك؟ قال: =

(٢٢٧) حديث: " المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان "

الترمذيُّ؛ وقال: " حسنٌ صحيحٌ "، وابن حبان؛ من حديث : ابن مسعود [١].

= قد علمت انك تحبين الصلاة معي وصلاتك في بيتك خير لك من صلاتك في حجرتك وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك وصلاتك في دارك خيرا من صلاتك في مسجد قومك وصلاتك في مسجد قومك خير لك من صلاتك في مسجدي؛ قال : فأمرت فبني لها مسجداً في أقصى شيء من بيتها وأظلمه فكانت تصلي فيه حتى لقيت الله عز وجل "

في إسناده عبد الله بن سويد، قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٣٠٧ رقم :٣٣٩٩):

" صدوقٌ "

وقد حسّن الحديث في الفتح (٢/٣٤٩)

وبهذا صح حديث الباب، وفي الباب أحاديث أخرى، والله أعلم.

(١) هو جزء الحديث السابق وقد فات المصنّف التنبيه على ذلك.

(٢٢٨) حديث: " للمرأة عشرة عورات فإذا تزوجت ستر الزوج عورة.."[١] الحديث

الحافظ أبو بكر محمد بن عمر الجعابي[٢] في «تاريخ الطالبين » من حديث: علي بسند ضعيف [٣]

وللطبراني في « الصغير » من حديث : ابن عباس : " للمرأة ستران، قيل: وما هما؟ قال: الزوج والقبر"[٤].

---

(١) وتتمته في « الإحياء» (٢/٦٠) :

" .... فإذا ماتت ستر القبر العشر عورات " .

(٢) ترجمه الذهبيُّ في « تذكرة الحفاظ » (٣/٩٢٥) وقال عنه :

" الحافظ البارع؛ فريد زمانه، قاضي الموصل .....صنّف الأبواب والشيوخ والتاريخ ..."

(٣) كتاب « تاريخ الطالبين » لم أجد له ذكراً من حيث الوجود والعدم.

والحديث عن: علي ﷺ؛ أخرجه:

الديلميُّ في « الفردوس » وذكر إسناده السيوطيُّ في « اللآلي المصنوعة » (٢/٣٦٤) فقال:

" قال الديلميُّ : أنبأنا أبي، أنبأنا علي بن الحسين، أنبأنا أبو القاسم عبد الرحمن بن أبي القاسم الكاتب، حدّثنا علي بن أحمد بن عبدان، حدّثنا محمد بن يحيى بن مسلم، حدثنا محمد بن جعفر بن محمد بن الحسن، حدّثنا إبراهيم بن أحمد الحسني، حدّثنا الحسين بن محمد الأشقر، عن أبيه، عن محمد بن عبد الله، عن عبدالله بن محمد، عن الحسن بن الحسين بن علي بن الحسن، عن علي ﷺ مرفوعاً :

" للنساء عشر عورات، فإذا تزوجت المرأة ستر الزوج عورة وإذا ماتت المرأة ستر القبر تسع عورات " .

وإسناده مسلسل بالمجاهيل؛ الذين لم أجد لهم ترجمة.

(٤) الحديث أخرجه:

الطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (١٢/١٢٣ رقم: ١٢٦٥٧)، و «الأوسط » (٨/١٥١ رقم: ٨٢٤٠) و« الصغير » (٢/٢٣٠ رقم : ١٠٧٨ الروض الداني)، وابن عدي في « الكامل» (٣/١٥) ومن طريقه : ابن عساكر في « تاريخ دمشق » (٥١/١٦٧)، وابن الجوزي في « الموضوعات » (٢/٤١١).

وكذا أخرجه : ابن أبي الدنيا في « العيال » (١/٢٩٩ رقم : ١٤٤) كلهم من طريق: =

= خالد بن يزيد القسري، عن أبي روق عطية بن الحارث، عن الضحاك بن مزاحم، عن ابن عباس ﷺ (رفعه) به.

وفي إسناده : خالد بن يزيد البجلي القسري، قال عنه أبو حاتم : " ليس بقوي"

« الجرح والتعديل » (٣٥٩/٣)؛ وقال العُقيليُّ في « الضعفاء الكبير » (١٥/٢) عنه : " لا يُتابع على حديثه"

وقال ابن عدي : " أحاديثه كلها لا يُتابع عليها لا إسناداً ولا متناً .. وهو عندي ضعيفٌ إلا أن أحاديثه إفرادات، ومع ضعفه كان يكتب حديثه "

وقال عنه الذهبي في « تلخيص الموضوعات » (ص: ٣٤٥) : "هالك"

وحديثه هذا قال عنه ابن الجوزي في « الموضوعات » (٤١١/٢) : " هذا حديثٌ موضوعٌ" .

وقال السخاويُّ : في « المقاصد الحسنة » (ص: ٣٤٨): " ضعيفٌ جداً " ولعله الأصوب والله أعلم.

(٢٢٩) حديث:" لا يحل لها أن تُطعم من بيته إلا بإذنه إلا الرطب من الطعام.."[١]

أبو داود الطيالسي، والبيهقيُّ؛ من حديث: ابن عمر في حديث فيه :

" ولا تُعطي من بيته شيئاً إلا بإذنه، فإن فعلت ذلك كان له الأجر وعليها الوزر "[٢].

ولأبي داود؛ من حديث سعد : قالت امرأة يا رسول الله، إنا كل على آبائنا وأبنائنا وأزواجنا، فما يحل لنا من أموالهم ؟ قال: " الرطب تأكلنه وتهدينه " وصحح الدار قطني في« العلل » :أنَّ سعداً هذا رجل من الأنصار ليس ابن أبي وقاص؛ وذكره البزار في مسند ابن أبي وقاص؛ واختاره ابن القطان[٣] -

---

(١) وتتمته في « الإحياء» (٢/٦٠)

" الذي لا يخاف فساده، فإن أطعمت عن رضاه، كان لها مثل أجره، وأن أطعمت بغير إذنه كان له الأجر وعليها الوزر" .

(٢) الحديث أخرجه:

أبو داود الطيالسي في « مسنده» (ص: ٦٣ رقم : ١٩٥١) ، ومن طريقه : البيهقيُّ في « السنن الكبرى» (٤/١٩٤ رقم : ٧٦٤٦)، وابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٧/٣٩٨) من طرق عن: ليث بن أبي سليم، عن عطاء، عن ابن عمر ﷺ رفعه (به).

وليثٌ ضعيف مختلط وقد تُرك حديثه، وقد تقدمت ترجمته عند الحديث الواحد والثمانين فالحديث ضعيفٌ.

(٣) الحديث أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنَّف» (٤/٤٥٦ رقم: ٢٢٠٨٤) قال:

حدثنا عبد السلام، عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير، عن سعد، قال: لما بايع النبي ﷺ النساء... (فذكره).

وعبد السلام هو ابن حرب، ومن طريقه أخرجه:

عبد بن حُميد في «مسنده» (ص:٧٩ رقم: ١٤٧ المنتخب)، وأبو داود في «سننه» كتاب الزكاة، باب: المرأة تتصدق من بيت زوجها (٢/١٣١ رقم: ١٦٨٦)، ومن طريقه وغيره – البيهقيُّ في « السنن الكبرى» (٤/١٩٢)، وكذا أخرجه: ابن سعد في « الطبقات» (٨/١٠) =

= ولمسلم؛ من حديث : عائشة " إذا أنفقت المرأة من طعام بيتها غير مفسدة كان لها أجرها بما أنفقت، ولزوجها أجره بما كسب " (١)

- وهذا إسنادٌ صحيحٌ رجاله كلهم ثقات من رجال « التقريب» لكن اُختلف في تعيين سعد راويه عن النبي ﷺ، وقد أشار
المصنّف رحمه الله أن الدارقطني رحمه الله ذكر أن سعداً هذا ليس هو سعد بن أبي وقاص.
وكلامه في « العلل» (٤/٣٨٢) و هو يتشكك ولا يجزم فقد قال :
" ويُقال : إن سعداً هذا رجل من الأنصار وليس بسعد بن أبي وقاص وهو أصح إن شاء الله "
فبدأ رحمه الله كلامه بالتمريض، ثم ختمه بالمشيئة وهذان الأمران يدلان على أنه غير جازم بكونه ليس سعد بن أبي وقاص؛ وأما ابن حجر في «الإصابة» (٣/٩٤) فقد رجّح أنه سعد غير منسوب فقال:
" أخرجه البزار، وعبد بن حُميد، ويحيى بن عبد الحميد الحُماني في مسند سعد بن أبي وقاص، وأفرده البغوي وابن منده وهو الراجح، فإن الدارقطني ذكر الاختلاف فيه في « العلل» ورجّح أنه سعد رجل من الأنصار، وأن من قال فيه سعد ابن أبي وقاص فقد وهم، قلت : ويؤيد أنه غيره، أن ابن منده أخرجه من طريق: حماد بن سلمة : عن يونس بن عبيد، عن زياد بن جبير أن رسول الله ﷺ بعث رجلاً يقال له سعد على السقاية، فلو كان هو ابن أبي وقاص ما عبّر عنه الراوي بهذا "
وقوله رحمه الله وجيه جداً خصوصاً ما نقله عن كتاب « المعرفة» لابن منده
وأيّن كان الأمر فهو صحابي، والصحابة المجهالة بهم لا تضر؛ فالحديث صحيحٌ.

(١) كذا عزاه رحمه الله لمسلم وحده؛ والحديث : متفقٌ عليه؛ فأخرجه :
البخاريُّ كتاب الزكاة، باب: من أمر خادمه بالصدقة و لم يناول بنفسه وقال أبو موسى عن النبي ﷺ هو أحد المتصدقين (١/٤٤٠-٤٤١ رقم :١٤٢٥)، ومسلمٌ كتاب الزكاة، باب : أجر الخازن الأمين والمرأة إذا تصدقت من بيت زوجها غير مفسدة بإذنه الصريح أو العرفي (٢/٧١٠ رقم : ١٠٢٤) من طريق : مسروق، عن عائشة رضي الله عنها مرفوعاً (ه)

(٢٣٠) حديث : " أنا وامرأة سفعاء الخدين .... الحديث "[١] .

أبو داود؛ من حديث : أبي مالك الأشجعي بسند ضعيف[٢].

---

(١) وتمامه في « الإحياء » (٢/٦١):

" .. كهاتين في الجنة آمَتْ من زوجها، وحبست نفسها على بنائها حتى ثانوا أو ماتوا "

(٢) الحديث أخرجه:

الإمام أحمد في «مسنده» (٦/٢٩ رقم: ٢٤٠٥٢و ٢٤٠٥٤)، وأبو داود في «سننه» كتاب الأدب باب : في فضل من عال يتامى (٤/٣٣٨ رقم: ٥١٤٩)، والبخاريُّ في« الأدب المفرد» (رقم: ١٤١)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٨/٥٦ رقم : ١٠٣)، وابن أبي الدنيا في «العيال» (١/٢٣٢ رقم: ٨٦)، والبيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٦/٤٠٥ رقم: ٨٦٨٠) من طريق: القَهْقاس بن قهم، عن شداد، عن عوف بن مالك ﷺ (مرفوعاً) به.

وفي إسناده القَهْقاس قال عنه:

الإمام أحمد : " قاصٌّ، وكان يحيى بن سعد يُضعف حديثه "

وقال عنه ابن معين؛ وأبو حاتم : " ليس بشيء " « والجرح والتعديل» (٨/٥١١)

وقال النسائيُّ في « الضعفاء » (ص١٠٢ رقم : ٥٩٨) : " ضعيفٌ "

وقال الدارقطنيُّ : " مضطرب الحديث؛ تركه يحيى القطان " « تهذيب الكمال» (٣٠/٣٠)

وقال ابن حبان في «المجروحين» (٣/٥٦) : " يروي المناكير عن المشاهير؛ ويخالف الثقات في الروايات؛ لا يجوز الاحتجاج به "

وقال ابن عدي في «الكامل» (٧/٥٨):" وأحاديثه مما يتفرد به عن الثقات لا يُتابع عليه"

وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص: ٥٦٦ رقم: ٧١٧٩) : " ضعيفٌ".

وقال عنه الذهبيُّ في «الكاشف» (٢/٣٦٢ رقم: ٥٨٨٣) : " ضعفوه" أي أنه شديد الضعف؛ وهذا أقرب من قول الحافظ، ولعل حديثه حديث المتروكين فيضعف جداً.

وشداد هو: ابن عبدالله أبو عمّار؛ قال عنه أبو حاتم: " ثقة "؛ وقال ابن معين :" ليس به بأس " كلاهما في « الجرح والتعديل» (٤/٣٢٩)

وكذا وثقه الدارقطنيُّ « تاريخ دمشق » (٢٥/٤٢٥).

وفي «التقريب» (ص: ٢٦٤ رقم: ٢٧٥٦) : " ثقة يُرسل"

وقد أسند ابن عساكر في «تاريخ دمشق» (٢٢/٤٢٣) عن صالح جَزَرة أنه قال : " لم يسمع من أبي هريرة وعوف بن مالك "

= ونقله العلائيُّ في «جامع التحصيل» (ص: ١٩٥ رقم : ٢٧٩) فالإسناد مع ضعفه منقطع.
وللحديث شاهد مرسل؛ أخرجه :
معمر بن راشد في « الجامع» (٢٩٩/١١ رقم: ٢٠٥٩١ مصنَّف عبدالرزاق) عن: قتادة به.
وقتادة ثقة إمام مشهور؛ وهو كثير الإرسال.
فهل يُقوِّي هذا المرسل الحديث ؟ إنَّ رواية الثَّقَفي شديدة الضعف على الأرجح، وكذا هو منقطع أيضاً فمثل هذا الإسناد لا يتقوى بالمراسيل وأمثالها والله أعلم .

(٢٣١) حديث : " حرَّم الله على كل آدمي الجنة أن يدخل قبلي غير أني أنظر عن يميني فإذا امرأة تبادرني إلى باب الجنة..." الحديث[١].

الخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق»؛ من حديث : أبي هريرة بسند ضعيف[٢].

---

(١) وتمامه في « الإحياء» (٦١/٢) :

" .. كما فأقول : ما لهذه تبادرني؟ فيقال لي: يا محمد هذه امرأة، كانت حسناء، جميلة وكان عندها يتامى لها، فصبرت عليهن، حتى بلغ أمرهن الذي بلغ فشكر الله لها ذلك ".

(٢) الحديث أخرجه:

الخرائطيُّ في «مكارم الأخلاق» (ص ٢١٢ رقم: ٦٤٢)، والجرجانيُّ في«تاريخ جُرجان» (ص٢٢٤) من طريق:

عبد السلام أبي طالوت، عن أبي زيد المدني، عن أبي هريرة ﷺ (مرفوعاً) به.

وعند الجرجاني زيادة في ألفاظه

وفي إسناده عبد السلام قال عنه أبو حاتم في«الجرح والتعديل» (٤٦/٦) :

" شيخ بصري يُكتب حديثه"

وذكره ابن حبان في « الثقات» (١٢٧/٧) وقال : " يُخطيء ويُخالف" .

وقد أخطأ هنا في متنه فزاد فيه ونقص، وقد أخطأ في إسناده فرواه على وجه آخر، فأخرجه: أبو يعلى في «مسنده» (٧/١٢ رقم : ٦٦٥١) من طريقه : عن أبي عثمان النهدي، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً بلفظ : " أنا أول من يُفتح له باب الجنة، إلا أنه تأتي امرأة تبادرني، فأقول لها : مالك؟ ومن أنت؟ فتقول : أنا امرأة قعدت على أيتام لي"

وهذا الاضطراب في سنده ومتنه من عبد السلام هذا فإنه كما سبق ضعيفٌ، وقد ضعفه المصنِّف .

(٢٣٢) حديث: معاذ " لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت زوجته من الحور العين لا تؤذيه..." الحديث[١].

الترمذيُّ وقال : " حسنٌ غريبٌ "، وابن ماجه[٢].

---

(١) وتمامه في « الإحياء» (٦١/٢):

" .. قاتلك الله، فإنما هو عندك دخيل يوشك أن يفارقك إلينا "

(٢) الحديث أخرجه:

الإمام أحمد في «مسنده» (٢٤٢/٥ رقم: ٢٢١٥٤)، والترمذيُّ كتاب الرضاع، بـاب: ١٨ (٤٧٦/٣-٤٧٧ رقم : ١١٧٤)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب : في المرأة تؤذي زوجها (٦٤٩/١ رقم: ٢٠١٤)، والطبرانيُّ في « الكبير» (١١٣/٢ رقم: ٢٢٤)، وأبو نُعيم في « حلية الأولياء» (٢٢٠/٥)، والشاشيُّ في « مسنده» (٢٧١/٣ رقم: ١٣٧٤) من طريق:

إسماعيل بن عيّاش، عن بحير بن سعد، عن خالد بن معدان، عن كثير بن مرة، عن معاذ بن جبل ﷺ (مرفوعاً) به.

و إسماعيل أُعذ عليه روايته عن غير أهل الشام وأما روايته عن أهل الشام فمستقيمة كما قال الإمامان أحمد، وابن المديني « تاريخ بغداد » (٢٢٥/٦)

وأبو حاتم « الجرح والتعديل » (١٩٢/٢)، وغيرهم

وقال عنه الحافظ في «التقريب» (ص١٠٩ رقم :٤٧٣٩ : " صدوقٌ في روايته عن أهل بلده مخلط في غيرهم "

وبحير بن سعد حمصيٌّ شاميٌّ، وقد تقدم حاله وهو ثقة.

وكذا ابن معدان قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ١٩٠ رقم : ١٦٧٨) :" ثقة عابد يرسل كثيراً ".

وكثير بن مُرة ثقة بالإتفاق، وثقه ابن حجر في «التقريب» (ص ٤٦ رقم : ٥٦٣١)

والحديث قال عنه الذهبيُّ في «سير أعلام النبلاء» (٤٧/٤) : " إسنادُهُ صحيحٌ متصلٌ ".

(٢٣٣) حديث: أم حبيبة : " لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت أكثر من ثلاثة أيام إلا على زوج أربعة أشهر وعشراً ".

متفقٌ عليه [١] .

(١) البخاريُّ كتاب الجنائز، باب: إحداد المرأة على غير زوجها (١/٣٩٤ رقم : ١٢٨٠).
ومسلمٌ كتاب الطلاق، باب : وجوب الإحداد في عدة الوفاة ، وتحريمه في غير ذلك إلا ثلاثة أيام (٢/١١٢٦رقم : ١٤٨٦) من طريق: زينب بنت أبي سلمة، عن أم حبيبة رضي الله عنها (به) إلا أنه وقع عندها : " ثلاث "
وأما بلفظ : " ثلاثة أيام " فهي عند مسلم (رقم :١٤٩٠) من حديث : عائشة وحفصة رضي الله عنهن .

(٢٣٤) حديث : أسماء : " تزوجني الزبير وماله في الأرض من مال ولا مملوك ولا شيء غير فرس وناضحه فكنت أعلف فرسه ...." الحديث[١] .

متفقٌ عليه [٢] .

(١) وتمامه في «الإحياء» (٦٢/٢):

" واكفيه مؤنته، وأسوسه، وأدق النوى لناضحه وأعلفه، واستقي الماء، وأخرز، وأعجن، وكنت أنقل النوى على رأسي من ثلثي فرسخ، حتى أرسل إلي أبو بكر بخادمة فكفتني سياسة الفرس، فكأنما اعتقني ولقيت رسول الله ﷺ يوماً ومعه أصحابه، والنوى على رأسي فقال ﷺ : إخ إخ ليبخ ناقته ويحملني خلفه فاستحييت أن أسير مع الرجال، وذكرت الزبير وغيرته، وكان أغير الناس، فعرف رسول الله ﷺ أني قد استحييت، فمضت الزبير فحكيت له ما جرى فقال: والله لحملك النوى على راسك أشد علي من ركوبك معه " أ.هـ.

(٢) البخاريُّ كتاب النكاح، باب: الغيرة (٣٩٣/٣ رقم : ٥٢٢٤)، ومسلمٌ كتاب السلام، باب: جواز إرداف المرأة الأجنبية إذا أعيت في الطريق (١٧١٦/٤ رقم : ٢١٨٢)

من طريق : عروة بن الزبير، عن أسماء بنت أبي بكر رضي الله عنها (به).

كتاب

آداب

الكسب

الباب الأول

في فضل الكسب والحث عليه

الباب الأول
في فضل الكسب والحث عليه

(٢٣٥) حديث : " من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهم في طلب المعيشة ".
تقدم في النكاح[1].

(١) حديثٌ موضوعٌ؛ تقدم ذكره وتخريجه، وهو عين الحديث الثاني والثمانين.

(٢٣٦) حديث: " التاجر الصدوق يحشر يوم القيامة مع الصديقين والشهداء "

الترمذيُّ، والحاكمُ؛ من حديث : أبي سعيد

قال الترمذيُّ : " حسنٌ ".

وقال الحاكمُ: " إنه من مراسيل الحسن "[1] =

---

(١) الحديث أخرجه :

الدارميُّ في «مسنده» (٢/٣٢٢ رقم : ٢٥٣٩)، وعبد بن حُميد (ص ٢٩٩ رقم : ٩٦٦ للمنتخب)، والترمذيُّ في «جامعه» كتاب البيوع، باب : ما جاء في التجار وتسمية النبي ﷺ إياهم (٥/٥٠٦ رقم: ١٢٠٩٩)، والحاكم (٢/٧ رقم: ٢١٤٣) من طُرق عن :

سفيان الثوري، عن أبي حمزة، عن الحسن البصري، عن أبي سعيد الخُدري ﷺ (مرفوعاً) به.

وفي إسناده: أبو حمزة؛ قال الترمذيُّ عقب الحديث : " هو عبد الله بن جابر"

قال البخاري في « التاريخ الكبير» (٥/٦٠ رقم: ١٣٨) : " عن نافع و الحسن ... منقطع "

وقال ابن معين : " ثقة "

قال أبو حاتم : " هو أحبُّ إليّ من الحجاج بن أرطأه " « والجرح والتعديل» (٥/٢٦)، وذكره ابن حبان في « الثقات» (٧/٢٨ رقم: ٨٨٥٦)

قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٢٩٨ رقم:٣٢٤٤) : " مقبول " حيث يُتابع وإلا لَين الحديث

وقال عنه الذهبيُّ في « الكاشف » (١/٥٤٣ رقم :٢٦٥٩) : " ثقة "

ولعله في درجة الصدوق والله أعلم

وفي الإسناد علتان :

الأولى : أبو حمزة لم يسمع من الحسن وحكم على إسناده بالانقطاع البخاريُّ.

الأخرى : الحسن البصري الإمام المشهور؛ لم يسمع من أبي سعيد ﷺ كما قال ابن المديني وغيره . « تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل » (ص٦٧-٧٦) لابن المصنِّف .

= ولابن ماجه، والحاكم؛ نحوه من حديث : ابن عمر [1].

(١) الحديث أخرجه:

ابن ماجه كتاب التجارات، باب : الحث على المكاسب (٢/٧٢٤ رقم :٧٢٤)

والحاكم (٢/٧ رقم :٢١٤٢) وغيرهم من طرق عن:

كثير بن هشام، عن كلثوم بن جوشن، عن أيوب، عن نافع، عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً بلفظ:

" التاجر الأمين الصدوق المسلم مع الشهداء يوم القيامة".

وفي إسناده كلثوم مُتكلَّمٌ فيه، قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٤٦٢ رقم: ٥٦٦٥):

" ضعيفٌ ".

والحديث قال عنه أبو حاتم:

" حديثٌ لا أصل له، وكلثوم ضعيف الحديث " « العلل » (١/٣٧٦) لابنه.

(٢٣٧) حديث : " من طلب الدنيا حلالاً وتعففاً عن المسألة وسعياً على عياله... " الحديث [١] .

أبو الشيخ في كتاب «الثواب»، وأبو نُعيم في «الحلية»، والبيهقيُّ في «شُعب الإيمان»؛ من حديث: أبي هريرة بسند ضعيف[٢].

---

(١) و تمامه في الإحياء (٢/٦٣) :

" ... ونعطفاً على جاره، لقي الله ووجهه كالقمر ليلة البدر " .

(٢) الحديث أخرجه :

إسحاق بن راهويه في « مسنده» (١/٣٥٣ رقم: ٣٥٢) قال :

أخبرنا وكيع، عن سفيان، عن الحجاج بن فرافصة، عن مكحول، عن أبي هريرة ﷺ عن رسول الله ﷺ (فذكره).

وقد توبع ابن راهويه عليه تابعه:

محمد بن أبي السري، ثنا وكيع، (به)؛ أخرجه:

البيهقيُّ في « شُعب الإيمان» (٧/٢٩٨ رقم: ١٠٣٧٤)

وخالفهما: ابن أبي شيبة فرواه في « مصنفه» (٤/٤٦٧ رقم: ٢٢١٨٦) قال: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن حجاج، عن رجل، عن مكحول، عن أبي هريرة ﷺ (به).

فأدخل بين حجاج ومكحول رجلاً؛ فلعل وكيع سمعه عن سفيان على الوجهين؛ فابن راهويه، وابن أبي شيبة إمامان ثقتان كبيران.

وقد روي عن الثوري بوجه الأول من طُرق؛ أخرجه:

عبد حُميد في « مسنده»(ص ٤١٨ رقم: ١٤٣٣ المنتخب)، والطبرانيُّ في «مسند الشاميين» (٤/٣٣٠ رقم: ٣٤٦٥)، وأبو نُعيم في « الحلية» (٣/١١٠) و (٨/٢١٥).

والبيهقيُّ في « الشُعب» وغيرهم؛ ومداره على رواية : مكحول عن أبي هريرة ﷺ و لم يسمع منه كما قال: أبو زرعة « المراسيل» (ص ١٦٦) لابن أبي حاتم، والترمذيُّ في « جامعه» (٥/٥٨٠)، والدارقطنيُّ في« سننه» (٢/٥٧) فالحديث ضعيفٌ لانقطاعه.

(٢٣٨) حديث: " كان ﷺ جالساً مع أصحابه ذات يوم فنظر إلى شاب ذي جلد وقوة وقد بكر يسعى، فقالوا: ويح هذا، لو كان[1] جلده في سبيل الله.."[2] الحديث.

الطبرانيُّ في «معاجمه الثلاثة»؛ من حديث: كعب بن عجرة بسند ضعيف[3].

---

(١) زاد في المطبوع (٢/٦٣) : " شبابه و.. "

(٢) وتمامه في « الإحياء» (٢ / ٦٣) :

" ... فقال ﷺ : لا تقولوا هذا، فإنه يسعى على نفسه ليكفها عن المسألة، ويُغنيها عن الناس فهو في سبيل الله وإن كان يسعى على أبوين ضعيفين أو ذرية ضعاف ليغنيهم ويكفيهم فهو في سبيل الله، وإن كان يسعى تفاخراً وتكاثراً فهو في سبيل الشيطان "

(٣) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في « الكبير» (١٩/١٢٩ رقم: ٢٨٢)، و«الأوسط» (٧/٥٦ رقم: ٦٨٣٥)، و« الصغير» (٢/١٤٨ رقم: ٩٤٠ الروض الداني) من طريق:

إسماعيل بن مسلم المكي، عن الحكم بن عتيبة، عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، عن كعب بن عجرة ﷺ (به)

وإسنادُهُ فيه إسماعيل بن مسلم المكي؛ قال عنه البخاريُّ في « التاريخ الكبير» (١/٣٧٢ رقم: ١١٧٩) : " وتركه ابن المبارك وربما روى عنه، وتركه يحي ، وابن مهدي "

وقال أحمد : " منكر الحديث" « الجرح والتعديل» (٢/١٩٨)،

وقال النسائيُّ : في « الضعفاء» (ص ١٦ رقم: ٣٦) : " متروك الحديث " .

وقال عنه يحي القطان :

" لم يزل مخلطاً، كان يُحدِّثنا بالحديث الواحد على ثلاثة ضروب "

وقال ابن معين : " ليس بشيء " .

وقال أبو حاتم : " ضعيفُ الحديث مُخلِّط.... ضعيفُ الحديث؛ ليس بمتروك يُكتب حديثه ".

وقال أبو زرعة: " ضعيفُ الحديث " كلها من « الجرح والتعديل» =

(٢٣٩) حديث: " إن الله يُحب العبدَ يتخذ المهنة ليستغني بها عن الناس، ويُبغض العبدَ يتعلم العلم يتخذه مهنة "

لم أجده هكذا؛ وروى أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس»؛ من حديث علي: "إن الله يحب أن يرى عبده تعباً في طلب الحلال"

وفيه محمد بن سهل العطار؛ قال الدارقطنيُّ: " يضع الحديث"[1].

= وقول ابن معين في « سؤالات » الدوري (٤/٨٢ رقم : ٣٢٣٧) .

وقال عنه الذهبيُّ في «الكاشف» (١/٢٤٩ رقم: ٤٠٨) " ضعفوه، وتركه النسائيُّ "

وفي « المغني .... » (١/٨٧ رقم: ٧١٦) : " ساقط الحديث "

وحكمه أقرب من حكم الحافظ في «التقريب» (ص١١٠ رقم: ٤٨٤) إذ اكتفى فقال:

" ضعيفُ الحديث" وهو والله اعلم في درجة : " المتروكين "

والحَكم، وابن أبي ليلى ثقتان مشهوران، من رجال «التقريب»؛

وهو ضعيفٌ جداً.

(١) لم أجده

والعطار ترجمه الحافظ أبو بكر الخطيب في « تاريخ بغداد » (٥/٣١٤) ونقل فيه ما ذكره المصنِّف عن الدارقطني، وكذا بلفظه نقله عنه الخلال

فالحديث موضوعٌ.

(٢٤٠) حديث : " إن الله يُحب المؤمنَ المحترف "

الطبرانيُّ، وابن عدي وضعَّفه؛ من حديث: ابن عمر [(١)].

---

(١) الحديث أخرجه :

الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٢/٣٠٨ رقم: ١٣١٩٨)،

و «الأوسط»(٨/٣٨٠ رقم: ٨٩٣٤)، وابن عدي في « الكامل» (١/٣٧٨) ومن طريقه:

البيهقيُّ في «شعب الإيمان» (٢/٨٨ رقم: ١٢٣٧)، والقضاعيُّ في «مسند الشهاب» (٢/١٤٩ رقم: ١٠٧٣-١٠٧٤) من طريق:

أبي الربيع السَّمَّان، عن عصام بن عبيد الله، عن سالم، عن ابن عمر ﷺ رفعه (به).

في إسناده أبو الربيع هو أشعث بن سعيد البصري، قال عنه ابن حجر في

« التقريب» (ص ١١٣ رقم: ٥٢٣) : " متروكٌ "

وهو إسنادٌ ضعيفٌ جداً.

وقد روي عن ابن عمر ﷺ من طريق آخر رواه القضاعيُّ (٢/١٤٨ رقم :١٠٧٢)من طريق:

عبيد الله بن إسحاق، عن قيس بن الربيع، عن ليث بن أبي سليم، عن مجاهد، عن ابن عمر ﷺ به.

وعبيد الله ليس بأحسن حالاً من أبي الربيع السَّمَّان.

قال عنه البخاريُّ في « التاريخ الكبير» (٥/٤٤١ رقم: ١٤٣٧) " عنده مناكير"

وقال النسائيُّ في « الضعفاء» (ص ٧٢ رقم: ٤٠٢) " متروك الحديث "

وقال ابن عدي في خاتمة ترجمته في « الكامل» (٥/٣٤٧) :

" وعامة ما يرويه إما يكون منكر الإسناد أو منكر المتن "

وقال أبو حاتم عن حديثه هذا : " حديثٌ منكرٌ " « علل الحديث» (٢/١٢٨ رقم: ١٨٧٧)

(٢٤١) حديث : " أحل ما أكل الرجل من كسبه، وكل بيع مبرور "

أحمد؛ من حديث : رافع بن خُديج :

قيل يارسول الله : أيُّ الكسب أطيب؟ قال : عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور"

ورواه البزار، والحاكم؛ من رواية :سعيد بن عمرو، عن عمه.

قال الحاكم: صحيح الإسناد، قال: وذكر يحيى بن معين أن عم سعيد: البراء بن عازب.

ورواه البيهقيُّ؛ من رواية :سعيد بن عمرو مرسلاً، وقال: هذا هو المحفوظ، وخطأ قول من قال عن عمه، وحكاه عن البخاري

ورواه أحمد، والحاكم؛ من رواية: حُمَيع بن عُمَير، عن خاله أبي بردة

وحُمَيع ضعيفٌ، والله أعلم[1].

---

(١) الحديث تفرد به على جميع أوجهه التي ذكرها المصنِّف : وائل بن داود، وأختلف عليه :

فأخرجه :

أحمد في « مسنده» (٤٦٦/٣ رقم :١٥٨٧٤)، و الطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (١٩٧/٢٢ رقم :٥٢٠)، والحاكم في «مستدركه» (١٢/٢ رقم :٢١٥٨)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى» (٢٦٣/٥ رقم :١٠١٧٧)، وابن قانع في « معجم الصحابة» (٢٠٥/٣) من طُرق عن :

شريك بن عبدالله القاضي، عن وائل بن داود، عن حُمَيع بن عُمير، عن خاله أبي بُردة قال :

سُئل رسول الله ﷺ عن : أفضل الكسب ؟ فقال : " بيعٌ مبرورٌ، وعمل الرجل بيده "

وأخرجه :

البزار في في « مسنده» (٢٥٩/٩ رقم :٣٧٩٨) من طريق :

سويد بن عمرو، عن شريك، عن وائل، عن حُمَيع، عن عمه أن النبي ﷺ سئل :

" أيُّ الكسب أطيب ؟ قال : عمل الرجل بيده وكل بيع مبرور "

و سويد قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٢٦٠ رقم :٢٦٩٤) : " ثقة "

وأخرجه :

= الفسوي في « المعرفة والتاريخ» (٣/٢٣٦)،و الحاكم عقب الحديث السابق من طرق عن :

سفيان الثوري

وأخرجه :

ابن أبي شيبة في « مصنفه» (٤/٥٥٤ رقم :٢٣٠٨٣)، وأبو عبيد في « غريب الحديث » (٤/٤٦٩) قالا : حدثنا أبو معاوية

وأخرجه :

أبو عبيد في « غريب الحديث » عن : مروان بن معاوية

كلهم { الثوري، والضرير، ومروان } عن وائل، عن سعيد بن عُمير، مرسلاً (ه)

وقد خالفوا شريكاً، قال البيهقيُّ في « السنن الكبرى» (٥/٢٦٣) بعد رواية شريك :

" هكذا رواه شريك بن عبد الله القاضي وغلط فيه في موضعين :

أحدهما :في قوله جميع بن عمير وإنما هو سعيد بن عمير

والآخر: في وصله وإنما رواه غيره عن وائل مرسلاً " .

وقد خالفهم : عبدالرحمن بن عبدالله المسعودي أيضاً؛ فأخرجه :

أحمد في « مسنده» (٤/١٤١ رقم :١٧٣٠٤)، والطبرانيُّ في «المعجم الكبير» (٢٢/٢٧٦ رقم:٤٤١١)، وفي « الأوسط»، والبزار في « مسنده» (٩/١٨٣ رقم :٣٧٣١ البحر الزخار)

من طريق :

المسعودي، عن وائل بن داود، عن عباية بن رفاعة، عن رافع بن خديج ﷺ

والمسعودي هو عبدالرحمن بن عبدالله، ثقة إلا أنه اختلط إختلاطاً شديداً

نقل ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٥/٢٥١) عن ابن عُمير أنه قال:

" المسعودي كان ثقة فلما كان بآخرة اختلط؛ سمع منه عبد الرحمن بن مهدي ويزيد بن هارون أحاديث مُختلطة وما روى عنه الشيوخ فهو مستقيم "

واكتفى به الذهبيُّ في « الكاشف » (١/٦٣٣ رقم :٣٢٣٩)، فمخالفة الأئمة السابقون له في هذا الحديث مما يُضعف روايته هذه ويُرجحها للطريق المرسل السابق

فإذا صح الوجه المرسل فهو ضعيفٌ لإرساله

وللحديث شاهد عن : ابن عمر ﷺ؛ أخرجه : =

= أبو بكر الخلال في « الحث على التجارة » (رقم :٤١)، والإسماعيليُّ في «معجم شيوخه» (٦٤٣/٢) قالا : حدّثنا الحسن بن عَرَفة

وأخرجه : الطبرانيُّ في « الأوسط » (٢٣٣/٢ رقم :٢١٤٠)،وابن جُميع في «معجم شيوخه» (ص٣٧٧)، والقزوينيُّ في «أخبار قزوين» (٤٤٩/١) وغيرهم من طرق عن :

الحسن بن عَرَفة، حدّثني قدامة بن شهاب المازني، قال: نا إسماعيل بن أبي خالد، عن وبرة بن عبد الرحمن، عن ابن عمر ﷺ قال : سئل النبي ﷺ : عن أطيب الكسب ؟ فقال :

" عمل الرجل بيده، وكل بيع مبرور "

والحسن قال عنه ابن حجر في « التقريب» (١٦٢ رقم :١٢٥٥) : " صدوقٌ "

وقدامة قال عنه أبو حاتم : " محله عندي محل الصدق "

وقال أبو زرعة الرازيُّ عنه : " ليس به بأس " كلاهما في «الجرح والتعديل» (٧ /١٢٨ رقم:٧٣٣)

وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (٤٥٤ رقم :٥٥٢٦) : " صدوقٌ "

والحديث قال عنه الهيثميُّ في مجمع الزوائد (٦٠/٤) : " رجاله ثقات "

وقال عنه تلميذه الحافظ ابن حجر في « التلخيص الحبير» (٥/٣) :

" وَرِجَالُهُ لا بَأْسَ بِهِمْ "

ولكن يُشكل عليه هنا حكم الإمام أبي حاتم على الحديث، فقد قال عنه :

" حديثٌ باطلٌ، وقدامة ليس بقوي " «علل الحديث» (٣٩١/١)

وهو وإن كان ظاهر كلامه في الجرح والتعديل تمشية حال قدامة، لكن حكمه هنا ببطلان الحديث لعلة لم يُظهرها، وهذا يجعل التوقف عن صحته أو حسنه ولو لغيره الآن، فبقي الحديث على الوجه المرسل وهو ضعيفٌ والله أعلم .

(٢٤٢) حديث: " أحل ما أكل العبد كسب الصانع إذا نصح " .

أحمد؛ من حديث: أبي هريرة : " خيرُ الكَسبِ كسبُ[1] العامل إذا نَصَحَ" وإسنادُهُ حسنٌ [2] .

---

(١) في المسند زيادة { يد } وليست موجودة في النسختين .

(٢) الحديث أخرجه :

الإمام أحمد في «مسنده» (٣٣٤/٠٢ و ٣٥٧ رقم: ٨٣٩٣ و ٨٦٧٦)، وأبو نُعيم في «تاريخ أصبهان» (٤٢٠/١)، والخطيب في « الجامع ....»(٤٧/٢ رقم: ١١٤٠)، والبيهقيُّ في « شعب الإيمان» (٢٨٧ رقم: ١٢٣٦) من طرق عن:

محمد بن عمّار، عن سعيد بن أبي سعيد المقبري، عن أبي هريرة ﷺ رفعه (ﷺ).

في إسناده ابن عمّار متكلّمٌ فيه

قال عنه الإمام أحمد : " ما أرى به بأساً".

وقال ابن معين : " ليس به بأس "

وقال أبو حاتم: " شيخٌ ليس به بأس يكتب حديثه " ثلاثتها في «الجرح والتعديل» (٤٣/٨ رقم: ١٩٧)

ونقل الذهبيُّ في ترجمته في « ميزان الاعتدال» (٢٧١/٦-٢٧٢) أن علي بن المديني قال عنه: " ثقة ".

وقال الذهبيُّ : " تكلّم فيه البخاريُّ وغيره ولم يُترك ..... وهو حسنُ الحديث في حلمي"

وقال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص ٤٩٨ رقم: ٦١٦٤) : " لا بأس به".

والمقبري ثقةٌ مشهورٌ وقد صرّح بالسماع من أبي هريرة ﷺ في رواية عند الإمام أحمد

وإسنادُهُ حسنٌ كما قال المصنّف .

(٢٤٣) حديث : " عليكم بالتجارة فإن فيها تسعة أعشار الرزق".

رواه إبراهيم الحربي في « غريب الحديث » من حديث: نُعيم بن عبد الرحمن :

" تسعة أعشار الرزق في التجارة " ورجاله ثقات

ونُعيم هذا قال فيه ابن مندة : " ذكره في الصحابة لا يصح"

وقال أبو حاتم الرازي ، وابن حبان : إنه تابعيٌّ، فالحديث مرسل[1].

---

(١) كتاب « غريب الحديث» لإبراهيم الحربي المطبوع منه جزء صغير، وغالبه مفقود.

والحديث أخرجه: أبو عبيد القاسم بن سلاّم في « غريب الحديث» (٢٩٩/١) قال:

حدّثنا هُشيم، قال: أخبرنا داود بن أبي هند، عن نُعيم بن عبد الرحمن الأزدي مرفوعاً بلفظ:

" تسعة أعشار الرزق في التجارة، والجزء الباقي في السابياء ".

ومن طريق : هُشيم؛ أخرجه:

ابن أبي الدنيا في « إصلاح المال» (رقم: ٢١١) بشطره الأول فقط.

وتوبع هُشيماً عليه تابعه : خالد بن عبد الله، ثنا داود بن أبي هند، فذكره بشطره الأول؛

وقال نُعيم : كسب العشر الباقي في السائمة يعني في الغنم.

أخرجه : مسدد في « مسنده» ذكره ابن حجر في « المطالب العالية»

قال: وقال مسدد : حدّثنا خالد (فذكره)

والحديث كما ذكر المصنّف مرسلٌ فهو ضعيفٌ .

(٢٤٤) حديث: " إني لا أعلم شيئاً يُبعدكم من الجنة ويقربكم من النار إلا نهيتكم عنه، وإن الروح الأمين نفث في روعي : أن نفساً لن تموت حتى تستوفي رزقها وإن أبطأ عنها، فاتقوا الله وأجملوا في الطلب "

ابن أبي الدنيا في «القناعة»، والحاكم؛ من حديث : ابن مسعود [١]

وذكره شاهداً لحديث أبي حُميد[٢] =

---

(١) كتاب«القناعة»للحافظ ابن أبي الدنيا لم يوجد له نسخة مسندة للآن، والمطبوع مختصر الأسانيد والحديث أخرجه :

الحاكم في « مستدركه » (٢/٥ رقم :٢١٣٦) من طريق :

خالد بن يزيد، عن سعيد بن أبي هلال، عن سعيد بن أبي أمية الثقفي، عن يُونس بن بُكير، عن ابن مسعود أن رسول الله ﷺ قال :

" ليس من عمل يقرب إلى الجنة إلا قد أمرتكم به ولا عمل يقرب إلى النار إلا قد نهيتكم عنه لا يستبطئن أحد منكم رزقه أن جبريل عليه السلام ألقى في روعي أن أحدا منكم لن يخرج من الدنيا حتى يستكمل رزقه فاتقوا الله أيها الناس واجملوا في الطلب فإن استبطأ أحد منكم رزقه فلا يطلبه بمعصية الله فإن الله لا ينال فضله بمعصية "

وفي إسناده علتان : الأولى :سعيد بن أبي أمية لم أجد له ترجمة.

الأخرى: يُونس بن بُكير، متكلَّمٌ فيه، قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ٦١٣رقم:٧٩٠٠):

" صدوقٌ يُخطيء "

وعامة روايته عن التابعين، وليس له رواية عن أحد من الصحابة البتة فلعله منقطعٌ كما أشار الحافظ البيهقي ونقله المصنِّف .

فالإسناد ضعيفٌ.

(٢) الحديث أخرجه :

ابن ماجه في «سننه» كتاب التجارات، باب :الإقتصاد في طلب المعيشة (١/٧٢٥ رقم :٢١٤٢) والحاكم في «المستدرك» (٢/٤ رقم :٢١٣٣ واللفظ له) وغيرهما من طريق :

سليمان بن بلال، حدثني ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن عبد الملك بن سعيد بن سويد، عن أبي حُميد الساعدي ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: =

= وجابر[1] وصححهما على شرط الشيخين وهما مختصران ورواه البيهقي في « شُعب الإيمان» وقال: " إنه منقطع".

= " اجمِلُوا في طلب الدنيا فإن كُلاً مُيسرٌ لما كُتب له منها "

وسليمان هو التيميُّ قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٢٥٠ رقم:٢٥٣٩) : " ثقة "

وقال عن ربيعة (ص٢٠٧ رقم:١٩١١) : " ثقةٌ فقيه مشهورٌ "

و عبد الملك بن سعيد قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٣٦٣ رقم:٤١٨٣) :

" ثقةٌ".

وقد نقل المصنِّف عن الحاكم تصحيحه على شرط الشيخين، وهو حديث صحيحٌ، رجاله ثقات.

(١) الحديث روي من طريقين عن جابر ﷺ :

الأول : عن أبي الزبير، عنه أخرجه :

ابن ماجه في «سننه» كتاب التجارات، باب: الاقتصاد في طلب المعيشة (٢/٧٢٥ رقم :٢١٤٤)، والحاكم (٢/٥ رقم :٢١٣٥) من طريق : ابن جُريج

وأخرجه :

ابن الجارود في«المنتقى» (ص١٤٤ رقم :٥٥٦)، والطبرانيُّ في « الأوسط» (٣/٢٦٨ رقم :٣١٠٩)، والبيهقيُّ في « السنن الكبرى» (٥/٢٦٥ رقم :١٠١٨٥) وغيرهم من طريق :

عبدالحميد بن أبي رواد

وأخرجه : الطبرانيُّ في « الأوسط» (٩/٣٨ رقم :٩٠٧٤) من طريق : ابن لهيعة

{ثلاثتهم} عن أبي الزبير، عن جابر ﷺ (ط)

الآخر : عن محمد بن المنكدر، عنه أخرجه :

ابن حبان في صحيحه (٨/٣٢ رقم :٣٢٣٩ الإحسان)، والحاكم (٢/٤ رقم :٢١٣٤)

والبيهقيُّ في « السنن الكبرى» (٥/٢٦٤ رقم :١٠١٨٤) وغيرهم، من طريق :

سعيد بن أبي هلال

وأخرجه:

أبو نُعيم في «الحلية» (٣/١٥٦-١٥٧) من طريق : شعبة بن الحجاج

{كلاهما} عن ابن المنكدر، عن جابر ﷺ (ط)

والحديث صححه الشيخ الألبانيُّ في «الصحيحة» (رقم:٢٦٠٧)

(٢٤٥) حديث: " الأسواق موائد الله فمن أتاها أصاب منها"

رويناه في «الطيوريات»؛ من قول: الحسن البصري، و لم أجده مرفوعاً[1].

---

(١) روي عن الحسن من طريقين:

الأول: أخرجه : السِّلفي في « الطيوريات» (ص٤٥٧ رقم: ٨١٧) من طريق:

عمر بن الحسن، حدثنا الحارث بن محمد، عن المدائني، عن أبي عمرو بن العلاء قال: قال الحسن: " الأسواق موائد الله عزوجل، فمن أتاها أصاب منها ".

المدائني لم اتبين من هو.

الآخر: أخرجه:

الدينوري في « المجالسة وجواهر العلم » (٦/١٨٣ رقم: ٢٥٢٩) من طريق :

عون بن عُمارة، عن هشام، عن الحسن (به).

وفي إسناده ابن عُمارة، قال عنه أبو حاتم الرازي :

" منكر الحديث، ضعيف الحديث"

وقال أبو زرعة الرازي : " منكر الحديث" كلاهما في « الجرح والتعديل» (٦/٣٨٨)

وقال عنه أبو نُعيم الأصبهاني في « الضعفاء» (ص ١٢٤ رقم: ١٨٠) :

" روى عن حُميد الطويل، وهشام بن حسان المناكير، لا شيء ".

وقال ابن حبان في « المجروحين» (٢/١٩٧) :

" وكان صدوقاً ممن كثر خطؤه، حتى وجد في رواياته المقلوبات، فبطل الاحتجاج به إلا فيما وافقه الثقات"

فقال عنه البخاري: " تعرف وتنكر" « الكامل» (٥/٣٨٢)

وقال الذهبيُّ في « الكاشف» ٢/١٠٢ رقم: ٤٣١٨). " ضعفوه".

وهو أقرب – والله أعلم – من قول ابن حجر في «التقريب» (ص ٤٣٤ رقم: ٥٢٢٤) :

" ضعيفٌ".

فهو ضعيفٌ جداً .

(٢٤٦) حديث: " لأن يأخذ أحدكم حَبله فيحتطِب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً أعطاه الله من فضله فيسأله أعطاه أو منعه".

متفقٌ عليه؛ من حديث أبي هريرة[(١)].

(١) البخاريُّ كتاب الزكاة، باب: قول الله عز وجل ﴿ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ﴾ (١/٤٥٩ رقم: ١٤٨٠) من طريق:

أبي صالح، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال: " والذي نفسي بيده، لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره خير له من أن يأتي رجلاً فيسأله، فيعطيه أو يمنعه".

ومسلمٌ (٢/٧٢١ رقم: ١٠٤٢) من طريق:

أبي عبيد مولى عبد الرحمن بن عوف، أنه سمع أبا هريرة ﷺ يقول : قال رسول الله ﷺ :

" لأن يحتزم حزمة من حطب فيحملها على ظهره فيبيعها خير له من أن يسأل رجلاً فيعطيه أو يمنعه " .

(٢٤٧) حديث: " من فتح على نفسه باباً من السؤال فتح الله عليه سبعين باباً من الفقر".

الترمذيُّ؛ من حديث: أبي كبشة الأنماري :" ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر؛ أو كلمة نحوها " وقال: " حسنٌ صحيحٌ"[1] .

---

(١) الحديث أخرجه:

أحمد (٤/٢٣١ رقم: ١٨٠٦٠)، والترمذيُّ كتاب الزهد، باب : ما جاء مثل الدنيا مثل أربعة نفر (٣/٢٦٢-٢٦٣ رقم: ٢٣٢٥ واللفظ له)، والطبرانيُّ في « الكبير» (٢٢/٣٤١-٣٤٢ رقم ٨٥٥) من طريق:

يُونس بن حباب، عن سعيد أبي البختري الطائي، عن أبي كبشة الأنماري ﷺ مرفوعاً:

" ثلاث أقسم عليهن، وأحدثكم حديثاً فاحفظوه، قال: ما نقص مال عبد من صدقة، ولا ظلم عبد مظلمة فصبر إلا زاده الله عزاً، ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر – أو كلمة نحوها ... ".

في إسناده يُونس بن حباب، متكلَّمٌ فيه، قال عنه البخاري :

" منكر الحديث" « الكاشف» (٢/٤٠٣ رقم: ٦٤٦٧) .

وقال ابن معين : " رجل سوء، لا شيء".

وقال أبو حاتم : " مضطرب الحديث، ليس بالقوي" كلاهما في « الجرح والتعديل» (٩/٢٣٨)

وقال عنه النسائيُّ في « الضعفاء» (ص ١٠٦ رقم: ٦١٩) : " ضعيف".

وهو رافضيٌّ غالٍ؛ له كلام قبيح يدل على رقة الدِّين في جنبات ﷺ ولذا قال عنه الإمام أحمد:

" خبيث الرأي، وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يُحدِّث عنه" « الضعفاء الكبير» (٤/٤٥٨)

وترجمه الذهبيُّ في « الكاشف» بقول البخاري السابق نقله فيه فقط.

وقال عنه في « المغني في الضعفاء» (٢/٧٦٦ رقم: ٧٢٦٣) :

" رافضيٌّ بغيض، كذَّبه القطان، وضعَّفه النسائيُّ وغيره ..."

واكتفى ابن حجر في « التقريب» (ص ٦١٣ رقم: ٧٩٠٣) بقول :

" صدوقٌ يُخطيء، ورُمي بالرفض ". فالحديث ضعيفٌ.

(٢٤٨) حديث: " إن الله جعل رِزقي تحت ظِل رُمحي"

أحمد؛ من حديث: ابن عمر " جُعل رِزقي تحت ظِل رُمحي" وإسنادُهُ صحيحٌ[(١)].

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن أبي شيبة في «المصنَّف» (٤/٢١٢ رقم: ١٩٤٠١)، والإمام أحمد في « مسنده» (٢/٥٠ و ٩٢ رقم: ٥١١٤-٥١١٥ - ٥٦٦٧ واللفظ له)، وعبد بن حُميد في «مسنده» (ص ٢٦٧ رقم: ٨٤٨ للمنتخب)، والطبرانيُّ في «مسند الشاميين» (١/١٢٥ رقم: ٢١٦) من طُرق عن:

عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن حسَّان بن عطية، عن أبي منيب الجُرشي، عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً بلفظ:

" بُعثتُ بالسيفِ حتى يُعبد الله لا شريك له، وجعل رِزقي تحت ظل رُمحي، وجُعِل الذِّلة والصَّغار على من خالف أمري، ومن تشبه بقوم فهو منهم ".

وابن ثوبان مختلفٌ فيه، قال عنه: ابن معين : " صالح الحديث"

وقال أبو زرعة : " شاميٌّ لا بأس به " كلاهما في « الجرح والتعديل» (٥/٢١٩)

وقال ابن معين مرة : " ليس به بأس" « سؤالات الدوري» (٢/٣٤٦).

وقال أبو داود : " ليس به بأس" « تاريخ بغداد» (١٠/٢٤٤).

وقال ابن خِراش: " في حديثه لين" « تاريخ بغداد».

وقال العجليُّ في « معرفة الثقات» (رقم: ١٠٢٤) : " لا بأس به" .

وقد وثقه مطلقاً بعض الأئمة، فقال عنه : أبو حاتم الرازي: " ثقة" « الجرح والتعديل»

وقال الخطيب البغدادي:

" رجلٌ صدوقٌ لا بأس به .. وقد حمل الناس عنه " « تاريخ بغداد» (١٠/٢٤٤)

وقد ضعَّفه بعض الأئمة أيضاً

فقال عنه الإمام أحمد: " أحاديثه مناكير" « الجرح والتعديل»

وقال مرة : " لم يكن بالقوي في الحديث " « الضعفاء الكبير» (٢/٣٢٦)

وفي رواية عن ابن معين :" ضعيفٌ" وقال مرة : " لا شيء" « تهذيب الكمال» (١٧/١٥) =

= وقال النسائيُّ: " ضعيفٌ" وفي مرة قال: " ليس بالقوي"

وأخرى قال: " ليس بثقة " كلها في « تهذيب الكمال» .

وقال عنه الذهبيُّ في «الكاشف» (١/٦٢٣ رقم: ٣١٥٨):" ثقة رمي بالقدر، ولينه بعضهم"

وقال في « سير أعلام النبلاء» (٧/٣١٤) : " لم يكن بالمكثر، ولا هو بالحجة، صالح الحديث".

والمصنِّف هنا قد مشى حديثه لذا صحح إسناده، وهو الصواب إن لم يكن لذاته فلغيره فإن له شاهدٌ مرسلٌ، أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنَّف» (٤/٢١٦ رقم: ١٩٤٣٧) و (٦/٤٧٠ رقم: ٣٣٠١٠)

و ابن المبارك في « الجهاد» (١/٨٩-٩٠ رقم: ١٠٥) من طريقين عن :

الأوزاعي، حدَّثنا سعيد بن حبلة، قال: حدَّثني طاووس اليماني (ه).

قال ابن حجر في « الفتح » (٦/٩٨): " إسنادُهُ صحيحٌ ".

كذا قال وسعيد بن حبلة لم أجد من وثقه، وقد ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل» (٤/١٠ رقم: ٣١) و لم يحك فيه جرحاً ولا تعديلاً إلا قول أبيه فيه : " شاميٌ ".

وترجمه الذهبيُّ في « ميزان الاعتدال» (٨/١١٥-١١٦) ونقل القول السابق، وقول محمد بن حفيف الشيرازي فيه:" ليس عندهم بذاك "

فلا أدري على ماذا اعتمد الحافظ في تصحيحه لذاته ؟

والحديث له شاهدٌ آخر مرسلُ الإسناد، أخرجه:

سعيد بن منصور في « سننه » (٢/١٤٣ رقم: ٢٣٧٠) قال:

نا إسماعيل بن عيَّاش، عن أبي عمير الصُّوري، عن الحسن قال: قال رسول الله ﷺ (ه)

إلا أنه أوله " إن الله بعثني بسيفي بين يدي الساعة..."

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ أيضاً، إسماعيل بن عيَّاش سبقت ترجمته هو في روايته عن أهل الشام ثقة وأبو عمير الصُّوري شامي فإن صُور من مدن الشام المشهورة « معجم البلدان» (٣/٤٤٣) لياقوت الحموي.

ولكن الإشكال في أبي عُمير نفسه فإن لم أجد له ترجمة بعد بحث، والحسن هو البصري، فلعل الحديث المرفوع وهو حسن لذاته كما سبق يكون بهذين المرسلين صحيحٌ.

(٢٤٩) حديث: ذكر الطير فقال: " تغدو خِماصاً وتروح بِطاناً"

الترمذيُّ، وابن ماجه؛ من حديث: عمر؛ قال الترمذيُّ : " حسنٌ صحيحٌ "(١)

---

(١) الحديث أخرجه:

أبو داود الطيالسي في « مسنده» (ص ١١ رقم: ٥١)، وعبد بن حُميد في «مسنده» (٣٢ رقم: ١٠ المنتخب)، والإمام أحمد في «مسنده» (١/٣٠-٥٢ رقم: ٢٠٥-٣٧٠-٣٧٣ واللفظ له)، والترمذيُّ كتاب الزهد، باب: في التوكل على الله (٤/٥٧٣ رقم: ٢٣٤٤)،

وابن ماجه كتاب الزهد، باب: التوكل واليقين (٢/١٣٩٤ رقم ٤١٦٤) وغيرهم من طريقين عن:

عبد الله بن هُبيرة، عن أبي تميم الجيشاني، عن عمر ﷺ مرفوعاً :

" لو أنكم توكلون على الله حق توكله، لرزقكم كما يرزق الطير تغدو خِماصاً وتروح بِطاناً ".

في إسناده ابن هُبيرة ثقة كما قال ابن حجر في « التقريب» (ص ٣٢٧ رقم: ٣٦٧٨)

وأبو تميم الجيشاني هو عبد الله بن مالك قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص ٣١٩ رقم: ٣٥٦٤) : " ثقةٌ مخضرمٌ ".

والجيشاني؛ قال السمعانيُّ في «الأنساب» (٢/١٤٤) :" هذه النسبة إلى جيشان وهي من اليمن" وقال ياقوت الحمويُّ في « معجم البلدان» (٢/٢٠٠):

" فخلاف جيشان باليمن، كان بوأها جيشان بن خيدان بن حمير بن ذي رعين... فسميت به، وهي مدينة وكورة، ينسب إليها الخمر السود... وقيل جيشان ملاحة باليمن وجيشان أيضاً : حطة .... بالفسطاط ... وهذه الخطة اليوم خراب" .

وإسنادُهُ صحيحٌ ورجاله ثقات.

قوله : خِماصاً: أي جياعاً . « النهاية في غريب الحديث» (٢/٨٠).

(٢٥٠) حديث :" ما أوحي إليَّ أن أجمع المال وكن من التاجرين، ولكن أوحي إليَّ أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين"

رواه ابن مردويه في «التفسير»؛ من حديث :ابن مسعود بسند فيه لين[1] .

---

(١) تفسير ابن مردويه مفقود للآن، و لم أجد أحداً نقل إسناده منه؛ والحديث وجدته عن ابن مسعود ﷺ مرفوعاً؛ أخرجه :

ابن عدي في «الكامل ...» (٥/٢٥٧) وعنه الجُرجانيُّ في «تاريخ جُرجان» (ص٣٤٢) من طريق :

محمد بن سليمان بن وردان الجُرجاني، حدَّثنا سعد بن سعيد الجُرجاني، عن أبي طيبة، عن كرز بن وبرة الحارثي، عن الربيع بن خُثيم، عن عبد الله بن مسعود ﷺ عن النبي ﷺ قال :

" ما أوحى الي أن أجمع المال وكن من التاجرين ولكن أوحى الي أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين ﴿ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴾ "

في إسناده علل :

الأول : ابن وردان لم أجد له ترجمة.

الثانية: سعد بن سعيد هو سعدويه؛ قال عنه ابن عدي في «الكامل ...» (٣/٣٥٧-٣٥٨):

" كان رجلاً صالحاً حدَّث عن الثوري حتى قدم الثوري جرجان صحبه فحدث عنه وعن غيره مما لا يتابع عليه .... ولسعد غير ما ذكرت من الحديث غرائب وأفراد غريبة تروى عنهم وكان رجلاً صالحاً و لم تؤت أحاديثه التي لم يُتابع عليها من تعمد منه فيها أو ضعف في نفسه وروايته إلا لغفلة كانت تدخل عليه وهكذا الصالحين ... و لم أر للمتقدمين فيه كلاماً كانوا غافلين عنه وهو من أهل بلدنا ونحن أعرف به "

الثالثة : أبو طيبة عيسى بن سليمان؛ مُتكلَّمٌ فيه، ضعَّفه ابن معين، وقال عنه ابن عدي في «الكامل ...» (٥/٢٥٧) :" وهذه الأحاديث لكرز بن وبرة يرويها عنه أبو طيبة وهي كلها غير محفوظة وأبو طيبة هذا كان رجلاً صالحاً ولا أظن أنه كان يتعمد الكذب ولكن لعله كان يشبه عليه فيغلط"؛ وقول ابن معين عنده.

والحديث له شواهد؛ فروي من حديث: أبي الدرداء ﷺ؛ أخرجه: ⬅

= ابن عدي في «الكامل ...»(٦٨/٣) وفي إسناده : خُصيب بن جُحدر؛
كذَّبه يحي بن سعيد القطان «التاريخ الكبير» (٢٢١/٣)
وقال عنه ابن معين : " كذاب "
وقال أحمد بن حنبل فيه : " له أحاديث مناكير وهو ضعيف الحديث "
وقال أبو حاتم : " ضعيفٌ "؛ ثلاثتها من «الجرح والتعديل» (٣/ص٣٩٦)
وفي قول لأحمد : " متروك الحديث " «علل الحديث ومعرفة الرجال» (١/ص٥٩)
فالإسناد ضعيفٌ جداً.
وروي مرسلاً؛ أخرجه :
أبو الشيخ في «أخلاق النبي ﷺ وآدابه» (١٨٤/٤ رقم :٨٥٣) من طريق :
جُبير بن نُفير قال قال رسول الله ﷺ : " ما أوحي إلي أن أجمع المال وأكون من التاجرين ولكن أوحي إلي أن سبح بحمد ربك وكن من الساجدين ﴿ وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ﴾"
وهو مع ضعفه للإرسال؛ ضعيف الإسناد؛ فإني لم أجد لشيخ أبي الشيخ : أمية بن محمد الصواف ترجمة.

الباب الثاني

في علم الكسب

الباب الثاني
في علـــم الكسب

(٢٥١) حديث : " النهي عن اقتناء الكلب"

متفقٌ عليه؛ من حديث: ابن عمر " من اقتنى كلباً إلا كلب ماشية أو ضـــارياً نقص من عمله كل يوم قيراطان "[(١)].

(١) البخاريُّ كتاب الذبائح والصيد، باب: من اقتنى كلباً ليس بكلب صيد أو ماشية (٤٥٣/٣ رقم: ٥٤٨٢)، ومسلمٌ كتاب المساقات والمزارعة: باب: الأمر بقتل الكلاب وبيان نسخه وبيان تحريم اقتنائها إلا لصيد أو زرع أو ماشية أو نحو ذلك(١٢٠١/٣ رقم: ١٥٧٤) من طريق: نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ (به).

(٢٥٢) حديث: " اتخذي منها نَمَارِق"

يقول لعائشة : متفقٌ عليه من حديثها[١] .

(١) البخاريُّ كتاب البيوع، باب: التجارة فيما يكره لبسه للرجال والنساء (٢/٩٠ رقم: ٢١٠٥- واللفظ له)

ومسلمٌ كتاب اللباس والزينة، باب: تحريم تصوير صورة الحيوان، وتحريم اتخاذ ما فيه صورة غير ممتهنة بالفرش ونحوه ...(٣/١٦٦٩ رقم: ٢١٠٧) من طريق:

القاسم، عن عائشة رضي الله عنها أنها أخبرته أنها اشترت نُمرقة فيها تصاوير، فلما رآها رسول الله ﷺ قام على الباب فلم يدخله فعرفت في وجهه الكراهة، فقلت: يا رسول الله أتوب إلى الله وإلى رسوله ﷺ، ماذا أذنبت ؟ فقال رسول الله ﷺ : " ما بال هذه النمرقة ؟ قلت : اشتريتها لك لتقعد عليها وتوسدها، فقال رسول الله ﷺ : إن أصحاب هذه الصور يوم القيامة يعذبون فيقال لهم: أحيوا ما خلقتم، وقال : إن البيت الذي فيه الصور لا تدخله الملائكة " .

غريب الحديث:

النمرقة هي: الوسادة وجمعها نمارق . « النهاية .. » (٥/١١٧) لابن الأثير.

(٢٥٣) حديث : " النهي عن بيع ما لم يقبض "

متفقٌ عليه؛ من حديث : ابن عباس [١] .

---

(١) البخاريُّ كتاب البيوع، باب: بيع الطعام قبل أن يقبض، وبيع ما ليس عندك (٩٨/١ رقم: ٢١٣٥ واللفظ له) .

ومسلمٌ كتاب البيوع، باب: بطلان بيع المبيع قبل القبض (١١٥٩/٣ رقم: ١٥٢٥).

من طريق : طاووس، عن ابن عباس ﷺ يقول:

أما الذي نهى عنه النبي ﷺ فهو:

" الطعام يباع حتى يُقبض، وقال ابن عباس: ولا أحسب كل شيء إلا مثله "

وعند مسلم: " وأحسب كل شيءٍ بمنزلة الطعام "

وفي أوله : " من ابتاع طعاماً فلا يبعه حتى يقبضه".

الباب الثالث

في بيان العَـدْل

الباب الثالث

في بيـــان العَـــدْل

(٢٥٤) حديث: " من احتكر الطعام أربعين يوماً ثم تصدق به لم تكن صدقته كفارة لاحتكاره "

أبو منصور الديلمي في «مسند الفردوس»؛ من حديث: علي[(١)]

والخطيب في « التاريخ »؛ من حديث : أنس؛ بسندين ضعيفين[(٢)].

---

(١) ذكره السيوطي في « اللآلي المصنوعة» (١٢٤/٢) قال " قال الديلميُّ: عن طريق:

محمد بن مروان السُّدي، عن يحي بن سعيد العقيمي، عن أبيه، عن علي بن أبي طالب ﷺ مرفوعاً (به).

والسُّدي الكلام فيه مشهور وقد اتُّهم بالكذب ورُمي بالوضع، قال عنه ابن حجر في « التقريب» (ص٥٠٦ رقم: ٦٢٨٤) : " متهم بالكذب"؛ فهو من طريق هذا موضوعٌ.

(٢) الحديث روي عن أنس من طريقين:

الأول: أخرجه الخطيب في « تاريخ بغداد» (٣٧/٨)، وابن عدي في « الكامل» (١٠٩/٣)، وابن عساكر في « تاريخ دمشق» (٢٣٦/٢٠) من طريق:

عبد الله بن محمد بن ناجية، عن دينار أبي مكيس، عن أنس ﷺ مرفوعاً بلفظ:

" من حبس طعاماً أربعين يوماً ثم أخرجه فطحنه وعجنه وتصدَّق به لم يقبل الله منه "

في إسناده دينار وأبوه؛ قال عنه ابن عدي: " منكرُ الحديث... ضعيفٌ ذاهبٌ ".

وقال ابن حبان في « المجروحين» (٢٩٥/١) : " روى عن أنس أشياء موضوعة، لا يحل ذكره في الكتب ولا كتابة ما رواه إلا على سبيل القدح فيه "

= وقال الذهبيُّ في « ميزان الاعتدال» (٤٨/٣٠)، " ذاك التالف المتهم"

فهو من طريق هذا موضوعٌ.

الأحمر: أخرجه :العُقيليُّ في «الضعفاء» (٤/٤٦٦) من طريق:

يَخْتم بن سالم بن قيس، عن أنس ﷺ مرفوعاً بلفظ:

"من احتكر القمح أربعين يوماً سُمي محتكراً، ولو تصدَّق به ما تُقبل منه ".

ويَخْتم قال عنه العُقيليُّ: " منكر الحديث، عند يَخْتم عن أنس نسخة أكثرها مناكير "

وقال عنه ابن حبان في « المجروحين» (٣/١٤٥) :

"يضع على أنس، روى عنه بنسخة موضوعة، لا يحل الاحتجاج به ولا الرواية عنه إلا على سبيل الاعتبار"

وهذا الطريق كسابقه موضوع.

(٢٥٥) حديث: ابن عمر " من احتكر الطعام أربعين يوماً، فقد بريء من الله وبريء الله منه ".

أحمد، والحاكم؛ بسند جيد؛ وقال ابن عدي : " ليس بمحفوظ من حديث:ابن عمر "[1]

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن أبي شيبة في « المصنف » (٣٠٢/٤ رقم: ٢٠٣٩٦)، وأحمد في « المسند » (٣٣/٢ رقم: ٤٨٨٠)، وأبو يعلى في «مسنده» (١١٥/١٠-١١٦ رقم: ٥٧٤٦)، والحاكم في «المستدرك» (١٤/٢ رقم: ٢١٦٥)، وابن عدي في « الكامل » (٤٠٩/١) من طريق: أصبغ بن زيد، عن أبي بشر، عن أبي الزاهرية، عن كثير بن مُرة، عن ابن عمر ﷺ مرفوعاً (به).

و في إسناده أصبغ مختلفٌ فيه؛ وثقه ابن معين « التاريخ » (٤١/٢) رواية الدوري

وقال عنه الإمام أحمد :" ليس به بأس، ما أحسن رواية يزيد بن هارون عنه " «الجرح والتعديل»

وقال أبو حاتم : " ما بحديثه بأس " « الجرح والتعديل »

وقال النسائيُّ : " ليس به بأس" « تهذيب الكمال » (٣٠٢/٣) .

ووثقه أبو داود، والدار قطنيُّ « إكمال تهذيب الكمال» (٢٤٩/٢) لمغلطاي

وضعَّفه ابن سعد في « الطبقات » (٣١٢/٧) فقال عنه :

" كان ضعيفاً في الحديث "

وقال ابن حبان في « المجروحين » (١٧٤/١) :

" كان يُخطيء كثيراً، لا يجوز الاحتجاج بخبره إذا انفرد ".

وقد ذكره ابن عدي في « الكامل » وذكر هذا الحديث مما أُنكر عليه

وهو فيما يظهر ثقة لم يتبين وجهاً لتضعيفه ولا رد كلام الأئمة النُّقاد الذين وثقوه

وما يهم هنا كلمة الإمام أحمد الذي حسَّن أحاديث يزيد بن هارون عنه، وقد خرَّج هو وغيره هذا الحديث عن: يزيد بن هارون عنه (به) فروايته هنا قوية على الوجهين العام والخاص، والله أعلم

= ولكن علة الإسناد هو :أبو بشر وهو الأملوكي؛ ترجمه ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (٣٤٧/٩)، ونقل عن أبيه أنه قال : " لا أعرفه "؛ وعن ابن معين أنه قال عنه : " لا شيء " واكتفى به الذهبيُّ في « ميزان الاعتدال » (٣٣٣/٧).

وأبو الزّاهرية هو حُدير بن كُرَيْب، وثقه:ابن معين، ويعقوب بن سفيان، والنسائيُّ «تهذيب الكمال» (٤٩٢/٥)، وقال أبو حاتم : " ليس به بأس " « الجرح والتعديل » (٢٩٥/٣).

و قال عنه الدارقطنيُّ : " لا بأس به إذا روى عنه ثقة " .

وأظن لذا قال عنه الحافظ ابن حجر في « التقريب» (ص١٥٤ رقم: ١١٥٣) : " صدوق"

وقال الذهبيُّ في « الكاشف » (٣١٥/١ رقم :٩٥٨) : " ثقة "

وكثير بن مرة قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٤٦٠ رقم:٥٦٣١) : " ثقة ".

وإسنادُهُ ضعيفٌ لجهالة الأملوكي .

وقد روي على وجه آخر؛ أخرجه:

البزار في « مسنده » من طريق : أصبغ ، عن أبي بشر ، عن أبي الزاهرية ، عن عمرو بن دينار؛ عن ابن عمر ﷺ (٩).

فأبدل ابن دينار عن ابن مُرة

وله وجه ثالث؛ أخرجه:

الفاكهيُّ في « أخبار مكة » (٤٩/٣ رقم: ١٧٧٢) من طريقه:

عن أبي الزاهرية، عن جُبير بن نفير، عن ابن عمر ﷺ (٩).

ولعل هذا الإضطراب من أبي بشر فإنه ضعيفٌ لا يُحتمل منه ذلك

والحديث قال عنه أبو حاتم: " حديثٌ منكرٌ؛ وأبو بشر لا أعرفه " « علل الحديث » (٣٩٢/١ رقم: ١١٧٤)

وقال عنه ابن حجر في « الفتح » (٣٤٨/٤) : " وفي إسناده مقال ".

وقد نقل المصنِّف قول ابن عدي فيه؛ وجوَّد المصنِّف إسناده وليس كذلك، والله أعلم .

(٢٥٦) حديث: " من جلب طعاماً فباعه بسعر يومه فكأنما تصدَّق به "

وفي لفظ آخر : " فكأنما اعتق رقبة "

ابن مردويه في «التفسير» من حديث: ابن مسعود بسند ضعيف:

" ما من جالب يجلب طعاماً إلى بلد من بلاد المسلمين فيبيعه بسعر يومه إلا كانت منزلته عند الله منزلة الشهيد "[1]

---

(١) تفسير ابن مردويه مضى ذكر أنه في حكم المفقود لليوم، وهذا الحديث ذكر طرفه منه الزيلعيُّ في « تخريج الأحاديث والآثار » (١١٢/٤) قال :

" رواه ابن مردويه في « تفسيره » مرفوعاً من حديث :

عيسى بن يُونس، عن أبي عمرو بن العلاء البصري، عن فرقد السَّبخي، عن إبراهيم، عن علقمة عن عبد الله ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ (فذكره)، وزاد ثم قرأ :

﴿ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِي ٱلْأَرْضِ يَبْتَغُونَ مِن فَضْلِ ٱللَّهِ ﴾" .

ومن طريق: عيسى بن يُونس؛ أخرجه:

الخطيب في « تاريخ بغداد » (٤٧٢/١٣) بدون ذكر للآية في آخره.

والإسناد رجاله ثقات عدا فرقد وهو ابن يعقوب السَّبخي؛ فهو ضعيفٌ تُكلِّم فيه؛ قال عنه أيوب السختياني: " ليس بشيء " « التاريخ الكبير » (١٣١/٧).

وقال عنه أحمد بن حنبل : " ليس بقوي في الحديث، لم يكن صاحب حديث ".

« الجرح والتعديل » (٨١/٧).

ووثقه ابن معين مرة؛ وقال مرة : " ليس بذاك " « الجرح والتعديل » .

وقال البخاريُّ : " في حديثه مناكير" « التاريخ الكبير »

وقال أبو حاتم : " ليس بقوي في الحديث" « الجرح والتعديل »

وقال النسائيُّ: " ضعيفٌ " « الضعفاء والمتروكون » (ص٨٧ رقم: ٤٩٠)

وقال عنه الحافظ في « التقريب » (ص٤٤٤ رقم:٥٣٨٤):

" صدوقٌ عابدٌ، لكنه لَيِّن الحديث كثير الخطأ ".

ولو قال – رحمه الله – ضعيفٌ فما أبعد.

- وللحاكم من حديث اليسع بن المغيرة :

" إن الجالب إلى سوقنا كالمجاهد في سبيل الله " وهو مرسل [١].

(٢٥٧) حديث: " من سن سُنة سيئة فعمل بها من بعده كان عليه وزرها ووزر من عمل بها لا ينقص من أوزارهم شيء ".

مسلمٌ؛ من حديث : جرير بن عبد الله [٢].

---

(١) الحديث أخرجه :

الحاكم (٢/١٥ رقم :٢١٦٧) من طريق :

عبدالرحمن بن أبي بكر بن المغيرة، عن عمه اليسع (به)؛ وفيه زيادة

وعبدالرحمن مجهول؛ لم أجد له ترجمة؛ وقال الحافظ الذهبيُّ عن الحديث :

" خبرٌ منكر؛ وإسنادُهُ مظلمٌ "

(٢) مسلمٌ كتاب العلم، باب: من سن سنة حسنة أو سيئة ومن دعا إلى هدى أو ضلالة (٤/٢٠٥٩ رقم: ١٠١٧) من طريق :

عبد الرحمن بن هلال العبسي، عن جرير بن عبد الله قال: جاء ناس من الأعراب إلى رسول الله ﷺ .. إلى أن قال عليه الصلاة والسلام:

" ومن سن في الإسلام سنة سيئة فعمل بها بعده، كُتب عليه مثل وزر من عمل بها ولا ينقص من أوزارهم شيء ".

(٢٥٨) حديث: " رحم الله أمرأً سهل البيع سهل الشراء سهل القضاء سهل الاقتضاء"

البخاريُّ؛ من حديث: جابر[١] .

(١) البخاريُّ كتاب البيوع، باب: السهولة والسماحة في الشراء والبيع، ومن طلب حقاً فليطلبه في عفاف (٢/٨١ رقم: ٢٠٧٦) من طريق :

محمد بن المنكدر، عن جابر بن عبد الله ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :

" رحم الله رجلاً سمحاً إذا باع، وإذا اشترى، وإذا اقتضى ".

(٢٥٩) حديث:" ويل للتاجر من بلى والله ولا والله، وويل للصانع من غد وبعد غد "

لم أقف له على أصل؛ وذكر صاحب « مسند الفردوس » من حديث :

أنس بغير إسناد نحوه [1] .

---

(١) كذا قال المصنّف؛ والحديث أخرجه :

ابن حدي في « الكامل» ففي ترجمة : بشر بن الحسين الأصبهاني (٢/١٠) قال :

أخبرنا الحسين بن محمد بن محمد بن جُمْهُر بن محمد بن سهل بن أبي حسنة الأنصاري، ثنا حجاج بن يوسف بن قتيبة الأصبهاني، ثنا بشر بن الحسين، حدّثنا الزبير بن حدي، عن أنس ﷺ فذكر حديثاً هناك؛ وعلّق على ذلك فقال:

" حدّثنا ابن جُمْهُر بهذا الإسناد قريب من مائة حديث مسند ولا يصح منها شيء...." .

وبشر قال عنه البخاري في « التاريخ الكبير» (٢/٧١ رقم: ١٧٢٦) " فيه نظر "

وقال أبو حاتم:

" أحاديث موضوعة؛ ليس يُعرف للزبير، عن أنس عن النبي ﷺ إلا أربعة أحاديث أو خمسة ".

وقال ابن حبان في « المجروحين» (١/١٩٠) :

" يروي عن الزبير بن حدي بنسخة موضوعة ما لكثير حديث منها أصل، يرويها عن الزبير عن أنس شبيهاً بمائة وخمسين حديثاً مسانيد كلها...." .

قال الذهبيُّ في « ميزان الاعتدال» (٢/٢٦-٢٧):

" ساق – إي ابن حدي – بهذا السند مائة حديث ولا يصح منها شيء.... قلت – الذهبي – وفي نسخة حجاج عنه حديث : " ليس أحد أحق ..... من حامل القرآن لعزة القرآن في نفسه " ومنها : " ويل للتاجر يحلف بالنهار ويحاسب نفسه بالليل، وويل للصانع من غد ومن بعد غد..."

فالحديث مروي من طريق هذا الوضاع؛ فهو موضوع.

(٢٦٠) حديث: " اليمين الكاذبة مُنفِقة للسلع، مُمحقة للبركة "

متفقٌ عليه؛ من حديث: أبي هريرة بلفظ : " الحلف"؛ وهو عند البيهقيِّ بلفظ المصنِّف[1] .

---

(١) البخاريُّ كتاب البيوع، باب: ﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يُحِبُّ كُلَّ كَفَّارٍ أَثِيمٍ ﴾ (٢/٨٤-٨٥ رقم: ٢٠٨٧)

ومسلمٌ كتاب البيوع، باب: النهي عن الحلف في البيع (٣/١٢٢٨ رقم: ١٦٠٦ واللفظ له) من طريق : سعيد بن المسيَّب، قال: سمعت أبا هريرة ﷺ : سمعت رسول الله ﷺ يقول: " الحلف منفقة للسلعة؛ ممحقة للربح" .

وعند البخاريِّ : " البركة " .

وما ذكره للمصنِّف عند البيهقيِّ قد أبعد فيه رحمه الله جداً؛ فبهذا اللفظ أخرجه :

عبدالرزاق في « المصنَّف » (٨/٤٧٦ رقم :١٠٩٦٠)، وأحمد في « مسنده » (٢/٢٣٥-٢٤٢- ٤١٣ رقم :٧٢٠٦-٧٢٩١-٩٣٣٨)، والحُميديُّ في « مسنده » (٢/٤٤٧ رقم:١٠٣٠)، والطبريُّ في « تهذيب الآثار » (٣/٨٣ رقم :١٢٢-١٢٣-١٢٤-١٢٥)، والبيهقيُّ (٥/٢٦٥ رقم :١٠١٨٩) وغيرهم كثير؛ من طُرق عن :

العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب الجهني، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ مرفوعاً (٨)

وسندُهُ صحيحٌ؛ رجاله ثقات من رجال «التقريب» .

(٢٦١) حديث: أبي هريرة " ثلاثة لا ينظر الله إليهم يوم القيامة : عائل مستكبر، ومنان بعطيته، ومُنفقٌ سلعته بيمينه ".

مسلمٌ؛ من حديثه إلا أنه لم يذكر منها إلا : " عائل مستكبر "[١]

ولهما " ثلاثة لا يكلمهم الله ولا ينظر إليهم : رجل حلف على سلعة لقد أعطي أكثر مما أعطي وهو كاذب "[٢].

ولمسلم؛ من حديث: أبي ذر: " المنان، والمسبل إزاره والمنفق سلعته بالحلف الكاذب "[٣].

---

(١) مسلمٌ كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم إسبال الإزار والمنّ بالعطية وتنفيق السلعة بالحلف (١/١٠٢ رقم: ١٠٧) من طريق :

أبي حاتم، عن أبي هريرة ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ :

" ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا يزكيهم –وفي رواية : ولا ينظر إليهم؛ ولهم عذاب أليم : شيخ زان، وملك كذاب، وعائل مستكبر " .

(٢) البخاريُّ كتاب الشرب والمساقاة، باب: من رأى صاحب الحوض والقربة ..... بمائة (٢/١٦٦ رقم: ٢٣٦٩ واللفظ له).

ومسلمٌ الكتاب والباب السابقان؛ (رقم :١٠٨) من طريق:

أبي صالح السَّمَّان، عن أبي هريرة ﷺ عن النبي ﷺ قال:

" ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ...." وذكر منهم ما ذكره للمصنف .

(٣) مسلمٌ كتاب الإيمان، باب: بيان غلظ تحريم الإسبال الإزار.. (١/١٠٢ رقم: ١٠٦) من طريق:

حَرْمَلة بن الحُر، عن أبي ذر ﷺ عن النبي ﷺ قال:

" ثلاثة لا يكلمهم الله يوم القيامة ولا ينظر إليهم ولا يزكيهم ولهم عذاب أليم، قال: فقراها رسول الله ﷺ ثلاث مرات، قال أبو ذر " خابوا وخسروا من هم يا رسول الله ؟ قال : المسبل إزاره، والمنان، والمنفق سلعته بالحلف الكاذب ".

(٢٦٢) حديث: " مرَّ برجل كان[يبيع][1] طعاماً فأعجبه فأدخل يده فيه فرأى بللاً فقال: ما هذا ؟..." الحديث [2] .

مسلمٌ؛ من حديث : أبي هريرة [3].

---

(١) ساقطة من النسخة (الظاهرية)؛ ومثبتة في نسخة الحافظ.

(٢) وتمامه في « الإحياء » (٢/٦٠) :

" .. قال: أصابته السماء، فقال : " فهلاَّ جعلته فوق الطعام فيراه الناس، من غشنا فليس منا "

(٣) مسلمٌ كتاب الإيمان، باب: قول النبي ﷺ : " من غشنا فليس منا " (١/٩٩ رقم: ١٠٢) من حديث :

العلاء، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ أنَّ رسول الله ﷺ :

مرَّ على صُبرة طعام، فأدخل يده فيها، فنالت أصابعه بللاً فقال: ما هذا يا صاحب الطعام ؟ فقال:

أصابته السماء يا رسول الله، قال: أفلا جعلته فوق الطعام كي يراه الناس، من غش فليس مني ".

(٢٦٣) حديث: جرير بن عبد الله : " بايعنا رسول الله ﷺ على النُّصح لكل مسلم "
متفقٌ عليه [١] .

(١) البخاريُّ كتاب الإيمان، باب: قول النبي ﷺ : " الدِّين النصيحة لله ورسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم " وقوله تعالى : ﴿إِذَا نَصَحُوا لِلَّهِ وَرَسُولِهِ﴾(١/٣٦ رقم: ٥٧) .
ومسلمٌ كتاب الإيمان، باب: إن الدِّين النصيحة (١/٥٧ رقم: ٥٦) من طريق:
قيس بن أبي حازم، عن جرير بن عبد الله ﷺ قال:
" بايعت رسول الله ﷺ على : إقام الصلاة، وإيتاء الزكاة، والنُّصح لكل مسلم ".
وله عن جرير ﷺ عند هما طرق أخرى.

(٢٦٤) حديث: " لا يحل لأحد أن يبيع بيعاً إلا بيَّن ما فيه، ولا يحل لمن يعلم ذلك إلا بيَّنه "

الحاكمُ وقال: " صحيحُ الإسناد "؛ والبيهقيُّ. (١)

---

(١) الحديث أخرجه:

الإمام أحمد في «مسنده» (٤٩١/٣ رقم: ١٦٠٥٦)، وبمثل في « تاريخ واسط » (ص ٥٣-٥٤)، والطبرانيُّ في « المعجم الكبير » (٩١/٢٢ رقم: ٢١٧) ، والحاكم في « المستدرك » (١٢/٢ رقم: ٢١٥٧) ، ومن طريقه :البيهقيُّ في «شعب الإيمان » (٣٣/٤ رقم: ٥٢٩٥) وغيرهم؛ من طريق :

أبي جعفر الرازي، عن يزيد بن أبي مالك، عن أبي سباع، عن واثلة ﷺ مرفوعاً (*).

وله قصة في أوله:

وفي إسناده أبو جعفر الرازي عيسى بن أبي عيسى وهو مختلفٌ فيه، وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٦٢٩ رقم:٨٠١٩) : " صدوقٌ سيء الحفظ خصوصاً عن مغيرة " أ.هـ.

وفيه يزيد بن أبي مالك؛ وثقه أبو حاتم؛ ونقل عنه أبو زرعة : "فأثنى عليه خيراً " «الجرح والتعديل» (٢٧٧/٩)

وقال يعقوب بن سفيان عنه وعن ابنه :

" في حديثهما لين " « المعرفة والتاريخ » (٤٥٤/٢)

وقال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص٦٠٣ رقم:٧٧٤٨) : " صدوقٌ ربما وهم "

ولو اكتفى بصدوق لكان أقرب والله أعلم.

وعلة إسناده أن أبا جعفر لم يسمع ابن أبي مالك

قال ابن معين :

" وأبو جعفر الرازي لم يسمع من يزيد بن أبي مالك شيئاً " «التاريخ» للدوري (٣٦١/٤)

والعلة الأخرى أن يزيداً مدلِّس؛ وقد ذكره الحافظ في « طبقات المدلِّسين » (ص٤٨) في أهل المرتبة الثالثة وهم من لا تُقبل رواياتهم إلا بالتصريح بالسماع

فالإسناد ضعيفٌ لانقطاعه، وتدلِّس يزيد.

(٢٦٥) حديث: " ..." الحديث [1].

متفق عليه؛ من حديث: حكيم بن حزام [2].

(١) وتمامه في «الإحياء» (٢/٦٠):

" .. وإذا كتما وكذبا نزعت بركة بيعهما ".

(٢) البخاري كتاب البيوع، باب: ما يحق الكذب والكتمان في البيع (١/٨٣ رقم: ٢٠٨٢ واللفظ له)، ومسلم كتاب البيوع، باب: الصدق في البيع والبيان (٣/١١٦٤ رقم: ١٥٣٢) من طريق: عبد الله بن الحارث، عن حكيم بن حزام رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال:

" البيعان بالخيار ما لم يتفرقا - أو قال حتى يتفرقا - فإن صدقا وبينا بورك لهما في بيعهما، وإن كتما وكذبا نقمت بركة بيعهما " لفظ البخاري.

وفي أحد عند الحاكم " نصحا "، وفي أحد أيضاً عند الحاكم بدون " ما لم يتفرقا ".

(٢٦٦) حديث: " يد الله على الشريكين ما لم يتخاونا، فإذا تخاونا رفع يده عنهما "

أبو داود، والحاكم؛ من حديث: أبي هريرة وقال: " صحيحُ الإسناد" (١)

---

(١) الحديث أخرجه:

أبو داود في « سننه » كتاب البيوع، باب: في الشركة (٣/٢٥٦ رقم :٣٣٨٣) ومن طريقه: البيهقيُّ في« السنن الكبرى » (٦/٧٨ رقم:١١٢٠٧).

وأخرجه: الدار قطني في « سننه » (٣/٣٥ رقم: ١٣٩) ، والحاكم في « المستدرك » (٢/٦٠ رقم: ٢٣٢٢)، ومن طريقه :البيهقيُّ قبل الحديث السابق؛ وأخرجه: الخطيب في «تاريخ بغداد» (٤/٣١٦)، والمزيُّ في «تهذيب الكمال » (١٠/٤٠١) كلهم من طُرق – إلا أبو داود فعنه – عن : لُوين محمد بن سليمان، عن محمد الزبرقان، عن أبي حيان التيمي، عن أبيه، عن أبي هريرة ﷺ رفعه قال: إن الله يقول:

" أنا ثالث الشريكين ما لم يخن أحدهما صاحبه، فإذا خانه خرجت من بينهما "

ونُقل عن لُوين أنه قال عقبة:

" لم يسنده أحد إلا أبو همام وحده؛ وهو ثبتٌ " أ.هـ.

وأبو همام هو ابن الزبرقان، كذا نقله الخطيب من قول لوين " ثبت" وقد نقل المزيُّ في « تهذيب الكمال » قوله هذا إلا أنه وقع عنده : " منكر " بدل : " ثبت "

والذي يظهر لي إن هذا النقل أصح مما جاء في « تاريخ بغداد »؛ وذلك أن ابن عبدالهادي ذكر هذا الحديث في « المحرر » (رقم: ٩٠٧) وقال بعده:

" وقد قيل إنه منكر "

و لم أر من حكم عليه بذلك إلا لُوين؛ وقد صدّر كلامه بـ " قيل " للمشعرة بعد الموافقة لهذا الحكم

وأما الحديث فكما قال لُوين لم يسنده أحد إلا ابن الزبرقان؛ وقال الدارقطنيُّ في « العلل » (١١/٧ رقم: ٢٠٨٤)

" فوصله أبو همام الأهوازي .... وخالفه: جرير بن عبد الحميد وغيره، رووه عن ابن حيان، عن أبيه مرسلاً؛ وهو الصواب "

والحديث لم أجده مرسلاً إلا عن جرير فقط؛ أخرجه: ▬

= الدارقطني نفسه في « سننه » عقب الحديث السابق ولا شك أن حريزاً أوثق من أبي همام كما يظهر ذلك جلياً لمن يطالع ترجمتهما في « تهذيب الكمال » .

وقد قال ابن حجر في ابن الزرقان « التقريب » (ص ٤٧٨ رقم: ٥٨٨٤) :

" صدوقٌ ربما وهم "

وقال عن حرير (ص ١٢٩ رقم: ٩١٦) :

" ثقةٌ صحيحُ الكتاب، قيل كان في آخر عمره كان يهم من حفظه ".

فصح الوجه المرسل كما قال الدار قطني – رحمه الله – والحديث ضعيفٌ لإرساله.

(٢٦٧) حديث: " لا تزال لا إله إلا الله تدفع عن الخلق سخط الله، ما لم يؤثروا صفقة دنياهم على آخرتهم "

أبو يعلى، والبيهقيُّ في « الشعب »؛ من حديث: أنس بسند ضعيف

وفي رواية الترمذيُّ الحكيم في « النوادر » :

" وحتى إذا نزلوا بالمنزل الذي لا يبالون ما نقص من دينهم إذا سلمت لهم دنياهم... " الحديث [1] =

---

(١) الحديث أخرجه:

ابن أبي عاصم في « الزهد » (ص ١٤٤ رقم: ٢٨٨)، وابن أبي الدنيا في « العقوبات » (ص٢٢ رقم :٦)، أبو يعلى في «مسنده» (٧ /٩٥ رقم:٤٠٣٤) قالوا :

حدثنا حسين الأسود، أخبرنا أبو أسامة، أخبرنا عمر بن حمزة، عن نافع بن مالك أبي سهل، عن أنس ﷺ قال: قال رسول الله ﷺ (فذكره).

و ابن عدي في « الكامل »(٥/١٩)، والبيهقيُّ في « الشعب » (٧/٣٣٧-٣٣٨ رقم: ١٠٤٩٧-١٠٤٩٨) وغيرهم من طريق : حسين (به)

وفي إسناده : الحسين وهو ابن علي العجلي الأسود؛ وهو مختلفٌ فيه، قال عنه الإمام أحمد : " لا أعرفه " « تاريخ بغداد » (٨/٦٨) للخطيب.

وقال أبو حاتم : " صدوق " « الجرح والتعديل » (٣/٥٦).

وقال ابن عدي : " كان يسرق الحديث" « تاريخ بغداد »

وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص ١٦٧ رقم: ١٣٣١): " صدوقٌ يُخطيء كثيراً "

وذكره الذهبيُّ في « المغني.. » (١/١٧٣ رقم: ١٥٤٩) و لم يذكر فيه إلا قول ابن عدي

وفيه عمر بن حمزة؛ قال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٤١١ رقم :٤٨٨٤) :

" ضعيفٌ "

والحديث لا يعد الحكم عليه بالضعف الشديد.

= والطبرانيُّ في « الأوسط » نحوه؛ من حديث: عائشة هو ضعيفٌ أيضاً [١]

---

(١) الحديث أخرجه:

الطبرانيُّ في « الأوسط » (٣١٢/٥ رقم: ٥٤٠٨) وفي إسناده : عمرو بن عبد الغفار.

قال عنه أبو حاتم: " ضعيف الحديث، متروك الحديث " « الجرح والتعديل » (٢٤٦/٦)

وقال ابن المديني : " كان رافضياً، رميت بحديثه " « تاريخ بغداد » (٢٠١/١٢)

وقال العُقيليُّ : " منكر الحديث " « الضعفاء الكبير » (٢٨٦/٣)

وذكره الذهبيُّ في « المغني في الضعفاء » (٤٨٦/٢ رقم: ٤٦٧٧) وقال:

" هالك "

فإسنادُهُ ضعيفٌ جداً على أقل الأحوال.

(٢٦٨) حديث: " من قال: لا إله إلا الله مخلصاً دخل الجنة، قيل: وما إخلاصها؟ قال: تحجزه عما حرم الله "

الطبرانيُّ؛ من حديث: زيد بن أرقم، في «معجمه الكبير»، و«الأوسط» بإسناد حسن[1].

---

(١) الحديث أخرجه:

الطبرانيُّ في « الكبير » (٥/١٩٧ رقم: ٥٠٧٤)، وفي « الدُّعاء » (رقم: ١٤٧٥)، وأبو نُعيم في « الحلية » (٩/٢٥٤)، والقزوينيُّ في « أخبار قزوين » (٣/١٢٥ -٤٤١) من طُرق عن: الهيثم بن جماز، عن أبي داود الدارمي، عن زيد بن أرقم ﷺ مرفوعاً (به).

وفي إسناده الهيثم بن جماز؛ قال عنه الإمام أحمد: " منكر الحديث، تُرك حديثه "

وقال أبو حاتم : " ضعيف الحديث، منكر الحديث"

وقال ابن معين وأبو زرعة : " ضعيف" كلها من « الجرح والتعديل » (٩/٨١) .

وقال النسائيُّ : " متروك الحديث" « ميزان الاعتدال » (٧/١٠٥) للذهبي

ومثل قول النسائي ترجمه الحافظ الذهبي « المغني » (٣/٧١٥ رقم: ٦٧٩٣).

وأبو داود الدارمي هو نُفيع بن الحارث رُمي بالكذب، وانفضي بشتم أصحاب النبي ﷺ .

وقال عنه ابن حجر في «التقريب» (ص٥٦٥ رقم: ٧١٨١): " متروك وقد كذَّبه ابن معين "

فالحديث ضعيفٌ جداً من طريقه هذا

وما عزاه المصنِّف من حديث زيد ﷺ «للأوسط » هو فيه ولكن من غير الطريق السابق، فقد أخرجه في (٢/٥٦ رقم: ١٢٣٥) من طريق:

محمد بن عبد الرحمن بن خزوان، عن شريك، عن أبي إسحاق، عن زيد ﷺ مرفوعاً (به).

وفي إسناده ابن خزوان؛ قال عنه الدارقطنيُّ لما ذكر وولده عبد الله :

" متروك يضع الحديث ؛ هو وأبوه جميعاً" «سؤالات » الحاكم (ص١٢٣-١٢٤ رقم:١٢٨)

وقال الهيثميُّ في « المجمع » (١/٨١) :

" وفي إسناده محمد بن عبد الرحمن بن خزوان وهو وضاعٌ "

فهو من طريقه هذا ضعيفٌ جداً أيضاً، و لا أدري على ماذا اعتمد المصنِّف فحسَّن الحديث.

(٢٦٩) حديث: قال للوزان : " زن وأرجح "

أصحاب السنن، والحاكم؛من حديث: سُويد بن قيس

قال الترمذيُّ: " حسنٌ صحيحٌ "

وقال الحاكم : " صحيحُ الإسناد على شرط مسلم "[1]

---

(١) الحديث أخرجه:

عبد الرزاق في « المصنَّف » (٦٨/٨ رقم: ١٤٣٤١)، ومن طريقه:

الدارمي في « مسنده » (٣٣٨/٢ رقم: ٢٥٨٥)؛ وأخرجه:

ابن أبي شيبة في «المصنف» (٤٥٦/٤ رقم: ٢٢٠٨٨)، وعنه ابن أبي عاصم في

«الأحاد والمثاني» (٢٨٨/٣ رقم: ١٦٦٨)، وأخرجه:

أحمد في «مسنده» (٣٥٢/٤ رقم :١٩١٢١)، وأبو داود كتاب البيوع، باب: في الرجحان

في الوزن (٥٩٨/٣ رقم: ٤٥٩٢)، والترمذيُّ في « الجامع » كتاب البيوع، باب: ما جاء

في الرجحان في الوزن (٥٩٨/٣ رقم :١٣٠٥)، والنسائيُّ في « المجتبى » كتاب النكاح،

باب: الرجحان في الوزن (٢٨٤/٧ رقم :٤٥٩٢)، وابن ماجه كتاب التجارات،

باب:الرجحان في الوزن (٧٤٨/٢ رقم:٢٢٢٠)، والحاكم (٣٥/٢ رقم: ٢٢٣٠)

وغيرهم من طُرق عن : سفيان الثوري

و أخرجه : أبو داود الطيالسي في « مسنده » قال:

حدَّثنا قيس [كلاهما : الثوري، وقيس بن الربيع]

عن سماك بن حرب، عن سُويد بن قيس قال:

" جلبت أنا ومخرمة العبدي بُرّاً من هَجر، فجاءنا النبي ﷺ؛ وقال للوزان : زن وأرجح ".

وخالفهما شعبة بنُ الحجاج؛ فرواه عن:

سماك بن حرب، قال سمعت: أبا صفوان مالك بن حمير الأسدي (ب)؛ أخرجه:

الإمام أحمد في « العلل ومعرفة الرجال » (٤١٣/٣ رقم: ٥٧٩٢-٥٧٩٣)، وأبو داود عقب

الحديث السابق.

وقد رجَّح الأئمة وجهه الأول، فقال أبو دواد عقبه : =

= " القول قول سفيان" .

وقال ابن أبي حاتم في « العلل » (٢/٤٤٤ رقم: ٢٨٣٨) :

" سألت أبي وأبا زرعة عن حديث: رواه سفيان، وشعبة، عن سماك (فذكره عنهما) ؟ فقالا: سفيان أحفظ الرجلين "

والحديثُ حسنٌ، فإن في سماك كلامٌ لا يُنـــزل حديثه عن مرتبة الحُسن، وقد قال عنه ابن حجر في « التقريب » (ص ٢٥٥ رقم: ٢٦٢٤) :

" صدوقٌ، وروايته عن عكرمة خاصة مضطربة، وقد تغير بأخرة، فكان ربما تلقن "

وقد نقل المصنِّف تصحيح الترمذي، والحاكم له.

(٢٧٠) حديث : " النهي عن تلقي الركبان "

متفقٌ عليه؛ من حديث ابن عباس [١] ، وأبي هريرة [٢] .

---

(١) البخاريُّ كتاب البيوع، باب: هل يبيع حاضر لبادٍ بغير أجر، هل يعينه أو ينصحه... (٢/١٠٤ رقم: ٢١٥٨ واللفظ له).

ومسلمٌ كتاب البيوع، باب : تحريم بيع الحاضر للبادي (٣/١١٥٧ رقم: ١٥٢١) من طريق:

طاووس، عن ابن عباس ﷺ مرفوعاً :

" لا تلقوا الركبان ولا يبيع حاضر لباد...) .

(٢) البخاريُّ كتاب البيوع ، باب: من كره أن يبيع حاضر، لباد بأجر (٢/١٠٤ رقم: ٢١٦٠) من طريق:

سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة ﷺ

ومسلمٌ كتاب البيوع، باب: تحريم بَيْعِ الرَّجُلِ على بَيْعِ أَخِيهِ وَسَوْمِهِ على سَوْمِهِ وَتَحْرِيمِ النَّجْشِ وَتَحْرِيمِ التَّصْرِيَةِ (٣/١١٥٥ رقم: ١٥١٥ واللفظ له) من طريق :

الأعرج، عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ قال :

" لا يُتلقى الركبان ليبع ولا يبيع بعضكم على بيع بعض، ولا تناجشوا ولا يبيع حاضر لباد، ولا تصروا الإبل والغنم، فمن ابتاعها بعد ذلك فهو بخير النظرَين بعد أن يحلبها، فإن رضيها أمسكها وإن سخطها ردها وصاعاً من تمر".

(٢٧١) حديث: " النهي عن النجش "

متفقٌ عليه؛ من حديث: ابن عمر [(١)]، وأبي هريرة [(٢)].

---

(١) البخاريُّ كتاب البيوع، باب: النجش ومن قال: لا يجوز ذلك البيع (٢/١٠٠ رقم: ٢١٤٢ – واللفظ له)، ومسلمٌ الكتاب والباب السابقان (٣/١٥٥٦ رقم :١٥١٦)

من طريق:

نافع، عن ابن عمر ﷺ قال : " نهى النبي ﷺ عن النجش".

(٢) البخاريُّ كتاب البيوع، باب: لا يبيع على بيع أخيه، ولا يسوم على سوم أخيه، حتى يأذن له أو يترك (٢/١٠٠ رقم: ٢١٤٠)، ومسلمٌ الكتاب والباب السابقان (رقم :١٥١٥) من طريق :

أبي حازم عن أبي هريرة ﷺ أن رسول الله ﷺ :

" نهى عن التلقي للركبان، وأن يبيع حاضر لباد، وأن تسأل المرأة طلاق أختها، وعن النجش والتصرية وأن يستام الرجل على سوم أخيه "

(٢٧٢) حديث: " النهي عن بيع الحاضر للبادي "

متفقٌ عليه؛ من حديث: ابن عباس، وأبي هريرة، وأنس [١] .

(١) أما حديث : ابن عباس، وأبو هريرة ﷺ فقد تقدم تخريجه عند الحديث السبعين والمائتين

وأما حديث أنس ﷺ؛ فأخرجه:

البخاريُّ كتاب البيوع، باب: لا يبيع حاضر لباد بالسمسرة .... (٢/١٠٤ رقم: ٢١٦١)

ومسلمٌ كتاب البيوع، باب: تحريم بيع الحاضر للبادي (٣/١١٥٨ رقم:١٥٢٣ واللفظ له) من

طريق: محمد بن سيرين، عن أنس ﷺ قال:

" نُهينا أن يبيع حاضر لبادٍ، وإن كان أخاه أو أباه " .

الفهارس العلمية، وتشتمل على :

أ ـ فهرس الآيات القرآنية الكريمة .

ب ـ فهرس الأحاديث .

ج ـ فهرس الآثار .

د ـ فهرس الرواة الذين تكلم فيهم المؤلف .

هـ ـ فهرس الرواة المترجم لهم .

و ـ فهرس أسماء الكتب الواردة في النص .

ز ـ فهرس الألفاظ الغريبة .

ح ـ فهرس الأماكن والبلدان .

ط ـ فهرس المصادر والمراجع .

ي ـ فهرس الموضوعات .

فهرس الآيات

الآيـــة	السورة /الرقم	رقم النص
﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ بِٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾	النور / ٦٢	١١
﴿ وَإِن تَظَٰهَرَا عَلَيْهِ ﴾	التحريم / ٤	١٢٥
﴿ عُتُلٍّۭ بَعْدَ ذَٰلِكَ زَنِيمٍ ﴾	القلم / ١٣	١٤٠ ح
﴿ إِن تَتُوبَآ إِلَى ٱللَّهِ ﴾	التحريم / ٤	١٤٦
﴿ لَا يَسْـَٔلُونَ ٱلنَّاسَ إِلْحَافًا ﴾	البقرة / ٢٧٣	٢٤٦
﴿ وَءَاخَرُونَ يَضْرِبُونَ فِى ٱلْأَرْضِ ﴾	المزمل / ٢٠	٢٥٦ ح
﴿ يَمْحَقُ ٱللَّهُ ٱلرِّبَوٰا۟ وَيُرْبِى ٱلصَّدَقَٰتِ ﴾	البقرة /٢٧٦	٢٦٠ ح
﴿ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ﴾	التوبة / ٩١	٢٦٣ ح

فهرس الأحاديث النبوية

م	الموضوع	رقم النص
١	ائذنوا للنساء في حضور	١٥٨
٢	أتأكل التمر وأنت رمد؟	٣٢
٣	اتخذي منها نمارق	٢٥١
٤	أتعجبون من غيرة سعد	١٥٣
٥	اتقوا الله في النساء فإنكم أخذتموهن بأمان الله	١٢٣
٦	أحب الأسماء إلى الله عبد الله وعبد الرحمن	١٩٩
٧	أحسنوا أسماءكم	٢٠٣
٨	أحل ما أكل العبد كسب الصانع إذا نصح	٢٤١
٩	إذا أتاكم من ترضون دينه وأمانته	٤٢
١٠	إذا ألقى الله في قلب امرئ خطبة امرأة	٩٦(ح)
١١	إذا انفق الرجل على أهله نفقة	٧٨
١٢	إذا توضأ أحدكم فليرقد وهو جنب	١٨٠(ح)
١٣	إذا سميتم فعبدوا	١٩٨
١٤	إذا صلت المرأة خمسها	٢١٩
١٥	إذا كثرت ذنوب العبد ابتلاه الله	٨١

١٦	إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث	٤٥(ح)
١٧	أذن في أذن الحسن	١٩٥
١٨	أراد أن ينهى عن التسمي بيطى وبركة ... ثم سكت	٢٠٦(ح)
١٩	أسألك أن تطهر قلبي وتحفظ فرجي	٦٣
٢٠	استوصوا بالنساء فإن المرأة خلقت من ضلع	١٥٠(ح)
٢١	الأسواق موائد الله فمن أتاها أصاب منها	٢٤٥
٢٢	أشبهت خلقي وخُلقي	٦٨
٢٣	اصنعوا لآل جعفر طعاماً	٣٣(ح)
٢٤	أصوات الحبشة وهم يلعبون	١٣٧
٢٥	اطلعت في النار فإذا أكثر أهلها النساء	٢٢١
٢٦	أعزل عنها إن شئت	١٨٨
٢٧	أعلنوا النكاح واجعلوه في المساجد	١٢١
٢٨	الأعمال بالنيات.	٢٢
٢٩	ألفي الغلام شاتين وفي الجارية شاة	٢٠٧
٣٠	أقرب ما تكون المرأة من وجه ربها إذا كانت في قعر بيتها	٢٢٦
٣١	أكل طعامكم الأبرار	٨
٣٢	الأكل في السوق دناءة	٢٩
٣٣	أكمل المؤمنين إيماناً أحسنهم أخلاقاً وألطفهم بأهله	١٣٨

٣٤	ألا أخبركم بأهل النار	١٤٠
٣٥	ألا تتزوج	٤٦
٣٦	أمر فاطمة يوم سابع الحسين تحلق شعره وتتصدق بزنة شعره فضة	٢١٠
٣٧	امرأة تبادرني	٢٣١
٣٨	أمرنا نبينا أن نخرج للعواتق وذوات الخدور	١٦١(ح)
٣٩	إن أبغضكم وأبعدكم مني يوم القيامة الثرثارون	٩٥
٤٠	إن ابن الزبير أول مولود في الإسلام	١٣١
٤١	إن أعظم الخيانة عند الله الرجل يفضي إلى امرأته	٢١٦
٤٢	إن أعظم النساء بركة أصبحهن وجوهاً	٩٩
٤٣	إن آل جعفر شغلوا بميتهم عن طعامهم فحملوا إليهم	٣٣
٤٤	إن الأطفال يجتمعون في موقف القيامة	٥٨
٤٥	إن الرجل ليجامع أهله	١٨٣
٤٦	إن السقط يجر أبويه	٥٥
٤٧	إن الطفل ليجر أمه بسرره	٥٥
٤٨	إن العبد ليوقف عند الميزان وله من الحسنات	٨٤
٤٩	إن الله بعثني بسيفي بين يدي الساعة	٢٤٨(ح)
٥٠	إن الله جعل رزقي تحت ظل رمحي	٢٤٨
٥١	إن الله يبغض البليغ من الرجال الذي يختال	٩٥

٥٢	أن الله يحب العبد يتخذ المهنة ليستغني بها	٢٣٩
٥٣	إن الله يحب الفقير المتعفف	٨٠
٥٤	إن الله يحب المؤمن المحترف	٢٤٠
٥٥	إن المولود يقال له : أدخل الجنة	٥٧
٥٦	إن حضرت أذنك وإن غبت عنها خاتنك	١٤٤
٥٧	إن رسول الله ﷺ كناني (أبو عيسى)	٢٠٢(ح)
٥٨	أن عمر ضرب ابناً له تكنى بأبي عيسى	٢٠٢(ح)
٥٩	إن عيسى لا أب له	٢٠٢
٦٠	إن في أعين الأنصار شيئاً	٩٧
٦١	إن من التواضع لله الرضا بالدون من المجلس	٢٣
٦٢	إن من الغيرة ما يحبه الله	١٥٥
٦٣	إن من سنتي النكاح	٣٨
٦٤	إن نزلتم بقوم فأمروا لكم	٢ (ح)
٦٥	أنا أول من يفتح له باب الجنة	٢٣١(ح)
٦٦	أنا وامرأة سفعاء الخدين	٢٣٠
٦٧	الأناة في كل شيء إلا في ثلاث	٢٦
٦٨	الأناة من الله والعجلة من الشيطان	٢٦
٦٩	أنت الذي تزعم أنك نبي	١٢٩
٧٠	أنزلوا وأقبروه وأنتم عبيد الله	٢٠٤(ح)

٧١	أنظر إليها فإنه أحرى أن يُؤدم بينكما	٩٦
٧٢	أنظر في أي نصاب تضع ولدك	١١٢
٧٣	أنظرت إليها	٩٧
٧٤	انكحوا الأكفاء وانكحوا إليهم	١١٢(ح)
٧٥	إنكم تدعون يوم القيامة بأسمائكم وأسماء آبائكم	٢٠٣
٧٦	إنكن لأنتن صواحب يوسف	١٤٥(ح)
٧٧	إنما هذه الأخلاق بيد الله	٣(ح)
٧٨	إني لأعرف غضبك من رضاك	١٣٠
٧٩	إني لغيور	١٥١
٨٠	أول شيء دخل جوفه ريق رسول الله ﷺ (ابن الزبير)	٢١١(ح)
٨١	أول مولود في الإسلام (ابن الزبير)	٢١١(ح)
٨٢	أولم على بعض نسائه بمدين من شعير	١٠٢
٨٣	أولم على صفية بسويق وتمر	١٠٣
٨٤	أيُّ الناس أحب إليك	١٦٧
٨٥	أيُّ شيء خير للمرأة	١٥٧
٨٦	إياكم وخضراء الدمن	١١١
٨٧	أيما امرأة سألت زوجها طلاقها من غير ما بأس	٢١٣
٨٨	أيما امرأة ماتت وزوجها راض عنها دخلت الجنة	٢١٧
٨٩	أينام أحدنا وهو جنب	١٨٠

٩٠	بئس القوم قوم لا يُنزلون الضيف.	٢ (ح)
٩١	بارك الله لك أولم ولو بشاة	١١٦
٩٢	بارك الله لك وبارك عليك وجمع بينكما في خير	١١٩
٩٣	بعثت بالسيف حتى يُعبد الله وحده لا شريك له	٢٤٨(ح)
٩٤	بلى تزوجي فإنه خير	٢٢٣
٩٥	التزودة في كل شيء إلا في عمل الآخرة	٢٦
٩٦	التاجر الصدوق يُحشر يوم القيامة مع الصديقين	٢٣٦
٩٧	تخيروا لنطفكم فإن العرق دساس	١١٢
٩٨	تزوج أم سلمة على متاع بيت	١٠١
٩٩	تزوج على عشرة دراهم	١٠١
١٠٠	تزوج على متاع بيت .... قيمته أربعون درهماً	١٠١
١٠١	تزوج على وزن نواة من ذهب	١٠٤
١٠٢	تزوجني الزبير وما له في الأرض من مال ولا ح...	٢٣٤
١٠٣	تزوجني رسول الله ﷺ في شوال	٩٠
١٠٤	تزوجوا في الحجر الصالح	١١٢
١٠٥	تسره إذا نظر	٩٨
١٠٦	تسع أعشار الرزق في التجارة	٢٤٣(ح)
١٠٧	تسموا باسمي	٢٠٠
١٠٨	تسموا باسمي ولا تكنوا بكنيتي	٢٠٠

١٠٩	تعس عبد الدينار	١٤٢
١١٠	تغدر خمامصاً وتعود بطلقاً	٢٤٩
١١١	تكلف لك أخوك وتقول إني صائم	١٧
١١٢	تناكحوا تكاثروا فإني مكاثر بكم الأمم	٣٧
١١٣	تنكح المرأة لأربع	٩٢(ح)
١١٤	تهادوا تحابوا	١٠٨
١١٥	ثلاث أقسم عليهن وأحدثكم حديثاً فاحفظوه	٢٤٧(ح)
١١٦	ثلاث من الفواجر	١٤٤
١١٧	ثلاثة لا تؤخرها الصلاة إذا أتت	٢٦
١١٨	ثلاثة من الجفاء	١٧٧(ح)
١١٩	ثلاثة من العجز	١٧٨
١٢٠	جاء رسول الله ﷺ وجويريات لنا يضربن بدفهن	١٢٢
١٢١	حاملات والدات مرضعات	٢٢٠
١٢٢	حرم الله على كل آدمي الجنة أن يدخل قبلي	٢٣١
١٢٣	حسن مني وحسين من علي	٦٩
١٢٤	خياركم خيركم لنسائه	١٣٩
١٢٥	خير الناس بعد المائتين خفيف الحاذ	٤٧
١٢٦	خير النساء اللاتي إذا نظر إليها	٩٨(ح)
١٢٧	خير نسائكم الولود الودود	٥٢

١٢٨	خير هذه الأمة أكثرها نساء	٦٧
١٢٩	خيركم خيركم لنسائه	١٦٢
١٣٠	خيركم خيركم لأهله وأنا خيركم لأهلي	١٣٩
١٣١	خيرهن أيسرهن صداقاً	٩٩
١٣٢	دعاكم أخوكم وتكلف لكم	١٧
١٣٣	دعي هذا وقولي بالذي كنت تقولين	١٢٢(ح)
١٣٤	دعيها فإنهن يضعن أكثر من ذلك	١٢٧
١٣٥	دينار أنفقه في سبيل الله	١٦٣
١٣٦	ذلك الوأد الخفي	١٨٥
١٣٧	رأيت ليلة أسري بي في الجنة قصراً	١٥٤
١٣٨	الرطب تأكلنه وتهدينه	٢٢٩
١٣٩	سئل عن الحج المبرور ؟ فقال: إطعام الطعام.	٧
١٤٠	سئل ما الإيمان ؟ قال: إطعام الطعام	٥
١٤١	سمى زينب بدل برة	٢٠٥
١٤٢	سوداء ولود خير من حسناء لا تلد	٥٣
١٤٣	سيأتيها ما قدر لها	١٨٨
١٤٤	شرّ الطعام طعام الوليمة يُدعى إليه	١٠
١٤٥	شففهن الأحمران الذهب والزعفران	٢٢٢
١٤٦	شكوت إلى جبريل ضعفي عن الوقاع	٧٣

١٤٧	صلم حتى بلغ كراع الغميم	١٥(ح)
١٤٨	صغارهم دعاميص الجنة	٥٦(ح)
١٤٩	الصلاة وما ملكت أيمانكم لا تكلفوهم ما لا يطيقون	١٢٣
١٥٠	الضيافة ثلاثة أيام	٢٧
١٥١	طاف على تسع نسوة في ضحوة نهار	١٧١
١٥٢	طاف على نسائه	١٧٠
١٥٣	طعام أول يوم حق وطعام الثاني سنة	١١٨
١٥٤	العجلة من الشيطان	٢٦
١٥٥	عق عن الحسن بشاة	٢٠٨
١٥٦	عق عن الحسن والحسين كبشاً كبشاً	٢٠٨(ح)
١٥٧	عق عن الحسن والحسين وختنهما لسبعة	١٩٧
١٥٨	عق عن الحسين بشاة	٢٠٨
١٥٩	على العاقل أن يكون له ثلاثة	٧٠
١٦٠	عليك بالسكينة	١٧٥
١٦١	عليكم بالتجارة فإن فيها تسع أعشار الرزق	٢٤٣
١٦٢	عليكم بالودود الولود	١٠٩
١٦٣	غفر الله لأبيها	٢١٨
١٦٤	غيرة الله تعالى	١٥٢
١٦٥	فجعل الرجل يأتي بفضل التمر وفضل السويق	١٠٣

١٦٦	فراش للرجل وفراش للمرأة	٢٨
١٦٧	فصل ما بين الحلال والحرام الدف والصوت	١٢٠
١٦٨	فضلت على آدم بخصلتين	٧٦
١٦٩	فكذلك فافعلوا فإنه من أماثل أفعالكم	٦٤
١٧٠	فلطمها أبو بكر	١٢٧(ح)
١٧١	فلم يعدل بينهما	١٦٥
١٧٢	فما حق الزوج	٢٢٤
١٧٣	قطع العروض مسقمة وترك العشاء مهرمة	٣١
١٧٤	قل لفلان اليهودي نزل بي ضيف فأسلفني	٤
١٧٥	قلة العيال أحد اليسارين	٤٩
١٧٦	كان إذا أراد سفراً أقرع	١٦٤(ح)
١٧٧	كان أرحم الناس بالنساء والصبيان	١٣٤
١٧٨	كان أزواجه يراجعنه الحديث وتهجره الواحدة منهن	١٢٥
١٧٩	كان أفكه الناس مع نسائه	١٣٦
١٨٠	كان يُحمل يُطاف به	١٦٨
١٨١	كان رسول الله ﷺ يأكل بثلاثة أصابع	٣٥
١٨٢	كان رسول الله يجلس على الأرض ويأكل على الأرض	١٢(ح)
١٨٣	كان يحب دعوة العبد المسكين	١٢
١٨٤	كان يطوف على نسائه في ليلة واحدة	١٧١

١٨٥	كان يغطي رأسه ويخفض صوته	١٧٥
١٨٦	كان يقسم بين نسائه	١٦٩
١٨٧	كان يقسم لعائشة يوم سودة	١٦٩
١٨٨	كان يقصر الصلاة بالعقيق	١٦
١٨٩	كان ينام وهو جنب	١٨١
١٩٠	كذبت يهود	١٨٦
١٩١	كفى بالمرء إثماً أن يضيع من يعول	٨٦
١٩٢	كنا نأكل في عهد رسول الله ﷺ ونحن نمشي	٣٠
١٩٣	كنا نعزل على عهد رسول الله ﷺ ولم ينهنا	١٨٧
١٩٤	كنت أطيب رسول الله ﷺ فيطوف على نسائه	١٧٠
١٩٥	كنت لكي كأبي زرع لأم زرع	١٣٢
١٩٦	لا تؤذي امرأة زوجها في الدنيا إلا قالت ..	٢٣٢
١٩٧	لا تؤذيني في عائشة	١٣٣
١٩٨	لا تأكل بأصبع واحد	٣٥(ح)
١٩٩	لا تتكلفوا للضيف	١
٢٠٠	لا تخالفه في نفسها وماله	٩٨
٢٠١	لا تدخلوا على المغيبات	٦٦
٢٠٢	لا ترد يد لامس	٩١
٢٠٣	لا تزوجوا النساء لحسنهن	٩٤

٢٠٤	لا تطرقوا أهلكم ليلاً	١٤٩
٢٠٥	لا تعطي شيئاً من بيته إلا بإذنه	٢٢٩
٢٠٦	لا تغالوا في مهور النساء	١٠٠
٢٠٧	لا تمنعوا إماء الله	١٦٠
٢٠٨	لا تنكحوا القرابة فإن الولد يخلق ضاوياً	١١٣
٢٠٩	لا خير فيمن لا يضيف	٢
٢١٠	لا عليكم أن لا تفعلوا	١٨٦
٢١١	لا يأكل طعامك إلا تقي ولا تأكل إلا طعام تقي	٩
٢١٢	لا يتكلفن أحد لضيفه	١
٢١٣	لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تحد على ميت	٢٣٣
٢١٤	لا يخطب على خطبة أخيه	٨٩
٢١٥	لا يدخل الجنة الجواظ ولا الجعظري	١٤٠
٢١٦	لا يدخل الجنة من النساء إلا مثل الغراب الأعصم	١٤٣
٢١٧	لا يدخل بعد يومي هذا على مغيبة	٦٦
٢١٨	لا يفلح قوم ولو أمرهم امرأة	١٤٧
٢١٩	لا يقعن أحدكم على امرأته كما تقع البهيمة	١٧٧
٢٢٠	لا يكون العاقل ظاعناً إلا في ثلاث	٧١
٢٢١	لا يلقى الله أحد بذنب أعظم من جهالة أهله	٨٥

٢٢٢	لأن تصلي في الدار خير لها من أن تصلي في المسجد	٢٢٦
٢٢٣	لأن يأخذ أحدكم حبله فيحتطب على ظهره	٢٤٦
٢٢٤	لأن يحتزم حزمة من حطب فيحملها	٢٤٦(ح)
٢٢٥	لحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد	٥١
٢٢٦	لقد احتظرت بحظار شديد	٥٩
٢٢٧	لكل عامل شرة ولكل شرة فترة	٧٢
٢٢٨	للمرأة ستران – الزواج والقبر	٢٢٨
٢٢٩	للمرأة عشر عورات	٢٢٨
٢٣٠	للنساء عشر عورات	٢٢٨(ح)
٢٣١	لم ندعك لهذا	١٢٨(ح)
٢٣٢	لم يكن أحد أشبه برسول الله ﷺ من الحسن	٦٨
٢٣٣	لما ثقل استأذن أزواجه أن يمرض	١٦٨
٢٣٤	الله يغار والمؤمن يغار	١٥٢
٢٣٥	اللهم إني أسألك فعل الخيرات	٦
٢٣٦	اللهم إني أعوذ بك من شر سمعي وبصري	٦٢
٢٣٧	اللهم جنبنا الشيطان	١٧٤
٢٣٨	اللهم هذا جهدي فيما أملك	١٦٦
٢٣٩	لو أمرت أحد أن يسجد لأحد لأمرت المرأة أن تسجد لزوجها	٢٢٥

٢٤٠	لو أن أحدكم إذا أتى أهله	١٧٤
٢٤١	لو أنكم توكلون على الله حق توكله	٢٤٩(ح)
٢٤٢	لو اهدي إلى كراع لقبلت.	١٤
٢٤٣	لو دعيت إلى كراع الغميم	١٤
٢٤٤	لو دعيت إلى كراع لأجبت	١١
٢٤٥	لو علم النبي ﷺ ما أحدث النساء	١٥٩
٢٤٦	ليأتين على الناس زمان لا يسلم لذي دين دينه.	٤٨(ح)
٢٤٧	ليتخذ أحدكم قلباً شاكراً ولساناً	٧٥
٢٤٨	ما أنفق الرجل على أهله فهو صدقة	٧٨
٢٤٩	ما بال هذه النمرقة	٢٥١(ح)
٢٥٠	ما ترددت في شيء كترددي	٥٠
٢٥١	ما حق المرأة	١٧٢
٢٥٢	ما رأيت من ناقصات عقل ودين	٦١
٢٥٣	ما من أحد يدرك ابنتان فيحسن إليهما	١٩٠
٢٥٤	ما من امرئ لا يغار إلا منكوس القلب	١٥٦
٢٥٥	ما من نسمة قدر الله	١٨٢
٢٥٦	ما منكم من أحد إلا وُكل به قرينه	٧٦
٢٥٧	المتباريان لا يجابان ولا يأكل طعامهما	١٣(ح)
٢٥٨	مثل المرأة الصالحة في النساء كمثل الغراب الأعصم	١٤٣

٢٥٩	مرَّ رسول الله ﷺ برجل له إبل وبقر	٣
٢٦٠	المرأة إذا أقبلت أقبلت في صورة شيطان	٦٥(ح)
٢٦١	المرأة عورة فإذا خرجت استشرفها الشيطان	٢٢٧
٢٦٢	مُره فليراجعها (طلاق الحائض)	٢١٥
٢٦٣	مع الغلام عقيقته فأهريقوا عنه دماً	٢٠٩
٢٦٤	من استطاع منكم الباءة فليتزوج	٤١
٢٦٥	من أعطى لله وأحب لله وأبغض لله	٤٣
٢٦٦	من اقتنى كلباً إلا كلب ما شية	٢٥٠
٢٦٧	من أكرم أخاه فإنما يكرم الله	١٩
٢٦٨	من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهم	٨٢
٢٦٩	من الذنوب ذنوب لا يكفرها إلا الهم في طلب المعيشة	٢٣٥
٢٧٠	من بركة المرأة سرعة تزويجها	١٠٥
٢٧١	من بكى من خشية الله حرَّم الله بينه وبين النار	١٩٣(ح)
٢٧٢	من ترك التزويج خوف العيلة فليس مني	٣٩
٢٧٣	من ترك النكاح مخافة العيال	١٨٤
٢٧٤	من تزوج امرأة لعزها لم يزده الله إلا ذلاً	٩٣
٢٧٥	من تزوج فقد أحرز شطر دينه	٤٤
٢٧٦	من حسنت صلاته وكثر عياله	٧٩
٢٧٧	من حمل حزمة من السوق إلى عياله	١٩٣

٢٧٨	من خرج إلى سوق من أسواق	١٩٢
٢٧٩	من رزقه الله امرأة صالحة	٤٤
٢٨٠	من رغب عن سنتي	٣٨
٢٨١	من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها	١١٥
٢٨٢	من سر مؤمناً فقد سر الله	٢٠
٢٨٣	من سمي باسمي فلا يتكنى بكنيتي	٢٠١
٢٨٤	من صبر على سوء خلق امرأته	١٢٤
٢٨٥	من طلب الدنيا حلالاً وتعففاً عن المسألة وسعياً على عياله	٢٣٧
٢٨٦	من عال ثلاث بنات فأدبهن	٨٣
٢٨٧	من عال جارتين	١٩١
٢٨٨	من غسل واغتسل	١٧٩
٢٨٩	من غسل يوم الجمعة	١٧٩(ح)
٢٩٠	من فتح على نفسه باباً من المسؤال	٢٤٧
٢٩١	من قدر أن ينكح فلم ينكح فليس مني	٣٩
٢٩٢	من كان ذا طول فليتزوج	٤٠
٢٩٣	من كان له امرأتان فمال مع إحداهما	١٦٥
٢٩٤	من كان له ثلاث بنات فانفق عليهن	٨٣
٢٩٥	من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليكرم ضيفه.	٢٥
٢٩٦	من كانت له ابنة فأدبها	١٨٩

٢٩٧	من كانت له ابنتان أو أختان	١٩١
٢٩٨	من كانت له ثلاث بنات أو أخوات	١٩٤
٢٩٩	من لم يجب الداعي فقد عصى الله ورسوله.	١٨
٣٠٠	من مات له اثنان من الولد	٥٩
٣٠١	من مات له ثلاث	٦٠
٣٠٢	من نظر الله إليه لم يعذبه	١٩٢
٣٠٣	من نكح لله وأنكح لله استحق ولاية الله	٤٣
٣٠٤	من ولد له مولود فأذن في أذنه اليمنى	١٩٦
٣٠٥	من يُمن المرأة أن تتيسر خطبتها	١٠٥
٣٠٦	من يُمن المرأة تسهيل أمرها	٩٩
٣٠٧	مهما أنفقت فهو صدقة حتى اللقمة	٧٨
٣٠٨	النكاح رق فلينظر أحدكم أن يضع كريمته	١١٤
٣٠٩	النكاح من سنتي	٣٦
٣١٠	نهى النبي نهى النبي ﷺ عن طعام المتباهيين والمتباريين.	١٣
٣١١	نهى أن التسمية بأفلح ويسار ونافع ورباح	٢٠٦
٣١٢	نهى أن يتطلب عثرات النساء	١٤٨
٣١٣	نهى أن يطرق الرجل أهله ليلا	١٤٨
٣١٤	نهى عن طعام المتباريين	١٣

٣١٥	هذان حرامان على ذكور أمتي	٢٤
٣١٦	هذه بتلك	١٣٥
٣١٧	هلاَّ بكراً تلاعبها	١١٠
٣١٨	والله لأنا أغير من سعد	١٥٣
٣١٩	وجبت محبتي للمتزاورين فيَّ	٢١
٣٢٠	ولا فتح عبد باب مسألة إلا فتح الله عليه باب فقر	٢٤٧
٣٢١	وهن أحدى عشر	٨٧
٣٢٢	ويح هذا لو كان جلده في سبيل الله	٢٣٨
٣٢٣	ويل للنساء من الأحمرين الذهب والزعفران	٢٢٢
٣٢٤	يا ابن عباس لا تأكل بأصبعين فإنها أكلة الشيطان	٣٥(ح)
٣٢٥	يا أم سلمة لا تؤذيني في عائشة	٨٨
٣٢٦	يا حميراء	١٣٧
٣٢٧	يا عبد الله طلّق امرأتك فطلقها	٢١٢(ح)
٣٢٨	يأتي على الناس زمان يكون فيه هلاك الرجل	٤٨
٣٢٩	يراجعنه وهو خير منك	١٢٦
٣٣٠	يطعمها إذا طعم	١٧٢
٣٣١	يوم من والٍ عادل	٧٧

فهرس الآثار

الأثر	رقم النص
كان يقصر الصلاة بالعقيق	١٦
كنا نأكل في عهد رسول الله ونحن نمشي	٣٠
لحصير في ناحية البيت خير من امرأة لا تلد	٥١
قد أضويتم فانكحوا في النوابغ	١١٣
يابني وبني بني هذا النكاح	١١٤ (ح)
من زوج كريمته من فاسق فقد قطع رحمها	١١٥
الأسواق موائد الله فمن أتاها أصاب منها	٢٤٥

فهرس الرواة الذين تكلّم فيهم المصنّف

	الراوي	القول	رقم الحديث
١	خالد بن مخلد القطواني	مُتكلَّمٌ فيه	٥٠
٢	إبراهيم بن هُدبة	كذابٌ	٥٤
٣	محمد بن الوليد بن أبان	يضع الحديث	٧٦
٤	ليث بن أبي سُليم	مُختلفٌ فيه	٨١
٥	محمد بن الفرج بن الأزرق	تُكلِّم فيه	١
٦	عبد الله بن لهيعة	أشار إلى ضعفه	٢-١٣٦
٧	محمد بن عمر الواقدي	ضعيفٌ	١١١
٨	محمد بن إسحاق	عنعن	١٢٩
٩	محمد سهل العطار	يضع الحديث	٢٣٩

فهرس الرواة المترجم لهم

م	الراوي	رقم النص
١	إبراهيم بن حمزة الزبيدي	٣٢
٢	إبراهيم بن عبد السلام بن باباه.	٣١
٣	إبراهيم بن هُدبة.	٥٤
٤	إبراهيم بن هشام الغساني.	٧٠
٥	أبو أفلح الهمداني.	٢٤
٦	أبو بشر الأملوكي	٢٥٥
٧	أبو بكر بن لال (أحمد بن علي الهمداني)	١
٨	أحمد بن القاسم التميمي	١١٢
٩	أحمد بن عبد الجبار العطاروي	١٦٩
١٠	أحمد بن محمويه المدائني.	١٧٥
١١	الأحوص بن حكيم .	١٧٦
١٢	أزهر الحرازي.	٦٤
١٣	أسامة بن أبي كريمة	٩٩
١٤	إسحاق بن جعفر الصادق.	٣٢
١٥	أسماء بنت عابس.	٥٥
١٦	إسماعيل بن أبي أويس.	١٧
١٧	إسماعيل بن عصام بن يزيد.	١٤٤
١٨	إسماعيل بن غلية.	١٦٦
١٩	إسماعيل بن مرسال.	١٧
٢٠	إسماعيل بن مسلم المكي.	٢٣٨
٢١	إسماعيل بن يعلى الثقفي.	١٩٨
٢٢	أشعث بن سعيد البصري	٢٤٠

م	الراوي	رقم النص
٢٣	أصبغ بن زيد.	٢٥٥
٢٤	أم عيسى بنت الحزار	٣٣
٢٥	أنس بن عياض الليثي.	١٦٨
٢٦	إياد بن لقيط.	٥٩
٢٧	بحر بن كنيز	١٩
٢٨	بشر بن الحسين الأصبهاني.	٢٥٩
٢٩	بشر بن عاصم	٩٥
٣٠	بكر بن وائل	١٠٣
٣١	بلال بن يحيى العبسي.	٦٢
٣٢	بهز من حكيم بن معاوية.	١٧٢
٣٣	ثابت البناني.	٨
٣٤	جامع بن سوادة .	٤٨
٣٥	جعفر بن الزبير الدمشقي	٢٩
٣٦	جعفر بن خالد المخزومي	٣٣
٣٧	جعفر بن سليمان الضبعي.	٨
٣٨	حاتم بن إسماعيل	٤٢
٣٩	الحارث بن عمران	١١٢
٤٠	حارثة بن أبي الرجال.	١٧٣
٤١	الحجاج بن أرطاة	١٩
٤٢	حجاج بن يوسف الشاعر.	٥٧
٤٣	الحسن البصري	٣٦
٤٤	الحسن بن الصباح	٣
٤٥	الحسن بن قتيبة.	١٤٨
٤٦	حسين بن رماس .	١
٤٧	الحسين بن علي الأسود.	٢٦٧
٤٨	الحسين بن قيس (حنش)	٨٣
٤٩	الحسين بن محمد الحسن.	٥١
٥٠	حصين بن عبد الرحمن الهذيلي.	٧٢
٥١	حصين بن نمير.	٧
٥٢	الحكم بن عتيبة	٢٣٨

م	الراوي	رقم النص
٥٣	الحكم بن عطية	١٠١
٥٤	حماد بن سلمة.	١٤٣
٥٥	حماد بن عمرو النصيبي.	١٩٣
٥٦	حبان بن هلال.	٧
٥٧	حيوة بن شريح	٦٩
٥٨	خالد بن إلياس العدوي	٣١
٥٩	خالد بن سارة المخزومي	٣٣
٦٠	خالد بن مخلد القطواني.	٥٠
٦١	خالد بن معدان.	٦٩
٦٢	خالد بن مهران البصري.	١٣٨
٦٣	ضرار بن عمرو الملطي	١٩٣
٦٤	خلف بن إسحاق.	١٧
٦٥	خلف بن خليفة الأشجعي.	٥٢
٦٦	داود بن المحبر	١٩
٦٧	دينار أبو مكيس.	٢٥٤
٦٨	رجاء بن الحارث	٩٩-١٠٧
٦٩	رفاعة بن عوف.	١٨٦
٧٠	رواد بن الجراح	٤٧
٧١	زبان بن فائد	٤٣
٧٢	زهير ابن أبي علقمة.	٥٩
٧٣	زهير بن محمد	٤٤
٧٤	زياد بن عبد الله	١١٨
٧٥	زيد بن أبي الزرقاء	١٣
٧٦	زيد بن سلام	٦
٧٧	سالم بن أبي الجعد.	٧٥
٧٨	سالم بن غيلان.	٩
٧٩	سعد بن أرمي العبسي.	٦٢
٨٠	سعيد بن بشير	١٠٥
٨١	سعيد بن جبلة.	٢٤٨
٨٢	سعيد بن سليمان سعدويه.	١٩

م	الراوي	رقم النص
٨٣	سعيد بن عثمان الأهوازي.	١٣
٨٤	سفيان بن الحسين.	٧
٨٥	سفيان بن عيينة.	٣٣
٨٦	سلم بن سالم البلخي	٤٢
٨٧	سلم بن سليم.	٤٨
٨٨	سلمة بن الفضل.	١٢٩
٨٩	سلمة بن وهرام .	١٤٩
٩٠	سليمان بن الحجاج.	١٣
٩١	سليمان بن أيوب بن سليمان.	٢٣
٩٢	سليمان بن عطاء	١١٢
٩٣	سليمان بن عمرو الليثي.	٩
٩٤	سماك بن حرب.	٢٦٩
٩٥	سويد بن حجير	١٧٢
٩٦	سويد بن سعيد الحدثاني.	١٧٣
٩٧	شرحبيل بن سعد.	١٩٠
٩٨	شتير بن شكل العبسي.	٦٢
٩٩	صالح بن أبي مريم	١٢٣
١٠٠	صالح بن موسى الطلحي.	١٣٩
١٠١	صدقة بن عبد الله الدمشقي.	١٧٦
١٠٢	حدير بن كريب.	٢٥٥
١٠٣	صيفي بن صهيب الرومي	٣٢
١٠٤	الضحاك بن عثمان.	١٦
١٠٥	ضمام بن إسماعيل	١٠٨
١٠٦	طلحة بن زيد	١٨٩
١٠٧	عاصم بن أبي عبيد.	٦٣
١٠٨	عاصم بن سفيان	٩٥
١٠٩	عاصم بن عبيد الله	١٩٥
١١٠	عاصم بن هلال	١٣
١١١	عبد الحكيم بن صهيب.	٣٢
١١٢	عبد الحميد بن صيفي.	٣٢

م	الراوي	رقم النص
١١٣	عبد الرحمن بن أبي الزناد	١٣٧
١١٤	عبد الرحمن بن أبي بكر.	٢٥٦
١١٥	عبد الرحمن بن أبي ليلى	٢٣٨
١١٦	عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان.	٢٤٧
١١٧	عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي.	١٤٩
١١٨	عبد الرحمن بن زياد الأفريقي	٩٤
١١٩	عبد الرحمن بن عائش بن يخامر.	٦
١٢٠	عبد الرحمن بن مسهر البغدادي	٣١
١٢١	عبد الرحمن بن مطعم.	٣
١٢٢	عبد الرحمن بن يعقوب الجهني.	٢٦٠
١٢٣	عبد الرحيم بن زيد العمي	٤٤
١٢٤	عبد الرحيم بن ميمون	٤٣
١٢٥	عبد الرزاق بن همام الصنعاني.	٨
١٢٦	عبد السلام بن عبد القدوس	٩٣
١٢٧	عبد العزيز بن عمران الزهري.	١٣١
١٢٨	عبد العزيز محمد الدراوردي	٤٢
١٢٩	عبيد الله بن إياد بن لقيط.	٥٩
١٣٠	عبد الله بن أحمد القاضي	٥١
١٣١	عبد الله بن المؤمل.	١١٣
١٣٢	عبد الله بن المبارك.	١٣
١٣٣	عبد الله بن جراد.	٣١
١٣٤	عبد الله بن جعفر المخرمي	٣٢
١٣٥	عبد الله بن حمزة الزبيري	١٦
١٣٦	يعقوب بن حميد بن كاسب	١٣
١٣٧	عبد الله بن دهب النسوي.	٥١
١٣٨	عبد الله بن صالح المعري.	٥٢
١٣٩	عبد الله بن عبد الله الأموي	١٣
١٤٠	عبد الله بن لهيعة	٢-٣٥-١١٤-١٣٦.
١٤١	عبد الله بن مالك.	٢٤٩

م	الراوي	رقم النص
١٤٢	عبد الله بن مسلم بن هرمز	١٢
١٤٣	عبد الله بن ميمون	٣١
١٤٤	عبد الله بن نافع الصائغ	١٦
١٤٥	عبد الله بن هبيرة	٢٤٩
١٤٦	عبد الله بن واقد الحراني.	١٩٢
١٤٧	عبد الله بن يزيد الجرجي	٦
١٤٨	عبد الملك بن حبيب	٤٦
١٤٩	عبد المهيمن بن عباس بن سهل	٢٦
١٥٠	عبد الواحد بن دينار.	٢٦
١٥١	عبيد الله بن إسحاق.	٢٤٠
١٥٢	عبيدة بن حميد.	٥٦
١٥٣	عثمان بن الضحاك.	١٦
١٥٤	العلاء بن عبد الرحمن الجهني.	٢٦٠
١٥٥	علي بن الجعد.	١٢
١٥٦	علي بن الربيع	٥٣
١٥٧	علي بن زيد بن جدعان.	١٥٧
١٥٨	علي بن يزيد الألهاني.	١٤٣
١٥٩	عمّار بن مطر.	٤٢
١٦٠	عُمارة بن خزيمة.	١٤٣
١٦١	عمر بن الحكم المدني	٣٢
١٦٢	عمر بن حبيب القاضي.	١٢
١٦٣	عمر بن حمدان العلكي.	١٩٨
١٦٤	عمر بن حمزة	٢٦٧
١٦٥	عمر بن شاكر	١٧٧
١٦٦	عمر بن محمد بن زيد	١٤٩
١٦٧	عمر بن موسى الوجيهي.	٢٩
١٦٨	عمر بن نبهان.	١٩٤
١٦٩	عمر بن يزيد المدائني	١٣
١٧٠	عمران بن حُدير.	٣٠
١٧١	عمرو بن الأزهر الواسطي	١٠١

م	الراوي	رقم النص
١٧٢	عمرو بن بكر السكسكي.	٧٣
١٧٣	عمرو بن خلف بن إسحاق.	١٧
١٧٤	عمرو بن عبد الغفار.	٢٦٧
١٧٥	عنبسة بن عبد الرحمن.	٣١
١٧٦	عيسى بن عيسى	٢٦٤
١٧٧	عيسى بن ميمون	٤٠
١٧٨	فرقد السبخي.	٢٥٦
١٧٩	الفضل بن أحمد الزبيدي	٥١
١٨٠	القاسم بن مهران.	٨٠
١٨١	قتادة بن دعامة	٦
١٨٢	قيس بن الربيع	١٥٧
١٨٣	كثير بن مُرة	٢٥٥
١٨٤	ليث بن أبي سُليم.	٨١
١٨٥	المبارك بن فضالة	٤٦
١٨٦	مجالد بن سعيد.	٦٦
١٨٧	محمد إسحاق الكاشي.	١٩
١٨٨	محمد بن إسحاق.	١٢٩
١٨٩	محمد بن الحجاج اللخمي.	٧٣
١٩٠	محمد بن الزبير.	١٣١
١٩١	محمد بن الفرات التميمي.	٢٩
١٩٢	محمد بن الفرج الأزرق (أبو بكر الأزرق)	١
١٩٣	محمد بن الفضل بن عطية	١٥٦
١٩٤	محمد بن الوليد أبان البغدادي.	٧٦
١٩٥	محمد بن بكار بن بلال.	٥٢
١٩٦	محمد بن ثابت البناني.	٧
١٩٧	محمد بن خازم الضرير	١١٢
١٩٨	محمد بن حاطب.	١٢٠
١٩٩	محمد بن رمح.	٢
٢٠٠	محمد بن سلام	٨٢

م	الراوي	رقم النص
٢٠١	محمد بن سليمان بن أبي كريمة	٩٩
٢٠٢	محمد بن عباد المكي	٣
٢٠٣	محمد بن عبد الرحمن البيلماني	٣٧
٢٠٤	محمد بن عبد الرحمن بن أبي ليلى.	١٢
٢٠٥	محمد بن عبد الرحمن بن غزوان.	٢٦٨
٢٠٦	محمد بن عجلان	٧٢
٢٠٧	محمد بن عصام بن يزيد	١٤٤
٢٠٨	محمد بن عمّار.	٢٤٢
٢٠٩	محمد بن عمر الواقدي	٣٢
٢١٠	محمد بن عمرو بن علقمة.	١٣٩
٢١١	محمد بن مروان السدي.	٢٥٤
٢١٢	محمد بن مسلمة الواسطي.	١٣٩
٢١٣	محمد بن موسى	٢٦
٢١٤	محمد بن يزيد الكديمي.	٤٨
٢١٥	محمد بن يوسف بن صيفي.	٣٢
٢١٦	مختار بن فسيح.	١١٢
٢١٧	مروان بن سالم الغفاري.	١٩٦
٢١٨	المستلم بن سعيد الثقفي	١٠٩
٢١٩	مسلم بن كيسان الملائي الأعور.	١٢
٢٢٠	مسلمة بن عبد الله الجهني.	١١٢
٢٢١	مسلمة بن علي الخشني.	٧٩
٢٢٢	مصعب بن سلام.	١٩
٢٢٣	مطر بن طهمان	١٧١
٢٢٤	مطرح بن يزيد الكوفي.	١٤٣
٢٢٥	مطرح بن يزيد.	٤٧
٢٢٦	معاذ بن هشام الدّستوائي	٦
٢٢٧	معبد بن خالد.	١٤٠
٢٢٨	معمر بن راشد	٨
٢٢٩	مندل بن علي .	٥٥ ـ ١٧٦
٢٣٠	منصور بن المعتمر.	١٤٤

م	الراوي	رقم النص
٢٣١	منصور بن زاذان	١٠٩
٢٣٢	منصور بن عمّار الخراساني.	١٧٥
٢٣٣	موسى بن عُبيدة	٤
٢٣٤	موسى بن علي بن رباح	٥٢
٢٣٥	موسى بن هارون الحمال	٥٧
٢٣٦	موسى بن وردان	١٠٨
٢٣٧	ميمون بن يزيد	٣٨
٢٣٨	نافع بن أبي نعيم.	١٦
٢٣٩	نافع بن عمر	٩٥
٢٤٠	نجيح بن عبد الرحمن أبو معشر	٩٨
٢٤١	نعيم بن ذي حنان.	١٤٤
٢٤٢	نعيم بن سالم بن قيس	٢٥٤
٢٤٣	بقية بن الوليد	١٣
٢٤٤	هرم بن نسيب أبو العجفاء	١٠٠
٢٤٥	هشام بن حسان.	٥٧
٢٤٦	هلال بن يساف.	١٤٤
٢٤٧	الهيثم بن جماز.	٢٦٨
٢٤٨	وائل بن داود	١٠٣
٢٤٩	واصل بن عبد الرحمن	٣٦
٢٥٠	الوليد بن حمد الموقري	١١٢
٢٥١	الوليد بن قيس	٩
٢٥٢	الوليد بن مسلم الدمشقي.	١٩٧
٢٥٣	وهب بن جابر.	٨٦
٢٥٤	يحي بن أبي كثير	٦
٢٥٥	يحيى بن أبي سُليم	١٢٠
٢٥٦	يحيى بن اسماعيل الواسطي.	٧
٢٥٧	يحيى بن العلاء البجلي.	١٩٦
٢٥٨	يحيى بن عبد الله	٥٦ ـ ١٩٢
٢٥٩	يحيى بن مسلم.	١٩
٢٦٠	يحيى محمد السكن.	٧

م	الراوي	رقم النص
٢٦١	يزيد بن أبان الرقاشي	٤٥
٢٦٢	يزيد بن أبي بكرة.	٥٧
٢٦٣	يزيد بن أبي مالك.	٢٦٤
٢٦٤	يزيد بن عطارد	٣٠
٢٦٥	يزيد بن هارون.	١٢
٢٦٦	يعلي بن الأشدق.	٣١
٢٦٧	يوسف بن محمد الصهيبي	٣٢
٢٦٨	يونس بن خباب.	٢٤٥

فهرس أسماء الكتب الواردة في النص

م	الكتـــاب	رقم النص
١	الأربعون لأبي هدبة	٥٤
٢	البحر الزخار (مسند البزار)	٥٩ ، ١٠١ ، ١٣٦ ، ١٥٧ ، ٢٢٩
٣	تاريخ بغداد للخطيب البغدادي	٧٦ ، ١٢٨ ، ١٣٢ ، ١٧٥ ، ٢٥٤
٤	الترغيب والترهيب للأصبهاني	١٩
٥	الثقات لابن حبان	١١٥
٦	حلية الأولياء لأبي نعيم	٢٨ ، ٢٣٧
٧	الزهد الكبير للبيهقي	٤٨
٨	تهذيب الكمال للمزي	٢٦
٩	السنن لابن ماجه	١٢ ، ٢٤ ، ٣١ ، ٣٢ ، ٣٣ ، ٤٠ ، ٥٥ ، ٧٥ ، ٨٠ ، ٩٤ ، ٩٦ ، ١٠٠ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١١٧ ، ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢٣ ، ١٣٥ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٧٢ ، ١٧٣ ، ١٧٦ ، ١٧٩ ، ١٨١ ، ١٩٠ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٧ ، ٢٢٠ ، ٢٢٥ ، ٢٣٦ ، ٢٤٩ ، ٢٦٩
١٠	السنن لأبي داود	٨ ، ٩ ، ١٣ ، ٢٤ ، ٢٦ ، ٣٣ ، ٦٢ ، ٨٣ ، ٨٦ ، ٩١ ، ٩٥ ، ١٠٠ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٩ ، ١١٧ ، ١١٩ ، ١٣٥ ، ١٤٠ ، ١٥٥ ، ١٦٦ ، ١٦٩ ، ١٧٢ ، ١٧٦ ، ١٨٨ ، ١٩٥ ، ٢٠١ ، ٢٠٢ ، ٢٠٣ ، ٢٠٨ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٣٠ ، ٢٦٦ ، ٢٦٩
١١	السنن الكبرى للنسائي	١٢٣ ، ١٣٥ ، ١٣٧ ، ١٣٨ ، ١٤٣ ، ١٧٢
١٢	السنن الكبرى للبيهقي	١٧ ، ٥٢ ، ٧٧ ، ١٠٥ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٠٨ ، ١٦٩ ، ٢٠٤ ، ٢٢٤ ، ٢٢٦ ، ٢٢٩ ، ٢٦٠ ، ٢٦٤
١٣	السنن للدار قطني	١٧
١٤	المُجتبى للنسائي	٢٤ ، ٥٧ ، ٦٢ ، ٨٦ ، ٩١ ، ٩٦ ، ٩٨ ، ١٠٠ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١٠٩ ، ١١٧ ، ١٥٥ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٧٩ ، ١٨٦ ، ٢١٢ ، ٢٦٩
١٥	الطبقات الكبرى لابن سعد	١٦٨
١٦	الضعفاء الكبير للعقيلي	١٣ ، ١٩ ، ٧٣

١٧	الجامع الكبير للترمذي	٦ ، ٩ ، ١٢ ، ١٤ ، ٢٦ ، ٣٠ ، ٣١ ، ٣٣ ، ٤٢ ، ٦٢ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٨ ، ٧٢ ، ٧٥ ، ٨٣ ، ٩٥ ، ٩٦ ، ١٠٠ ، ١٠٣ ، ١٠٤ ، ١١٨ ، ١١٩ ، ١٢٠ ، ١٢١ ، ١٣٨ ، ١٣٩ ، ١٦٢ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٧٩ ، ١٨١ ، ١٩١ ، ١٩٥ ، ٢٠٧ ، ٢٠٨ ، ٢١٠ ، ٢١٢ ، ٢١٣ ، ٢١٧ ، ٢٢٥ ، ٢٢٧ ، ٢٣٢ ، ٢٣٦ ، ٢٤٧ ، ٢٤٩ ، ٢٦٩
١٨	الزهد لابن المبارك	٤٨
١٩	شعب الإيمان للبيهقي	١٩٦ ، ٢٣٧ ، ٢٦٧
٢٠	الصحيح لابن حبان	٦٨ ، ٧٠ ، ٧١ ، ٩٩ ، ١٥٥ ، ١٦٥ ، ١٦٦ ، ١٧٩ ، ٢٠١ ، ٢١٣ ، ٢١٩ ، ٢٢٥ ، ٢٢٦ ، ٢٢٧
٢١	الجامع الصحيح للبخاري	٥ ، ١٠ ، ١٨ ، ١٢ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ٣٨ ، ٤١ ، ٥٠ ، ٦٠ ، ٦٧ ، ٦٨ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٨ ، ٨٩ ، ٩٢ ، ١٠٢ ، ١٠٣ ، ١٠٥ ، ١١٠ ، ١١٦ ، ١٢٢ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٢ ، ١٣٣ ، ١٣٧ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٢ ، ١٤٥ ، ١٤٧ ، ١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٤ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٦٩ ، ١٧٠ ، ١٧١ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ، ١٨٦ ، ١٨٧ ، ٢٠٠ ، ٢٠٥ ، ٢٠٩ ، ٢١١ ، ٢١٥ ، ٢٢٠ ، ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٤٦ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٨ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، ٢٦٣ ، ٢٦٥ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٢٧٢
٢٢	الصحيح لمسلم بن الحجاج	١٠ ، ١٥ ، ١٨ ، ٢١ ، ٢٢ ، ٢٥ ، ٢٧ ، ٢٨ ، ٣٣ ، ٣٨ ، ٤١ ، ٤٥ ، ٥٦ ، ٥٩ ، ٦٠ ، ٦١ ، ٦٥ ، ٦٦ ، ٦٨ ، ٧٦ ، ٧٧ ، ٧٨ ، ٨٦ ، ٨٩ ، ٩٠ ، ٩٢ ، ٩٧ ، ١٠٣ ، ١٠٥ ، ١١٠ ، ١١٦ ، ١١٧ ، ١٢٣ ، ١٢٥ ، ١٢٦ ، ١٣٠ ، ١٣١ ، ١٣٤ ، ١٣٧ ، ١٤٠ ، ١٤١ ، ١٤٥ ، ١٤٦ ، ١٤٨ ، ١٥٠ ، ١٥٢ ، ١٥٣ ، ١٥٤ ، ١٥٨ ، ١٥٩ ، ١٦٠ ، ١٦١ ، ١٦٣ ، ١٦٤ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٧٠ ، ١٧٣ ، ١٧٤ ، ١٨٠ ، ١٨٢ ، ١٨٥ ، ١٨٦ ، ١٨٧ ، ١٩٩ ، ٢٠٠ ، ٢٠٥ ، ٢٠٦ ، ٢١١ ، ٢١٥ ، ٢١٦ ، ٢٢١ ، ٢٢٢ ، ٢٢٩ ، ٢٣٣ ، ٢٣٤ ، ٢٤٦ ، ٢٥١ ، ٢٥٢ ، ٢٥٣ ، ٢٥٧ ، ٢٦٠ ، ٢٦١ ، ٢٦٣ ، ٢٦٥ ، ٢٧٠ ، ٢٧١ ، ٢٧٢

٢٣	الكامل في ضعفاء الرجال لابن عدي	٢٩ ، ٣٠ ، ٧٣ ، ١٧١ ، ١٩٣ ، ٢٤٠ ، ٢٥٥
٢٤	المستدرك للحاكم	٦ ، ٧ ، ٤٤ ، ٦٢ ، ١٠١ ، ١٣٨ ، ١٧٩ ، ١٩٠ ، ١٩٤ ، ٢٠٨ ، ٢١٠ ، ٢٢٠ ، ٢٣٠ ، ٢٣٦ ، ٢٦٤ ، ٢٦٦ ، ٢٦٧ ، ٢٦٩
٢٦	المسند لأحمد بن حنبل	٢ ، ٧ ، ٤٣ ، ٤٦ ، ٦٠ ، ٦٤ ، ٦٩ ، ٧٢ ، ٨١ ، ٩٨ ، ١٠١ ، ١٠٦ ، ١٠٧ ، ١٤٣ ، ١٤٩ ، ١٩٥ ، ٢٠١ ، ٢٢٢ ، ٢٤٢ ، ٢٤٨ ، ٢٥٥
٢٧	المسند لأبي يعلى	٣٦ ، ٤٧ ، ٧٩ ، ١٢٩ ، ١٩٦
٢٨	المسند للدارمي	٣٩
٢٩	مسند الفردوس للديلمي	٣٩ ، ٤٩ ، ٨٥ ، ١١٢ ، ١٤٤ ، ١٧٧ ، ١٧٨ ، ٢٣٩ ، ٢٥٤ ، ٢٥٩
٣٠	مسند الشهاب للقضاعي	٤٩
٣١	معجم الصحابة للبغوي	٣٩
٣٢	المعجم الأوسط للطبراني	٤٤ ، ٨٢ ، ٩٣ ، ١٠١ ، ١٢٨ ، ١٣٦ ، ١٤٨ ، ٢١٨ ، ٢٣٨ ، ٢٦٧ ، ٢٦٨
٣٣	المعجم الصغير للطبراني	١٦ ، ١٣٦ ، ١٩٧ ، ٢٢٠ ، ٢٢٨ ، ٢٣٨
٣٤	المعجم الكبير للطبراني	٢٩ ، ٥٩ ، ٧٢ ، ٧٧ ، ١٣٧ ، ١٤٣ ، ١٤٤ ، ١٦٩ ، ١٨٩ ، ١٩٨ ، ٢٣٨ ، ٢٤٠ ، ٢٦٨
٣٥	الموضوعات لابن الجوزي	٩١ ، ١٣١
٣٦	عمل اليوم والليلة لابن السني	١٩٦
٣٧	نوادر الأصول للترمذي الحكيم	٢٦٧
٣٨	مكارم الأخلاق لابن لال	١ ، ١٤٠
٣٩	مكارم الأخلاق للخرائطي	٣ ، ٤ ، ٢٣ ، ٨٣ ، ١٨٩ ، ١٩١ ، ١٩٢ ، ١٩٣ ، ١٩٤ ، ٢٣١
٤٠	المسند لإسحاق بن راهويه	٤
٤١	التفسير لابن مردويه	٤ ، ٣٧ ، ٢٥٦

٤٢	رياضة المتعلمين لأبي نعيم	٢٣
٤٣	الطيوريات للسلفي	٢٤٥
٤٤	المراسيل لأبي داود	٣٩ ، ٤٢
٤٥	النزلة للخطابي	٤٧ ، ٤٨
٤٦	معاشرة الأطباء لأبي عمر الدوقاني	٥١ ، ٩٩ ، ١٠٧ ، ١١٤ ، ٢٥٩ ، ٢٠٢
٤٧	المجروحين لابن حبان	٥٣ ، ٥٧ ، ٧٣ ، ٩٣ ، ١١٥
٤٨	الدعوات الكبير للبيهقي	٦٣
٤٩	الضحاء للازدي	٧٣
٥٠	المتشابه للخطيب البغدادي	٨٢
٥١	المعتمد لأبي داود الطيالسي	١٠١ ، ٢٢٩
٥٢	الأدب المفرد للبخاري	١٠٨
٥٣	الإفراد للدار قطني	١١١ ، ١٥٧
٥٤	الأمثال للرامهرمزي	١١١
٥٥	تضييع العمر والأيام لأبي موسى المديني	١١٢
٥٦	غريب الحديث لإبراهيم الحربي	١١٣ ، ٢٤٣
٥٧	الأمثال لأبي الشيخ	١٢٩
٥٨	المعتمد للحسن بن سفيان	١٣٦
٥٩	معرفة الصحابة لأبي نعيم	٢٢٠
٦٠	تاريخ الطالبين لأبي بكر الجعابي	٢٢٨
٦١	الثواب لأبي الشيخ	٢٣٧

فهرس الألفاظ الغريبة

م	الكلمة	رقم الحديث
١	دعاميص	٥٦
٢	بصنفة	٥٦
٣	الدِّمن	١١١
٤	النوابغ	١١٣
٥	النزائع	١١٣
٦	لكعاء	١٢٥
٧	عتل	١٤٠
٨	الجواظ	١٤٠
٩	الجعظري	١٤٠
١٠	الأعصم	١٤٣
١١	النمرقة	٢٥٢
١٢	خماص	٢٤٩

فهرس الأماكن والبلدان

العقيق	١٦
كراع النعميم	١٦
يوم بعاث	١٢٢
مر الظهران	١٤٣
صُور	٢٤٨
جيشان	٢٤٩

فهرس المصادر والمراجع

- إتحاف السادة المتقين بشرح إحياء علوم الدين، تصنيف: محمد بن محمد الحسيني الزبيدي، طبعة مؤسسة التاريخ العربي، بيروت ـ لبنان، ١٤١٤ هـ ـ ١٩٩٤م.
- إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف العشرة: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: د/ زهير الناصر، مجمع الملك فهد لطباعة المصحف الشريف، ومركز خدمة السنة والسيرة النبوية بالمدينة النبوية، ط١/١٤١٥هـ.
- الآحاد والمثاني لابن أبي عاصم (٢٠٦ ـ ٢٨٧ هـ)، تحقيق: الدكتور باسم فيصل أحمد الجوابرة، طبعة دار الراية، الرياض ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١١ هـ ـ ١٩٩١م.
- الأحاديث المختارة: لمحمد بن عبد الواحد الحنبلي المقدسي (٥٦٧ ـ ٦٤٣ هـ)، تحقيق: عبد الملك بن عبد الله بن دهيش، مكتبة النهضة الحديثة، مكة المكرمة، ط٤/١٤٢١هـ.
- إحياء علوم الدين، تأليف أبي حامد الغزالي، طبعة مطبعة كرياطه فوترا ـ أندونيسيا.
- أخبار مكة في قديم الدهر وحديثه، تأليف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن العباس المكي الفاكهي (ت ٢٧٢ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الملك عبد الله دهيش، طبعة دار خضر ـ بيروت، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ.
- أخلاق النبي وآدابه: لعبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان الأصبهاني (ت ٣٦٩هـ) تحقيق صالح بن محمد الونيان الناشر دار المسلم للنشر والتوزيع سنة النشر ١٩٩٨
- الأدب المفرد: لمحمد بن إسماعيل البخاري(ت ٢٥٦)، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار البشائر الإسلامية، بيروت، ط ٣/١٤٠٩هـ.
- إرشاد القاصي والداني إلى تراجم شيوخ الطبراني، تأليف أبي الطيب نايف بن صلاح بن علي المنصوري، طبعة دار الكيان،

الرياض ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٧ هـ ـ ٢٠٠٦م.

- الاستيعاب في معرفة الأصحاب، للإمام الحافظ أبي عمر يوسف بن عبد الله ابن عبد البر القرطبي النمري (ت ٤٦٣ هـ)، تحقيق: عادل مرشد، طبعة دار الإعلام، الأردن ـ عمان، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ ـ ٢٠٠٢م.
- أسد الغابة في معرفة الصحابة:لعز الدين بن الأثير أبي الحسن علي بن محمد الجزري (ت ٦٣٠هـ)،تحقيق عادل أحمد الرفاعي الناشر دار إحياء التراث العربي سنة النشر ١٤١٧ هـ ـ ١٩٩٦ م مكان النشر بيروت / لبنان
- الإصابة في تمييز الصحابة: لأحمد بن علي العسقلاني، تحقيق: علي بن محمد البجاوي، دار الجيل، بيروت، ط ١٤١٢/١هـ.
- اعتلال القلوب للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن جعفر بن سهل السامري الخرائطي (ت ٣٢٧ هـ)، تحقيق:حمدي الدمرداش، مكتبة نزار الباز، ١٤٢٠ هـ.
- الأعلام : لخير الدين بن محمود بن محمد بن علي بن فارس، الزركلي الدمشقي (المتوفى: ١٣٩٦هـ) الناشر: دار العلم للملايين الطبعة: الخامسة عشر ـ أيار / مايو ٢٠٠٢ م
- الإكمال في رفع الارتياب عن المؤتلف والمختلف في الأسماء والكنى والأنساب، تأليف الأمير الحافظ ابن ماكولا (ت ٤٧٥هـ)، اعتنى بتصحيحه والتعليق عليه الشيخ عبد الرحمن بن يحيى المعلمي اليماني، طبعة دار الكتاب الإسلامي، القاهرة، الطبعة الثانية ١٩٩٣م.
- إلجام العوام عن علم الكلام:للإمام الغزالي، ضمن مجموعة رسائل الإمام الغزالي، راجعها وحققها:إبراهيم أمين.المكتبة التوفيقية، مصر.
- الأمالي لابن بشران عبد الملك بن محمد بن عبد الله بن بشران، تحقيق: أبو عبد الرحمن عادل ابن يوسف العزازي، طبعة دار

الوطن، الرياض ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤١٨ هـ ـ ١٩٩٧م.
- الأمثال في الحديث النبوي أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان أبي الشيخ الأصبهاني سنة الولادة / سنة الوفاة ٣٦٩هـ تحقيق الدكتور عبد العلي عبد الحميد حامد الناشر الدار السلفية سنة النشر ١٤٠٨ ـ ١٩٨٧م مكان النشر بومباي – الهند.
- إنباء الغمر بأبناء العمر: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، بمراقبة: محمد عبد المعيد خان، ط١٣٩٢/١هـ.
- الأنساب : لأبي سعيد عبد الكريم بن محمد السمعاني، تحقيق : عبد الله عمر البارودي، دار الفكر ، بيروت ، ط ١٩٩٨/١م.
- أيها الولد للغزالي،ضمن مجموعة رسائل الغزالي، راجعها وحققها:إبراهيم أمين.المكتبة التوفيقية،مصر.
- البحر الزخار المعروف بمسند البزار، تأليف الحافظ الإمام أبي بكر أحمد بن عمرو بن عبد الخالق العتكي البزار (ت ٢٩٢ هـ)، تحقيق: الدكتور محفوظ الرحمن زين الله ومن معه، طبعة مؤسسة علوم القرآن ببيروت، ومكتبة العلوم والحكم بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٨م.
- البداية والنهاية للإمام الحافظ أبي الفداء إسماعيل بن كثير الدمشقي المتوفى سنة ٧٧٤ هـ. حققه ودقق اصوله وعلق حواشيه علي شيري دار إحياء التراث العربي طبعة جديدة محققة الطبعة الاولى ١٤٠٨هـ)
- بغية الباحث عن زوائد مسند الحارث بن أبي أسامة، نور الدين الهيثمي، ٨٠٧هـ، تحقيق: د. حسين أحمد صالح الباكري، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ – ١٩٩٢م، الناشر مركز خدمة السنة والسيرة النبوية ـ المدينة المنورة.
- بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام: لأبي الحسن علي بن محمد المعروف بابن القطان الفاسي، تحقيق د:الحسين آيت سعيد، دار طيبة، ط ١٤١٨/١هـ.

- تاريخ ابن معين (رواية الدوري)، يحيى بن معين أبو زكريا، ت ٢٣٣، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر مركز البحث العلمي وإحياء التراث الإسلامي، سنة النشر ١٣٩٩ - ١٩٧٩، مكان النشر مكة المكرمة.
- تاريخ ابن معين (رواية عثمان الدارمي)، يحيى بن معين أبو زكريا، ت ٢٣٣، تحقيق: د. أحمد محمد نور سيف، الناشر دار المأمون للتراث، سنة النشر ١٤٠٠، مكان النشر دمشق.
- تاريخ أسماء الثقات، تأليف: أبي حفص عمر بن أحمد بن عثمان بن شاهين (٢٩٧ - ٣٨٥ هـ)، تحقيق: صبحى السامرائي، طبعة الدار السلفية بالكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م.
- تاريخ الإسلام ووفيات المشاهير والأعلام للذهبي، تحقيق: عمر عبد السلام تدمري، طبعة دار الكتاب العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٠ هـ - ١٩٩٠م.
- التاريخ الأوسط لأبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، طبعة دار المعرفة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
- التاريخ الصغير (الأوسط) محمد بن إبراهيم بن إسماعيل أبو عبدالله البخاري الجعفي (ت ٢٥٦ هـ)،تحقيق محمود إبراهيم زايد الناشر دار الوعي، مكتبة دار التراث سنة النشر ١٣٩٧ - ١٩٧٧ مكان النشر حلب.
- التاريخ الكبير المعروف بتاريخ ابن أبي خيثمة، تأليف أبي بكر أحمد بن أبي خيثمة زهير بن حرب (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: صلاح بن فتحي هلل، طبعة الفاروق الحديثة للطباعة والنشر، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤م.
- التاريخ الكبير لمحمد بن إسماعيل بن إبراهيم أبو عبدالله البخاري الجعفي(ت٢٥٦ هـ) تحقيق السيد هاشم الندوي الناشر دار الفكر.
- تاريخ بغداد المؤلف: أحمد بن علي أبو بكر الخطيب البغدادي الناشر: دار الكتب العلمية – بيروت.

- تاريخ مدينة دمشق: لعلي بن الحسن بن عساكر الدمشقي، تحقيق: عمر بن غرامة العمري، دار الفكر، بيروت، ١٩٩٥م.
- تاريخ نيسابور للحاكم، طبقة شيوخ الحاكم جمع مازن البيروتي ط دار البشائر.
- تأويل مختلف الحديث لابن قتيبة، تحقيق محمد زهري النجار الناشر دار الجيل.
- التبيين لأسماء المدلسين:لإبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي (ت ٨٤١ هـ تحقيق محمد إبراهيم داود الموصلي الناشر مؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع سنة النشر ١٤١٤ - ١٩٩٤ مكان النشر بيروت.
- تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف: ليوسف بن الزكي عبد الرحمن المزي، تحقيق: عبد الصمد شرف الدين، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢/١٤٠٣هـ.
- تحفة التحصيل في ذكر رواة المراسيل، للحافظ ولي الدين أحمد بن عبد الرحيم بن الحسين أبي زرعة العراقي (ت ٨٢٦ هـ)، ضبط نصه وعلق عليه: عبد الله نوارة، طبعة مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩م.
- التحفة اللطيفة في تاريخ المدينة الشريفة: لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي،تحقيق: أسعد الحسيني، مكتبة ابن الجوزي.
- تخريج الأحاديث والآثار الواردة في كشاف الزمخشري: لجمال الدين عبد الله بن يوسف الزيلعي، تحقيق: عبد الله بن عبد الرحمن السعد، دار ابن خزيمة، الرياض، ط ١/١٤١٤هـ.
- تذكرة الحفاظ :لأبي عبد الله شمس الدين محمد الذهبي ت: ٧٤٨هـ: تصحيح (عبد الرحمن المعلمي) بدائرة المعارف العثمانية الناشر: دار إحياء التراث العربي.
- تذكرة الموضوعات، لمحمد طاهر بن علي الهندي الفتني (ت ٩٨٦ هـ)، تصحيح الشيخين عبد الجليل وصالح بن سليمان، طبعة المنيرية بمصر، الطبعة الأولى ١٣٤٣ هـ.

- الترغيب والترهيب: لعبد العظيم بن عبد القوي المنذري، تحقيق: محي الدين مستو وجماعة، دار ابن كثير، دمشق، ط١/١٤١٤هـ.
- تعجيل المنفعة بزوائد رجال الأئمة الأربعة: لأحمد بن علي ابن حجر العسقلاني، تحقيق د/ إكرام الله إمداد الحق، دار البشائر الإسلامية، ط١/١٤١٦هـ.
- تعريف الأحياء بفضائل الإحياء،للشيخ عبد القادر العيدروس باعلوي، بهامش الإحياء طبعة مطبعة،كرياطه فوترا ـ أندونيسيا.
- تعريف أهل التقديس بمراتب الموصوفين بالتدليس: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن حجر الكناني العسقلاني المحقق: د.عاصم بن عبد الله القريوتي الناشر: مكتبة المنار ـ الأردن الطبعة: الأولى.
- تعظيم قدر الصلاة: لمحمد بن نصر بن الحجاج المروزي أبو عبد الله الناشر: مكتبة الدار ـ المدينة المنورة الطبعة الأولى، ١٤٠٦ تحقيق: د. عبد الرحمن عبد الجبار الفريواني.
- تغليق التعليق الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: سعيد عبد الرحمن موسى القزقي الناشر: المكتب الإسلامي، و دار عمار الطبعة: الثانية.
- تفسير القرآن العظيم:لإسماعيل بن عمر بن كثير الدمشقي (ت ٧٧٤هـ) تحقيق الناشر دار الفكر سنة النشر ١٤٠١هـ) بيروت ـ لبنان
- تقريب التهذيب الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) تحقيق: محمد عوامة الناشر: دار الرشيد سوريا ـ حلب تاريخ النشر: ١٤٠٦هـ ـ ١٩٨٦م.
- التقييد لمعرفة رواة السنن والمسانيد المؤلف: الحافظ أبو بكر محمد بن عبد الغني البغدادي المعروف بابن النقطة الحنبلي: بعد ٥٧٠هـ ت: ٦٥٩هـ تحقيق كمال يوسف الحوت الناشر: دار الكتب العلمية بيروت – لبنان.

- التقييد والإيضاح لما أطلق وأغلق من كتاب ابن الصلاح: لزين الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، تحقيق: د/ أسامة بن عبد الله خياط، دار البشائر الإسلامية، ط١/١٤٢٥هـ.
- التكملة لكتاب الصلة لأبي عبد الله محمد بن عبد الله القضاعي تحقيق عبد السلام الهراس الناشر دار الفكر للطباعة سنة النشر ١٤١٥هـ ١٩٩٥م لبنان
- التلخيص الحبير في تخريج أحاديث الرافعي الكبير لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الطبعة الأولى ١٤١٩هـ.١٩٨٩م.
- تلخيص المتشابه في الرسم وحماية ما أشكل منه عن بوادر التصحيف والوهم، تأليف: أحمد بن علي بن ثابت أبي بكر الخطيب البغدادي (٣٩٢ - ٤٦٣ هـ)، تحقيق: سُكينة الشهابي، طبعة دار طلاس، سوريا - دمشق، الطبعة الأولى ١٩٨٥م.
- التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد: ليوسف بن عبد الله بن عبد البر القرطبي، تحقيق: مصطفى العلوي ومحمد البكري، وزارة عموم الأوقاف المغربية، المغرب، ط/١٣٨٧هـ.
- تهذيب الآثار وتفصيل الثابت عن رسول الله من الأخبار أبي جعفر محمد بن جرير بن يزيد الطبري سنة الولادة ٢٢٤هـ/ سنة الوفاة ٣١٠هـ تحقيق محمود محمد شاكر الناشر مطبعة المدني سنة النشر مكان النشر القاهرة.
- تهذيب الأسماء واللغات: ليحيى بن شرف النووي، باشراف: مكتب البحوث والدراسات، دار الفكر، بيروت، ط١/ ١٤١٦هـ.
- تهذيب التهذيب: لأحمد بن علي ابن حجرالعسقلاني، دار الفكر، بيروت، ط١/١٤٠٤هـ.
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال: ليوسف بن الزكي المزي، تحقيق الدكتور/ بشار عواد معروف، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٤/ ١٤٠٦هـ.

- توضيح المشتبه في ضبط أسماء الرواة وأنسابهم وألقابهم وكناهم ابن ناصر الدين شمس الدين محمد بن عبد الله بن محمد القيسي الدمشقي (ت ٨٤٢هـ)تحقيق محمد نعيم العرقسوسي الناشر مؤسسة الرسالة سنة النشر ١٩٩٣م مكان النشر بيروت.
- الثقات: لمحمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)الناشر: دار الفكر الطبعة الأولى، ١٣٩٥ - ١٩٧٥ تحقيق: السيد شرف الدين أحمد.
- جامع البيان في تأويل القرآن المؤلف: لمحمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر،الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.
- جامع التحصيل في أحكام المراسيل، لأبي سعيد خليل بن كيكلدي العلائي، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة عالم الكتب، بيروت، الطبعة الثانية ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٦م.
- الجامع الصحيح المسمى " صحيح مسلم ": لمسلم بن الحجاج النيسابوري مسلم بن الحجاج أبي الحسين القشيري النيسابوري،(ت ٢٦١ تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي الناشر دار إحياء التراث العربي سنة النشر مكان النشر بيروت.
- جامع العلوم والحكم أبو الفرج عبد الرحمن بن أحمد بن رجب الحنبلي الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٨هـ.
- الجامع الكبير للإمام الحافظ أبي عيسى محمد بن عيسى الترمذي (ت ٢٧٩ هـ)، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وفريقه ، طبعة الرسالة العالميه، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.
- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه، للإمام أبي عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري الجعفي: (ت٢٥٦هـ) تحقيق: محب الدين الخطيب و آخرون، الناشر: المكتبة السلفية،القاهرة-مصر،الطبعةالأولى تاريخ النشر:١٤٠٠هـ.

- جامع بيان العلم وفضله: أبي عمر يوسف بن عبد الله النمري القرطبي دراسة وتحقيق: أبو عبد الرحمن فواز أحمد زمرلي الناشر: مؤسسة الريان - دار ابن حزم الطبعة الأولى ١٤٢٤-٢٠٠٣ هـ
- الجامع لشعب الإيمان للبيهقي، إشراف التحقيق: مختار أحمد الندوي، طبعة مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣م.
- الجرح والتعديل: لعبد الرحمن بن أبي حاتم الرازي، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، دار إحياء التراث، بيروت، ط ١٩٥٢/١م.
- الجهاد:لعبد الله بن المبارك الناشر: التونسية للنشر - تونس، ١٩٧٢ تحقيق: نزيه حماد.
- الجواهر والدرر في ترجمة شيخ الإسلام ابن حجر: لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: إبراهيم باجس عبد المجيد، دار ابن حزم، بيروت، ط١/١٤١٩هـ.
- الحافظ العراقي وأثره في السنة: للدكتور أحمد معبد عبد الكريم، أضواء السلف، ط١/١٤٢٥هـ.
- حلية الأولياء: لأبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني، دار الكتاب العربي، بيروت، ط ٤/١٤٠٥هـ
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال الحافظ الفقيه صفي الدين أحمد بن عبد الله الخزرجي الأنصاري اليمني، تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر سنة النشر ١٤١٦ هـ مكان النشر حلب / بيروت.
- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، لجلال الدين السيوطي (٨٤٩ - ٩١١ هـ)، تحقيق: الدكتور عبد الله بن عبد المحسن التركي، طبعة مركز هجر للبحوث والدراسات العربية والإسلامية، القاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣م.
- الدراية في تخريج أحاديث الهداية: لأحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: عبد الله هاشم اليماني، دار المعرفة، بيروت.

- الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة، المؤلف: الحافظ شهاب الدين أحمد بن علي بن حجر العسقلاني م: ٧٧٣هـ ت: ٨٥٢هـ الناشر: دار الجيل بيروت ـ لبنان الطبعة: بدون طبعة (مصورة عن الطبعة الهندية) تاريخ النشر: بدون تاريخ.
- الدعاء: لسليمان بن أحمد الطبراني أبو القاسم، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، الطبعة الأولى ١٤١٣هـ، الناشر دار الكتب العلمية – بيروت.
- الدعوات الكبير:لأبي بكر أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي (ت٤٥٨هـ) تحقيق بدر بن عبد الله البدر الناشر منشورات مركز المخطوطات والتراث والوثائق سنة النشر ١٤١٤هـ ـ ١٩٩٣م مكان النشر الكويت.
- دلائل النبوة ـ للبيهقي (٣٨٤ ـ ٤٥٨ هـ) تحقيق: وثق أصوله وخرج أحاديثه وعلق عليه: الدكتور / عبد المعطى قلعجى الناشر: دار الكتب العلمية ـ ودار الريان للتراث الطبعة الأولى ١٩٨٨م.
- دلائل النبوة:لأبي نعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد الاصبهاني (المتوفى: ٤٣٠هـ)، تحقيق محمد رواس،دار النفائس.
- الديباج المذهب في معرفة أعيان علماء المذهب: لإبراهيم بن علي بن محمد بن فرحون اليعمري المالكي تحقيق الناشر دار الكتب العلمية سنة النشر مكان النشر بيروت.
- ذكر أخبار أصبهان (كتاب تاريخ أصبهان) للحافظ أبي نعيم أحمد بن عبد الله الأصبهاني (ت ٤٣٠ هـ)، تحقيق: سيد كسروي حسن، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٠ هـ ـ ١٩٩٠م.
- ذيل التقييد في رواة السنن والأسانيد محمد بن أحمد بن علي، تقي الدين، أبو الطيب المكي الحسني الفاسي (المتوفى: ٨٣٢هـ) المحقق: كمال يوسف الحوت الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت، لبنان الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤١٠هـ/١٩٩٠م.

- ذيل تاريخ بغداد للحافظ محب الدين أبي عبد الله محمد بن محمود بن الحسن المعروف بابن النجار البغدادي (٥٧٨ ـ ٦٤٣ هـ)، طبعة دار الكتب العربي، بيروت ـ لبنان.
- ذيل طبقات الحفاظ للذهبي: لجلال الدين عبد الرحمن السيوطي، دار إحياء التراث العربي.
- الذيل على العبر في خبر من غبر: لولي الدين أحمد بن عبد الرحمن العراقي، تحقيق: صالح مهدي، مؤسسة الرسالة، ط١.
- الرحلة في طلب الحديث للإمام الحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (٣٩٢ ـ ٤٦٣ هـ)، تحقيق: نور الدين عتر، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٥ هـ ـ ١٩٧٥م.
- الروض الداني إلى المعجم الصغير للطبراني، تحقيق: محمد شكور محمود الحاج أمرير، طبعة المكتب الإسلامي ـ بيروت، الطبعة الأولى، ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥م.
- الزهد ويليه الرقائق: عبد الله بن المبارك بن واضح المرزوي أبو عبد الله الناشر: دار الكتب العلمية ـ بيروت تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي.
- الزهد: لأحمد بن عمرو بن أبي عاصم الشيباني أبو بكر الناشر: دار الريان للتراث ـ القاهرة الطبعة الثانية، ١٤٠٨ تحقيق: عبد العلي عبد الحميد حامد
- الزهد: لهناد بن السري الكوفي (١٥٢ ـ ٢٤٣ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريواني، طبعة دار الخلفاء للكتاب الإسلامي بالكويت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٥م.
- الزهد:لوكيع بن الجراح (ت ١٩٧ هـ)، عبد الرحمن بن عبد الجبار الفريواني، طبعة دار الصميعي للنشر والتوزيع، الرياض ـ المملكة العربية السعودية.
- سؤالات ابن الجنيد إبراهيم بن عبد الله الختلي (ت ٢٦٠ هـ) لأبي زكريا يحيى بن معين (ت ٢٣٣ هـ)، تحقيق: الدكتور

أحمد محمد نور سيف، طبعة مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨م.

- سؤالات أبي عبيد الآجري أبا داود سليمان بن الأشعث السجستاني في معرفة الرجال وجرحهم وتعديلهم، دراسة وتحقيق: الدكتور عبد العليم عبد الحليم البستوي، طبعة مكتبة دار الاستقامة، المملكة العربية السعودية - مكة المكرمة، ومؤسسة الريان للطباعة والنشر والتوزيع، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.
- سؤالات الحاكم للدارقطني في الجرح والتعديل، تحقيق: موفق بن عبد الله ابن عبد القادر، طبعة مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م.
- سؤالات السلمي للدارقطني، تحقيق: فريق من الباحثين بإشراف الدكتور سعد بن عبد الله الحميد والدكتور خالد بن عبد الرحمن الجريسي.
- سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ في الجرح والتعديل، دراسة وتحقيق: موفق بن عبد الله بن عبد القادر، طبعة مكتبة المعارف، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤٠٤ هـ - ١٩٨٤م.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة وشيء من فقهها وفوائدها، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية.
- سلسلة الأحاديث الضعيفة والموضوعة وأثرها السيئ في الأمة، تأليف: محمد ناصر الدين الألباني، طبعة مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
- السنة لابن أبي عاصم:لأبي بكر أحمد بن عمرو النبيل أبو عاصم الضحاك الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ).
- سنن ابن ماجه الحافظ أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني(ت: ٢٧٣هـ)

تحقيق: محمد فؤاد عبدالباقي ، طبعة دار إحياء الكتب العربية، بيروت ـ لبنان

- سنن أبي داود: لسليمان بن الأشعث السجستاني، تحقيق: محمد محي الدين عبدالحميد ، طبعة دار الفكر بيروت ـ لبنان.
- سنن البيهقي الكبرى : لأحمد بن الحسين البيهقي طبعة :دار المعرفة، بيروت – لبنان ١٤١٣هـ
- سنن البيهقي الكبرى: لأحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: محمد عبد القادر عطا، مكتبة دار الباز، مكة المكرمة، ط/١٤١٤هـ.
- سنن الدارقطني: لعلي بن عمر أبو الحسن الدارقطني البغدادي الناشر: دار المعرفة - بيروت، ١٣٨٦ - ١٩٦٦ تحقيق: السيد عبد الله هاشم يماني المدني.
- السنن الكبرى: لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: د/ عبد الغفار البنداري وسيد كسروي، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/ ١٤١١هـ.
- سنن النسائي: لأحمد بن شعيب النسائي، تحقيق: مكتب دار التراث الاسلامي، طبعة : دار المعرفة بيروت – لبنان الطبعة٢ ١٤١٢هـ
- سنن سعيد بن منصور (ت٢٧٧) تحقيق : حبيب الرحمن الأعظمي طبعة دار الكتب العلمية بيروت – لبنان
- سنن سعيد بن منصور(ت ٢٢٧) تحقيق د. سعد بن عبد الله بن عبد العزيز آل حميد الناشر دار العصيمي سنة النشر ١٤١٤ مكان النشر الرياض.
- سير أعلام النبلاء: لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: شعيب الأرنؤوط وجماعة، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط١٤١٣/٩هـ.
- شذرات الذهب في أخبار من ذهب، لابن العماد الحنبلي، تحقيق: محمود الأرناؤوط بإشراف عبد القادر الأرناؤوط، طبعة دار ابن كثير، دمشق ـ بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ ـ ١٩٨٦م.

- شرح السنة: للحسين بن مسعود البغوي تحقيق: شعيب الأرناؤوط - محمد زهير الشاويش الطبعة: الثانية دار النشر: المكتب الإسلامي - دمشق - بيروت - ١٤٠٣هـ - ١٩٨٣م.
- شرح علل الترمذي: لعبد الرحمن بن رجب الحنبلي سنة الولادة (ت ٧٩٥هـ) تحقيق الدكتور همام عبد الرحيم سعيد الناشر مكتبة المنار سنة النشر ١٤٠٧هـ - ١٩٨٧م مكان النشر الزرقاء – الأردن.
- شرح مشكل الآثار أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي(ت٣٢١هـ تحقيق شعيب الأرنؤوط الناشر مؤسسة الرسالة سنة النشر ١٤٠٨هـ - ١٩٨٧م مكان النشر لبنان/ بيروت.
- الشريعة لأبي بكر محمد بن الحسين الآجري (ت ٣٦٠ هـ)، دراسة وتحقيق الدكتور عبد الله بن عمر بن سليمان الدميجي، طبعة دار الوطن، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.
- صحيح ابن حبان بترتيب ابن بلبان، تأليف الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (ت ٧٣٩ هـ)، تحقيق وتخريج وتعليق: شعيب الأرنؤوط، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الثانية ١٤١٤ هـ - ١٩٩٣م.
- صحيح ابن خزيمة: لمحمد بن إسحاق بن خزيمة، تحقيق د / محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط/١٣٩٠هـ.
- الضعفاء أحمد بن عبد الله بن أحمد أبو نعيم الأصبهاني(ت٤٣٠ هـ) تحقيق فاروق حمادة الناشر دار الثقافة سنة النشر ١٤٠٥ - ١٩٨٤ مكان النشر الدار البيضاء.
- الضعفاء الصغير تأليف:الإمام الحافظ محمد بن إسماعيل البخاري المتوفى سنة ٢٥٦ هـ). تحقيق: محمد إبراهيم زايد دار المعرفة بيروت – لبنان.
- الضعفاء الكبير" تصنيف: الحافظ ابي جعفر محمد بن عمرو بن موسى بن حماد العقيلي المكي حققه ووثقه: الدكتور عبد المعطى

أمين قلعجي، دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الثانية ١٤١٨ هـ - ١٩٩٨م.

- الضعفاء للعقيلي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد بن إسماعيل السلفي، طبعة دار الصميعي، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.
- الضعفاء والمتروكين لأبي الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد بن الجوزي، تحقيق: عبد الله القاضي، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
- الضعفاء والمتروكين للدارقطني، تحقيق: محمد بن لطفي الصباغ، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت ودمشق، الطبعة الأولى ١٤٠٠ هـ - ١٩٨٠م.
- الضعفاء والمتروكين: لأبي عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي (٣٠٣هـ) تحقيق محمود إبراهيم زايد الناشر دار الوعي سنة النشر ١٣٩٦هـ مكان النشر حلب.
- الضعفاء والمتروكين: لأحمد بن شعيب النسائي المتوفى سنة ٣٠٣ ، تحقيق: محمد إبراهيم زايد دار المعرفة بيروت - لبنان سنة الولادة ٥١٠/ سنة الوفاة ٥٧٩ تحقيق عبد الله القاضي الناشر دار الكتب العلمية.
- الضعفاء والمتروكين: لمحمد بن إسماعيل البخاري، تحقيق: محمود إبراهيم، دار الوعي، حلب، ط١/ ١٣٩٦هـ.
- الضعفاء والمتروكين، للنسائي، تحقيق: بوران الضناوي وكمال يوسف الحوت، طبعة مؤسسة الكتب الثقافية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.
- الضوء اللامع لأهل القرن التاسع: لشمس الدين محمد بن عبد الرحمن السخاوي، دار الجيل، بيروت، ط ١٤١٢/١هـ.
- طبقات الحفاظ:لعبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي سنة الولادة ٨٤٩/ سنة الوفاة ٩١١ تحقيق الناشر دار الكتب العلمية سنة النشر ١٤٠٣ مكان النشر بيروت.

- طبقات الشافعية الكبرى،: لتاج الدين أبي نصر عبد الوهاب بن علي ابن عبد الكافي السبكي (٧٢٧ ـ ٧٧١ هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي وعبد الفتاح محمد الحاو، طبعة دار إحياء الكتب العربية.
- طبقات الشافعية لأبي بكر بن أحمد بن محمد بن عمر بن قاضي شهبة (ت ٨٥١ هـ) تحقيق د. الحافظ عبد العليم خان، الناشر عالم الكتب بيروت(١٤٠٧هـ.
- طبقات الشافعية: لجمال الدين عبد الرحيم الإسنوي، تحقيق: كمال الحوت، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/١٤٠٧هـ.
- طبقات الفقهاء الشافعية :لتقي الدين أبو عمرو عثمان بن عبد الرحمن ابن الصلاح (٥٧٧هـ ـ ٦٤٣هـ)تحقيق محيي الدين علي نجيب الناشر دار البشائر الإسلامية سنة النشر ١٩٩٢م مكان النشر بيروت.
- الطبقات الكبرى: لمحمد بن سعد الزهري، دار صادر، بيروت.

- طبقات المحدثين بأصبهان والواردين عليها لأبي محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان المعروف بأبي الشيخ الأنصاري (٢٧٤ ـ ٣٦٩ هـ)، دراسة وتحقيق: عبد الغفور عبد الحق حسين البلوشي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ ـ ١٩٩٢م.
- العبر في خبر من غبر، للذهبي، تحقيق: أبو هاجر محمد السعيد بن بسيوني زغلول، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت ـ لبنان.
- علل الترمذي الكبير، ترتيب أبي طالب القاضي، تحقيق: السيد صبحي السامرائي والسيد أبو المعاطي النوري ومحمود محمد خليل الصعيدي، طبعة عالم الكتب، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ ـ ١٩٨٩م.
- علل الحديث: لعبد الرحمن بن محمد بن أبي حاتم الرازي، دار المعرفة، بيروت، ط/١٤٠٥هـ.

- العلل المتناهية في الأحاديث الواهية جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي (المتوفى: ٥٩٧هـ) المحقق: إرشاد الحق الأثري الناشر: إدارة العلوم الأثرية، فيصل آباد، باكستان الطبعة: الثانية، ١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- العلل المتناهية: لعبد الرحمن بن علي بن الجوزي، تحقيق: خليل الميس، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/١٤٠٣هـ.
- العلل الواردة في الأحاديث النبوية: لأبي الحسن علي بن عمر ابن أحمد بن مهدي الدارقطني(٣٠٦ - ٣٨٥ هـ) الناشر: دار طيبة الرياض - شارع عسير الطبعة الاولى ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥ م تحقيق وتخريج: د. محفوظ الرحمن زين الله.
- العلل ومعرفة الرجال للإمام أحمد بن حنبل، تحقيق: وصي الله بن محمد عباس، طبعة دار الخاني، الرياض، الطبعة الثانية ١٤٢٢ هـ - ٢٠٠١م.
- عمدة القاري بشرح صحيح البخاري: لبدر الدين محمود العيني، دار إحياء التراث، بيروت.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري، للحافظ أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (٧٧٣ - ٨٥٢ هـ)، ترقيم محمد فؤاد عبد الباقي، إخراج وإشراف محب الدين الخطيب، طبعة دار المعرفة، بيروت - لبنان.
- الفتح السماوي بتخريج أحاديث القاضي البيضاوي المؤلف: زين الدين محمد المدعو بعبد الرؤوف بن تاج العارفين بن علي المناوي (المتوفى: ١٠٣١هـ) المحقق: أحمد مجتبى الناشر: دار العاصمة – الرياض.
- فتح المغيث بشرح ألفية الحديث للعراقي: لمحمد بن عبد الرحمن السخاوي، تحقيق: علي حسين علي، مكتبة السنة، ط١/١٤١٥هـ.
- الفردوس بمأثور الخطاب، تأليف أبي شجاع شيرويه بن شهردار بن شيرويه الديلمي الهمذاني الملقب الكيا (٤٤٥ - ٥٠٩ هـ)، تحقيق: السعيد بن بسيوني زغلول، طبعة دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.

- فضائل القرآن للقاسم بن سلام (٢٢٤ هـ) ط دار ابن كثير.
- فهرس الفهارس والأثبات ومعجم المعاجم والمشيخات والمسلسلات: لمحمد عبد الحي بن عبد الكبير الكتاني (المتوفى: ١٣٨٢هـ) المحقق: إحسان عباس، الناشر: دار الغرب الإسلامي - بيروت،الطبعة: ٢، ١٩٨٢.
- فوائد أبي القاسم تمام بن محمد الرازي (٣٣٠ - ٤١٤هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة مكتبة الرشد، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩٢م.
- الفوائد المجموعة في الأحاديث الموضوعة، لمحمد بن علي الشوكاني (ت ١٢٥٠ هـ)، تحقيق: عبد الرحمن بن يحيى المعلمي، إشراف: زهير الشاويش، طبعة المكتب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الثالثة ١٤٠٧ هـ - ١٩٨٧م.
- فيض القدير الناشر: دار الكتب العلمية بيروت - لبنان الطبعة الاولى ١٤١٥ ه - ١٩٩٤م.
- القول المسدد: لأحمد بن علي العسقلاني، مكتبة ابن تيمية، القاهرة، ط١/ ١٤٠١هـ.
- الكاشف في معرفة من له رواية في الكتب الستة: لمحمد بن أحمد الذهبي، تحقيق: أحمد نمر، دار القبلة للثقافة، جدة، ط١/١٤١٣هـ.
- الكامل في التاريخ تأليف: أبو الحسن علي بن أبي الكرم محمد بن محمد بن عبد الكريم الشيباني، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت - ١٤١٥هـ الطبعة: ط٢، تحقيق: عبد الله القاضي.
- الكامل في ضعفاء الرجال، لابن عدي، تحقيق: يحيى مختار غزاوي، طبعة دار الفكر - البيروت، الطبعة الثالثة ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٨م.
- كشف الأستار عن زائد البزار على الكتب الستة، تأليف الحافظ نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي (٧٣٥ - ٨٠٧هـ)، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٣٩٩ هـ - ١٩٧٩م.

- الكشف الحثيث عمن رمي بوضع الحديث إبراهيم بن محمد بن سبط ابن العجمي أبو الوفا الحلبي الطرابلسي(ت ٨٤١هـ)تحقيق صبحي السامراني الناشر عالم الكتب، مكتبة النهضة العربية سنة النشر ١٤٠٧ - ١٩٨٧ مكان النشر بيروت.
- كشف الخفاء ومزيل الالباس عما اشتهر من الاحاديث على ألسنة الناس: للعجلوني،إسماعيل بن محمد الجراحي، دار إحياء التراث العربي.
- كشف الظنون عن أسامي الكتب والفنون: لمصطفى بن عبد الله المعروف بحاجي خليفة، دار الكتب العلمية، بيروت، ١٩٩٢م.
- كشف المشكل من حديث الصحيحين: أبي الفرج عبد الرحمن ابن الجوزي (ت ٥٩٧هـ) تحقيق علي حسين البواب الناشر دار الوطن سنة النشر ١٤١٨هـ - ١٩٩٧م. مكان النشر الرياض.
- كنز العمال في سنن الأقوال والأفعال: لعلاء الدين علي بن حسام الدين المتقي الهندي البرهان فوري (المتوفى: ٩٧٥هـ) المحقق: بكري حياني - صفوة السقا،الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الخامسة،١٤٠١هـ/١٩٨١م.
- الكنى والأسماء لأبي بشر محمد بن أحمد بن حماد الدولابي (٢٢٤ - ٣١٠ هـ)، تحقيق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي، طبعة دار ابن حزم.
- اللؤلؤ المرصوع فيما لا أصل له أو بأصله موضوع محمد بن خليل بن إبراهيم المشيشي الطرابلسي (ت ١٣٠٥ هـ)تحقيق فواز أحمد زمرلي الناشر دار البشائر الإسلامية سنة النشر ١٤١٥ هـ مكان النشر بيروت.
- اللآلىء المصنوعة في الأحاديث الموضوعة لجلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر السيوطي (ت٩١١ هـ)تحقيق أبو عبد الرحمن صلاح بن محمد بن عويضة الناشر دار الكتب العلمية سنة النشر ١٤١٧ هـ - ١٩٩٦م مكان النشر بيروت.

- لسان الميزان: لأحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي الناشر: مؤسسة الأعلمي للمطبوعات - بيروت الطبعة الثالثة، ١٤٠٦ - ١٩٨٦: دائرة المعرف النظامية – الهند.
- المؤتلف والمختلف لعبد الغني بن سعيد الأزدي المصري (ت ٤٤٩) تحقيق:بشار عواد، دار الغرب الإسلامي، الطبعة الأولى ١٤٢٨ هـ.
- المؤتلف والمختلف للدارقطني، تحقيق الدكتور موفق بن عبد الله بن عبد القادر، طبعة دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦م.
- المتفق والمفترق للحافظ أبي بكر أحمد بن علي بن ثابت الخطيب البغدادي (ت ٤٦٣ هـ)، دراسة وتحقيق: الدكتور محمد صادق آيدن الحامدي، طبعة دار القادري، دمشق و بيروت، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.
- المجروحين: لمحمد بن حبان البستي، تحقيق: محمود إبراهيم زايد، دار الوعي، حلب، ط١/١٣٩٦هـ.
- مجمع الزوائد ومنبع الفوائد المؤلف: نور الدين علي بن أبي بكر الهيثمي الناشر: دار الفكر، بيروت - ١٤١٢هـ.
- المجمع المؤسس للمعجم المفهرس: لأبي الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، تحقيق: يوسف المرعشلي، دار المعرفة، بيروت، ط١/ ١٤١٥هـ.
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام أحمد بن تيمية: جمع وترتيب: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم وابنه محمد، وزارة الشئون الإسلامية، المملكة العربية السعودية، ط/ ١٤١٦هـ.
- مساوئ الأخلاق: لمحمد بن جعفر الخرائطي (المتوفى: ٣٢٧هـ) تحقيق محمد مصطفى شلبي مكتبة السوادي،جدة.١٤١٣هـ.
- المستدرك على الصحيحين: لمحمد بن عبد الله الحاكم النيسابوري، تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا، دار الكتب العلمية، ط١/١٤١١هـ.
- مسند ابن أبي شيبة لأبي بكر عبد الله بن محمد بن أبي شيبة

(١٥٩هـ ٢٣٥هـ)تحقيق عادل بن يوسف العزازي و أحمد بن فريد المزيدي الناشر دار الوطن سنة النشر ١٩٩٧م مكان النشر الرياض.

- مسند أبي بكر الصديق:لأحمد بن علي بن سعيد الأموي المروزي أبو بكر سنة الولادة(ت٢٩٢ تحقيق شعيب الأرناؤوط الناشر المكتب الإسلامي مكان النشر بيروت.
- مسند أبي داود الطيالسي سليمان بن داود بن الجارود (ت ٢٠٤ هـ) طبعة دار المعرفة، بيروت - لبنان
- مسند أبي عوانة: لأبي عوانة يعقوب بن إسحاق الاسفرائني: (ت٣١٦هـ) الناشر دار المعرفة مكان النشر بيروت.
- مسند أبي عوانة: ليعقوب بن إسحاق الإسفرائني، دار المعرفة، بيروت.
- مسند أبي يعلى الموصلي (٢١٠ - ٣٠٧ هـ)، تحقيق: حسين سليم أسد، طبعة دار المأمون للتراث، دمشق.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ)، تحقيق أبي عاصم حسن عباس قطب وآخرون، طبعة مؤسسة قرطبة، القاهرة - مصر، الطبعة الأولى ١٤١٦ هـ - ١٩٩٦م.
- مسند الإمام أحمد بن حنبل (١٦٤ - ٢٤١ هـ) طبعة دار المكتب الإسلامي بيروت - لبنان
- مسند الإمام إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن راهويه الحنظلي المروزي (١٦١ - ٢٣٨)، تحقيق وتخريج ودراسة: الدكتور عبد الغفور بن عبد الحق حسين بُرّ البلوشي، توزيع مكتبة الإيمان بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٢ هـ - ١٩٩١م.
- مسند البزار: لأحمد بن عمرو البزار، تحقيق: د/محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ط١/١٤٠٩هـ.
- مسند الحميدي: لعبد الله بن الزبير الحميدي، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، دار الكتب العلمية، بيروت.

- مسند الدرامي: لعبد الله بن عبد الرحمن الدرامي، الناشر: دار الكتاب العربي - بيروت الطبعة الأولى، ١٤٠٧ تحقيق: فواز أحمد زمرلي، خالد السبع العلمي.
- مسند الرويانى: لمحمد بن هارون الرويانى، تحقيق: أيمن أبو يماني، مؤسسة قرطبة، القاهرة، ط١/١٤١٦هـ.
- مسند الشاميين للحافظ أبي القاسم سليمان بن أحمد بن أيوب اللخمي الطبراني (٢٦٠ - ٣٦٠ هـ)، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، طبعة مؤسسة الرسالة، بيروت، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ - ١٩٨٩م.
- مسند الشهاب: لمحمد بن سلامة القضاعي، تحقيق: حمدي بن عبد المجيد السلفي، مؤسسة الرسالة، بيروت، ط٢/١٤٠٧هـ.
- مصباح الزجاجة: لأحمد بن أبي بكر البوصيري، تحقيق: محمد الكشناوي، دار العربية، بيروت، ط٢/١٤٠٣هـ.
- مصنف ابن أبي شيبة: لعبد الله بن محمد ابن أبي شيبة، تحقيق: كمال يوسف الحوت، مكتبة الرشد، الرياض، ط١/١٤٠٩هـ.
- مصنف عبد الرزاق: لعبد الرزاق بن همام الصنعاني، تحقيق: حبيب الرحمن الأعظمي، المكتب الإسلامي، بيروت، ط٢/١٤٠٣هـ.
- المصنوع في معرفة الحديث الموضوع (الموضوعات الصغرى) علي بن سلطان محمد الهروي القاري (ت ١٠١٤هـ) تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الناشر مؤسسة الرسالة سنة النشر ١٣٩٨ هـ مكان النشر بيروت).

- المطالب العالية بزوائد المسانيد الثمانية: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) تحقيق : غنيم عباس و ياسر إبراهيم، الناشر: دار الوطن الرياض- السعودية، الطبعة: الأولى، ١٤١٨هـ.
- معالم التنزيل محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي (المتوفى: ٥١٠هـ) حققه وخرج أحاديثه محمد عبد الله النمر -

عثمان جمعة ضميرية: - سليمان مسلم الحرش الناشر: دار طيبة للنشر والتوزيع،الطبعة: الرابعة، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧م.

- المعجم الأوسط للطبراني، تحقيق: طارق بن عوض الله بن محمد وعبد المحسن بن إبراهيم الحسيني، طبعة دار الحرمين، القاهرة ١٤١٥ هـ - ١٩٩٥م. معجم البلدان: لياقوت بن عبد الله الحموي، دار الفكر، بيروت.
- المعجم الأوسط: لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق طارق بن معوض وعبد المحسن الحسيني، دار الحرمين القاهرة، ط / ١٤١٥هـ.
- معجم الشيوخ تأليف أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله الشافعي المعروف بابن عساكر (٤٩٩ - ٥٧١ هـ)، قدم له الدكتور شاكر الفحام، طبعة دار البشائر للطباعة والنشر والتوزيع، دمشق - سورية، الطبعة الأولى ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م.
- معجم الشيوخ: لعمر بن فهد الهاشمي المكي، تحقيق: محمد الزاهي، مراجعة حمد الجاسر، دار اليمامة، الرياض، ط/٢ ١٤٠٢هـ.
- معجم الصحابة: لعبد الباقي بن قانع، تحقيق صلاح بن سالم المصراتي، مكتبة الغرباء، المدينة المنورة، ط١/ ١٤١٨هـ.
- المعجم الصغير: لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: محمد شكور الحاج، المكتب الإسلامي، بيروت، ط١/ ١٤٠٥هـ.
- المعجم الكبير: لسليمان بن أحمد الطبراني، تحقيق: حمدي عبد المجيد السلفي، مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢/ ١٤٠٤هـ.
- المعجم المفهرس أو تجريد أسانيد الكتب المشهورة والأجزاء المنثورة:أحمد بن علي العسقلاني أبو الفضل سنة الولادة ٧٧٣هـ/ سنة الوفاة ٨٥٢هـ تحقيق محمد شكور الميادیني الناشر مؤسسة الرسالة سنة النشر ١٤١٨هـ-١٩٩٨م مكان النشر بيروت.
- المعجم تصنيف الإمام أبي سعيد أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن الأعرابي (ت ٣٤٠هـ)، تحقيق وتخريج: عبد المحسن بن

إبراهيم بن أحمد الحسيني، طبعة دار ابن الجوزي، الرياض - المملكة العربية السعودية، الطبعة الأولى ١٤١٨ هـ - ١٩٩٧م.

- معرفة التذكرة في الأحاديث الموضوعة: لأبي الفضل محمد بن طاهر المقدسي المعروف بابن القيسراني (ت ٥٠٧ هـ) تحقيق الشيخ عماد الدين أحمد حيدر الناشر مؤسسة الكتب الثقافية سنة النشر ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٥م مكان النشر بيروت.
- معرفة الثقات: لأحمد بن عبد الله بن صالح أبو الحسن العجلي الكوفي الناشر: مكتبة الدار - المدينة المنورة الطبعة الأولى، ١٤٠٥ - ١٩٨٥ تحقيق: عبد العليم عبد العظيم البستوي.
- معرفة الرجال عن يحيى بن معين وفيه عن علي بن المديني وأبي بكر بن أبي شيبة ومحمد بن عبد الله بن نمير وغيرهم/ رواية أحمد بن محمد بن القاسم بن محرز عن يحيى بن معين المحقق: الجزء الأول: محمدكامل القصار.
- معرفة الرجال عن يحيى بن معين، رواية أحمد بن محمد بن محرز عنه، تحقيق: محمد كامل القصار، طبعة مطبوعات مجمع اللغة العربية بدمشق ١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م.
- معرفة السنن والآثار: لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي، تحقيق: سيد كسروي حسن، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١/ ١٤١٢هـ.
- معرفة الصحابة أبو نُعيم أحمد بن عبد الله بن أحمد بن إسحاق بن موسى بن مهران الأصبهاني (ت: ٤٣٠هـ) تحقيق: عادل بن يوسف العزازي الناشر: دار الوطن للنشر - الرياض الطبعة: الأولى ١٤١٩ هـ - ١٩٩٨ م
- المعرفة والتاريخ، لأبي يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي (ت ٢٧٧ هـ)، تحقيق: الدكتور أكرم ضياء العمري، طبعة مكتبة الدار بالمدينة المنورة، الطبعة الأولى ١٤١٠هـ.
- المغني عن حمل الأسفار في الأسفار: لأبي الفضل زيد الدين عبد الرحيم بن الحسين العراقي، عناية أشرف عبد المقصود، مكتبة دار طبرية، ط١/ ١٤١٥هـ.

- المغني في الضعفاء الإمام شمس الدين محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي سنة الولادة ٦٧٣هـ/ سنة الوفاة ٧٤٨هـ تحقيق الدكتور نور الدين عتر.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة على الألسنة المؤلف: السَّخاوي، عبد الرحمن الناشر: دار الكتاب العربي.
- المقاصد الحسنة في بيان كثير من الأحاديث المشتهرة، لأبي الخير محمد بن عبد الرحمن بن محمد السخاوي (ت ٩٠٢ هـ)، تحقيق: محمد عثمان الخشت، طبعة دار الكتب العربي، بيروت ـ لبنان، الطبعة الأولى ١٤٠٥ هـ ـ ١٩٨٥م.
- مكارم الأخلاق ومعاليها ومحمود طرائقها للإمام الحافظ أبي بكر محمد بن جعفر بن سهل السامري الخرائطي (ت ٣٢٧ هـ)، تقديم وتحقيق: أيمن عبد الجابر البحيري، طبعة دار الآفاق العربية، القاهرة ـ مصر، الطبعة الأولى ١٤١٩ هـ ـ ١٩٩٩م.
- مكارم الأخلاق: لسليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني (المتوفى: ٣٦٠هـ)، تحقيق فاروق حمادة، الرئاسة العامة للإفتاء والبحوث العلمية بالمملكة العربية السعودية.
- من كلام أبي زكريا يحيى بن معين في الرجال يحيى بن معين (ت ٢٣٣هـ) تحقيق د. أحمد محمد نور سيف الناشر دار المأمون للتراث سنة النشر ١٤٠٠ مكان النشر دمشق.

- المنار المنيف في الصحيح والضعيف أبو عبد الله محمد بن أبي بكر الحنبلي الدمشقي (ت ٧٥١ هـ)تحقيق عبد الفتاح أبو غدة الناشر مكتب المطبوعات الإسلامية سنة النشر ١٤٠٣ هـ مكان النشر حلب.

- المنتخب من مسند عبد بن حميد، تحقيق وتعليق: أبي عبد الله مصطفى ابن العدوي، طبعة دار بلنسية، الرياض ـ المملكة العربية السعودية، الطبعة الثانية ١٤٢٣ هـ ـ ٢٠٠٢م.
- المنقذ من الضلال: للإمام الغزالي، ضمن مجموعة رسائل الإمام الغزالي، راجعها وحققها:إبراهيم أمين.المكتبة التوفيقية، مصر.
- موارد الظمآن إلى زوائد ابن حبان:محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَدَ، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ)، جمعه: نور الدين علي بن أبي بكر بن سليمان الهيثمي (المتوفى: ٨٠٧هـ) المحقق: محمد عبد الرزاق حمزة، الناشر: دار الكتب العلمية.
- موضوعات الصغاني:الحسن بن محمد بن الحسن القرشي الصغاني ت ٦٥٠ هـ تحقيق: نجم عبد الرحمن خلف، الناشر دار المأمون للتراث، سنة النشر ١٤٠٥ هـ مكان النشر دمشق.
- الموضوعات: لأبى الفرج عبدالرحمن بن على بن الجوزي القرشى ٥١٠ ـ ٥٩٧ الجزء الاول ضبط وتقديم وتحقيق عبدالرحمن محمد عثمان، المكتبة السلفية، المدينة.
- موطأ الإمام مالك، مالك بن أنس أبو عبدالله الأصبحي، ت١٧٩هـ تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، الناشر دار إحياء التراث العربي، سنة النشر بدون، مكان النشر مصر.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال لشمس الدين محمد بن أحمد الذهبي (ت ٧٤٨ هـ) تحقيق علي محمد البجاوي، دار المعرفة للطباعة والنشر بيروت – لبنان.
- النجوم الزاهرة: لجمال لدين ابن تغري بردي (ت٨٧٤هـ)، دار الكتب العلمية، بيروت.
- نزهة النظر في توضيح نخبة الفكر في مصطلح أهل الأثر: لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (ت: ٨٥٢هـ) المحقق: عبد الله بن ضيف الله الرحيلي الطبعة: الطبعة الأولى الناشر: مطبعة سفير بالرياض عام (١٤٢٢هـ).

- نصب الراية لأحاديث الهداية مع حاشيته بغية الألمعي في تخريج الزيلعي لجمال الدين أبو محمد عبد الله بن يوسف الزيلعي (المتوفى: ٧٦٢هـ) المحقق: محمد عوامة الناشر: مؤسسة الريان للطباعة والنشر - بيروت -لبنان/ دار القبلة للثقافة الإسلامية- جدة - السعودية الطبعة: الطبعة الأولى، ١٤١٨هـ/١٩٩٧م.
- نقد المنقول والمحك المميز بين المردود والمقبول: لأبي عبد الله شمس الدين محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد الزرعي الدمشقي(٦٩١ هـ٧٥١ هـ) تحقيق حسن السماعي سويدان الناشر دار القادري سنة النشر ١٤١١ - ١٩٩٠ مكان النشر بيروت.
- النكت على كتاب ابن الصلاح لأبي الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: ربيع بن هادي عمير المدخلي الناشر: عمادة البحث العلمي بالجامعة الإسلامية، المدينة المنورة، المملكة العربية السعودية.
- نهاية الاغتباط بمن رمي من الرواة بالاختلاط وهو دارسة وتحقيق وزيادات في التراجم على كتاب الاغتباط بمن رمي بالاختلاط: نهاية الاغتباط: علاء الدين علي رضا.
- النهاية في غريب الحديث والأثر، للإمام مجد الدين أبي السعادات المبارك ابن محمد الجزري الشهير بابن الأثير (٥٤٤ - ٦٠٦ هـ)، تحقيق: محمود محمد الطناحي وطاهر أحمد الزاوي، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان.
- نوادر الأصول في معرفة أحاديث الرسول ﷺ، لأبي عبد الله محمد بن علي ابن الحسن بن بشر المعروف بالحكيم الترمذي، اعتنى به إسماعيل إبراهيم متولي عوض، طبعة مكتبة الإمام البخاري بالقاهرة، الطبعة الأولى ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨م.
- الوافي بالوفيات: لصلاح الدين خليل بن أيبك الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتركي مصطفى، دار إحياء التراث، بيروت، ط/ ١٤٢٠هـ.

- الوافي بالوفيات، لصلاح الدين الصفدي، تحقيق: أحمد الأرناؤوط وتزكي مصطفى، طبعة دار إحياء التراث العربي، بيروت - لبنان، الطبعة الأولى ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م.
- وفيات الأعيان وأنباء أبناء الزمان، لأبي العباس شمس الدين أحمد بن محمد ابن أبي بكر بن خلكان (٦٠٨ - ٦٨١ هـ)، تحقيق الدكتور إحسان عباس، طبعة دار صادر، بيروت - لبنان.

فهرس الموضوعات

المقدمة..... ٢

أهمية الموضوع وسبب اختياري له.....٣
الدراسات السابقة.....٤
الخطة.....٥
منهج التحقيق.....٨
القسم الأول: الدراسة.....٩
التمهيد: التعريف بأبي حامد الغزالي وكتابه إحياء علوم الدين.....١٠
المبحث الأول: تعريف موجز بأبي حامد الغزالي.....١٠
المطلب الأول: اسمه ونسبه.....١١
المطلب الثاني: مولده ووفاته.....١٢
المطلب الثالث: نشأته العلمية.....١٦
المطلب الرابع: شيوخه.....٢٦
المطلب الخامس: تلاميذه.....٣٠
المطلب السادس: عقيدته.....٣٥
المطلب السابع: منزلته العلمية.....٣٩

المبحث الثاني: تعريف موجز بكتاب إحياء علوم الدين.....٤٢

المطلب الأول: اسمه.....٤٣

المطلب الثاني: موضوعه.....٤٤

المطلب الثالث: منهج المؤلف فيه.....٤٥

المطلب الرابع: المؤاخذات على الكتاب.....٤٨

المطلب الخامس: الكتب التي اعتنت به.....٥٥

الفصل الأول: ترجمة موجزة للحافظ العراقي.....٥٦

المبحث الأول: اسمه ونسبه.....٥٧

المبحث الثاني: مولده ووفاته.....٥٩

المبحث الثالث: نشأته العلمية.....٦٠

المبحث الرابع: رحلاته.....٦٢

المبحث الخامس: شيوخه.....٦٤

المبحث السادس: تلاميذه.....٦٩

المبحث السابع: عقيدته.....٧٢

المبحث الثامن: منزلته العلمية.....٧٧

المبحث التاسع: مؤلفاته.....٨١

الفصل الثاني: كتاب المغني عن حمل الأسفار في الأسفار...٨٦

المبحث الأول: اسم الكتاب.....٨٧

المبحث الثاني: توثيق نسبة الكتاب للحافظ العراقي.....٩١

المبحث الثالث: موضوع الكتاب.....٩٢
المبحث الرابع: منهج الحافظ العراقي من خلال القسم المحقق..٩٣
المبحث الخامس: مصادره في القسم المحقق.....١٠٥
المبحث السادس: منزلة الكتاب العلمية.....١٠٧
المبحث السابع: وصف النسخ الخطية للكتاب ونماذج منها.....١٠٩
القسم الثاني: النص المحقق.....١١٨
الباب الرابع: في آداب الضيافة..... ١٢١
كتاب النكاح
.....١٧٠
الباب الأول: في الترغيب في النكاح ١٧٢
الباب الثاني: فيما يراعى حالة العقد ٢٣٢
الباب الثالث: في آداب المعاشرة ٢٦٣
كتاب آداب الكسب
.....٣٨٤
الباب الأول: في فضل الكسب والحث عليه ٣٨٦
الباب الثاني: في علم الكسب ٤٠٩
الباب الثالث: في بيان العدل ٤١٣
الفهارس العلمية.....٤٣٧

أ - فهرس الآيات القرآنية الكريمة..... ٤٣٨

ب - فهرس الأحاديث..... ٤٣٩

ج - فهرس الآثار..... ٤٦٢

د - فهرس الرواة الذين تكلم فيهم المؤلف..... ٤٦٣

هـ - فهرس الرواة المترجم لهم..... ٤٦٤

و - فهرس أسماء الكتب الواردة في النص..... ٤٧٦

ز - فهرس الألفاظ الغريبة..... ٤٨١

ح - فهرس الأماكن والبلدان..... ٤٨٢

ط - فهرس المصادر والمراجع..... ٤٨٣

ي - فهرس الموضوعات..... ٥٢٢